

المَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ

وَزَارَةُ التَّعْلِيمِ

جَامِعَةُ القَصِيمِ

كُلْيَّةُ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالدِّرَاسَاتِ الاجْتِمَاعِيَّةِ

قِسْمُ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَآدَابُهَا



تعقيبات أبي حيان على ابن مالك في كتابه
(منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك)
[جمعًا ودراسة]

Abu Haian's Tracings on Ibn Malik in his book

(Manhag al-Salik fii al-kalam a'la alfiati Ibn Malik)

Collection & Study

رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة ماجستير الآداب
في الدراسات اللغوية

إعداد

أروى بنت سليمان بن إبراهيم الثنيني

الرقم الجامعي (٣٤١٢٠٠٦٣)

إشراف

الدكتورة: فاطمة محمد حجازي

أستاذ النحو والصرف المشارك في قسم اللغة العربية

العام الجامعي: ١٤٤٢ - ١٤٤١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المـلـخـص

الباحثة: أروى بنت سليمان بن إبراهيم الثنـان.

يهدف البحث إلى الوقوف على المسائل التي تعقب بها أبو حيـان ابن مالـك في الأـلـفـيـةـهـ وـذـلـكـ خـالـلـ شـرـحـهـ لـهـ فـيـ كـتـابـهـ مـنـهـمـ السـالـكـ فـوـقـتـ عـلـىـ التـعـقـبـاتـ باختلافـهاـ سـوـاءـ ماـ طـالـ النـحوـ،ـ أوـ ماـ طـالـ الـصـرـفـ،ـ أوـ ماـ طـالـ النـظـمـ،ـ وـحـصـرـهـاـ وـتـبـيـنـتـ طـبـيـعـتـهاـ وـمـدـىـ مـوـضـعـيـةـ أـبـيـ حـيـانـ فـيـ شـرـحـهـ لـهـ ذـلـكـ وـفـيـ تـعـقـبـاتـهـ لـأـبـيـ مـالـكـ،ـ وـمـدـىـ تـحـيـزـهـ أـوـ إـنـصـافـهـ،ـ وـكـشـفـتـ مـدـىـ رـجـاحـةـ آرـاءـ أـبـيـ مـالـكـ وـأـبـيـ حـيـانـ مـقـابـلـ آرـاءـ الـعـلـمـاءـ فـيـ هـذـهـ مـسـائـلـ وـأـدـلـتـهـمـ الـعـقـلـيـةـ وـالـنـقـلـيـةـ.

ابتدأت البحث بمقدمة شملت مشكلة البحث والتساؤلات التي يجيب عليها، أهمية البحث وأسباب اختياره، أهداف البحث، الدراسات السابقة، منهج البحث وإجراءاته، خطة البحث، وشكر وتقدير.

ثمًّ مهدت للبحث بالتعريف بابن مالـكـ وـأـبـيـ حـيـانـ،ـ وـفـيـ تـحـدـيـثـ عنـ نـسـبـهـمـاـ،ـ نـشـأـتـهـمـاـ،ـ شـيـوخـهـمـاـ،ـ تـلـامـذـهـمـاـ،ـ مـكـانـتـهـمـاـ الـعـلـمـيـةـ،ـ وـمـصـنـفـاتـهـمـاـ،ـ ثـمـ وـفـاتـهـمـاـ،ـ ثـمـ بـالـتـعـرـيفـ بـأـلـفـيـةـ اـبـيـ مـالـكـ،ـ وـبـكـتـابـ (ـمـنـهـمـ السـالـكـ فـيـ الـكـلـامـ).

بعدها وضعت البحث في ستة فصول، أم الفصل الأول والثاني فتحـدـثـ فيهاـ عنـ أـسـبـابـ تـعـقـبـاتـهـ ومـصـادـرـهـ،ـ وـمـسـالـكـهـ فـيـ تـعـقـبـاتـهـ وـطـرـائقـ التـعـبـيرـ عـنـهـ وـأـسـوـبـهـ فـيـهاـ.

ثمًّ درست المسائل التي تعقب بها أبو حـيـانـ ابنـ مـالـكـ منـ خـالـلـ شـرـحـهـ لـأـلـفـيـةـ فـيـ الفـصـلـ الثـالـثـ والـرـابـعـ وـالـخـامـسـ،ـ فـجـعـلـتـ الفـصـلـ الثـالـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ منـهـجـ الـأـلـفـيـةـ وـنـظـمـهـ،ـ وـضـمـنـتـهـ ثـلـاثـةـ مـبـاحـثـ:ـ مـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ أـسـلـوبـ اـبـنـ مـالـكـ فـيـ النـظـمـ،ـ وـمـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ مـاـ فـيـ الـأـلـفـيـةـ مـنـ إـغـفالـ،ـ وـمـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ مـاـ فـيـ الـأـلـفـيـةـ مـنـ اـضـطـرـابـ،ـ وـجـعـلـتـ الفـصـلـ الرـابـعـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ الصـنـاعـةـ الـنـحـوـيـةـ فـيـ الـأـلـفـيـةـ وـضـمـنـتـهـ أـرـبـعـةـ مـبـاحـثـ:ـ مـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ التـمـثـيلـ،ـ وـمـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ الـلـهـودـ،ـ وـمـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ الـأـصـولـ الـنـحـوـيـةـ،ـ وـجـعـلـتـ الفـصـلـ الخـامـسـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ الـآـرـاءـ فـيـ الـأـلـفـيـةـ،ـ وـضـمـنـتـهـ مـبـحـثـينـ:ـ مـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ الـآـرـاءـ الـنـحـوـيـةـ،ـ وـمـبـحـثـ فـيـ التـعـقـبـاتـ عـلـىـ الـآـرـاءـ الـصـرـفـيـةـ.

ثمًّ أـفـرـدـتـ الفـصـلـ السـادـسـ لـلـتـقـوـيمـ بـثـلـاثـةـ مـبـاحـثـ تـحـدـثـ فيهاـ عـنـ الـمـاـخـذـ عـلـىـ التـعـقـبـاتـ،ـ وـأـثـرـ هـذـهـ التـعـقـبـاتـ فـيـمـ بـعـدـهـ.

بعدها ختمت بـحـاجـةـ ضـمـنـتـهـ بـأـهـمـ النـتـائـجـ الـتـيـ يـخـرـجـ بـهـ الـبـحـثـ،ـ ثـمـ ذـيـلـتـ الـبـحـثـ بـفـهـارـسـ فـنـيـةـ.

وـقـدـ اـقـضـتـ طـبـيـعـةـ الـدـرـاسـةـ عـلـىـ الـاـعـتـمـادـ عـلـىـ الـمـنـهـجـيـنـ التـحـلـيـلـيـ وـالـمـقـارـنـ،ـ باـسـتـبـاطـ التـعـقـبـاتـ وـحـصـرـهـاـ وـتـصـنـيفـهـاـ،ـ وـعـرـضـ آـرـاءـ الـعـلـمـاءـ الـمـتـقـدـمـيـنـ وـالـمـتـاـخـرـيـنـ وـعـلـىـ ضـوـئـهـ أـنـاقـشـ الرـأـيـيـنـ وـأـبـيـنـ ماـ يـتـرـجـحـ فـيـ قـوـلـ اـبـنـ مـالـكـ وـمـاـ يـتـرـجـحـ فـيـ رـأـيـ أـبـيـ حـيـانـ مـقـارـنـةـ بـأـرـاءـ الـعـلـمـاءـ بـأـدـلـتـهـمـ الـعـقـلـيـةـ وـالـنـقـلـيـةـ،ـ وـفـيـ مـعـرـفـةـ الـمـاـخـذـ وـالـمـاـخـذـ عـلـىـ تـعـقـبـاتـ أـبـيـ حـيـانـ فـيـ شـرـحـهـ لـأـلـفـيـةـ.

وـبـعـدـ،ـ فـأـسـأـلـ اللـهـ تـعـالـيـ أـنـ يـجـعـلـ هـذـاـ عـلـمـ خـالـصـاـ لـوـجـهـ الـكـرـيمـ،ـ وـيـنـفعـ بـهـ الـإـسـلـامـ وـالـمـسـلـمـيـنـ.

Abstract

The researcher: Arwa bint Suleiman bin Ibrahim Al-Thanyan

The research aims to find out the issues that Abu Hayan tracked Bin Malik in his Alafia through his explanation of it in his book, *Mnhj Alsalk fi Alklam a'la Alafia Bin Malik*, and I examine the different tailings, dealing with grammar or inflection or composition then I bound them and ascertain their nature and the objectivity extent of Abu Hayan in his explanation of this book and in his followings of Bin Malik, and the extent of his bias or fairness, and I also reveal the degree of preponderance of the views of Bin Malik and Abu Hayan against the opinions of scholars of these issues and their mental and translatable evidence.

The research starts with an introduction that included the research problem and its questions, the importance of the research and the reasons for its selection, research aims, literature review, research methodology and its procedures, research proposal and acknowledgment and thanks.

Then I introduce the research with an introduction about Bin Malik and Abu Hayan, and I talk about their parentage, their upbringing, their Sheikhs, their students, their scientific status, their works, their death, then I identify *Alafia Bin Malik*, and the book of book, *Mnhj Alsalk fi Alklam*.

After that, the research consists of six chapters. In the first two chapters, I talk about the causes and sources of its tailings and the strategies in its followings, the ways of expressing them and investigating his style in them.

I investigate the issues used by Abu Hayan in his tailings of Bin Malik through an explanation of the *Alafia* in the third, fourth and fifth chapters, so the third chapter includes the followings on the form and its composition of the *Alafia*, and it includes three topics: the first topic deals with the tailings of Bin Malik's style in the composition, the second topic deals the followings of the *Alafia*'s disregard and the last topic deals with its disorder and the fourth chapter contains the tailings on the grammatical formulation of the *Alafia* and it includes four topics: the first topic deals with a study on the followings on exemplification, the second topic deals with the followings on the limits, the third topic deals with the tailings on the reasoning and the forth topic deals with the followings on the grammatical principles. The fifth chapter includes the tailings of the opinions about the *Alafia*, and it includes two topics: a topic on the followings on grammatical views and a topic on the followings on inflection opinions.

Then I specify the sixth chapter to the evaluation with three topics in which I talk about the advantages and disadvantages of the followings, and the forward results of these followings.

Finally, I conclude with the most important results of the research, and then I append the research with technical indexes. The nature of the study requires relying on the analytical and comparative methodologies by drawing out the followings, listing and classifying them, and presenting the opinions of ascended and descended scholars in the light which I discuss the two opinions and determine which is more likely Bin Malik's opinion or the opinion of Abu Hayan compared to the opinions of scholars with their mental and translatable evidences, and I also clarify the advantages and disadvantages of the followings of Abu Hayan's in his explanation of the *Alafia*.

And then, I ask God Almighty to make this work sincere, and make it beneficial to Islam and Muslims.

المقدمة

وفيها :

- مشكلة البحث والتساؤلات التي يجيب عليها.
- أهمية البحث وأسباب اختياره.
- أهداف البحث.
- الدراسات السابقة.
- منهج البحث وإجراءاته.
- خطة البحث.
- شكر وتقدير.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن أبو حيّان الأندلسي عالم جليل، من فطاحلة النحويين المتبحرين، قال عنه السيوطي: "نحوه"^(١) عصره ولغويه^(٢) ومفسره ومحدثه ومقرئه ومؤرخه وأديبه^(٣)، وقد ترك أبو حيّان ثروة كبيرة من المصنفات والكتب في علوم اللغة العربية، وعلوم الفقه، القراءات، والتفسير، التي قامت عليها كثير من الدراسات والبحوث.

وكان مؤلفاته في النحو - خاصةً - أثر بالغ فيمن جاء بعده، لما تتميز به من البراعة في التأصيل، والاستدلال، والتعميد، والتعليق على النحويين السابقين عليه، فقد أكثَرَ من تعقب من سبقه من النحويين والمفسِّرين كابن عصفور، وأبي البقاء، والزخشري، وابن عطية وغيرهم. وقد درست بعضاً من تعقباته تلك كما سأشير لاحقاً.

ثم إن تمييزه في التعقيبات ليس بكثراً وتوسعاً فيها فقط؛ بل بكونه قصدها ابتداءً وجعلها من مقاصد شرحه وعناصر منهجه، وقد بيَّن في مقدمة كتابه (منهج السالك) أنَّ من مقاصده في تأليف الكتاب: "تبين مقيد^(٤) أطلقه، وواضح أغلقه، ومحخص عممه^(٥)، ومعين أبْعَمَه^(٦)، ومفصل أجمله^(٧)، وموجز طوله^(٨)".

وهذا ما دعاني إلى البحث في تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك في منهجه السالك.

هذا البحث بعنوان (تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك في كتابه (منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك)), الذي يعني بما جاء في كتاب (منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك) لأبي حيّان الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ) من تعقيبات في ضوء شرحه لألفية ابن مالك.

(١) نحوه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) لُغويه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) بُعْيَة الوعاة في طبقات اللغوين والتحاة، لعبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا، ١/٢٨٠.

(٤) مقيد: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) محخص عممه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) ومعين أبعامه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) ومفصل أجمله: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٨) وموجز طوله: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

تكمّن مشكلة البحث في أنَّ كتاب (منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك) لأبي حيّان الأندلسيِّ الذي شرح فيه ألفية ابن مالك زاخر بالتعقيبات التي استدركها أبو حيّان على ابن مالك، تلك التي قاربت المائتي بيتٍ، في كلِّ بيت تعقب فأكثر، مما قد تناول من حقِّ ابن مالك، فرأى في البحث فيها وفي طبيعتها، وفي مدى صحتها، مع العلم أنه لا توجد دراسة ركّزت أو بحثت في تعقيبات أبي حيّان على هذا الكتاب.

وتحبيب هذه الدراسة على تساؤلاتٍ عدَّةٍ من أهمِّها:

- ما طبيعة هذه التعقيبات؟

- ما مدى رجاحتها وموافقتها لآراء جمهور العلماء؟

- كيف عرَضَها؟ هل كان أسلوبه في هذه التعقيبات في محلِّه أم كان مجحفاً في حقِّ ابن مالك؟

- هل كان مُتحيزاً فيها أم مُنصفاً؟

- ما نوع استدراكات أبي حيّان على ابن مالك؟

تبديَّ أهميَّة هذا الموضوع في كونه عرضاً ومناقشةً لنَتاج عقليَّتين فذَّتين لإمامين من كبار علماء العربية الحاذقين (وهما ابن مالك، وأبو حيّان الأندلسيِّ)، وموازنَةٌ بينهما فيما انتقده أبو حيّان على ابن مالك في المسائل، وأدلة الاحتجاج، والعلل، والحدود، وغيرها من جوانب الدراسة النحوية والسمْكُنِيَّة، الاحتجاج والاستدلال، فهي دراسة تقوم على التقدُّم والتَّرجيح بالدليل.

فإنَّ اختياري جاء بعدَةٍ أسباب وهي:

أولاً: أنَّ هذه الدراسة تتناول تعقيبات على شرح أهمِّ منظومة في القواعد العربية، مما يكشف لنا مدى قوَّة أو ضعف هذه المنظومة من حيث أسلوب النَّظم، والقدرة على توضيح القواعد، والاستقصاء لمسائل الأبواب النحوية، ودقَّة التَّعليل والحدود النحوية في تلك المنظومة.

ثانياً: أنَّ هذه الدراسة قائمة على فكر عالَمين لهما مكانتهما وأثرهما في النحو العربي، وهذا ما يجعلها مساهمة متواضعة في إثراء الفكر العربي.

ثالثاً: كثرة تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك موافقاً له أو مخالفًا، التي وردت في قربة المائتي بيت حيث يشمل بعض هذه الأبيات أكثر من تعقب، مما دعاني لدراستها دراسة تحليلية، وتبليان الرَّاجح فيها.

وتحدُّف هذه الدراسة إلى عدَّة أمور منها:

- إبراز مكانة وجهود ابن مالك وأبي حيّان في النحو العربي، وكشف العلاقة بينهما.

- استقصاء وحصر تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك في منهج السالك ومعرفة طبيعتها.

- بيان مدى رجاحة آراء ابن مالك وأبي حيّان مقابل آراء العلماء في هذه المسائل وأدلةِ العقلية

والنقلية.

- التَّعْرُف إلى طريقة عرض أبي حيّان لهذه التعقيبات، وأسلوبه فيها، وبيان ما كان في محله أو كان مجحفاً في حق ابن مالك، مما يؤدي إلى معرفة مدى موضوعيّة في شرحه لهذا الكتاب وفي تعقيباته لابن مالك، ومدى تحيّزه أو إنصافه.

- التَّعْرُف إلى نوع التعقيبات التي استدركها أبو حيّان على ابن مالك سواء ما كان منها في النَّحو أو الصرف أو النَّظم في تبيين مقيد أطلقه، أو واضح أغلقه، أو مُخْصَّص عمّمه، أو مُعِينَ أَبْهَمَه، أو مُفصَّلَ أَجْمَلَه، أو مُوجَز طَوَّلَه.

أمّا بالنسبة إلى الدراسات السَّابقة المُتَعَلِّقة حسب محاولتي للبحث عنها بهذا الموضوع فلا توجد دراسة مُستقلة تناولت تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك في كتابه (منهج السالك)، ولكن هناك دراسات تناولت تعقيبات أبي حيّان لعلماء آخرين، منها:

(١) تعقيبات أبي حيّان النَّحوية لجار الله الزمخشري (ت ٥٣٨) في البحر الحيط، محمد حماد القرشي، لنيل درجة الدكتوراه في النَّحو والصرف، جامعة أم القرى، ١٤١٤ - ١٤١٥ هـ.

(٢) تعقيبات أبي حيّان لأبي البقاء العكبي (ت ٦١٦)، لمعوضة بن محمد الحكمي، لنيل درجة الماجستير في النَّحو والصرف، جامعة أم القرى، ١٤١٧ هـ.

(٣) تعقيبات أبي حيّان الأندلسي على ابن عصفور (ت ٦٦٩) في كتاب ارتشاف الضَّرب مِنْ لسان العرب، لمني غازي الثقفي، لنيل درجة الماجستير، جامعة أم القرى، ١٤٣٤ هـ.

(٤) تعقيبات أبي حيّان الأندلسي على ابن عطية (ت ٥٤١) في باب القراءات من خلال تفسيره البحر الحيط، لأحمد قواسم، جامعة الجزائر، ٢٠١٥ م.

وهذه الدراسات تناولت تعقيبات أبي حيّان لعلماء آخرين لمناهجهم ومذاهبهم وآرائهم المختلفة، ولا علاقة لها بتعقيبات أبي حيّان على ابن مالك، فهي بعيدة عن هذه الدراسة، ولا تتفق معها إلَّا في كونها تعقيبات.

(٥) مسائل الخلاف النَّحوية بين ابن مالك وأبي حيّان، نورة بنت سليمان البقاعاوي، جامعة الإمام، الرياض، تُوقشت بتاريخ ٢٣/٦/١٤١٢ هـ.

وهي تتفق مع هذه الدراسة في الجمع بين العالمين فقط.

فهي دراسة عامة لجميع كتب ابن مالك وكتب أبي حيّان، مِنْ غير تعقب أو استدراك لها، وهي على قسمين: القسم الأوَّل: في مسائل الخلاف، والقسم الثاني: في الموازنة بين منهجهما، وذلك في عرضٍ لمذهبيهما فقط، وليس فيها ما يُعنِي بالتعقيبات وخاصة التي عَقَبَ عليها واستدركها أبو حيّان على ابن مالك في (منهج السالك)، ودراستها وتفضُّلها، والبحث في مدى صحتها ورجاحتها؛ استناداً على آراء العلماء العقليَّة والنقلَّيَّة.

وتحالفها في كونها تعقيبات واستدراكات عقب فيها أبو حيّان على ابن مالك، وذلك في ضوء شرحه لألفيّة، وهي تعقيبات في مجالات عدّة، منها: في نظم الألفيّة، والحدود، والعلل، وأمثلة الألفيّة، والقواعد الكلية فيها، وغير ذلك من وجوه التعقيبات التي ليست بسائل خلاف نحوه.

وبذلك لم أقف على دراسة ركزتُ على تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك الواردة في كتابه (منهج السالك في الكلام على ألفيّة ابن مالك) التي تحوي مادة جديدة للدراسة.

اعتمدتُ في هذه الدراسة على المنهجين التحليلي والمقارن، أمّا التحليلي باستنباط التعقيبات وحصر المسائل التي عقب بها أبو حيّان على ابن مالك في (منهج السالك) وتصنيفها وفق ما تتعلق به سواء كانت في النحو أو الصّرف أو النّظم، ثم ذكر ما عقب به أبو حيّان على كلام ابن مالك، ثم عرض آراء العلماء المتقدّمين والمتّأخرین وعلى ضوئه أناقش الرأيين وأبین ما يتراجّح فيه قول ابن مالك وما يتراجّح فيه رأي أبي حيّان مُستدلةً بما أذهب إليه، مُستعينةً بعد الله - تعالى - بآراء العلماء و ما قدّموه من أدلةٍ نقليةٍ أو عقليةٍ.

وأمّا المنهج المقارن فهو في عرض المسائل التي عقب عليها أبو حيّان مقارنة بآراء العلماء بأدلةِّهم العقلية والنّقلية، إذ يُسْتند تبيّان الرّاجح بين رأي أبي حيّان ورأي ابن مالك على المقارنة بين رأيهما ورأي العلماء في هذه المسائل، وفي معرفة المحسن والماخذ على تعقيبات أبي حيّان في شرحه للألفيّة.

وبذلك جاءت هذه الدراسة على منهج تحليلي مقارن، ضمن إطار النحو والصرف والنّظم.

فجاء مخطّط البحث على النحو الآتي :

المقدمة: وذكرت فيها موضوع البحث، مشكلة البحث، تسؤالاته، أهميّته، سبب اختياره، أهدافه، منهجيّة البحث، الدراسات السابقة، خطّة البحث، وبعضاً من مصادر البحث ومراجعه، والشكر والتقدير.

التمهيد: وتضمّن أمرين :

أولاً: التعرّيف بابن مالك وأبي حيّان، وفيه تحدّث عن نسبهما، نشأتهما، شيوخهما، تلامذتهما، مكانتهما العلميّة، ومصنفاهما، ثم وفاهما.

ثانيًّا: التعرّيف بـألفيّة ابن مالك، وبكتاب (منهج السالك).

• **الفصل الأول:** أسباب تعقيباته ومصادرها.

المبحث الأول: أسباب تعقيباته.

المبحث الثاني: مصادر تعقيباته.

• **الفصل الثاني:** مسالكه في تعقيباته وطرق التعبير عنها:

المبحث الأول: مسالكه في تعقيباته على ابن مالك.

المبحث الثاني: طرقه في ذكر التعقيبات.

المبحث الثالث: أسلوبه في تعقيباته .

• **الفصل الثالث:** التعقيبات على منهج الألفية ونظمها.

المبحث الأول: التعقيبات على أسلوب ابن مالك في النظم.

المبحث الثاني: التعقيبات على ما في الألفية من إغفال.

المبحث الثالث: التعقيبات على ما في الألفية من اضطراب.

• **الفصل الرابع:** التعقيبات على الصناعة التحويّة في الألفية.

المبحث الأول: التعقيبات على التمثيل.

المبحث الثاني: التعقيبات على الحدود.

المبحث الثالث: التعقيبات على التعليل.

المبحث الرابع: التعقيبات على الأصول التحويّة.

• **الفصل الخامس:** التعقيبات على الآراء في الألفية.

المبحث الأول: التعقيبات على الآراء التحويّة.

المبحث الثاني: التعقيبات على الآراء الصرفية.

• **الفصل السادس:** التقويم.

المبحث الأول: المحسن.

المبحث الثاني: المآخذ على التعقيبات.

المبحث الثالث: أثر تعقيباته فيما بعده.

• **الخاتمة:** وفيها أهمُّ النتائج .

• **الفهرس.**

فهرس الآيات.

فهرس الأحاديث.

فهرس الأشعار.

فهرس الأعلام.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

لا يمكنني حصر جميع المصادر التي رجعت إليها في هذا البحث، هذه أهمّها:

- ألفية ابن مالك في النحو والصرف مع إعراب مفرداتها، لمحمد بن عبد الله بن مالك الأندلسبي،

دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤١٤ هـ.

- التَّدْبِيلُ وَالتَّكْمِيلُ، لِأَبِي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، ت/ حَسْنَ هَنْدَوَى، دَارُ الْقَلْمَ، دَمْشَقُ، ١٤٢٠ هـ.
 - شِرْحُ التَّسْهِيلِ، لِابْنِ مَالِكٍ، ت/ عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّيِّدِ وَمُحَمَّدِ الْمُخْتَونِ، مَطْبَعَةُ هَجْرٍ، طِّبَاعَةُ الْأَوَّلِيَّةِ، ١٩٩٠.
 - شِرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ، لِابْنِ مَالِكٍ، ت/ عَبْدُ النَّعِيمِ أَحْمَدَ هَرِيدِيِّ، دَارُ الْمُؤْمِنِ لِلتِّرَاثِ، مَكَّةُ، طِّبَاعَةُ الْأَوَّلِيَّةِ، ١٤٠٢ هـ.
 - مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، لِأَبِي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، ت/ عَلِيُّ مُحَمَّدٌ فَاحِرٌ وَأَحْمَدٌ مُحَمَّدٌ السُّودَانِيُّ وَعَبْدَالْعَزِيزِ مُحَمَّدٌ فَاحِرٌ، ٤ أَجْزَاءٍ، طِّبَاعَةُ الْأَوَّلِيَّةِ، ١٤٣٥ هـ، دَارُ الطِّبَاعَةِ الْمُهَمَّدِيَّةِ، الْأَزْهَرُ.
- وهذا الكتاب هو ما ستقوم عليه الدراسة.
- هذه وغيرها الكثير من الكتب التحويَّة والصرفية وكتب اللُّغَة والأحاديث والدوافين مما أُلزمَني العودة إليها.

وختاماً أشكر قسم اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وآدابها مُتَّنَّلةً بعميدها الدكتور معاذ الدخيل، والقائمين عليه، كما أشكر مُشرفي السَّابِقِ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ الْمَرْشِدِ لِمَا بذله معي من جهد في بداية بحثي هذا والتي أتَمْتُ إشرافها فيه الدكتورة فاطمة حجازي جزاها الله عنِّي خير الجزاء، فلم تتوانى عن تقديمها التوجيه السَّدِيدِ والملاحظات المفيدة والأخلاق في النُّصْحِ، بارك الله لها في وقتها ونفع بها الإسلام والمسلمين.

وشاكراً لكلِّ مَنْ وقف معي في بحثي هذا أو أسدَى إلَيَّ نصيحة، جزاهم الله عنِّي خير الجزاء.

فما كان فيه من صواب فمنْ فضل الله عَزَّ وَجَلَّ وما كان فيه مِنْ أخطاء فِي نفسي والشَّيْطَانِ، وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

التمهيد

وفيه :

أولاً : التعريف بابن مالك وأبي حيّان.

ثانياً : التعريف بـ^{ألفية} ابن مالك، وكتاب (منهج السالك).

التمهيد

أولاً: التعريف بابن مالك وأبي حيّان.

"كان خاتمة علماء الأندلس اثنان رُزقا الشهراً ورحاً إلى المشرق، فبِثَّا علّمَهما فيه وكثُرت تواليفهما، وكتب^(١) لها الديوع حتى عصّرنا هذا، عنيت^(٢) الإمام ابن مالك الجياني صاحب الألفية، والإمام أبو حيّان جيّان الغرناطي صاحب التفسير الكبير "البحر" و"الارتفاع" في النحو"^(٣).

ابن مالك:

نسبه ونشأته:

محمد بن عبد الله بن مالك جمال الدين أبو عبد الله الطائي الجياني الشافعى، نزيل دمشق، والطائى نسبة إلى قبيلة طيء العربية، والجياني: نسبة إلى جيّان إحدى مدن الأندلس ولد فيها نحو سنة ٦٠٠ للهجرة^(٤).

غادر الأندلس في مطلع شبابه إلى بلاد الشام متوجّلاً في عدّة مدن منها، حيث ارتحل إلى حماة، وأقام بها مدة نشر فيها علمًا جمًا^(٥)، وبعدها رحل إلى حلب وجالس ابن يعيش وتلميذه ابن عمرون وغيره وغيره وتصدر لإقراء العربية^(٦)، ثم استقر أخيراً بدمشق.

غاب عن الترجم ما يتعلّق بأسرته وحياته الخاصة، جلّ ما ذكرته عن فترة إقامته في المشرق، وله ابنان: أشهرهما محمد بدر الدين المعروف بابن الناظم، تتلمذ على أبيه الناظم، فشرح الألفية وبعض كتبه، توفي سنة ٦٨٦هـ^(٧)، ومحمد تقى الدين، المعروف بالأسد، وقد صنف له أبوه المقدمة الأسدية في النحو، ويبدو

(١) كُتِبَ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) عَيَّثَ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) من تاريخ النحو العربي، لسعيد بن محمد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، ٩٧.

(٤) ينظر: الأعلام، للزركي، دار العلم للملائين، ط١، ١٥٠٢م، ٢٢٣/٦، ٢٠٠٢، وبُعْيَة المؤعَة ١٣٠/١، وفتح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيراً لسان الدين بن الخطيب، لشهاب الدين المقري التلمساني، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٧ـ٥م، ١٩٩٧ـ٦م، ١٩٦٨ـ٦م، ١٩٠٠ـ٧م، ٢ـ١٩٠٠ـ٧م، ٢٢٢/٢.

(٥) ينظر: تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لأبي بكر بن عمر الدمامي، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن المفدى، ط١، ١٤٠٣هـ، ٤ أجزاء، ٢٦/١.

(٦) ينظر: نفح الطيب ٢٢٣/٢.

(٧) ينظر: الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل الصنفدي، تحقيق: أحمد الأرناوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٩ جزءاً، ١٦٥/١.

أنَّه كان بعيداً عن أجواء العلم والشهرة، توفي سنة ٦٥٩ هـ^(١).

عُرِفَ ابن مالك بالدين المتن، وصدق اللهجة، وكثرة العبادة والتَّوَافُل، وحسن السُّمْت، ورقَّةُ القلب، وكمال العقل، والوقار والتَّؤدة، كما عُرِفَ بكثرة اطلاعه على الحديث، وكان أكثر ما يستشهد بالقرآن، فإنْ لم يكن فيه شاهد عدل إلى الحديث فإنْ لم يكن فيه شاهد عدل إلىأشعار العرب.

شيوخه:

عرَضَ أبو حيان في كتبه بأنَّ ابن مالك لم يكن له شيخ مشهورٌ في النَّحو، فقال في التَّذليل: "إِنَّمَا يحمل هذه الأشياء على ظاهرها من^(٢) لم يأخذ العلم عن المشايخ، ولم يعرف مقاصدهم، فينظر في العلم وحده، فيفهم خلاف ما فهموه"^(٣).

كما قال عبدالباقي اليماني^(٤) في كتابه إشارة التَّعَيْن: "سمعتُ الشَّيْخَ أَثِيرَ الدِّينِ أَبَا حَيَّانَ بِالقَاهْرَةِ فِي جَامِعِ الْأَقْمَرِ يَقُولُ: مَا زَلْتُ أَفْحَصُ وَأَتَعَبُ عَنْ مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ أَبُو مَالِكٍ؟ فَمَا وَجَدْتُ!! إِلَى أَنْ جَرَى ذُكْرُ ذَلِكَ بِحُضُورِ تَلَمِيذهِ أَبْنَ الرَّبِيعِ سَلِيمَانَ بْنَ أَبِي حَرْبِ الْفَارَقِيِّ، فَقَالَ: كَانَ الشَّيْخُ يَقُولُ: أَنَا قَرَأْتُ الْعَرِيَّةَ عَلَى ثَابِتَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ حَيَّانَ الْكَلَاعِيِّ، وَسَمِعْتُ مِنْ^(٥) يَذْكُرُ أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسَ أَبِي عَلِيِّ الشَّلَوَبِينَ"^(٦).

ولا نسلم لأبي حيَّانَ كلامه هذا، فإنَّ كلَّ مَنْ ترجم لابن مالك أَكَدَ أَنَّ له شيوخاً قرأ عليهم وسمع منهم، يقول الدَّمَامِيَّ: "قرأ النَّحو والقراءات على ثابت بن محمد بن يوسف بن خيار أبي طاهر الكلاعي الليلي^(٧)، وقرأ كتاب سيبويه على أبي عبد الله المرشانِي^(٨)، ومن مشايخه ابن يعيش شارح "المفصل"، لازمه لازمه مدة ثم حضر عند تلميذه ابن عمرون فأعجب به وترك مجلس ابن يعيش.

(١) ينظر: الوافي بالوفيات ١٦٦١، وينظر: بُغية الوعاة ١٣٣/١.

(٢) مَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) التَّذليل والتكلَّيل في شرح كتاب التَّسْهيل، لأبي حيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، تحقيق: حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٩هـ، ٥ أجزاء، أمَّا الجزء السادس، كنوز إشبيليا، ط١، ١٤٢٦هـ، ١٩٨/٥، وينظر: البحر المحيط في التَّفسير، لأبي حيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، تحقيق: صدقى محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ، ١٠ أجزاء، ١٤٩/٥.

(٤) عبد الباقى بن عبد المجيد اليماني، ت ٧٤٣.

(٥) مَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) إشارة التَّعَيْن وترحم النُّحَاةُ وَاللُّغَوَيْنِ، لعبدالباقي بن عبدالمجيد اليماني، تحقيق: عبدالمجيد دياب، مركز الملك فیصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١، ٦١٤٠٦هـ، ٣٢٠، ٣٢١.

(٧) الكلاعي الليلي: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) المرشانِي: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

ويقال: إنه^(١) جلس عند أبي علي الشلوبين بضعة عشر يوماً.

قلت: وقد ذكر الشيخ تاج الدين التبريزي^(٢) في أواخر شرحه "للحاجية النحوية"^(٣) أن^(٤) ابن مالك جلس في حلقة تدريس ابن الحاجب - رحمه الله - وأخذ عنه واستفاد منه^(٥).

وقال المقرئ: "مع بدمشق من مكرم وأبي صادق الحسن بن صباح وأبي الحسن السخاوي^(٦) وغيرهم، وأخذ العربية عن غير واحد، فممن^(٧) أخذ عنه بجيّان أبو المظفر، وقيل: أبو الحسن، ثابت بن خبار، عُرِفَ بابن الطيلسان، وأبي رزين ابن ثابت بن محمد بن يوسف بن خيار الكلاعي^(٨) من أهل لَبْلة، وأخذ القراءات عن أبي العباس أحمد بن تَوَار، وقرأ كتاب سيبويه على أبي عبد الله ابن مالك المرشاني^(٩)، وجالس يعيش وتلميذه ابن عمرون وغيره بحلب^(١٠).

تلاميذه:

تصدر ابن مالك لإقراء العربية في حلب ثم انتقل إلى دمشق وأقام بها يعمل ويصنّف، وتصدر بالترية العادلية وبالجامع المعمور، وتراج به جماعة لا أحصرهم وإنما أذكر بعضهم، فمنهم: ولده بدر الدين محمد، وشمس الدين بن جعوان، وشمس الدين بن أبي الفتح، وابن العطار، وزين الدين أبو بكر المزّي، والشيخ أبو الحسين اليوناني، وأبو عبد الله الصّيرفي، وقاضي القضاة بدر الدين بن جماعة، وشهاب الدين محمود، وشهاب الدين بن غانم، وناصر الدين بن شافع، وغيرهم الكثير^(١١).

ويجد المقرئ بأنّه يكفيه شرفاً أنّ من تلامذته الشيخ النّووي، والعلم الفارقي، والشمس البعلبي، والزين المزّي^(١٢).

(١) إنّه: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) التّبريري: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) لـالحجّيّة النّحوية: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(٤) آن: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد ١/٢٧ - ٣٠.

(٦) السّخاوي: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) فَمَمَّنْ: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(٨) الكلاعي: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(٩) المؤشاني: وَرَدَثْ بِلا ضَبْطٍ.

(١٠) نفح الطيب ٢/٢٢٢، ٢٢٣.

(١١) ينظر: المصدر السابق ٢/٢٢٥، ٢٢٥/٢، بغية الوعاة ١/١٣٠.

(١٢) نفح الطيب ٢/٢٢٩.

مكانته العلمية وشعره:

"صرف همته إلى إتقان لسان العرب، حتى بلغ فيه الغاية، وحاز قصب السبق وأربى على المتقدمين، وكان إماماً في القراءات وعللها، وصنف فيها قصيدة دالية مرموزة في مقدار "الشاطبية" وأما اللغة فكان إليه المنهى في الإكثار من نقل غريبها، والاطلاع على وحشيتها. وأما النحو والتصريف، فكان فيه بحراً لا يجاري وحبراً لا يباري. وأما أشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو، فكانت الأئمة الأعلام يتحirون منه ويتعجبون من أين يأتي بها. وكان ينظم الشعر سهلاً عليه"^(١).

فقد كان حريصاً على النظم عامة، وعلى نظم علوم العربية خاصة، وكان نظم الشعر سهلاً عليه: رجزه وطويله وبسيطه، وغير ذلك. كما كان حافظاً لأشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو، فكان الأئمة الأعلام يتحirون منه ويتعجبون من أين يأتي بها^(٢). لكن هذه الموهبة لم تتعذر هذا اللون من النظم إلى فنون الشعر الأخرى، فلم تحفظ كتب التراث والتراجم نماذج من شعره، ولم تذكر له ديواناً أو قصائد، وإنفرد المقربي بذكر أربعة أبيات له، ذكرها في سياق ترجمته^(٣).

مصنفاته:

يُعدُّ ابن مالك من أغزر العلماء نتاجاً، وأكثرهم تصنيفاً، تنوعت بين نظم، ونشر، ومتون، وشرح، غالب عليها طابع التركيز وذكر الخلافات دون تفصيل، فحافظت له شهرته وضمنت مؤلفاته البقاء والاستمرار، منها الألفية ذات الشهرة والانتشار، وتنوعت مجالاته في التصنيف في النحو والصرف:

- ١ - الكافية الشافية.
- ٢ - شرح الكافية الشافية.
- ٣ - الخلاصة أو الألفية.
- ٤ - تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد.
- ٥ - شرح التسهيل.
- ٦ - عمدة الحافظ وعدة اللآفظ.
- ٧ - شرح عمدة الحافظ وعدة اللآفظ.
- ٨ - إكمال العمدة.
- ٩ - شرح إكمال العمدة.

(١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبدالحي بن أحمد العكري الحنبلي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ، ١١ جزءاً، ٥٩١/٧.

(٢) ينظر: بغية الوعاة ١/١٣٠.

(٣) ينظر: نفح الطيب ٢/٢٢٦.

١٠ - شرح الجزولية.

١١ - نكت نحوية على مقدمة ابن الحاجب.

١٢ - نظم الفرائد.

١٣ - المقدمة الأسدية.

٤ - شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح.

١٥ - إيجاز التعريف في علم التصريف.

● وله في اللغة:

١ - النظم الأوجز فيما يُهمز وما لا يُهمز وشرحه.

٢ - الإعلام بمتلث الكلام.

٣ - الإعلام بتثليث الكلام.

٤ - إكمال الإعلام بتثليث الكلام.

٥ - لامية الأفعال.

٦ - تحفة المودود في المقصور والممدود.

٧ - الاعتضاد في الفرق بين الظاء والضاد وشرحه.

٨ - الأنفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة.

٩ - ثلاثيات الأفعال.

● وله في القراءات:

١ - المالكيّة في القراءات.

٢ - اللاميّة في القراءات^(١).

وفاته:

تُوفي ابن مالك سنة ٦٧٢ هـ بدمشق^(٢) بلا خلاف، ودُفن بسفح جبل قاسيون، ولم يذكر أحد مَنْ ترجم له ظروف وفاته، ما عدا السجحاوي الذي ذكر السبب عَرَضاً من غير أَنْ يُترجم له، وذلك حين عَدَّ أسماءَ الَّذين ماتوا غبناً فقال: "وَمَنْ^(٣) مات بآخرة غبناً الجمال بن مالك راوية جزيرة العرب نحواً ولغةً، فإنَّه^(٤) مع أوصافه الجليلة وكونه على جانب عظيم من الاحتياج وضيق الوقت عورض فيما استقرَّ فيه من

(١) ينظر: نفح الطيب ٢/٢٢٣ - ٢٢٥، بُغية الوعاة ١/١٣٢ - ١٣٤، ينظر: الأعلام ٦/٢٢٣.

(٢) انظر الأعلام ٦/٢٣٣، الوافي بالوفيات ٣/٢٨٨، نفح الطيب ٢/٢٢٦.

(٣) مَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٤) فَإِنَّه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

خطابة ببعض قرى دمشق، من بعض جهالتها وانتزعت منه له، فكاد أن^(١) يموت لاسيما وقد حضر الجماعة وسائل الجاهل المشار إليه بعد فراغه من الخطبة والصلاحة عن مخرج الألف، فتحير وظن أنه^(٢) كلّمه بالعجمية، ثم عدّد له حروف المجاز، مبتدئاً بالألف، وسردها، فصاخ العامة الذين تعصّبوا لهذا الجاهل سروراً لكونه سُئل عن مسألة فأجاب بتسعٍ وعشرين، وما وجد الجمال ناصراً، بل استكان ومات بعد أيام يسيرة^(٣) رحمه الله.

أبو حيّان:

نسبة ونشأته:

هو أثير الدين أبو حيّان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيّان الغرناطي الأندلسي الجياني النّفري، نسبة إلى قبيلة من البربر، ولد بمطخشارش من غرناطة، في آخر شوال سنة أربع وخمسين وستمائة ذكر ذلك في إجازته للصَّنْدِي^(٤)، ورحل إلى مالقة، وتنقل إلى أنْ أقام بالقاهرة، وثُوّفي فيها، بعد أنْ كفَّ بصره^(٥).

وفي سبب رحيله عن الأندلس قيل: "كان سبب رحلته عن غرناطة أنَّه حملته حدة الشبيبة على التَّعَرُّض للأستاذ أبي جعفر بن الطباع، وقد وقعت بينه وبين أستاذه أبي جعفر بن الزبير وفعة، فنان منه وتصدى لتأليف في الرَّد عليه وتكميل روایته، فرفع أمره إلى السلطان، فأمر بإحضاره وتنكيله فاختفى، ثم ركب البحر، ولحق بالشرق"^(٦).

وفي سبب رحيله عن الأندلس حكى السُّيوطي عن ذلك فقال: "رأيتُ في كتابه النُّضار الذي أله في ذكر مبدئه واستغاله وشيوخه ورحلته أنَّ مَا قوَّى عزمه على الرِّحلة عن غَرْنَاطَةَ أنَّ بعض العلماء بالمنطق والفلسفة والرياضي والطبيعي قال للسلطان: إنِّي قد كبرت وأخاف أن^(٧) أموت، فأرى أن^(٨) ترتب لي طَبَّة

(١) أَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) أَنَّه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) الإعلان بالتوبيخ لمن ذمَّ أهل التاريخ، محمد بن عبد الرحمن السَّحاوي، فرانز روزنثال، ترجمة صالح أحمد العلي، مؤسسة السِّسالَة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ، ٦٢.

(٤) ينظر: الوافي بالوفيات ١٨٥/٥.

(٥) ينظر: الأعلام ١٥٢/٧.

(٦) بغية الوعاة ٢٨١/١، شذرات الذهاب ٢٥٢/٨.

(٧) أَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٨) أَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

طَلَّبة أعلمُهم هذه العلوم، لينفعوا السلطان من بعدي. قال أبو حيّان: فأشير إلى أن^(١) أكون من أولئك، ويرثب لي راتب جيد وُكْساً وإحسان، فتعمّلت ورحلت مخافة أن^(٢) أكره على ذلك^(٣). وسواء كان الحق في ذا أو ذاك فسبب رحيله عن الأندلس يعود إلى الاضطرابات والفتن التي سادت الأندلس في تلك الفترة.

ثقافته ومكانته العلمية:

"قرأ القرآن بالروايات وسمع الحديث بجزيرة الأندلس وببلاد إفريقيا وثغر الاسكندرية وديار مصر والنجاشي وحصل الإجازات من الشام والعراق وهي ذلك واجتهد وطلب وحصل وكتب وقىد ولم أر في أشيائي أكثر اشتغالاً منه لأنني لم أره إلا يسمع أو يستغل أو يكتب ولم يكتب ولم أره على غير ذلك وله إقبال على الطلبة الأذكياء وعنه تعظيم لهم نظم ونشر وله المoshahat البديعة... وهو الذي جسّر الناس على مصنفات الشّيخ جمال الدين ابن مالك رحمه الله ورغبهم في قراءتها وشرح لهم غامضها وخاض بهم بججها وفتح لهم مقفلتها... كان أولاً يرى رأي الظاهري ثم إنّه تذهب للشافعي"^(٤) فيما يرى أبو البقاء وابن حجر بائناً ما زال ظاهرياً^(٥).

شيوخه:

ذكر أبو حيّان شيوخه بنفسه الذين كثُر عددهم وذلك في إجازاته للصَّفدي قائلًا: "وَمَا شِيوخِي الَّذِينَ روَيْتُ عَنْهُمْ بِالسماعِ أَوِ القراءةِ فَهُمْ كَثِيرٌ وَذَكَرَ الْآنَ جَمِيلًا مِنْ عَوَالِيهِمْ فَمِنْهُمُ الْقَاضِي أَبُو عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ الْقُرْشِيِّ^(٦)، وَالْمَقْرئِ أَبُو جَعْفَرِ أَحْمَدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ^(٧)، وَإِسْحَاقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ دَرِيَّاسِ... وَمِنْ^(٨) كَتَبْتُ عَنْهُمْ مِنْ مَشَاہِيرِ الْأَدْبَاءِ: أَبُو الْحَكْمِ مَالِكَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْفَرْحَانِ الْمَالِقِيِّ^(٩) بْنِ الْمَرْحَلِ، وَأَبُو الْحَسَنِ حَازِمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَازِمِ الْأَنْصَارِيِّ الْفَرْطَاجِيِّ^(١٠)، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) أَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) أَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) بُغْيَةُ الْوَعَةِ ٢٨١/١.

(٤) الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ ١٧٦/٥.

(٥) يَنْظُرُ: بُغْيَةُ الْوَعَةِ ٢٨١/١.

(٦) الْأَحْوَصِ الْقُرْشِيِّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) الْأَنْصَارِيِّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٨) وَمِنْ: وَرَدَ بَعْضُهَا بِلا ضَبْطٍ.

(٩) الْمَالِقِيِّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(١٠) الْأَنْصَارِيِّ الْفَرْطَاجِيِّ: وَرَدَ بَعْضُهَا بِلا ضَبْطٍ.

بن أبي بكر بن يحيى بن عبد الله الهدّلي التطيلي^(١)، وأبو عبدالله محمد بن محمد بن زئون المالقي^(٢)...

ومن^(٣) أخذت عنه من النحاة: أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن الحشني الأَبَدِي^(٤)، وأبو الحسن علي بن محمد بن علي بن يوسف الكتامي^(٥) ابن الصائع، وأبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن الزبير الشفقي^(٦)، وأبو جعفر أحمد بن يوسف بن علي بن يوسف الفهري اللَّبَلِي^(٧)، وأبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن محمد بن نصر الحلبي^(٨) ابن النحاس.

ومن^(٩) لقيث من الظاهريّة أبو العباس أحمد بن علي بن خالص الأنباري الإشبيلي^(١٠) الزاهد وأبو أبو الفضل محمد بن سعدون الفهري الشنتمري^(١١)، وجملة الذين سمعت منهم نحو من أربع مائة شخص وخمسين، وأمّا الذين أجازوني فعلم كثير جداً من أهل غرناطة ومالقة وسبتة وديار إفريقية وديار مصر والجاز والعراق والشام^(١٢).

تلاميذه:

كثر تلاميذ أبي حيّان، وتعدد الآخذون منه، وأصبح تلاميذه أئمّة وشيوخاً في حياته، قال السُّيوطي: "أخذ عنه أكابر عصره، وتقديموا في حياته كالشيخ تقى الدين السبكي، وولديه، والجمال الإسنوى، وابن قاسم، وابن عقيل، والستمين وناظر الجيش، والسفاقسى، وابن مكتوم، وخلافه"^(١٣).

(١) الْهَدَّلِيُّ التَّطِيلِيُّ: وَرَدَ بعضاً بِلا ضَبْطٍ.

(٢) الْمَالَقِيُّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) وَمِنْ: وَرَدَ بعضاً بِلا ضَبْطٍ.

(٤) الْحَشَنِيُّ الْأَبَدِيُّ: وَرَدَ بعضاً بِلا ضَبْطٍ.

(٥) الْكَتَامِيُّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) التَّقَفَّى: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) الْفَهْرِيُّ الْلَّبَلِيُّ: وَرَدَ بعضاً بِلا ضَبْطٍ.

(٨) الْحَلَبِيُّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٩) وَمِنْ: وَرَدَ بعضاً بِلا ضَبْطٍ.

(١٠) الْأَنْصَارِيُّ الْإِشْبِيلِيُّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(١١) الْفَهْرِيُّ الشَّنْتَمِرِيُّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(١٢) الْوَافِيُّ بِالْوَفِيَاتِ ١٨٤، ١٨٣/٥.

(١٣) بُغْيَةُ الْوَعَاءِ ٢٨٠/١.

مصنفاته:

نظراً لثقافة أبي حيّان واطلاعه الواسع في مختلف العلوم كثُرت مصنفاته، إذ تُنِيفُ على الخمسين، كما ذكر بعضها أيضاً في إجازته للصَّفديّ^(١)، منها:

- ١ - البحر المحيط في تفسير القرآن العظيم.
 - ٢ - إتحاف الأريب بما في القرآن من الغريب.
 - ٣ - كتاب الأسفار، الملخص من كتاب الصفار شرحاً لكتاب سيبويه.
 - ٤ - كتاب التَّجْرِيد لِأحْكَام سِبِّوِيَّه.
 - ٥ - كتاب التَّذْكِيل والتَّكْمِيل في شرح التَّسْهِيل.
 - ٦ - كتاب التَّخْيِيل، الملخص من شرح التَّسْهِيل.
 - ٧ - كتاب التَّذَكْرَة.
 - ٨ - كتاب المبدع في التَّصْرِيف.
 - ٩ - كتاب الموفور.
 - ١٠ - كتاب التَّقْرِيب.
 - ١١ - كتاب التَّدْرِيب.
 - ١٢ - كتاب غاية الإحسان.
 - ١٣ - كتاب النُّكْتَ الحسان.
 - ١٤ - كتاب الشَّدَّا في مسألة كذا.
 - ١٥ - كتاب الفصل في أحكام الفصل.
 - ١٦ - كتاب اللَّمْحة.
 - ١٧ - كتاب الشذرة.
 - ١٨ - كتاب الارتضاء في الفرق بين الصَّاد والظاء.
 - ١٩ - كتاب عقد الالآل.
 - ٢٠ - كتاب نكث الأموال.
- وله مصنفات في القراءات منها:
- ١ - كتاب النافع في قراءة نافع.
 - ٢ - الأثير في قراءة ابن كثير.
 - ٣ - المورد الغمر في قراءة أبي عمرو.

(١) ينظر: الوافي بالوفيات ١٨٥/٥

- ٤- الرُّوض الباسم في قراءة عاصم.
- ٥- المزن الهاامر في قراءة ابن عامر.
- ٦- الرمزة في قراءة حمزة.

- ٧- تقريب النائي في قراءة الكسائي.
- ٨- غاية المطلوب في قراءة يعقوب.

- وله مصنفات في غير ذلك في التَّرَاجُم والسِّيَر منها:

- ١- فهرست مسموعاتي.
- ٢- تحفة الندس في نحاة الأندلس.
- ٣- الأبيات الواقية في علم القافية.
- ٤- جزء في الحديث مشيخة ابن أبي منصور.

- كما صنف في غير العربية منها:

- ١- كتاب الإدراك للسان الآتراك.
- ٢- زهو الملك في تَحْوُ التَّرْك.
- ٣- نفحة المسك في سيرة التَّرْك.
- ٤- منطق الخرس في لسان الفرس.

وَعِمَّا لم يكمل تصنيفه: كتاب مِسْنَك الرُّشْدُ في تحرير مسائل نهاية ابن رُشد، كتاب منهج السَّالِكِ في الكلام على أُلْفَيَّةِ ابنِ مالِكِ، نَهَايَةِ الْإِغْرَابِ في عَلْمِ التَّصْرِيفِ وَالْإِعْرَابِ، رِجزُ مَجَانِي الْهَصْرِ في آدَابِ وَتَوَارِيَخِ لَأْهَلِ الْعَصْرِ، خَلَاصَةُ التَّبَيَّانِ في عَلْمِ الْبَدِيعِ وَالْبَيَانِ، رِجزُ نُورِ الْغَبَشِ في لَسَانِ الْحَبِشِ، الْمَخْبُورُ في لَسَانِ الْيَخْمُورِ^(١).

وفاته:

ثُوَّفَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ثَامِنِ عَشَرِ صَفَرِ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِبْعِمِائَةٍ، فِي الْقَاهِرَةِ، وَدُفِنَ بِمَقِيرَةِ الصُّوفِيَّةِ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِجَامِعِ دَمْشَقِ صَلَاةُ الْغَائِبِ^(٢).

(١) ينظر: الوافي بالوفيات ١٨٤/٥، ١٨٥، ٢٨٢/١، ٢٨٣، وينظر: بغية الوعاة ٢٩٠، ٢٩١.

(٢) ينظر: الوافي بالوفيات ١٨٥/٥، ٢٥٤/٨، وينظر: شذرات الذهب.

ثانياً: التعريف بـألفية ابن مالك وبكتاب (منهج السالك).

ألفية ابن مالك:

راج النّظم في ذلك الحين لسهولة حفظه، وإنْ كان التعقيد ألزم له؛ لِمَا تُوجبه مقتضيات الوزن من تقديم وتأخير زيادة على التّكثيف، وصنف ابن معطي ألفية تحوي ألف بيت من بحر السّريع وبحر الرّجز، فأراد ابن مالك نظم ألفية له ثلّم بمسائل أكثر وتكون كلها من بحر الرّجز، ووفق إلى ما أراد، ورُزقت ألفيته الشّهرة في التعليم، فما زال الطلبة يُبَذِّلون باستظهارها منذ ثمانمائة سنة حتّى اليوم. وشرحت شروحاً جمّة، ووضعت على الشروح حواشٍ كثيرة، وصارت الألفية مدار التّدريس والتّأليف يتبارى المؤلفون في شرحها^(١)، إذ نظم ابن مالك أجمع وأوعب، ونظم ابن معطي أسلس وأعذب.^(٢)

تُعدُّ ألفية ابن مالك منظومة علميّة تعليميّة، اختصرها من منظومته الكبرى الكافية الشافية، إذ كثير من أبياتها فيها بلفظها، وجعلها في أرجوزة لطيفة، جمعت خلاصة النّحو، وأغلب مباحث الصرف، في إيجاز محكم، مع الإشارة أحياناً إلى مذاهب العلماء، وبيان ما يختاره من آراء.

وقد اشتهرت (الخلاصة) بين الناس باسم (الألفية)؛ لأنَّ عددها ألف بيت من الرّجز التّام.

وتسمية (الألفية): مأخوذة من قوله في أولها:

وَأَسْنَتْ تَعْنُ اللَّهُ فِي الْأَلْفِيَّةِ مَقَاصِدُ النَّحْوِ بِهَا مَحْوِيَّةً^(٣)

وتسمية (الخلاصة): مأخوذة من قوله في آخرها.

كَمَا اقْتَضَى غِنَىً بِلَا خَصَاصَةً^(٤)

ولنجاح ابن مالك في منهجه القاصد لتسهيل العربية، لغة القرآن، أقبل العلماء والمتعلمون على ألفيته - من بين كتبه بنوع خاصٍ - إقبالاً منقطع النّظير، وعكف عليها المتخصصون في جميع الأزمان والأمصار، يدرسوها، ويعلقون عليها نظماً أو نثراً بالعربية وبغيرها، حتى طُبِّقت مصنفات من قبله من أئمة النّحو، ولم ينتفع من جاء بعده بمحاكاته، أو الانتقاد منه. ولو لم يشر في ألفيته إلى ألفية الإمام العلامة زين الدين يحيى بن عبد النور الزواوي الجزائري المعروف بابن معطي ذكره الناسُ، ولا عرفوه^(٥).

(١) ينظر: من تاريخ النّحو العربي، ١٨٠، ١٨١.

(٢) ينظر: نفح الطيب ٢٢٢/٢.

(٣) ألفية ابن مالك في النّحو والصرف مع إعراب مفرداتها، محمد بن عبدالله بن مالك الأندلسبي، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ، ١١.

(٤) المصدر السابق ١٣١.

(٥) ينظر: شرح ابن عقيل، عبدالله بن عبدالرحمن العقيلي الهمداني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ٤٢٨هـ، جزءان، ومذيل بخاتيمه كتاب: منحة الجليل بتحقيق: شرح ابن عقيل، محمد محيي الدين عبد الحميد، ١٠/١.

فابن معطى، لم ينتفع في منظومته (*الدُّرَّةُ الْأَلْفَيَّةُ* في علم العربية) بسبقه الزمني، ولا بتقدُّمه المنهجي، على الرغم من إقرار ابن مالك بفضلِه، واعترافه بعلمه.
وأبو حيّان لم ينتفع بمنظومته (*نَهايَةُ الْإِعْرَابِ فِي عِلْمِيِّ التَّصْرِيفِ وَالْإِعْرَابِ*) على الرُّغم من حملته الصَّارِية على ابن مالك، وألفيه.

وجلال الدين السيوطي لم ينتفع بقوله في مطلع ألفيته:

على النبي أَفِصَحُ الْأَنَامِ إِذْ لَيْسَ عِلْمٌ عَنْهُ حَقّاً يَغْتَنِي أَصْوَلَهُ، وَنَفْعَ طَلَابَ نَوْتَهُ لِكُونَهَا وَاضْحَاهَ الْمَسَالِكَ عَنْهُ، وَضَبْطُ مُرْسَلَاتِ أَهْلِهِ مَقْدِمَاتُ، ثُمَّ كُتُبُ سَبْعَةٍ	أَقُولُ بَعْدَ الْحَمْدِ وَالسَّلَامِ النَّحْوُ حَيْرٌ مَا بِهِ الْمَرْءُ عُنِيَ وَهَذِهِ الْأَلْفَيَّةُ فِيهَا حَوْتُهُ فَائِقَةُ الْأَلْفَيَّةِ ابْنُ مَالِكٍ وَجَمِيعُهَا مِنَ الْأَصْوَلِ مَا خَلَتْ تَرْتِيْبُهَا لَمْ يَخُوْ غَيْرِي صَنْعَةُ
---	--

فكثُرت بذلك شروحها، وتَنَوَّعَتْ حواشيهَا، فقد تخطت شروحها المائة بكثير، وقلما تجد شرح من حاشية أو تعليق، وأكثرها لأكابر العلماء وميزتهم، منها:

- ١ - "بلغة ذوي الحصاصة، في شرح الخلاصة" للإمام أبي عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن مالك، الطائي، الجياني، الأندلسبي، الدمشقي، المتوفى سنة ٦٧٢هـ.
- ٢ - "الدُّرَّةُ الْمُضِيَّةُ، في شرح الألْفَيَّةِ" لابن الناظم، العلامة بدر الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي، الدمشقي، النحوبي ابن النحوبي، المتوفى سنة ٦٨٦هـ.
- ٣ - "شرح الألْفَيَّةِ" للبلعي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن الشيخ أبي الفتح محمد بن الفضل بن على البعلبكي، الحنبلي، المحدث، النحوبي، المتوفى سنة ٧٠٩هـ.
- ٤ - "شرح الألْفَيَّةِ" للجزري، أبي عبد الله، شمس الدين محمد بن يوسف بن عبد الله بن محمود الجزري، المصري، الشافعي، الخطيب المتوفى سنة ٧١١هـ.
- ٥ - "نشر الألْفَيَّةِ، وشرحها" للأسنوي، نور الدين، إبراهيم بن هبة الله بن علي الحميري، الأسنوي، الأصولي، الفقيه، الشافعي، النحوبي، المصري، المتوفى سنة ٧٢١هـ.
- ٦ - "شرح الألْفَيَّةِ" لابن الفركاج، أبو إسحاق، برهان الدين، إبراهيم بن عبد الرحمن بن سباع بن

(١) ينظر: المطالع السعيدة في شرح الدُّرَّةُ الْأَلْفَيَّةِ، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: نبهان ياسين حسين، دار الرسالة، بغداد، ١٩٧٧م، ٣٥/١، ٣٦، ٧٩، ٨١.

(٢) ينظر: ألبية ابن مالك منهجه وشروحها، لغريب عبدالمجيد نافع، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الجزء ٦٥، ٦٥، ٧٣، ١٨٥ - ١٨٨.

- ضياء، الفزاري، المصري، الدمشقي، الشافعى، المعروف بـ "ابن الفركاح"، المتوفى سنة ٧٢٩ هـ.
- ٧ - "منهج السالك، في الكلام على ألفية ابن مالك" لأبي حيّان النحوى، الإمام أثير الدين، أبي حيّان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان، الغرناطى، الأندلسى النحوى، الشافعى، المتوفى سنة ٧٤٥ هـ.
- ٨ - "تحرير الخصاصة، في تيسير الخلاصة" لابن الوردي، أبو حفص زين الدين عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس، المعربى، الحلى، الكندى، المؤرخ، الأديب الشاعر، الشافعى، المعروف بـ "ابن الوردى"، المتوفى سنة ٧٤٩ هـ.
- ٩ - "توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك" للمرادى، العالمة الحسن بدر الدين بن قاسم بن عبد الله بن علي، المرادى، المغربي، المصري، المالكى، النحوى، اللغوى، المعروف بـ "ابن أم قاسم" المتوفى سنة ٧٤٩ هـ.
- ١٠ - "شرح الألفية" لابن اللبان، أبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد المؤمن، الشافعى، المصري، المعروف بـ "ابن اللبان"، المتوفى سنة ٧٤٩ هـ.
- ١١ - "دفع الخصاصة، عن قراء الخلاصة" لابن هشام، الإمام أبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصارى، المصري، النحوى، الحنبلي، الشهير بـ "ابن هشام" المتوفى سنة ٧٦١ هـ.
- ١٢ - "أوضح المسالك، إلى ألفية ابن مالك" لابن هشام الأنصارى، المتوفى سنة ٧٦١ هـ، وهو المعروف بـ "التوضيح".
- ١٣ - "شرح الألفية" لابن النقاش، أبي أمامة شمس الدين، محمد بن على بن عبد الواحد بن يحيى المغربي، الدكالى، المصري، المعروف بـ "ابن النقاش"، المتوفى سنة ٧٦٣ هـ.
- ١٤ - "إرشاد السالك، إلى حل ألفية ابن مالك" لابن قيم الجوزية، الشيخ إبراهيم ابن محمد بن أبي بكر بن أيوب، المعروف بـ "ابن قيم الجوزية" الفقىء الحنبلى، النحوى المتوفى سنة ٧٦٧ هـ.
- ١٥ - "منهج السالك إلى ألفية ابن مالك" لأبي الحسن علي نور الدين بن محمد المصري، الأشمونى، المتوفى في حدود سنة ٩٠٠ هـ.
- ١٦ - "شرح المكودي على الألفية في علمي الصرف والنحو" لعبد الرحمن بن علي بن صالح المكودي، المتوفى سنة ٨٠١ هـ.

وهذه الشروح مختلفة، فيها المختصر، وفيها المطول، فيها المتعقب صاحبه للناظم يتحامل عليه، وينتمس له المزالق، وفيها المحتizz لـه، والمصحح لكل ما يجيء به، وفيها الذى احتج صاحبه طريقاً وسطأً بين

الإيجاز والإطناب، والتتحامل والتحيز.^(١)

"كان أبو حيّان يغض من هذا الكتاب ويقول: ما فيه من الضوابط والقواعد حائد عن مَهْيَع الصواب والسداد، وكثيراً ما يشير إلى ذلك في شرحه المسمى منهج السالك ومن عَصَمَ منه بالنظم في ملء من الناس من جملتهم شيخه بحاء الدين ابن النحاس والأقسراني^(٢) يجاريه مقتفياً له ومتأنسياً في تسوييد القرطاس:

مطموس لِمَسَالِكِ
أوْقَعَ فِي الْمَهَالِكِ
وَلَا تغتر أنت بهذا الغرر، فإنه ما كُل سحاب أُبُرِقَ مطر، ولا كُل عود أُورق ثمر، وقيل معارضه للقوم،
وتبيهاً لهم ممّا هم فيه من النوم:

مشَرِقَةُ الْمَسَالِكِ
عَلَى عَلَى الْأَرَائِكِ
وَلَا تَرَاهَا قَدْ حَوَثْ فَضَائِلًا
وَأَرْجُزْ لِمَنْ جَادَلَ مَنْ يَخْفَظُهَا
وَغَائِبًا عَنْ حَفْظِهَا وَفَهْمِهَا
كَثِيرَةٌ فَلَا تَجِدُ فِي ظلمِهَا
يَا عَائِبًا أَلْفِيَةَ ابْنِ مَالِكٍ
وَكَمْ بِهَا مِنْ مشَغِلٍ
وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ ابْنِ الْوَرْدِيِّ^(٣) فِي هَذَا الْمَعْنَى:
يَا وَرَدَتْ أَلْفِيَةَ ابْنِ مَالِكٍ
أَمَا تَرَاهَا قَدْ حَوَثْ فَضَائِلًا
وَأَرْجُزْ لِمَنْ جَادَلَ مَنْ يَخْفَظُهَا
يعني "صَه" فِي إِنْهٖ^(٤) عَنِ الْإِسْقَالِ بِمَعْنَى اسْكَتَ، انتَهَى مُلْخَصًا^(٥).

(١) ينظر: شرح ابن عقيل ١٠/١ - ١٢، وينظر: أَلْفِيَةَ ابْنِ مَالِكٍ مِنْهُجِهَا وَشَرْوَحُهَا ٧٣/٧٣ - ١٨٩.

(٢) الأَقْسَرَانِيُّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) الْوَرْدِيُّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) فِي إِنْهٖ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) نفح الطيب ٢/٢٣١.

منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك:

يُعدُّ هذا الكتاب أَوْلَى ما أَلْفَهُ أبو حيّان، والدليل على ذلك أَنَّهُ كان يُحيلُ إِلَيْهِ في كتبه الأخرى سواه الكتب النحوية كالتدليل والتكميل^(١) وارشاف الضرب^(٢) وكذا الكتب العامة كتفسير البحر الحيط^(٣) والنهر الماد إذ أشار فيها إلى كتابه منهج السالك في عَدَّة مواضع^(٤).

وفي تأثير منهج السالك في كتب النحو التي جاءت بعده فقد كان ضئيلاً وذلك بسبب قلة نسخ هذا الكتاب في أيدي العلماء، وطغيان التذليل والتكميل على كتب أبي حيّان الأخرى حيث اكتفى به العلماء، إِلَّا ما ندر ممَّا جاء في تمهيد القواعد وتوضيح المقاصد والتصریح^(٥)، فلم يلقِ مِن العناية ما لقيها التذليل والتكميل، كما لم يُكمله أبو حيّان كما قاله بنفسه في إجازته للصَّفديِّ مما لم يُكمل تصنيفه^(٦) بل شرح ما يقارب نصف الألفية وهو خمسمائة بيت منها إلى آخر باب أَفْعَل التَّفَضْلِ وأَوْلَ باب التَّوَابِعِ.

ومع ذلك لا ننكر قيمته العلمية، إذ أَلْفَ أبو حيّان شرحه للألفية على غير مثال سابق فلم يسبقه من شراحها إِلَّا ابن النَّاظم وكان شرحه مختصرًا، أمَّا شرح أبي حيّان فكان أَوْلَ كتاب مبسوط له، حشاه بكل معلوماته في النحو وأودعه كلَّ ما يعرف عن هذا العلم، فجاء مطولاً مفصلاً مع أَنَّه كان يُعلن كثيراً أنه شرح مختصر والأمر أَنَّ المختصر عند أبي حيّان مطول عند غيره.^(٧)

وفي بيان مقصد أبي حيّان وغرضه من تأليف هذا الكتاب ما ذكره في مقدِّمه يقول:

" وبعد فالغرض من هذا الكتاب الكلام على الألفية التي نظمها بليدينا أبو عبد الله محمد بن مالك الجياني^(٨) المولد، الدمشقي^(٩) الوفاة رحمه الله في مقاصد ثلاثة:

(١) ينظر: التذليل والتكميل ٢٣٩/٢، ٢٦٦/٩، ٢٠٤/٦، ٨٤/٩ .٢٥/١١.

(٢) ينظر: ارشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ، ٥ أجزاء، ٤/٢١١٦.

(٣) ينظر: البحر الحيط ١/٤٤٦، ١/٤٦٧، ١/٥٢٩، ٢/٦٤٦، ٢/٦٣٦، ٢/٢٠٦، ٣/٣٤٧، ٣/٣٥٠، ٤/٦٥٧.

(٤) ينظر: منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق: علي محمد فاخر، وأحمد محمد السُّوداني، وعبد العزيز محمد فاخر، دار الطباعة الحمَّدية، الأزهر، ط١، ١٤٣٥هـ، ٤ أجزاء، ١/٥٤ - ٦٢.

(٥) المصدر السابق ١/٦٣، ١/٦٤.

(٦) ينظر: الوافي بالوفيات ٥/١٨٥.

(٧) منهج السالك في الكلام ١/٧١.

(٨) الجياني: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) الدمشقي: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

المقصد الأول: تبيين مقيد^(١) أطلقه وواضح أغلقه ومخصص عممه^(٢) ومعين^(٣) أبجمه ومفصل^(٤) ومفصل^(٤) أجمله وموجز طوله^(٥).

المقصد الثاني: التنبية على الخلاف الواقع في الأحكام، ونسبته إن^(٦) أمكن إلى من ذهب إليه من الأئمة الأعلام، فإنه^(٧) يذكر حكماً وقع الاتفاق عليه والإجماع، ويردفه باخر وجد فيه الاختلاف والنزاع، فيرسق ذلك هملاً، ويبدل بحلية عطلاً، فيكتسي محاله غمماً، ويشير الناظم فيه غمماً، وربما اختار ما ليس بالمحظى ولا المشهور، وترك ما عليه العمل من مذاهب الجمهور، مقتفياً^(٨) في ذلك مقالة كوفي^(٩) ضعيف الأقوال، أو بصري^(١٠) لم ينسج له لشذوذه على منوال، وربما قواعد على نادر في المنقول، شاذ في القياس خارج عن الأصول، وأثر لم يصح أنه^(١١) من لفظ الرسول فيصح الاحتجاج به في النقول.

المقصد الثالث: حل^(١٢) ما يهوس في أنفس النشأة من مشكلاتها، وفتح ما يلبس من مقلاتها، ولم أقصد التكثير من الكلام، ولا التمثيل لما وضح للأفهام، وربما انجر^(١٣) مع هذه المقاصد فوائد تشنيف بحسنها الأسماع، وفرائد تشرف المهارق والرفاع، ولعلة ما عرض في هذه الأرجوزة ما عرض، حتى قام بجوهرها العرض، إلا لضيق مجال الشعر وامتيازه بالكلفة دون النثر، فربما يضطر الناظم القافية والوزن حتى يتوك السهل ويسلك الحزن، ويعبر عن المعنى القريب باللفظ بعيد، وعن الحقيقة السلسة بمجاز التعقيد، وإن^(١٤) لا فما احتوت عليه من السهو واشتملت به من الحشو يأتي أن^(١٥) يكون صادراً عن بادئ في

(١) مُقيَّد: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) عَمَّمَه: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) مُعَيَّنٌ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) مُفَصَّلٌ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) طَوَّلَه: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) إِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) فَإِنَّه: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) مُفْتَنِيًّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) كَوْفِيًّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٠) بَصْرِيًّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١١) أَنَّه: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٢) حَلٌّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٣) انْجَرٌ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٤) وَلَانْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٥) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

النحو بله إمام تضوّع برياه المجالس وبيأى برأيه المجالس.

وما حداني - يعلم الله - على الكلام في هذه الأرجوزة إلا^(١) النصيحة في الدين وإصال الخير لقلوب المهتدين، فإنه^(٢) قد ينقل الإنسان منها حكمًا فاسدًا يظن أنه^(٣) صحيح، ومرجوحاً يعتقد أنه ذو ترجيح ترجح فيبني عليه فهماً في كتاب الله والسنّة النبوية^(٤) فيفضل^(٥) بذلك عن المخجة البيضاء والسييل السوية^(٦) لاسيما مبتدئ ألقى في روعة تعظيم هذه الألفية، وأنها^(٧) بمقاصد النحو وفيه^(٨)^(٩).

وطريقة أبي حيّان في كتابه هذا تشبه طريقة في كتابه التذليل والتكميل، إذ يأتي بالبيت أو البيتين من ألفية ابن مالك ثم يأتي بعده شارحاً ومعلقاً وناقداً، وفي التذليل يذكر كلام ابن مالك كما جاء في التسهيل ثم يأتي بعده شارحاً ومعلقاً وناقداً، إلا أنَّه يُعدُّ في كتابه هذا - منهجه السالك - أكثر اختصاراً وأقلَّ اسهاباً وعرضأً للآراء المختلفة عنه في التذليل حيث يورد الآراء المختلفة ويناقشها ويدرك رأي ابن مالك فيؤيده أو يرفضه ويناقش ذلك^(١٠).

(١) إلا: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) فإنه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) آنَّه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٤) النبوية: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) فيفضل: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) السوية: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) الألفية، وأنها: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٨) النحو وفيه: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٩) منهجه السالك في الكلام /١، أ، ب، ج.

(١٠) ينظر: أبو حيّان النَّحوي، لخديجة الحديثي، مكتبة النهضة، بغداد، ط١، ١٣٨٥هـ، ١٢٣ - ١٣٣.

الفصل الأول

أسباب تعقيباته ومصادرها

وفيه :

المبحث الأول : أسباب تعقيباته .

المبحث الثاني : مصادر تعقيباته .

المبحث الأول

أسباب تعقباته

كثُرت تعقيبات أبي حيَّان لابن مالك في ألفيَّته باختلاف أسبابها، فمنها ما يمس نهج الألفية ونظمها ومنها ما يمس الصناعة النحوية ومنها ما يمس آراء ابن مالك فيها، فتنوعت بذلك تعقيباته نظراً لاختلاف الأسباب، فمنها:

- تعقيبات تعود إلى أسلوب ابن مالك في النظم:

فابن مالك بنى نظماً شعريًّا يعتمد على القواعد النحوية بجهدٍ ومجهدٍ لا يطُلُّ به إلَّا عالم متمنِّكٌ في النحو العربي وفي الشِّعر ونظمه، وكان لكترة اطلاعه على أشعار القدامي، وسرعة حفظه لما يقع عليه بصره، أو يتقطه سمعه أثُرٌ واضح في تأجيج الملكة الشعرية؛ فقد كان نظم الشعر عليه سهلاً حتى عالجه في أدق مسالكه، وهو نظم العلوم والفنون^(١)، ومع ذلك لا تخلو الألفية من بعض الوقعات في أسلوب النظم وطريقته كما يرى ذلك أبو حيَّان حين تعقيبه له، سواء ما وقع منها صحيحاً أو ما ظنه أبو حيَّان كذلك وانتصر له غيره.

من ذلك ما يجده أبو حيَّان في قول ابن مالك^(٢):

كَذَا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ مُضْمَرٌ مِمَّا بِهِ عَنْهُ مُبِينًا يُخْبِرُ

إذ عَدَ أبو حيَّان هذا البيت فيه رِكاكاً فيقول^(٣): "يشير بهذا البيت إلى مسألة مشهورة عبر عنها النحاة في كتبهم بعبارة حسنة سهلة المدرك، وذلك لأنَّ يكون المبتدأ اتصل به ضمير يعود على شيء في الخبر نحو: في الدار ساكتُها، وعلى التمرة مثلها زيداً، ونحو ذلك."

وعَبَرَ هَذَا النَّاظِمُ بِهِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ الْمُبَحَّجَةِ الْفَاسِدَةِ، أَمَّا تَبْيَحُهَا فَغَيْرُ خَافٍ لِكَثْرَةِ الْضَّمَائِرِ الَّتِي فِي عَلَيْهِ وَفِي بِهِ وَفِي عَنْهُ وَلِلْحَشْوِ - أَيْضًا - فَلَا يَظْهِرُ مَعْنَى لِقُولِهِ مُبِينًا.

وأَمَّا فَسَادُهَا فَوَاضِحٌ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي قُولِهِ: "عَلَيْهِ" إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَائِدًا عَلَى الْمُبْتَدَأِ، وَيُصِيرُ الْمُبْتَدَأَ كَذَا يَحْبَبُ تَقْدِيمُ الْحَبْرِ إِذَا عَادَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ ضَمِيرُ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي يُخْبِرُ بِهِ عَنِ الْمُبْتَدَأِ.

كما تعقيبه في اختياره للألفاظ والعبارات في النَّظم، من ذلك في قول ابن مالك^(٤):

(١) ألفيَّة ابن مالك منهجهَا وشرحها ٦٥/١٨٤.

(٢) ألفيَّة ابن مالك في النحو والصرف مع إعراب مفرداتها، محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ، ٢٦.

(٣) منهج السالك في الكلام ١/١٦٢، ١٦٣.

(٤) ألفيَّة ابن مالك ٣٩.

والأصل في الفاعل أن ينفصل

قال أبو حيّان^(١): "ذُكْرُ الاتصالِ في الفاعل والانفصالِ في المفعولِ ليس بعبارة معتادة للنحوة وإنما عبارتهم أن يقولوا: أصل الفاعل أن يتقدّم على المفعول، وأصل المفعول أن يتَّخِر عن الفاعل". ومن ذلك ما عده أبو حيّان حشوًّا في الألفية، ففي بعض الآيات اضطر ابن مالك إلى بعض الكلمات ليستقيم بها النَّظم وزن البيت واعتبرها أبو حيّان حشوًّا في الألفية لا فائدة من ذكرها، من ذلك في قول ابن مالك^(٢) في باب التنازع:

وأعمِلِ المهمَلِ في ضَمِيرِ مَا تَنَزَّهَ عَنْهُ وَالْتَّزَمَ مَا اثْرَمَ

فقال أبو حيّان^(٣) بَأَنْ قَوْلُه: "وَالْتَّزَمَ مَا اثْرَمَ" حشو، وغير ذلك مما عده أبو حيّان حشوًّا وانتصر لابن مالك غيره من شراح الألفية^(٤).

- تعقيبات تعود إلى إغفال ابن مالك لبعض الأمور:

نظم ابن مالك ألفيته في ألف بيت جاءت عقب نظمه للكافية التي وصلت أبياتها إلى ثلاثة آلاف بيت، فألفيه اختصار وتلخيص للكافية، فلا ضير تكون مختصرة جامعة خلاصة النحو، وأغلب مباحث الصَّرف، في إيجاز محكم، مع الإشارة أحياناً إلى مذاهب العلماء، وبيان ما يختاره من آراء.

من ذلك في باب (العلم) عندما تطرق ابن مالك لإعراب العلم المركب وقال أبو حيّان في ذلك: "وَلَمْ يَتَعَرَّضِ النَّاظِمُ لِحُكْمِ الْمَرْكَبِ تَرْكِيبِ مِنْزِجٍ إِذَا كَمُلَّ بُوْيَهُ نَحْوُهُ: سِيَبُويَهُ، وَنَفْطُويَهُ، وَنَزَرُويَهُ، وَابْنُ دَرْسُوَيَهُ، وَابْنُ خَالُوَيَهُ، وَابْنُ شَاهُوَيَهُ، وَكُلُّهُمْ نَحَّا لَا يَحْفَظُهُمْ سَابِعًا"^(٥).

كما عَقَّب أبو حيّان على ابن مالك لإغفاله شرطاً من الشروط أو أكثر، وذلك مثل قوله في إجراء القول مجرى الظنّ، قال ابن مالك^(٦):

**وَكَتَظْلُنْ اجْعَلَ تَفُولُ إِنْ وَلِي
مُسْتَفْهَمًا بِهِ وَلَمْ يَنْفَصِلِ
إِنْ بِعَضِ ذِي فَصَلْتَ يُنْتَهِمَانْ
بِعَيْرِ ظَرْفِ أَوْ كَظْرِفِ أَوْ عَمَلِ**

(١) منهجه السالك في الكلام .٢١/٢

(٢) ألفية ابن مالك .٤٤

(٣) منهجه السالك في الكلام .١١٠/٢

(٤) كالمراطي في كتابه توضيح المقاصد والمصالك بشرح ألفية ابن مالك، لبشر الدين حسن المرادي، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٨هـ، ٣ أجزاء، والشاطبي في كتابه المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين وآخرين، معهد البحوث العلمية والتراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ، ١٠ أجزاء.

(٥) منهجه السالك في الكلام .٧٩/١

(٦) ألفية ابن مالك .٣٧، ٣٦

إذ قال فيه أبو حيّان: "وترك النَّاظِم ثلاثة شروط لإعْمال الفَوْل إعْمال الظُّنْ":

أحدها: أن يكون الفعل مضارعاً.

الثاني: أن يكون مخاطب، وعُكِّشَ أَنَّهُ اكتفى عن هذين الشَّرْطين بالتمثيل فإِنَّه قال: "وَكَفَلْنَا جَعْلَ تَقْوُل" فإِنَّه أتى به مضارعاً مخاطب.

الثالث: أن يكون الفعل غير متعد باللام^(١).

- تعقيبات تعود إلى اضطراب في الألفية:

قال المقرئ في نظم أَلْفِيَّة ابن مالك في مقارنتها بنظم ابن معطي بأنَّ: "نظمه أجمع وأوعب، ونظم ابن معطي أسلس وأعذب"^(٢)، ولذلك يجد أبو حيّان اضطراباً في نظم ابن مالك مما يدعو إلى اللبس، كما في قول ابن مالك^(٣):

وَمَصْدَرٌ مُنْكَرٌ حَالًا يَقْنَعُ بِكَثْرَةِ كَبْعَتَةٍ زَيْدٌ طَلَعَ

قال فيه أبو حيّان: "ظاهِرُ كلام النَّاظِمِ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَنَّ قُوَّةَ الْمَصْدَرِ النَّكِرِ حَالًا يَكْثُرُ، وَلَا يَنْتَضِجُ مِنْ قَوْلِهِ: 'يَكْثُر' أَنَّهُ يَنْقَاسُ أَوْ لَا يَنْقَاسُ وَلَكِنَّ الْكَثْرَةَ دَلِيلُ الْقِيَاسِ"^(٤).

وفي حين آخر يقترح طريقة أخرى لنظم بيت أو لفظة فيقول لو قال كذا لكان أفضل، أو لو استغنى عن ذلك أفضل وهكذا، فمن ذلك في قول ابن مالك^(٥):

مِنْ ذَاكَ دُوِّ إِنْ صُحْبَةً أَبَانَا وَالْفَمُ حَيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا

قال فيه أبو حيّان: "وكان الأجود أن يقول: إذا لم تُحَوَّضْ مِنْ عَيْنِ الْكَلْمَةِ وَهِيَ الْوَاوُ مِمَّا لَا أَنَّهُ كانت فيه الميم فذهبت"^(٦).

- تعقيبات تعود إلى التمثيل:

تعتمد القواعد النحوية والصرفية وأحكامها على التمثيل لها وعلى تطبيقها، وبالتالي يتضح المراد من القاعدة وكيفيتها، وابن مالك في أَلْفِيَّته لم يمثل لكل قاعدة، إذ لا تستوعب الألفية لتمثيل كل القواعد والأحكام، وإنما مثل لما قد يقع فيه لبس أو احتاج إلى زيادة بيان وإيضاح، كما أنَّ ابن مالك قد يعتمد التمثيل لبيان حدٍ كما في باب الفاعل إذ قال أبو حيّان: "لَمْ يَذْكُرْ حَدًّا لِلْفَاعِلِ، وَإِنَّمَا أَتَى بِمُثَلِّ ثَلَاثَةَ"^(٧) أو

(١) منهاج السالك في الكلام ٣٥٢/١.

(٢) نفح الطيب ٢٣٢/٢.

(٣) أَلْفِيَّة ابن مالك ٥١.

(٤) منهاج السالك في الكلام ٢٩٥/٢.

(٥) أَلْفِيَّة ابن مالك ١٤.

(٦) منهاج السالك في الكلام ٢٦/١.

"ثلاثة"^(١) أو حكم أو مذهب مختلف له أو ندرة في حكم ما.

ويعقب أبو حيّان على ابن مالك في عدم فاعليّة المثال الذي جاء به ابن مالك وعدم مناسبته للموضع مثل ذلك في قول ابن مالك^(٢):

وَارْفَعْ بِرَوْا وَبِيَا اجْرُرْ وَانْصِبْ سَالِمْ جَمْعِ عَامِرٍ وَمُذْنِبْ

يقول أبو حيّان: " وأشار بـ (عامِرٍ) إلى الاسم، وبـ (مُذْنِبٍ) إلى الصِّفة، ولا يُفهِمُ من هذين المثالين شرط جمع كل واحد منهمما"^(٣).

- تعقيبات تعود إلى عدم وضع ابن مالك حدوداً:

قلّما وضع ابن مالك في ألفيّته حدوداً، إذ يستغنى بذلك أمثلة تبيّن هذه الحدود وتستوضحها؛ ولذلك نجد أبو حيّان قد وقف كثيراً عند وضع الحدود، معقِّباً على عدم وضع ابن مالك حدّ لهذه المصطلحات، فمن ذلك في باب الكلم وفي ذكر ابن مالك لخواصيّ الاسم والفعل والحرف عقب أبو حيّان بقوله: " وقد أهل النّاظم حدّ الاسم والفعل والحرف"^(٤).

وفي باب الفاعل استغنى ابن مالك بالتمثيل عن وضع حدٍ له فعقِّب عليه أبو حيّان في ذلك وقال معلقاً: "وكذلك أكثر عادة هذا النّاظم لا يُحدُّ شيئاً ولا يأتي بالأحكام الكليّة في قوانين، بل يُبرُّ ذلك في مُثُلٍ"^(٥)، فنجده الكثير مما لم يحدّه ابن مالك في ألفيّته في حين أنه حدّه في غير ذلك في كتبه الأخرى.

- تعقيبات تعود إلى الأصول النحوية في الألفيّة:

اعتنى أبو حيّان بالأصول النحوية عنابة فائقة، فاعتنى بالسماع على اختلاف أنواعه من قرآن وحديث وشعر، إذ تقوم القاعدة عنده على الشواهد وإلا فهي جوفاء، وكذا الإجماع فهو يسرد المذهب ويسرد القائلين به، ويذكر الرأي ويذكر عدداً كبيراً من نادوا به وذهبوا إليه، أمّا القياس فهو يأتي آخرًا إن صادف سمعاً أخذ به وإنلا فهو مردود^(٦).

ومن تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك فيما يتعلق بالأصول النحوية في قول ابن مالك^(٧):

وَكَوْنُهُ بِلُؤْنِ أَنْ بَعْدَ عَسَى نَزْرٌ وَكَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عُكِسَا

(١) منهجه السالك في الكلام .٥/٢.

(٢) ألفيّة ابن مالك .١٥.

(٣) منهجه السالك في الكلام .٣٦/١.

(٤) المصدر السابق .١٠/١.

(٥) ينظر: المصدر السابق .٥/٢.

(٦) ينظر: منهجه السالك في الكلام [مقدمة المحقق] .٧٩.

(٧) ألفيّة ابن مالك .٣٠.

يقول أبو حيّان: "وقوله: "وَكَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عُكِسَا" يعني أنَّ حَيْثِيَ المضارع بَعْدَهَا مَفْرُوناً بِأَنْ قَلِيلُ، وَذُو نَحْكَمَ كَثِيرٌ وَهَذَا لَا تَحْرِيرٌ فِيهِ؛ لِأَنَّ دُخُولَ: "أَنْ" عَلَى المضارع حَبَرَ: "كَادَ" بِأَبْهَ الشِّعْرِ وَهُوَ مُخْتَصٌ بِهِ، هَكَذَا يَقُولُ أَصْحَابُنَا^(١).

وَبِرَبْعَمْ هَذَا النَّاظِمُ أَنَّ ذَلِكَ يَجُوزُ فِي الْكَلَامِ عَلَى قِلَّةٍ وَيُسْتَدِلُّ بِأَثْرٍ عَنْ عُمْرٍ - بِاللهِ - وَهُوَ: "مَا كَدَثُ أَصْلَىَ الْعَصْرِ حَتَّىَ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرِبَ"^(٢) بِـ^(٣).

وَمَمَّا عَقَبَ بِهِ أَبُو حَيَّانَ وَرَدَّ لِعْدَمِ وُجُودِ دَلِيلٍ عَلَيْهِ مَا جَاءَ فِي تَرْتِيبِ الْحَالِ مَعَ صَاحِبِهِ إِذَا قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٤):

وَسَبْقُ حَالٍ مَا يَحْرُفِي جُرَّ قَدْ أَبَوْا وَلَا أَمْنَعْنَاهُ فَقَدْ وَرَدْ

فعَّبَ أبو حيّان: "وَقَدْ اشْتَمَلَ بَيْتُ النَّاظِمِ عَلَى إِطْلَاقٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْيِيدٍ وَإِبْحَامٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَعْبِينٍ وَإِبْحَامٍ يَحْتَاجُ إِلَى زَوَالٍ وَدُعْوَى تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِدَالَالِ"^(٥) ثُمَّ قَالَ: "وَالدَّعْوَى قَوْلُهُ فَقَدْ وَرَدْ" وقد كررنا ما احتجُوا بِهِ مَمَّا ظَلُوا أَنَّهُ مِنَ الْوَارِدِ فِي ذَلِكَ وَتَأْوِلُنَا فَلَمْ يَرِدْ نَصٌّ عَلَى الْمَدْعَى إِذَا احْتَمَلَ التَّأْوِيلَ وَإِذَا دَخَلَ الدَّلِيلُ الْاحْتِمَالَ سَقْطَ بِهِ الْاسْتِدَالَالِ"^(٦).

- تعقيبات تعود إلى اختلافات في الآراء:

اختلفت المدارس التَّحْوِيَّةُ وبذلك اختلفت المذاهب، كما أَنَّ عُلَمَاءَ الْمَدْرَسَةِ الْوَاحِدَةِ اختلفوا في آرائهم فيما بينهم، فابن مالك وأبو حيّان مِنَ الْأَنْدَلُسِ وَلَكِنَّ مَذَاهِبَهُمْ لَا تَعُودُ إِلَى الْمَدْرَسَةِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ، فابن مالك رحل من الأندلس صغيراً إلى بلاد الشَّام متوجولاً في عدَّة مدن، فآراء ابن مالك قائمة على اختيارات كثيرة من مذاهب البصريين والковفيين والبغداديين وسابقيه من الأندلسيين غير آراء اجتهادية ينفرد بها^(٧)، وكذا أبو حيّان قد رحل عن موطنِه شاباً، متنقلًا في شمال إفريقيَّة، إلى أنَّ أَلْقَى عصا ترحاله بالقاهرة، فقد كان ظاهريَّ المذهب، وانتقل بِأَخْرَه إلى مذهب الشافعِيِّ، وظلَّ المذهب الظاهري عالقاً بِنَفْسِهِ وَيُروي

(١) قال به للضرورة ابن عصفور، ينظر: شرح جمل الرَّحَاجِيِّ، لعلي بن المؤمن المعروف بابن عصفور، تحقيق: فؤاز الشُّعَارُ، دار الكتب العلمية، ط١، هـ١٤١٩، هـ٣، أجزاء، ٢٨٦/٢.

(٢) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصري، دار طوق التجاة، ط١، هـ١٤٢٢، هـ١٤٢٢، أجزاء، كتاب الأذان، باب قول الرجل للنبي ﷺ: ما صلينا، حديث ٦٤١، ١/١٣٠.

(٣) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٤٩/١، ٢٥٠.

(٤) ألفية ابن مالك ٥٢.

(٥) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٠٨/٢.

(٦) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٠٩/٢.

(٧) ينظر: المدارس التَّحْوِيَّةُ، لأحمد شوقي عبد السلام ضيف، دار المعارف، ٣١٠.

عنه^(١) أنه كان يقول: "محال أن يرجع عن مذهب الظاهر من علق بذهنه".^(٢)

فلا اختلاف آرائهم سبباً لتعقب أبي حيّان على ابن مالك في ألفيته، من ذلك ما عقب به في أدلة التَّعرِيف (أَلْ) ما التَّعرِيف فيها، قال ابن مالك^(٣):

أَلْ حَرْفُ تَعْرِيفٍ أَوْ الَّامُ فَقَطْ فَنَمَطٌ عَرَفْتَ قُلْ فِيهِ السَّنَمْ

فقال أبو حيّان في ذلك: "ظاهِرُ كلامِه يقتضي أَلْ أَوْ الَّامُ حرف تعريف، أي: وحدها، فيجُوزُ أَنْ يكون أَلْ وَأَنْ يكون الَّامُ، ولَيْسَ كَذَلِكَ، بل هما قولان للنحوين: أحدهما: اللام وحدها وهو مذهب سيبويه.

الثاني: أَنَّهَا أَلْ وَأَنَّهَا موضوعة على حرفين بمنزلة قَدْ وَهَلْ".^(٤)

فيشرح ويبيّن هذا الاختلاف بذكر آراء العلماء وما يراه راجحاً منها.

فقلّما نجد سبباً من هذه الأسباب جاء بحق وعلى صواب، إذ يغلب على تعقبات أبي حيّان التحامل على ابن مالك وهو ما لحظه غير واحد^(٥)، ومنها ما لم يدرك فيه أبو حيّان مُراد ابن مالك ومقصده من ذلك وهو الغالب، ومن هذه التعقبات ما كان صحيحاً كما يراه أبو حيّان.

(١) روى عنه ذلك ابن حجر في كتابه الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ، ٦ أجزاء، ٥٩/٦.

(٢) ينظر: المدارس النحوية ٣٢٠، ٣٢١.

(٣) ألفية ابن مالك ٢٣.

(٤) منهج السالك في الكلام ١١٤/١.

(٥) منهم محقق الكتاب في عدّة مواضع، والمقرئي في نفح الطيب ينظر: ٢٢٩/٢ - ٢٣٢.

المبحث الثاني

مصادر تعقباته

أولاً: من كتبه وكتب ابن مالك:

كما قلنا سابقاً بأنَّ كتاب منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك يُعدُّ أسبق كتب أبي حيَان سواء كتبه النحوية أو كتبه العامة وذلك بعد البحث والتحري، فلم يُشير أبو حيَان في كتابه هذا إلى أيٍّ من كتبه الأخرى كما فعل في غيرها التي أشار فيها إلى منهج السالك، فهو لم يتَّخذ من كتبه مصدرًا أو مرجعاً لتعقباته في كتابه هذا، سوى ما أشار إليه في عدَّة مواضع التي يُقصِّي فيها إلى أرجوزته المسمَّاة (نهاية الإغراب في علمي التصريف والإعراب) من ذلك ما جاء في مسوغات الابتداء بالنَّكارة إذ قال: "وقد ذكرت جملة من هذه المسوغات في أرجوزتي المسمَّاة بنهاية الإغراب في علمي التصريف والإعراب ثم ذكرت أنَّ جميعها راجع إلى مسوغين فقلت:

وكلَّ ما ذَكَرْتُ فِي التَّقْسِيمِ يُرْجِعُ لِلتَّحْصِيصِ وَالتَّعْمِيمِ^(١)

وهي من الكتب التي لم يتمَّها أبو حيَان، وقال محقِّق الكتاب: "الأرجوزة المذكورة لم تصلنا ولم نقف عليها"^(٢).

أمَّا في عودته إلى كتب ابن مالك فقد أشار في غير موضع إلى رأي ابن مالك في كتابه الأخرى كالتسهيل والشافية الكافية وغيرها، وذلك بقوله: "وذهب في غير هذه الأرجوزة، أو" في غير هذه الأرجوزة من كتبه، أو "رأيه في التسهيل"، أو "قال في شرح كتاب التسهيل" وهكذا.

ثانياً: من كتب وعلماء آخرين:

لَئَلا عَكَفَ أبو حيَان في شرح الألفية وضع أمامه كثيراً من كتب المتقدِّمين المشارقة والمغاربة وأخذ منها وأكثر فيها؛ مما جعل شرحه ضخماً بالنسبة إلى الشروح الأخرى للألفية كشرح ابن النَّاظم، أو شرح ابن عقيل، أو شرح ابن هشام.

فقد تنوَّعت الكتب التي اعتمد عليها أبو حيَان، فمنها كتب مطبوعة وموجودة مثل: كتاب سيبويه إذ اعتمد عليه كثيراً، والايضاح، وشرح الأبيات لأبي علي الفارسي، والمنصف، وسر الصناعة لابن جيّ، والكامل، والمدخل، والمقتضب للمبرد، والمقرب، وشرح الجمل الصَّغير لأبي الحسن بن عصفور، وشرح المعلقات السَّبع لأبي جعفر النَّحاس، والانصاف لابن الأنباري، وأغاليط الرَّمخشري، ومقدمة ابن الحاجب، وشجر الدر لأبي الطَّيْب اللَّغوي، والنَّوادر لأبي علي القالي وغيرها.

(١) منهج السالك في الكلام ١٥٣/١.

(٢) المصدر السابق [مقدمة المحقق] ٧٥.

ومنها كتب ضاعت وليس لها أثر، منها:

- كتب للأخفش مثل: الأوسط في النحو، والكبير في النحو، والأصول، رؤوس المسائل.
 - كتب لأبي علي الفارسي مثل: التذكرة، والكامل في الإفصاح.
 - كتب في النوادر كالنوادر ليونس بن حبيب والهجري واللحياني.
- وغير ذلك.

وكما تنوّعت الكتب التي نقل منها أبو حيّان في كتابه وكثُرَت كذا نقل في شرحه أراء علماء كثُر مشهورين وغير مشهورين على اختلاف اتجاهاتهم كالبصريين والковقيين والمغاربة والأندلسيين كأبي الحسن بن الأخضر، وأبي عبد الله بن أبي العافية، ومصعب بن أبي بكر الخشنبي، ونقل عن شيوخه كأبي عبدالله ابن النحاس الحلبي، وأبي الحسن بن الباذش، وأبي الحسن بن الصنائع^(١).

فتعقباته جاءت بذكره لرأيه ورأي ابن مالك في كتبه الأخرى، وآراء العلماء الآخرين على اختلاف اتجاهاتهم ومذاهبهم بعد تعقبه لرأي ابن مالك.

(١) ينظر: منهج السالك في الكلام [مقدمة المحقق] ٧١، ٧٤، ٧٥، وينظر: أبو حيّان النحوي ١٣٠، ١٣٢، ١٣٣.

الفصل الثانِي

مسالكه في تعقباته وطرائق التعبير عنها

وفيه :

المبحث الأول : مسالكه في تعقباته على ابن مالك.

المبحث الثاني : طريقة في ذكر التعقبات.

المبحث الثالث : أسلوبه في تعقباته.

المبحث الأول

مسالكه في تعقباته على ابن مالك

ترجع مسالك أبي حيّان في تعقباته على ابن مالك إلى أمرين:

أولاً: مسالكه في تعقباته على النَّظم

لا يمكننا القول ولا نجزم بـأَنَّ الْفَيْهَةَ ابن مالك خلَّ من القصور في نظمها وإنْ ملك ابن مالك ناصية البيان والفصاحة، فمِنْ الطَّبِيعَيِّ ورود بعض المحنات الَّتِي وقع فيها ابن مالك باختلاف أشكاها ورِبَّما يدخل بعضها من باب الضرورة الشِّعرَيَّةِ^(١).

اخذ أبو حيّان في تعقباته لنظم ابن مالك وفيما عدَّه من الأخطاء - سواء صحَّ فيها قوله أو لم يصحَّ - مسالك عدَّة، منها:

- ما عدَّه حشوًّا، وهو أغلب ما ورد من تعقباته في نظم الْفَيْهَةِ، منها ما عدَّه الأقرب لمجال علم اللُّغَةِ لا لعلم التَّحْوِيَّةِ^(٢) وبأنْ لا داعٍ لذكره ومثَّل أبو حيّان بقول ابن مالك^(٣) "وَكَلْمَةُ هَا كَلَامٌ قَدْ يُؤْمِنُ".

بقوله: "هَذَا الحشو بالنسبة إلى عِلْمِ التَّحْوِيَّةِ وإنَّمَا هَذَا مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ".

ومنها ما عدَّه حشوًّا في النَّظم، ويرى أنْ كان على ابن مالك أنْ يستغني عن هذا الحشو إذ لا فائدة منه، وتتنوع ذلك الحشو بين ما جاء في الكلمة ، كقوله في قول ابن مالك^(٤):

لِمَا سِوَى ذَيْنِكَ وَأَخْصُصْنَ أَوَّلَ

قال أبو حيّان^(٥): "وَلَفْظَةُ أَعْطِهِ حَشُوٌّ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ أَوْ عَرِفَهُ لَا كُتَفَى بِهِ".

وما جاء في عدَّةِ كلمات، من ذلك قوله في قول ابن مالك^(٦):

وَخَلُفُ الْيَاءِ فِي جَمِيعِهَا الْأَلْفُ

"وقوله: "بَعْدَ فَتْحِ قَدْ أَلْفِ" حشو"^(٧).

(١) الضرورة ما وقع في الشِّعرِ ممَّا لا يقع في التَّشِيرِ، سواء كان للشَّاعِرِ عنه مندوحة أم لا. الضَّرَائرُ وما يسوغ للشَّاعِرِ دون النَّاثِرِ، لِحَمَّدِ شَكْرِي الْأَلوَسِيِّ، شرِحُهُ مُحَمَّدُ بِحْجَةُ الْأَثْرَيِّ الْبَغْدَادِيِّ، المَكْتَبَةُ الْعَرَبِيَّةُ، بَغْدَادُ، ١٣٤١هـ، جَزءٌ واحِدٌ، ٦.

(٢) وَكَلَامُهَا مُرْتَبَطٌ بِالآخِرِ، فَتَعْتَمِدُ بعْضُ الْأَحْكَامِ التَّحْوِيَّةِ عَلَى الْلُّغَاتِ الْوَارِدَةِ فِيهَا.

(٣) منهج السَّالِكِ ٥/١.

(٤) الْفَيْهَةُ ابن مالك ٥٧.

(٥) منهج السَّالِكِ ١٢٣/٣.

(٦) الْفَيْهَةُ ابن مالك ١٥.

(٧) منهج السَّالِكِ ٣٥/١.

وما جاء في شطر بيت، من ذلك ما قاله في قول ابن مالك^(١):

وَالرَّفْعُ فِي عَيْرِ الَّذِي مَرَّ رَجْحٌ فَمَا أُبِيعَ افْعَلٌ وَدَعْ مَا لَمْ يُبَعِّ

قال أبو حيّان^(٢): "النصفُ الثَّانِي من هَذَا الْبَيْتِ حَشُوٌّ لَا فَائِدَةَ فِيهِ".

- ومنها ما كان في عبارات ابن مالك و اختياره لبعض الألفاظ، حيث تعقب أبو حيّان ابن مالك ناقداً له في ألفاظ و عبارات أخلّت بنظمه، إذ يرى أبو حيّان أنَّ ابن مالك لم يوفق في اختياره لبعض الألفاظ في بعض الموضع من الألفية، ولا خلاف الرّلات و تنوعها اختلفت تعقيبات أبي حيّان فمنها:

ما جاءت في عبارات عدّها قلقة، مضطربة أحدثت فساداً على حد قول أبي حيّان، مثل ذلك في قول ابن مالك^(٣):

إِفْرَادٌ إِذْ وَمَا كَإِذْ مَعْنَىٰ كَإِذْ أَضِفْ جَوَازًا تَخُوْ حِينَ جَانِبْ

وعنها يقول أبو حيّان: "وجاء صدرُ هَذَا الْبَيْتِ فِي النَّظَمِ قِلْقًا وَهُوَ: إِفْرَادٌ إِذْ وَمَا كَإِذْ مَعْنَىٰ كَإِذْ" وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ كَلَامٌ فَاسِدٌ"^(٤)

ومنها ما عدّها مبهمة، تُوقع في اللبس ولا يفهم المقصود الذي أراده ابن مالك، من ذلك في قول ابن مالك^(٥):

وَمَاضِي الْأَفْعَالِ بِالثَّا مِرْ وَسِمْ بِالنُّونِ فَعْلَ الْأَمْرِ إِنْ أَمْرٌ فِيهِمْ

إِذْ كَانَ تعقب أبي حيّان فيه: "وَقَدْ أَفْرَدَ التَّاءَ فَلَا يَدْرِي أَيِّ التَّاءِينَ أَرَادَ"^(٦).

ومنها ما رأه مخالفًا لعبارة التّحوّلين، حيث اخْتَذَ ابن مالك فيها لفظاً مختلفاً كما في قول ابن مالك^(٧):

وَدُو ارْتِفَاعٍ وَانْفِصَالٍ أَنَا هُوْ وَأَنْتَ وَالْفُرُوعُ لَا تَشْتِيْ

فعقب أبو حيّان قائلاً: "تسمية ذا ارتفاع ليس بمحيد لأن الضمائر مبنية لكنه يحكم على موضعها بالإعراب"^(٨).

(١) ألفية ابن مالك .٤٢

(٢) منهاج السالك .٧٧/٢

(٣) ألفية ابن مالك .٥٩

(٤) منهاج السالك .١٧٧٦/٣ ، ١٧٧

(٥) ألفية ابن مالك .١٢

(٦) منهاج السالك .١١/١

(٧) ألفية ابن مالك .١٨

(٨) منهاج السالك .٦٠/١

أو بقوله بعبارة خرجت عن عادة النحوين، كما في قول ابن مالك^(١):

وَشَرْطٌ كَوْنٌ ذَا مَقِيسًا أَنْ يَقْعُدْ طَرْفًا لِمَا فِي أَصْلِهِ مَعَهُ اجْتَمَعْ

قال أبو حيّان^(٢): "وهذا البيت تركيه معقد، وبعبارة النحوين في هذا سهلة، وهي أن الفعل يتعدى إلى الأمكانية المشتبكة من لفظه، نحو: جلسنا جلساً حسناً، ونزل فلان مني منزلة الشفاف".

ويعقب في موضع آخر في باب الفاعل^(٣): "ذكر الاتصال في الفاعل والانفصال في المفعول ليس بعبارة معتادة للنحواء وإنما عبارتكم أن يقولوا: أصل الفاعل أن يتقدم على المفعول، وأصل المفعول أن يتأخر عن الفاعل".

- ما عده عيباً في الشعر، ففي قول ابن مالك^(٤):

وَمَا يَلِي الْآخْرُ مُدَّ وَافْتَحَا مَعْ كَسِيرٍ تُلُو الْثَانِ مِمَّا افْتَحَا

بِهِمْزٍ وَصْلٍ كَاصْطَفَى وَضُمَّ مَا يَرْبَعُ فِي أَمْثَالٍ قَدْ تَلَمَّا

قال أبو حيّان^(٥): "وفي البيت الأول عيب في الشعر وهو التضمين وهو تعلق البيت الثاني بالأول تعلقاً اقتضائياً فإن قوله: "بِهِمْزٍ وَصْلٍ" متعلق بقوله "مِمَّا افْتَحَا".

ثانياً: مسالكه في تعقباته التي طالت المنظوم:

غابت تعقيبات أبي حيّان لابن مالك في ألفيته فيما يتعلق بالمنظوم، فتراوحت تعقيباته بين النحو والصرف وقواعدهما وأحكامهما المختلفة، وإن قل ما يتعلق بالصرف؛ وذلك يعود إلى قلة الأحكام الصرفية التي تطرق لها ابن مالك، وعدم إكمال أبي حيّان لشرح الأنفية^(٦).

تنوعت مسالك أبي حيّان في تعقيباته للمنظوم في الأحكام النحوية والصرفية، فأخذت عدة طرق مختلفة، منها ما كان:

- في الحدود: وذلك بتعقب أبي حيّان لابن مالك في إغفاله وعدم ذكره لكثير من الحدود التي جعلها أبو حيّان - في غير موضع - من عادة ابن مالك في ألفيته لكثره إغفاله لها، إذ قال أبو حيّان في باب الابتداء: "لم يذكر حدلاً للابتداء وإنما أتي به مثلاً، والمثل لا يتوصل منها إلى تعرف حقائق الأشياء

(١) ألفية ابن مالك ٤٨.

(٢) منهج السالك ١٧٤/٢.

(٣) المصدر السابق ٢١/٢.

(٤) ألفية ابن مالك ٦٥.

(٥) منهج السالك ٣٦٠/٣.

(٦) وأشار إلى ذلك ابن عقيل في مقدمة كتابه ٩/١.

وجرى في ذلك على أكثر عادته في الأبواب^(١)، وقال في موضع آخر في باب الفاعل: "وكذلك أكثر عادة هذا الناظم لا يجده شيئاً ولا يأتي بالأحكام الكلية في قوانين، بل يبرر ذلك في مثل"^(٢). وفي موضع آخر عقب فيها أبو حيّان بأنَّ ابن مالك لم يوضح المراد أو المعنى المقصود وكما في المنقوص والمقصور قال: "لم يبيّن المقصور ولا المنقوص فإن كان عن ما آخره ألف أو ياء مكسورة ما قبلها فيرد عليه مثل: هذا والذى، وإن عن ما آخره ألف أو ياء مكسورة ما قبلها بزيادة قيود فكان ينبغي أن يبيّن تلك القيود"^(٣).

- في تقييد مطلق أو إطلاق مقييد: كثُر تعقب أبي حيّان لابن مالك في تقييد مطلق أطلقه، فنجد أنه كثيراً ما يقول بأنَّ ابن مالك أطلق فيما كان عليه أنْ يُقييد، وأنَّ هذا الأمر ليس على إطلاقه، والأمثلة في ذلك كثيرة على اختلاف أسلوبه فيها، من ذلك كما في قوله: "وأطلق الناظم أَهْمَا إِذْ حُفِّقَتْ قَلَّ عَمَلَهَا". وينبغي أنْ يُعَيَّد ذلك في (إِنْ) إذا حُفِّقتْ، وقوله في جملة صلة الموصول: "أطلق الجملة ولها ثلاثة شرائط سُوى اشتراط الرَّابِطِ..."^(٤).

وفي تعقب آخر قال: "فما ذكره إطلاق في مكان التقييد جرياً على عادته"^(٥)، فجعل إطلاق ابن مالك للأحكام عادة له وذلك لكثره ما أطلقه.

أمَّا تعقب أبي حيّان على ابن مالك في إطلاق مقييد فهو قليل، من ذلك في قول ابن مالك^(٦):

وَأَفْعَلَ التَّفْضِيلَ صِلْهُ أَبَدًا تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا إِنْ إِنْ جُرِّدًا

تعقب فيه أبو حيّان بقوله: "وقول الناظم" أبداً" لا حاجة إلى هذا التقييد بـ"أبداً"؛ لأنَّه قد يُضاف إلى ما بعده وأنَّه يُستعمل بالألف واللام وإذ ذاك لا يوصل بمنْ ومعموله، وقد جاء ما ظاهره الجيء بمنْ مع الألف واللام ومع الإضافة"^(٧).

- أمَّا في بيان مُبهم: فلطبيعة الشِّعر والتزامه بوزن وقافية، والتزام ابن مالك فيها بالاختصار، فعلَّ ذلك أوجَد أموراً وأحكاماً مبهمة تحتاج إلى زيادة إيضاح وتفصيل، فعُقب فيها أبو حيّان موضِحاً هذا

(١) منهج السالك ١٢٣/١.

(٢) المصدر السابق ٥/٢.

(٣) منهج السالك ٤٨/١.

(٤) المصدر السابق ٢٩٤/١.

(٥) المصدر السابق ١٠١/١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ .

(٦) المصدر السابق ٢١١/٢ - ٢١٣ .

(٧) ألفية ابن مالك ٧١ .

(٨) منهج السالك ١١٩/٤ .

الإبهام والتفصيل، من ذلك كما في قوله: "ذكر الناظم أنَّ الجملة الواقعه خبراً تحوي معنى المبتدأ إلا إذا كانت إِيَّاهُ فَيَكْتُفِي بِهَا، وهذا كلاماً م بهم فلا يدرى ما معنى تحوي معنى المبتدأ".^(١)، وكما في قوله: "ولم يُبَيِّنِ النَّاظِمِ مِقْدَارَ الْمُسْتَشْنَى، وَلَا شُرُوطَ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ، بَلْ أَبْعَمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ مَا اسْتَشْنَتْ"^(٢).

- وعن تفصيل جمل نجُد ابن مالك لزم في ألفيّته الإجمال والاختصار، فهي ليست محل توضيح وإسهاب وتفصيل، وفي المقابل نجد أبو حيّان يعقب على ابن مالك في هذا الأمر كثيراً، وذلك كقوله: "أَجَلَ النَّاظِمَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، وَفِيهِ تَفْصِيلٌ..."^(٣)، قوله في موضع آخر: "وَقَدْ أَجَلَ النَّاظِمَ فِي قَوْلِهِ: 'فِي بَابِ ظَنٍّ وَأَرَى الْمِنْعَ اشْتَهَرٌ'، وَهَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ وَاحْتِلَافٌ..."^(٤)، فيزيد أبو حيّان تفصيلاً وتوضيحاً في هذه الأمور وغيرها الكثير.

- وفي تخصيص معتم: فيرى أبو حيّان أنَّ ابن مالك قد عَمِمَ في أمر ما وذكره بعمومه، مما يدعو إلى الإبهام وعدم الوضوح في هذه المسألة، من ذلك مثل قوله في باب كان وأخواتها: "ذكر أنَّ كان وأخواتها ترفع المبتدأ اسمًا وتنصب الخبر، وهذا إِنْ كَانَ عَنِ بَذِلَكَ بَعْضَ الْمُبْتَدَاتِ وَبَعْضَ الْأَخْبَارِ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ الْبَعْضَ وَيَخْصُصُهُ مِنْ سَائِرِ الْمُبْتَدَاتِ وَالْأَخْبَارِ...".^(٥)

- وفي تعميم مخصوص: فعل النَّقِيضِ مَمَّا يَتَعَقَّبُهُ أبو حيّان في تخصيص معتم نجده يعقب في تعميم أمر وشموليته لأكثر مما خصّ به ابن مالك، وذلك كما في قول أبو حيّان: "وَلَا اخْتِصَاصُ هَذَا الْحَكْمِ بِالْفَعْلِ بَلِ الْإِسْمِ الَّذِي فِي مَعْنَى فَعْلِ الْأَمْرِ وَالدُّعَاءِ يَجْرِي فِي ذَلِكَ مُجْرِيِ الْفَعْلِ"^(٦)، وقوله: "وَلِيُسَ الَّذِي ذَكَرَ النَّاظِمَ مُخْصُوصاً بِهِمَا..."^(٧)، وقوله: "وَلَا خُصُوصِيَّةٌ لِمَا ذَكَرَ النَّاظِمَ بَأْنَ يَكُونُ مَعْمُولاً لِلْخَبَرِ، بَلْ تَصْحِبُ - أَيْضًا - مَا تَوَسَّطُ بَيْنَهُمَا مِنْ مَعْمُولٍ إِلَّا الْمُتَأْخِرِ".^(٨)

- أمّا فيما أغفله ابن مالك: قد قلنا من قبل بأنَّ الألفية لا تتسع لكل ما يتعلّق بالنحو والصرف، ولذلك نرى أنَّ ابن مالك قد ترك أشياء لم يتناولها في ألفيّته، ونجد أبو حيّان يعقب على ابن مالك في ذلك، وتنوعت هذه الأشياء ما بين شروط من ذلك حين قال أبو حيّان في شروط الأسماء الموصولة:

(١) منهج السالك ١٣٣/١.

(٢) المصدر السابق ٢٠٣/٢.

(٣) المصدر السابق ٣١٨/١، ٣١٩.

(٤) المصدر السابق ٥٦/٢، ٥٧.

(٥) المصدر السابق ١٧٥/١.

(٦) المصدر السابق ٧١/٢.

(٧) المصدر السابق ٩/٢.

(٨) المصدر السابق ٢٨٤/١.

"وترك شرطين آخرين"^(١) ثم ذكرهما، ومواضع منها في قول أبو حيّان: "ونقص من مواضع منع تقديم الخبر ما نذكره..."^(٢)، وأحكام نحوية من ذلك ما قاله أبو حيّان في حكم المركب: "ولم ي تعرض الناظم لحكم المركب تركيب منزِّج إذا كُملَ بويه"^(٣)، وكذا في تفصيل بعض الأمور كما في (فتى، وزال، وليس) قال أبو حيّان: "وقد أهل الناظم الكلام في معاني هذه الأفعال وكأنَّه رأى أنَّ ذلك من عِلم اللغة وإن كان كثير من النحوين تعرضوا لذكر ذلك"^(٤).

وكذا في التصريف فابن مالك قد "أغلق قدرًا كبيراً من (تصريف الأفعال)، فضلاً عن التقاء الساكين وتحفييف الهمزة؛ فلم يتحدث عن (الجامد والمتصرف)، ولا عن (الصحيح والمعلم)، ولا عن (إسناد الأفعال إلى الضمائر)؛ اعتماداً على منظومته (لامية الأفعال)"^(٥)، لكنه لم يطرق لهذا الأمر أبو حيّان، وربما يعود ذلك لأنَّه لم يكمل شرح الألفية.

-وفي مخالفة الآراء النحوية والصرفية لابن مالك: فيعتقد أبو حيّان قول ابن مالك بأنَّه غير صحيح أو أنَّ قوله كذا وكذا غير جيد، ليبيِّن بعدها سبب قوله لذلك، وذلك مثل قوله في حكم الضمير المتصل: "قوله: "كَلْفَظٌ مَا تُصِبُّ" ليس بجيد؛ لأنَّ الذي تُصب منه منفصل ومنه متصل، ولفظ الجرور ليس كلفظ المنصوب مطلقاً بل كلفظ المنصوب المتصل"^(٦).

وقد يجتمع في البيت الواحد عدَّة تعقيبات متعددة مختلفة المسالك، من ذلك كما في قول ابن مالك^(٧):

وَسَبْقَ حَالٍ مَا يَحْرُفٍ جُرَّ قَدْ أَبْرُوا وَلَا أَمْنَعَهُ فَقَدْ وَرَدْ
عَبَّأْ أبو حيّان على هذا البيت قائلاً: "وقد اشتمل بيت الناظم على إطلاق يحتاج إلى تعيين وإيهام يحتاج إلى تعيين وإيهام يحتاج إلى زوال ودعوى تحتاج إلى استدلال".^(٨)

أشار أبو حيّان إلى مسالكه في شرحه وتعقيباته لابن مالك، وذلك من خلال مقدمته التي ذكر فيها مقاصده وغرضه في هذا الكتاب، وكان منها: تبيين مقيد أطلقه، وواضح أغلقه، ومخصوص عممه، ومعين أحجمه، ومفصل أجمله، وموجز طوله^(٩).

(١) المصدر السابق ١١٠/١.

(٢) المصدر السابق ١٦٠/١، ١٦١.

(٣) منهج السالك ٧٩/١.

(٤) المصدر السابق ١٩٨/١.

(٥) ألفية ابن مالك منهجهها وشرحها ١٨٧/٦٥، وينظر: شرح ابن عقيل ٩/١.

(٦) منهج السالك ٥٨/١.

(٧) ألفية ابن مالك ٥٢.

(٨) منهج السالك ٣٠٨/٢.

(٩) ذكر ذلك في مقدمة كتابه منهجه السالك في الكلام ١/١.

المبحث الثاني

طريقته في ذكر التعقيبات

الطريقة التي اتبّعها أبو حيّان في شرحه لـألفيّة ابن مالك هي أنْ يأتي بالبيت أو الثلاثة المتعلقة بحكم ما، ثمَّ يتناولها بالشرح والتعليق إنْ وجد ما يستدعي، وهي تكاد تشبه طريقته في كتابه التَّذليل والتَّكميل، إلَّا أنه في التَّذليل يبدو أكثر إسهاباً وإطناباً بذكره للآراء المختلفة ومناقشتها مع ذكره لرأي ابن مالك ومناقشته مخالفًا أو مؤيدًا، في حين أنه في منهج السَّالك أكثر اختصاراً وأقلَّ عرضاً للآراء المختلفة، وهو حين يذكر رأي ابن مالك لا يُطيل المناقشة والجدل فيه^(١).

فيذكر أبو حيّان بيت الألفيّة ثمَّ يُبَيِّن بعده ما فيه من نقص أو إغفال أو إبهام في معنى، أو توضيح عبارة، أو إجمال فيه، أو بيان ما ورد فيه من تخصيص، أو تعميم، أو ما فيه من حشو، أو رأي أو قول يخالفه فيه، فيتناول البيت جزءاً جزءاً، ليُعَقِّب على كُلِّه، فإنْ كان البيت يتضمن حكماً واحداً عَقَب عليه أولاً قبل شرحه أو بعد شرحه.

والسؤال المطروح هنا: هل يُجِيب أبو حيّان على ما تَعَقَّبَه في الألفيّة بالبيان والتَّوضيح؟ وكيف ذلك؟ فقد غلت على تعقيبات أبي حيّان الإجابة على نقده لابن مالك وألفيّته متبعاً بالتَّوضيح بعد، وكانت إجابته تتَّسَم بالاختصار بلا الإطالة وبلا تعمق في التَّفاصيل، فعندما يُعَقِّب على رأي مثلاً يعلّل سبب نقاده لرأي ابن مالك، ثمَّ يذكر بعده الآراء المخالفة باختصار من دون أنْ يذكر ما ردَّ به على كُلِّ رأي، أو يذكر عللهم التي يعلّلون بها آراءهم، وقد يستغني أحياناً برأي الجمهور المخالف لرأي ابن مالك ومثال ذلك قول ابن مالك^(٢):

بِالْجَرِّ وَالتَّوْينِ وَالْمُدَاوَلِ وَمُسَنَّدٌ لِلِّاسْمِ تَعْيِيزٌ حَصَانٌ

ففيه يقول أبو حيّان: "وقوله" وألْ" ليس بِجَيِّد؛ لِأَنَّهَا قُسِّمت إلى عهديَّة في شخصٍ أو جنسٍ، وإلى حضور ولِعنة ولِمُح الصِّفَة، وإلى موصولةٍ وزائدةٍ. وجميع أقسامها لا يدخل إلَّا على الاسم إلَّا الموصولة، فمذهب صاحب هذه الأرجوزة أَنَّهَا تدخل على المضارع اختياراً ومذهب الجمهور اضطراراً، فقوله: إنَّ الاسم يتميَّز بِالإطلاق في مَكَانِ التَّقْيِيد".^(٣)

وهو إنْ عَقَب في قول أو عبارة أجاب بما هو أفضل كقوله في قول ابن مالك^(٤):

(١) ينظر: أبو حيّان التَّحوي ١٢٨ - ١٣٠.

(٢) ألفيّة ابن مالك ١٢.

(٣) منهج السَّالك ٨/١.

(٤) ألفيّة ابن مالك ١٤.

مِنْ ذَكَرْ دُوِّ إِنْ صُحْبَةً أَبَانَا
وَالْفَقْمُ حِيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا

إذ قال فيه أبو حيّان: "وقوله: "والْفَقْمُ حِيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا" يقول: إذا ذهب الميم من الفم قلت: هذا فُو زَيْد، ورَأَيْتُ فَا زَيْد، ونظرت إلى في زَيْد، وهذا يقتضي أنه إذا ذهب الميم منه أُعرب بالحروف، وكان الأرجوُ أن يقول: إذا لم تُعَوَّضْ مِنْ عَيْنِ الْكَلْمَةِ وَهِيَ الْوَوْ مِمَّا لَا أَنَّهُ كَانَ فِيهِ الْمِيمُ فَنَهَبْتَ"^(١).

وهو إن عَقَبَ عليه في حَدِّ غَفْل عنْهِ ابْنُ مَالِكٍ لَا يَأْتِي بِهِ أَبُو حَيَّانٌ، إذ لَهُ تَعَقُّبَاتٍ فِي الْحَدُودِ لَمْ يُجْبِ فِيهَا بِحَدِّهَا بَلْ اسْتَغْنَى بِقَوْلِهِ أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ أَغْفَلَ هَذَا الْحَدَّ، مُثْلِذَكَ قَوْلُهُ: "وَقَدْ أَهْمَلَ النَّاظِمُ حَدَّ الْأَسْمَاءِ وَالْفَعْلِ وَالْحَرْفِ"^(٢)، وَلَمْ يُجْبِ أَبُو حَيَّانٌ بِحَدِّهَا، وَكَذَا فِي الْابْتِدَاءِ نَقْدُ ابْنِ مَالِكٍ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ: "لَمْ يَذْكُرْ حَدَّا لِلْابْتِدَاءِ وَإِنَّمَا أَتَى بِهِ مَثَلًا، وَالْمُثَلُ لَا يَتَوَصَّلُ مِنْهَا إِلَى تَعْرِفَ حَقَّاَنِقَ الْأَشْيَاءِ وَجَرِيَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَكْثَرِ عَادَتِهِ فِي الْأَبْوَابِ"^(٣) وَلَمْ يُجْبِ بِحَدِّ الْابْتِدَاءِ، وَكَذَا فِي حَدِّ الْفَاعِلِ وَغَيْرِهِ، كَمَا أَنَّهُ فِي حَدِّ الْخَبَرِ نَقْدُ الْحَدَّ الَّذِي وَضَعَهُ ابْنُ مَالِكٍ مِنْ دُونِ أَنْ يَضُعَ هُوَ حَدَّا لَهُ فَقَالَ: "حَدَّ الْخَبَرَ بِأَنَّهُ جَزْءُ الْمَتَمِّنِ الْفَائِدَةِ، وَهَذَا لَيْسُ بِشَيْءٍ؛ لَأَنَّ هَذَا أَمْرٌ يُشَتَّرِكُ فِيهِ الْخَبَرُ وَغَيْرُهُ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ هَذَا الْحَدَّ يَصُدُّقُ عَلَى الْفَاعِلِ وَيَصُدُّقُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ نَفْسِهِ؛ لَأَنَّ كَلَا مِنْهُمَا جَزْءُ الْمَتَمِّنِ الْفَائِدَةِ؛ إِذَ الْفَائِدَةُ تَتَوَقَّفُ عَلَى الْخَبَرِ، كَذَلِكَ تَتَوَقَّفُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَعَلَى الْفَاعِلِ وَعَلَى الْفَعْلِ - أَيْضًا - وَعَلَى الْحَرْفِ - أَيْضًا - وَعَلَى مَا يَكُونُ جُزْءًا مُتَمِّمًا لِلْفَائِدَةِ، فَهَذَا أَمْرٌ عَامٌ لَا يَخْتَصُ بِخَبَرِ الْمُبْتَدَأِ دُونَ غَيْرِهِ"^(٤).

وَنَجْدُ الْقَلِيلِ مِنْ تَعَقُّبَاتِ أَبِي حَيَّانٍ لِلْحَدُودِ الَّتِي أَجَابَ فِيهَا بِذَكْرِهِ لِلْحَدَّ، مُثَالٌ مَا فِي مَعْنَى الْمَقْصُورِ وَالْمَنْقُوشِ، إِذْ وَضَعَ لَهُمَا حَدَّا بَعْدِ نَقْدِهِ وَبَعْدِ تَمْثِيلِ ابْنِ مَالِكٍ^(٥).

وَيُعَقِّبُ أَبُو حَيَّانٌ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ فِي إِغْفَالِ شَرْوُطٍ مَا ثُمَّ يُعَدِّدُ أَبُو حَيَّانٌ تَلْكَ الشُّرُوطَ، أَوْ فِي إِغْفَالِ ابْنِ مَالِكٍ أَحْكَامٍ جَاءَ بِهَا، أَوْ نَقْصٍ فِي مَوَاضِعِ ذَكْرِهَا، إِلَّا أَنَّهُ فِي بَعْضِ مِنْهَا لَمْ يَأْتِ بِهَا أَوْ يَذْكُرُهَا، وَإِنَّمَا اسْتَغْنَى بِالإِشَارَةِ إِلَى إِغْفَالِ ابْنِ مَالِكٍ لَهَا فَقْطًا، مُثْلِذَكَ قَوْلُهُ: "وَقَدْ أَهْمَلَ النَّاظِمُ الْكَلَامَ فِي مَعَانِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَكَانَ أَنَّهُ رَأَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْلُّغَةِ وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوِيَنَ تَعْرَضُوا لِذَكْرِ ذَلِكَ"^(٦)، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالَ: "لَمْ يَذْكُرْ النَّاظِمُ الْمُبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ الَّذِينَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمَا هَذِهِ الْحَرْفَ، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ عَلَى كُلِّ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ"^(٧)، اكْتَفَى بِذَلِكَ وَلَمْ يَتَطَرَّقْ إِلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ الَّذِينَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمَا هَذِهِ الْحَرْفَ.

(١) منهاج السالك .٢٦/١

(٢) المصدر السابق .١٠/١

(٣) المصدر السابق .١٢٣/١

(٤) المصدر السابق .١٣٢/١

(٥) ينظر: المصدر السابق .٤٨/١

(٦) المصدر السابق .١٩٨/١

(٧) المصدر السابق .٢٥٧/١

وحيث يعقب أبو حيّان إبهام بيته ووضّحه، أو في إجمال فصله وشرحه، أو عقب في إطلاق قيده وذكر ما يسّيه هذا الإطلاق من لبس وإيهام.

لم يكتفي أبو حيّان في تعقباته على ابن مالك على ما ورد في ألفيته، بل نجده يعود في شرحه للألفية إلى أقوال ابن مالك في كتبه الأخرى، فيعقب عليها ويرد فيها قوله، من ذلك حين قال: "وذكر صاحب هذه الأرجوزة في غيرها من تصانيفه ما نصه: وقد يحذف يعني الضمير بإجماع إنْ كان مفعولاً به والمبدأ كلّ أو شبهه في العموم والافتقار^(١)، وليس كما ذكر..."^(٢).

من خلال بحثي وأثناء دراستي لتعقبات أبي حيّان التي جاءت ضمن شرحه للألفية وجدت أنَّ أغلب تعقباته - سواء ما طالت النَّظم أو ما طالت المنظوم - تتمركز في الجزء الأول من شرحه، ثمَّ تقلُّ في الجزء الثاني، ثمَّ هي الأقلُّ في الجزء الثالث، أمَّا الجزء الرابع والأخير فورَد فيه القليل منها، وكأنَّه كَلَّ من تعقبه، حتَّى أنَّه لم يُكمل كتابه، كما أنَّه ترك أبياتاً ضمن ما شرحه لم يذكرها، سواء منها ما ضمنها أثناء شرحه، كقول ابن مالك:

كالشَّبِهِ الْوَضِعِيِّ فِي اسْمَنِي حَتَّى
وَكَنِيَابَةِ عَنِ الْفِعْلِ بِلا
ثَأْثِرٍ وَكَافِقَارٍ أُصِّلا

ومنها مالم يتطرق له ولم يشرحه، كقول ابن مالك:

وَمُغَرِّبُ الْأَمْمَاءِ مَا قَدْ سَلِما
مِنْ شَبِهِ الْحَرْفِ كَأَرْضٍ وَسَمَا

وغيرها الكثير، ومن هذه الأبيات ما عقب عليه أبو حيّان ولم يذكرها في شرحه، منها قول ابن

مالك:

وَمَا سِوَاهُ نَاقِصٌ وَالنَّفْصُ فِي
فَتِئَ لَيْسَ زَالَ دَائِمًا قُبْيٰ^(٣)

(١) تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد، محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسبي، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي، ١٣٨٧هـ، ٤٨.

(٢) منهاج السالك ١٣٧/١.

(٣) لم يذكر أبو حيّان هذا البيت بل تضمنه في شرحه، وذكر ذلك المحقق في الحاشية.

المبحث الثالث

أسلوبه في تعقباته

اختلف أسلوب أبي حيّان في شرحه وفي تعقباته ما بين التقدير وعدم التقدير لابن مالك وألفيته، فلم تخلّ ممّا يُظهر تقديراً له ولا ممّا يُظهر تحيراً، ولكن يطغى عليه التحقيق والتقليل من شأن ابن مالك، ونسووضح هذين الأمرين:

أولاً: تقديره لابن مالك:

في مقدّمه لشرحه قال بأنّ ابن مالك: "إمام تضوع برياه المجالس وبائي بروياه المجالس"^(١).

أمّا في شرحه فلا نكاد نجده يمتّدح قولاً لابن مالك في موضع من الموضع أو رأياً إلّا نادراً، منها قوله: "وفي قول الناظم: (ما استثنى إلا مع تمام ينتصب) لطيفة حسنة وهو أنَّ الاسم في نحو: قام القوم إلّا زيداً يجوز أن يرتفع على معنى الصِّفَةِ لكنه إذ ذاك لا تكون إلّا استثنى، لأنَّها إذا كانت صفة لا تكون استثناء، فإذا نصبت بعدها كان الاسم مستثنى، وإذا رفعت لم يكن مستثنى بل رفع على الصِّفَةِ فهو مسكونٌ عنه في الحكم..."^(٢)، هذا بعد أن نَقَدَ في هذا البيت بضعة أمور.

وفي موضع آخر يقول: "وقول الناظم (فَاعْلَمْ) تَبَيْبَهُ حَسَنٌ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ أَغْنِيَ أَنَّ الْحَالَ تَتَعَدَّدُ وَصَاحِبُهَا مُفَرِّدٌ فِيهِ خِلَافٌ سَنَدُكُرُهُ، فَإِرَادَ أَنْ يُعْلَمْ بِجُوازِ هَذَا عِنْدَهُ وَاحْتِيَارِهِ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ يَمْنَعُ ذَلِكَ"^(٣).

ثانياً: عدم تقديره لابن مالك:

عُرف أبو حيّان بحملته الضاربة على ابن مالك، سواء في ألفيته أو في التسهيل أو غيره، واشتهر بذلك عند كثير من العلماء والباحثين، منهم ناظر الجيش والّذي انتصر لابن مالك ودافع عنه دفاعاً قوياً في كتابه تمهيد القواعد، فيما قاله^(٤): "كان الشيخ [أبو حيّان] يلمزه أيضاً بأنه لا يعرف لهشيخ أخذ عنه هذا الفن - أعني فن العربية - وهو عجب؛ فإن ذلك يدل على علو رتبته، وسمو همنه، وعلى قوة أتهاها الله تعالى له، وأعانه كما قال هو في خطبة كتابه: وإذا كانت العلوم منحاً إلهية وموهبة اختصاصية؛ فغير مستبعد أن يدخل بعض المؤخرين ما عسر على كثير من المتقدمين، ولقد صدق فإنه أبرز للناس تصانيف

(١) منهجه السالك / ج ١.

(٢) المصدر السابق .٢٠٧/٢

(٣) المصدر السابق .٣٣٨/٢

(٤) تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لناظر الجيش محمد بن يوسف بن أحمد، تحقيق: علي أحمد فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ، ١١ جزءاً، ٣٠٩٠/٦ .٣٠٩١

في هذا العلم لا عهد لهم بمثلها، وجلاة كتاب (التسهيل)، وما اشتمل عليه من الجمع والتنقية والتحبير مع الإيجاز تشهد له بالтирيز، وقد كان الشيخ مكتباً على هذا الكتاب بعد أن كتبه بخطه، وشحن هوامشه بالأمثلة والشواهد، وكان عمدته، وغالب أوقاته ينظر فيه وطالما شاهدته وهو يخرجه من كمه حين يسأل عن مسألة فينظر فيه ويجيب وكان يقول: من عرف هذا الكتاب حق المعرفة لا يكون تحت أديم السماء أحد أعلم منه بهذا الفن".

كما ذكره السيوطي في كتابه بغية الوعاة^(١)، والمقرئ في نفح الطيب والذي قال: "كان أبي حيّان بعض من هذا الكتاب ويقول: ما فيه من الضوابط والقواعد حائد عن مهيع الصواب والسداد، وكثيراً ما يشير إلى ذلك في شرحه المسمى منهج السالك ومن غصّه منه بالنظم في ملا من الناس من جملتهم شيخه بحاء الدين ابن النحاس والأقسري^(٢) يجاريه مقتفياً له ومتأنسياً في تسويق القرطاس:

أَفْيَاءُ ابْنِ مَالِكٍ مَطْمُوسَةُ السَّالِكِ
وَكَمْ بِهَا مُشْتَغِلٌ أُوقَعَ فِي الْمَهَالِكِ^(٣)

ومن أشار إلى ذلك عبدالباقي اليماني في إشارة التعين^(٤)، وسعيد الأفغاني في كتابه من تاريخ النحو العربي^(٥)، وأشار محقق الكتاب في غير موضع إلى تحامل أبي حيّان على ابن مالك^(٦).

وما جاء في مقدمته وذكره للغرض من هذا الكتاب مما فيه تعريف ومساس بابن مالك وألفيته واضح؛ إذ يقول: "فالغرض من هذا الكتاب الكلام على الألفية التي نظمها بلدينا أبو عبدالله محمد بن مالك الجياني المولد، الدمشقي الوفاة رحمه الله في مقاصد ثلاثة: المقصد الأول: تبيين مقيد أطلقه وواضح أغلاقه ومخصص عممه ومعين أحجمه ومفصل أجمله وموجز طوله.

المقصد الثاني: التنبيه على الخلاف الواقع في الأحكام، ونسبته إن أمكن إلى من ذهب إليه من الأئمة الأعلام، فإنه^(٧) يذكر حكماً وقع الاتفاق عليه والإجماع، ويردفه باخر وجد فيه الاختلاف والنزاع،

(١) ينظر: بغية الوعاة ١٣٠/١، ١٣١.

(٢) الأقسري: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) نفح الطيب ٢٣١/٢

(٤) ينظر: إشارة التعين ٣٢١، ٣٢٠، وكذا أشار غريب عبدالمجيد نافع في مقال له إلى حملة أبي حيّان الصاربة على ابن مالك. ينظر: ألفية ابن مالك منهاجاً وشروحها ٦٥/٦٨٨.

(٥) ينظر: من تاريخ النحو العربي ١٧٨.

(٦) ينظر: في حاشية منهج السالك ٢٦٧/١، ٢٦٧/٣، ٣٦٣/٣.

(٧) فإنّه: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

فيسهل ذلك هملاً، ويبدل بخليه عطلاً، فيكتسي مياله غماماً، ويثير الناظم فيه غُمماً، وربما اختار ما ليس بالختار ولا المشهور، وترك ما عليه العمل من مذاهب الجمهور، مُقنياً في ذلك مقالة كوفي ضعيف الأقوال، أو بصري لم ينسج له لشنوده على منوال، وبانياً قواعد على نادر في المنقول، شاذ في القياس خارج عن الأصول، وأثر لم يصح أنه من لفظ الرسول فيصح الاحتجاج به في النقول.

المقصد الثالث: ... وما حداني - يعلم الله - على الكلام في هذه الأرجوزة إلا النصيحة في الدين وإيصال الخير لقلوب المهددين، فإنه قد ينقل الإنسان منها حكماً فاسداً يظن أنه صحيح، ومرجواً يعتقد أنه ذو ترجيح فيبني عليه فهماً في كتاب الله والسنّة النبوية فيضل بذلك عن المحجة البيضاء والسبيل السوية... وما هذه الأرجوزة إلا كنغبة من دماء وترية في يهماء ومعذور من يقوم بفضيلها ويصول بتحصيلها، فإنما في زمان بغائه يستنصر وحمه يستحجر^(١).

أمّا شرحة وتعقباته فهي تحمل انتقادات كثيرة و مختلفة، فالألفية نظم والناظم له حكم في الضّرائر غير النثر، ومع ذلك نجد كثيراً ما ينقد نظم الألفية بأوصاف وأساليب متنوعة، مثل قوله: حشُّو لا حاجة إليه، ليس بجيِّد، عبارةٌ موهمةٌ، عبارةٌ غير مخلصةٌ، وفي البيت عيْبٌ في الشِّعرِ وغير ذلك، لكن في بعضها لا يكتفي بإنكارها بل ويعرض فيها، مثل قوله: "وعَرَّ هَذَا النَّاظِمَ بِهَذِهِ الْعَبَارَةِ الْمُبَاهِجَةِ الْفَاسِدَةِ" ، "هَذَا الْكَلَامُ فِي غَایَةِ التَّعْقِيدِ وَالرَّکَاكَةِ" ، وكان هذا الناظم قد تلقَّفَ هَذِهِ الْعَبَارَةَ عَنْ أَبِي الْحَسْنِ بْنِ عَصْفُورٍ . وكذا في تعقباته ونقده لآراء ابن مالك والصناعة النحوية في الألفية فقد تنوّعت أساليبه فيها واختلفت في الحدة والتعريض، فمنها والغالب ما يكتفي فيها برد أو نقد قول ابن مالك بقوله مثلاً: ليس بجيد، وليس كذلك، وقد أهمل كذا وكذا، وأبجم قوله كذا، وأطلق الناظم وينبغي أن يقيِّد وغير ذلك من لا ضمير فيه.

ثم نجد يعرض في عدم وضع ابن مالك حدوداً في ألفيته واكتفائيه بالأمثلة فيقول: "مَ يذَكِّرُ حَدَّاً للابتداء وإنما أتى به مثلاً، والمثل لا يتوصل منها إلى تعرف حقائق الأشياء وجري في ذلك على أكثر عادته في الأبواب"^(٢) وفي موضع آخر قال: "وكذلك أكثر عادة هذا الناظم لا يجُد شيئاً ولا يأتي بالأحكام الكلية في قوانين، بل يُبَرِّزُ ذلك في مُثُلٍ"^(٣).

وظهر في أسلوب تعقبات أبي حيّان التكذيب لابن مالك، مثل قوله: "ويَرْعَمُ هَذَا النَّاظِمُ أَنَّ ذَلِكَ يجوز في الْكَلَامِ عَلَى قِلَّةٍ" ، وقوله: "وقد توهם - أيضاً - هَذَا النَّاظِمِ" .

ووصل به الأمر أن ينال من علم ابن مالك بالنحو ويشكّ في معرفته لكتاب سيبويه، فيقول في

(١) منهج السالك ١/١، ب، ج.

(٢) منهج السالك ١٢٢/١.

(٣) المصدر السابق ٥/٢.

مسألة (خلتبه وكتبه) وبعد أن عرض فيها أقوالاً لسيبويه قال: "فانظر إلى هذه النصوص التي ذهبت على هذا النَّاظم، وما إخاله وقف على كلام سيبويه في هذا المكان، وقد استدل هو في غير هذه الأرجوحة لاختياره بأشياء ضعيفة جداً"^(١).

هذا ما يظهر في أسلوب أبي حيَّان في تعقباته لابن مالك في كتابه منهج السالك، ويندو واضحاً في كتابه التَّذليل والتَّكميل الذي جاءت تعقباته أكثر وأوسع من تعقباته هنا، وفيها ما فيها من الحَدَّة والتحامل والتعريض به وتجهيله بكتاب سيبويه وعدم قراءته على أحد، والذي دفع عنه ناظر الجيش كثيراً^(٢).

(١) المصدر السابق .٦٦/١

(٢) ينظر: تمهيد القواعد ،٤٤١٢/٩ ،٣٠٨٩/٦ -٣٠٩١

الفصل الثالث

التعقيبات على منهج الألفية ونظمها

وفيه :

المبحث الأول : التعقيبات على أسلوب ابن مالك في النظم.

المبحث الثاني : التعقيبات على ما في الألفية من إغفال.

المبحث الثالث : التعقيبات على ما في الألفية من اضطراب.

المبحث الأول

التعقيبات على أسلوب ابن مالك في النظم

مسألة: في الكلام وما يتألف منه:

قال ابن مالك^(١):

كَلَامًا لَفْظٌ مُفِيدٌ كَاسْتِقْمٌ
وَاسْمٌ وَفَعْلٌ ثُمَّ حَرْفُ الْكَلِمِ
وَكَلْمَةٌ كَلَامٌ قَدْ يُؤْمِنُ

قال أبو حيّان^(٢): "وإدخال ثم في قوله: "ثم حرف" ليس بجيد؛ لأنَّ "ثم" للتراخي.

وإذا قسمنا شيئاً إلى أشياء فنسبة كلّ واحد من الأقسام إلى الشيء المقسم نسبة واحدة فلا تراخي يُعقل في شيء من الأقسام، فلا يحسن [أن نقول] العدد فَرْدٌ ثم زوج ولا الإنسان رجل ثم امرأة.

يقول الأشموني في شرحه للألفيّة^(٣): "ثم في قوله ثم حرف" يعني الواو؛ إذ لا معنى للتراخي بين الأقسام، ويكتفى في الإشعار بالحطاط درجة الحرف عن قسيميته ترتيب النّاظم لها في الذكر على حسب ترتيبها في الشرف ووقوعه طرفاً.

وفي هذا يرى الحقّيقي محمد محبي الدين^(٤) أنَّه إنما عطف على الاسم بالواو لقرب منزلته منه حيث يدلّ كلّ منهما على معنى في نفسه، وعطف الحرف بثم لبعد رتبته، وهو القريب إلى الصواب.

ومن جهة أخرى فالنّاظم له أحكماته، حيث إنَّ ابن مالك يسرد القاعدة بما يتماشى مع النّظم.

يقول أبو حيّان^(٥): " قوله: وَكَلْمَةٌ كَلَامٌ قَدْ يُؤْمِنُ .

هَذَا الحشو بالنسبة إلى عِلْمِ النَّحْوِ وَإِنَّمَا هَذَا مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ .

يرى أنَّ هذا الشّطر عبارة عن حشو في علم النّحو - بما أنَّ ابن مالك يسرد قواعد نحوية - فـ"الكلام" ينطق عليه أمور أخرى غير الكلمة فلا يعتبر بها، وـ"الكلمة" في النّحو أدقّ من ذلك.

ثم بعد ذلك يقول: "وإذ قَدْ بَيَّنَ أَنَّ: "الكلمة" قَدْ تُنْطَلِقُ عَلَى الْكَلَامِ فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ

(١) ألفيّة ابن مالك ١٢.

(٢) منهج السّالك في الكلام ٤، ٣/١.

(٣) شرح الأشموني ٩/١.

(٤) شرح ابن عقيل ١٨/١.

(٥) منهج السّالك في الكلام ٥/١.

الكلام قد ينطلق -أيضاً- على الخط وعلى الإشارة وعلى ما يفهم من حال الشيء وكان ينبغي أن يذكر للكلمة حداً بدل هذا الذي ذكره مما^(١) لا يحتاج إليه في علم النحو^(٢).

وفي هذا الحال يطول بنا المقام، ويزيد الحشو والإسهاب، والكلمة تطرق إليها سابقيه أمّا الكلام فلا، وأمّا وضع حد للكلمة بدل ذلك فالنظم قد لا يسمح به، بحيث إنّه قد يحتاج وضع الحد أكثر من شطر بيت.

مسألة: في لغات الأسماء الخمسة:

قال ابن مالك^(٣):

أَبْ أَخْ حَمْ كَذَاكَ وَهَنْ
وَالنَّفْصُ فِي هَذَا الْأَخْرِيْرِ أَحْسَنْ
وَفِي أَبِ وَتَائِيْرِيْهِ يَنْ لَدُرْ
وَقُصْرُهَا مِنْ نَفْصِهِنْ أَشْهَرُ

قال أبو حيّان^(٤): "وعرض الناظم للغات هذه الأسماء ليس من علم النحو فكان يليق حذفها من هذه الأرجوزة المختصرة والعدول إلى الأحكام النحوية بدل هذه اللغات لكن من غلب عليه فنّ أولع بذكره".

علم اللغة مرتبط بعلم النحو، فلا يمكننا أن نقف على لغة واحدة في القواعد والأحكام النحوية، كما أنّ ابن مالك أراد أن يوضح بذكر اللغات إلى أنّ هناك اختلاف في أوجه الإعراب باختلاف اللغات وأنّ "هذا الإعراب هو أشهر اللغات في الأسماء الستة، وأسهلها ويسمى الإنعام إلاّ كلمة (هن) فالأشهر فيها الإعراب بالحركات، وهناك لغة أخرى تليها وهي القصر، ومعناه: لزوم ألف في جميع الأحوال (الرفع والنّصب والجر) ويكون الإعراب بحركات مقدرة على ألف للتعدد.. وهناك لغة ثالثة وهي لغة النقص. ومعناه: إعرابها بالحركات الظاهرة وحذف حرف العلة .."^(٥)، وهكذا أراد ابن مالك من ذكر اللغات هنا.

مسألة: في نصب وجر المثنى وما يلحق به:

قوله^(٦):

بِالْجَرِّ وَالنَّسْوَنِ وَالْمِدَا وَأَلْ
وَمُسَنَّدٌ لِلْأَسْمَمِ تُمْيِزُ حَصَالٌ

(١) إنما: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) منهاج السالك في الكلام .٦/١

(٣) ألفية ابن مالك .١٤

(٤) منهاج السالك في الكلام .٢٩/١

(٥) دليل السالك شرح ألفية ابن مالك، لعبد الله الفوزان، دار المسلم، ط١، ١٩٩٩م، ٣ مجلدات، ٥٤/١

(٦) ألفية ابن مالك .١٥

وَتَخْلُفُ إِلَيْا فِي جَمِيعِهَا الْأَلْفُ

قال أبو حيَّان^(١): "وقوله: "بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أَلْفٌ" حشو".

فيروى أبو حيَّان عدم أهمية قوله: "بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أَلْفٌ" إذ يعتبرها حشوًا في النظم، وهذا ما لا نراه صحيحًا فيما يُعتبر احترازًا؛ إذ قال ابن عقيل في ذلك: "ثم ذكر المصنف - رحمه الله تعالى - أنَّ الياء تخلف الألف في المثنى والملحق به في حالتي الجر والنصب، وأنَّ ما قبلها لا يكون إلا مفتوحاً، نحو: (رأيت الزَّيْدَيْنِ كِلَيْهِمَا، ومررت بالزَّيْدَيْنِ كِلَيْهِمَا) واحتراز بذلك عن ياء الجمع، فإنَّ ما قبلها لا يكون إلا مكسوراً، نحو (مررت بالزَّيْدَيْنِ)".

وقال ابن النَّاظم في معناها: "إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا عَامِلُ الْجَرِ قَلَبُوا الْأَلْفَ يَاءً لِمَكَانِ الْمَنَاسِبَةِ، وَأَبْقَوُا الْفَتْحَةَ قَبْلَهَا؛ إِشْعَارًا بِكُونِهَا أَلْفًا فِي الْأَصْلِ".^(٢)

وكذا قال الأَشْمُوِيُّ: "وَسَبَبَ فَتْحَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ الإِشْعَارِ بِأَنَّهَا^(٣) خَلَفٌ عَنِ الْأَلْفِ، وَالْأَلْفُ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا^(٤) مَفْتُوحًا^(٥)".

وَخَالِفُ الصَّبَّانَ الْأَشْمُوِيَّ فِي تَفْسِيرِهِ هَذَا الْمَعْنَى "بَعْدَ فَتْحِ قَدْ أَلْفٌ"^(٦) ذُكِرَهُ وَإِنْ^(٧) كَانَ يُؤْخَذُ الْفَتْحُ الْمُفْتَوِحُ مِنَ السُّكُوتِ عَلَى مَا قَبْلَ الْأَلْفِ الَّذِي هُوَ مَفْتُوحٌ؛ لِأَنَّ^(٨) التَّصْرِيحُ أَقْوَى فِي الْبَيَانِ وَلِإِفَادَةِ عَلَةِ الْفَتْحِ الْمُفْتَوِحِ مَا قَبْلَ يَاءِ الْمَثْنَى، وَهِيَ أَلْفَةُ الْفَتْحِ مَعَ الْأَلْفِ كَمَا فِي نَكْتَ السُّيوُطِيِّ^(٩)، فَوَلِهِ: قَدْ أَلْفٌ فِي مَعْنَى الْتَّعْلِيلِ^(١٠)، وَأَنَّ تَفْسِيرَ الْأَشْمُوِيِّ لَيْسَ هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ كَلَامِ الْمَصَنِّفِ قَالَ: "قَوْلُهُ: "وَسَبَبَ فَتْحَ" أَيْ إِبْقاءِ

(١) منهج السالك في الكلام ٣٥/١.

(٢) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، لابن الناظم أبي عبدالله بدر الدين، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٢.

(٣) يَأْكُمْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) إِلَّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) منهج السالك إلى ألفية ابن مالك، للأشموي علي بن محمد بن عيسى، تحقيق: محمد محبي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٧٥هـ، ٣٣.

(٦) بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أَلْفٌ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) وَإِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) لَأَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) السيوطي: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٠) حاشية الصبان على شرح الأشموي لألفية ابن مالك، لأبي العرفات محمد بن علي الصبان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، ٣أجزاء، ١١٨/١.

فتح والسبب الذي ذكره غير السبب المستفاد من كلام المصنف كما مرّ. قوله: "خلف عن الألف" إنما^(١) كانت الألف أصلاً لأن^(٢) الرفع أول أحوال الإعراب ومثلها الواو في الجمع. قوله: "والألف لا يكون ما قبلها إلا مفتوحاً" في معنى التعليل للإشعار^(٣).

أمّا الرَّضِيُّ ففسرَ علَّةَ الفتح ما قبل الياء في المثنى لمنع اللَّبس، قال: "وترى فتح ما قبل الياء في المثنى إبقاءً على الحركة الثابتة قبل إعراب المثنى، مع عدم استقلالها، وأمّا^(٤) الضم قبل ياء الجمع فقلب كسرًا، لاستقلاله قبل الياء الساكنة لو أبقيت، والتباس الرفع بغيره... فارتفع التباس المجموع بالمثنى بسبب كسر ما قبل ياء المجموع إنْ حذف نوناهما للإضافة"^(٥).

وفي ذلك قال الأَزْهَري: "وإنما فتح ما قبل ياء المثنى وكسر ما قبل ياء الجمع لوجهين: أحدهما: أنَّ المثنى أكثر من الجمع، فخصوص بالفتح؛ لأنَّها أخف من الكسرة؛ بخلاف الجمع. والثاني: أنَّ نون المثنى كسرت على أصل التقاء الساكنين، فلم يجمع بين كسرتها وكسر ما قبل الياء؛ فرارًا من ثقل الكسرتين؛ وبينهما ياء، ثم عكسوا ذلك في الجمع ليحصل الفرق بين المثنى والجمع، ليعتدل اللُّفْظ، فيصير في كل واحد منهما ياء، ثم عكسوا ذلك في فتحة وكسرة. قاله أبو البقاء في شرح لمع ابن جني"^(٦).

فلا نجد حشوًّا في قول النَّاظم: "بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أُلْفَ".

مسألة: في حذف حرف العلة:

قال ابن مالك^(٧):

والرَّفْعُ فِيهِمَا انْوِ وَاحْذِفْ جَازِمًا تَلَاثَهُنَّ تَقْضِ حُكْمًا لَّازِمًا

فيه يقول أبو حيَان^(٨): "تَقْضِ حُكْمًا لَّازِمًا" حشو.

وشرح ذلك مطولاً الشَّاطِبيُّ ووضَّح مقصود ابن مالك فيها داعماً لها بالأمثلة قال: "وارد بهذا

(١) إنما: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) لأنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) المصدر السَّابِقُ ١١٨/١.

(٤) وأمّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) شرح الرَّضِيُّ لكافية ابن الحاجب، للرَّضِيِّ الإسْتَرايَادِيِّ، تحقيق: حسن بن محمد الحفظي، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ، قسمان في ٤ مجلدات، ٧٩/١.

(٦) شرح التصريح على التَّوْضِيح، للوقداد خالد بن عبد الله الأَزْهَري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، جزءان، ٦٧/١.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابن مالك ١٧.

(٨) منهاج السَّالِكُ في الكلام ٥٢/١.

الكلام: أَنَّ حذف حرف العلة من آخر الفعل للجازم أمر لازم لا بد منه، يعني في القياس، فإن السَّماع لا يلزم فيه هذا.

فإن^(١) قلت: هذا الكلام فضل لا حاجة به إليه، لأن قوله: (واحذف جازماً ثلاثة) يفهم منه لزوم هذا الحكم، بالحذف إذ لم يذكر خلافه ولا في السَّماع ما يُتوهم فيه القياس فتحصل أَنَّ قوله: (تفص حكما لازما) لا فائدة فيه.

فالجواب أَنَّ له فائدة ظاهرة، وذلك أَنَّ مخالفة هذا الحكم جاءت على ضربين:

أحدُها: جاء في الشِّعر والآخر جاء في الكلام، فمن الجائي في الشِّعر قوله^(٢):

إذا العجُورُ غَضِيبٌ فطَّلْقِي
ولا تَرْضَاهَا ولا تَمَدِّقِي

فقدَر الجزم في الألف، فلذلك لم يحذفها، ...

وممَّا جاء في الكلام قول الله تعالى^(٣): ﴿لَا تَخَافْ دَرَگًا وَلَا تَخَشِي﴾^(٧٧) على قراءة حمزة^(٤) ...

وإذا كان كذلك فقد يقول القائل: إن^(٥) هذا مما^(٦) يجوز القياس عليه؛ مجئه في فصيح الكلام المنثور وقويته بالمنظوم لاسيما على مذهب المؤلف في أمرين:

أحدُها: اعتبار ما جاء في القرآن والقياس عليه - وإن فلـ... -

والثاني: اعتبار ما جاء في الشِّعر معاملة الآتي في الكلام، إذا كان الشِّعر لا ينكسر مع زوال الصَّرْورة^(٧).

وهو باختصار ما قاله المرادي في توضيح المقاصد: "قوله: "تفص حكماً لازماً" يعني في غير ضرورة الشعر، وأما في الضرورة فقد ثبتت هذه الأحرف ويقدر^(٨) الجزم^(٩)".

وفي النهاية نحن أردنا أَنْ تُوضِّحْ بِأَنَّ قول ابن مالك (تفص حكماً لازماً) لا يُعدُّ حشوًّا بل أراد

(١) فإن: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) مِنْ الرَّجْزِ، لِرَؤْبَةِ، ملحقاتِ ديوانه ١٧٩.

(٣) سورة طه، آية: ٧٧.

(٤) قراءة حمزة في السَّبعة في القراءات، لأحمد بن موسى أبو بكر بن مجاهد البغدادي، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط٢٠، ١٤٠٠هـ، مجلد واحد، ٤٢١.

(٥) إِنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) مَمَّا: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) المقاصد الشافعية ٢٣٦ - ٢٤٠.

(٨) يُقدَّرُ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٩) توضيح المقاصد والمسالك ٣٥١.

بذلك أَنَّ هذا الحكم فيه رأي آخر، والله أعلم.

مسألة: في الضمير المتصل:

في قول ابن مالك^(١):

وَذُو اتِّصَالٍ مِنْهُ مَا لَا يُبَتَّدَا وَلَا يَلِي إِلَّا اخْتِيَارًا أَبَدًا

قال أبو حيَان^(٢): "قوله: "مَا لَا يُبَتَّدَا" عبارةٌ موهمةٌ، وبمعنى بها ما لا يكون مُنْفَكًّا عن عامله نحو نحو الثناء من: قمت، والكاف من: أكرمل، أو يكون متصلةً بما لا ينفك عن عامله نحو الهاء في: سليه، أو متصل بما يُنَزَّل منزلة العامل كاللياء من: أبي".

في قول ابن مالك: "مَا لَا يُبَتَّدَا" يُرِيدُ به الضمير المتصل، احترَز عَمَّا يُبَتَّدَا به وهو القسم الآخر الضمير المنفصل، وكذا قال السُّيوطي: "المضمر، ويسمي الكنائية، قسمان: مُتَّصل: لا يقع أولاً، ولا تلو (إلا)، في غير ضرورة، في الأصح"^(٣).

لم يذكر أيٌ من شراح الألفية^(٤) أنَّ فيها إيهاماً يحتاج إلى بيان، ولا نجد نحن في ذلك إبهاماً، في حين حين أَنَّ أبا حيَان شرحها ولم يُوضَّح هذا الإيهام الذي يراه، وفيما أوهمته هذه العبارة؟! وبما أَنَّ أبا حيَان شرح ما يعنيه ابن مالك ولم يعقب بإيضاح التوهم الذي قاله فيبطل هذا التَّعْقِب.

مسألة: (أي) الموصولة:

قال ابن مالك^(٥):

أَيْ كَمَا وَأَعْرَبْتُ مَا لَمْ تُضَفْ وَصَدْرُ وَصْلِهَا ضَمِيرُ الْمَحْدَفْ

عقب أبو حيَان: "وكان ينبغي أنْ يذكرها مع الموصولات أولاً قبل ذكر الصِّلة"^(٦).
لابد أَنْ يكون ذِكر ابن مالك لها آخِرًا لسبِّ ما، عَلَّ المرادي ذلك بِاعرابها دون غيرها، قال:

(١) ألفية ابن مالك ١٧.

(٢) منهج السالك في الكلام ٥٦/١.

(٣) جمع الجواجم ٣٧.

(٤) ينظر: شرح ابن الناظم ٣٤/١، منهج السالك للأشموني ٤٨/١، توضيح المقاصد للمرادي ٣٥٩/١، المقاصد الشافعية الشافعية للشاطبي ٢٦٠، ٢٦١/١، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام الأنباري، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، ١٤٢٠هـ، ٤ أجزاء، ومعه كتاب: مصباح المسالك إلى أوضح المسالك، لبركات يوسف هبود، ١٠٠/١، شرح ابن عقيل ٨٨/١، دليل المسالك ٨٤/١.

(٥) ألفية ابن مالك ٢٢.

(٦) منهج السالك في الكلام ١٠٦/١.

"وقوله: "وأعربت" يعني: دون إخوتها، فلذلك أفردها بالذكر"^(١).

وعلى الشَّاطِئِي ذلك بانفرادها بأحكام عن غيرها، وبتعلقها بمسألة حذف الضمير من الصلة، يقول: "إِنَّمَا فَصْلُهَا مِمَّا قَبْلَهَا لَمَا تَعْلَقْ بِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي انْفَرَدَتْ بِهَا عَنْ سَائِرِ أَخْوَاتِهَا مِنَ الْإِعْرَابِ فِي حَالٍ، وَالْبَنَاءِ فِي حَالٍ، وَالِإِضَافَةِ، وَأَنَّ^(٢) لَهَا بحسب البناء تَعْلُقًا بِمِسَالَةِ حذف الضمير من الصلة، فوصلتها بها لأجل ذلك"^(٣)، وكذا على المكودي^(٤) ذلك في شرحه^(٥).

مسألة: المبتدأ إذا اتصل به ضمير يعود على شيء في الخبر:

قال ابن مالك^(٦):

كَذَا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ مُضْمِرٌ مِمَّا بِهِ عَنْهُ مُبِينًا يُخْبَرُ

قال أبو حيَان^(٧): "يشير بهذا البيت إلى مسألة مشهورة عبر عنها النحاة في كتبهم بعبارة حسنة سهلة المدرك، وذلك لأنَّ يكون المبتدأ اتصل به ضمير يعود على شيء في الخبر نحو: في الدار ساكنها، وعلى التمرة مثلها زيداً، وهو ذلك.

وعبرَ هَذَا النَّاظِم بِهَذِهِ الْعَبَارَةِ الْمُشَبَّحةِ الْفَاسِدَةِ، أَمَا تَشِيجُهَا فَغَيْرُ خَافٍ لِكَثْرَةِ الصَّمَائِرِ الَّتِي فِي عَلَيْهِ وَفِي بِهِ وَفِي عَنْهُ وَلِلْحَشْوِ - أَيْضًا - فَلَا يَظْهِرُ مَعْنَى لِقَوْلِهِ مُبِينًا.

وأما فسادها فواضح؛ لأنَّ الضمير في قوله: "عَلَيْهِ" إِنَّمَا يَكُونُ عائداً على المبتدأ، ويصيِّر المَعْنَى كَذَا يَجِبُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ إِذَا عَادَ عَلَى المبتدأ ضمير من الشيء الذي يخبر به عن المبتدأ.

وَلَا يَوْجِدُ هَذَا الْحَكْمَ أَبْدَأً فِي صُورَةِ مِنَ الصُّورِ لَا هَذِهِ الَّتِي تَكُونُ بِصَدَدِهَا وَلَا غَيْرُهَا؛ لِأَنَّ الضمير الَّذِي فِي قَوْلِهِمْ: فِي الدارِ سَاكِنُهَا يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ عائداً عَلَى المبتدأ الَّذِي هُوَ السَّاكِنُ وَإِنَّمَا هُوَ ضمير الدار قطعاً، وَإِنَّمَا يَكُونُ عائداً عَلَى الْخَبَرِ، وَيَصِيرُ الْمَعْنَى: كَذَا يَجِبُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ إِذَا عَادَ عَلَيْهِ أَيُّ عَلَى الْخَبَرِ ضَمِيرٌ مِنَ الْمَبْتَدَأ الَّذِي يَخْبُرُ عَنْهُ بِأَيِّ بِالْخَبَرِ وَلَيْسَ الضمير عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ عائداً عَلَى الْخَبَرِ؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ لَيْسَ الدَّارَ وَلَا التَّمْرَةِ إِنَّمَا الْخَبَرُ جَارٌ وَالْمُجْرُورُ وَالْخَبَرُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ

(١) توضيح المقاصد ٤٤٨/١.

(٢) وَأَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) المقاصد الشافية ٤٩٩/١.

(٤) أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح المكودي، ت ٨٠٧ هـ.

(٥) شرح المكودي، لأبي زيد عبد الرحمن المكودي، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧ هـ، ٣٧.

(٦) ألفية ابن مالك ٢٦.

(٧) منهاج السالك في الكلام ١٦٢/١، ١٦٣.

العامل فيه.

وكانَ هذا النَّاظِمَ قَدْ تَلَقَّفَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ عَنْ أَبِي الْحَسْنِ بْنِ عَصْفُورِ فَإِنَّهُ وَقَعَ لَهُ فِي شَرْحِ الجَمْلِ^(١): أَوْ يَكُونُ الْمُبْتَدَأُ قَدْ اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى الْخَبَرِ فَاتَّبَعَهُ فِي ذَلِكَ وَهُوَ كَلامٌ فَاسِدٌ، وَقَدْ أَصْلَحَهُ فِي كِتَابِهِ الْمُقْرَبِ^(٢)، فَقُولُ النَّحْوِيْنَ يَعُودُ عَلَى شَيْءٍ فِي الْخَبَرِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْدَلَ لَوْضُوْحِهِ وَصَحْثَتِهِ".

فِي هَذَا الْبَيْتِ مِنَ التَّعْقِيدِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى قَارئٍ، وَكَذَا عَقَبَ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ غَيْرِ وَاحِدٍ، وَلَكِنْ فِي كَلْمَاتِ أَبِي حَيَّانَ فِي تَعَبُّهِ مِنَ التَّحَامِلِ وَالتَّعْسُفِ مَا لَا يَخْفَى أَيْضًا.

قَالَ الشَّاطِيْيَ فِي تَوْضِيْحِ ضَمَائِرِ هَذَا الْبَيْتِ: "الضَّمِيرُ فِي "عَلَيْهِ" عَائِدٌ عَلَى الْخَبَرِ، وَكَذَلِكَ فِي "بِهِ" عَائِدٌ عَلَيْهِ أَيْضًا، وَالضَّمِيرُ فِي "عَنْهُ" عَائِدٌ عَلَى مَدْلُولِ "مَا" وَهُوَ الْمُبْتَدَأُ، وَالْتَّقْدِيرُ: كَذَلِكَ إِذَا عَادَ عَلَى الْخَبَرِ مَضْمُرٌ مِنَ الْاَسْمِ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُ بِذَلِكِ الْخَبَرِ"^(٣).

وَقَدْرٌ فِي هَذَا الْبَيْتِ ابْنِ عَقِيلٍ قَالَ: "فَيَنْبَغِي أَنْ تَقْدِرَ مَضَافًا مَحْذُوفًا فِي قُولِ الْمَصْنُوفِ" عَادَ عَلَيْهِ الْتَّقْدِيرُ "كَذَا إِذَا عَادَ عَلَى مُلَابِسِهِ" ثُمَّ حُذِفَ الْمَضَافُ - الَّذِي هُوَ مُلَابِسٌ - وَأَقِيمَ الْمَضَافُ إِلَيْهِ - وَهُوَ الْهَاءُ - مُقَامٌ، فَصَارَ الْلَّفْظُ "كَذَا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ"^(٤).

قَالَ الْمَرَادِيُّ: "وَتَقْدِيرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ يَجِبُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ إِذَا عَادَ عَلَيْهِ. يَعْنِي: عَلَى الْخَبَرِ ضَمِيرٌ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي يَخْبِرُ بِالْخَبَرِ عَنْهُ".

يَعْنِي: مِنَ الْمُبْتَدَأِ، وَدُعَاهُ إِلَى هَذِهِ الْعِبَارَةِ الْمُشَتَّمِلَةِ عَلَى هَذَا التَّعْقِيدِ ضِيقِ النَّظَمِ.

فَإِنَّ^(٥) قَلْتَ: الضَّمِيرُ فِي قُولِكَ "فِي الدَّارِ سَاكِنُهَا" أَلِيسَ عَائِدًا عَلَى الْخَبَرِ؟ لَأَنَّ الْخَبَرَ لَيْسَ هُوَ الْمُجْرُورُ وَحْدَهُ فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: كَذَا إِذَا اتَّصَلَ بِالْمُبْتَدَأِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى مَا التَّبَسَّ بِالْخَبَرِ أَوْ عَلَى شَيْءٍ فِي الْخَبَرِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

قَلْتَ: مَا التَّبَسَّ بِالْخَبَرِ تَنْزِلُ مَنْزِلَةَ جَزْئِهِ فَلَذِلِكَ أَكْفَى بِذَكْرِ الْخَبَرِ^(٦).

(١) يَنْظَرُ: شَرْحُ جَمِيلِ الزَّجَاجِيِّ /١٣٣٧/.

(٢) يَنْظَرُ: الْمُقْرَبُ، لَعْلَى بْنِ الْمُؤْمِنِ الْمُعْرُوفِ بِأَبِنِ عَصْفُورِ، تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ عَبْدِ السَّتَّارِ الْجَوَارِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ الْجَبَوِيِّ، رَفِعُ الْمُسَاهِمِ، طِ١، ١٣٩٢هـ، جَزَائِينِ، ٨٥/١.

(٣) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ /٢٨٥/.

(٤) شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ /١٢٢٤/.

(٥) فَإِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ /١٤٨٤/، ٤٨٥.

مسألة: في حذف الخبر إذا سدَّ الحال مسدةً:

وفي قول ابن مالك^(١):

وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُونُ خَبَرًا عَنِ الَّذِي خَبَرُهُ قَدْ أَضْمَرَا

علق أبو حيَّان^(٢): "ذكر أَنَّه يُجَب حذف الخبر في أربعة مواضع:

أحدها: بعد لولا غالباً.

الثاني: في نص^(٣) يمين.

الثالث: بعد واو مع.

الرابع: إذا سدت الحال مسد الخبر وهذه عبارة النحوين، وقد عَبَرَ هذا النَّاظِم عَنْ هَذَا المَعْنَى

بِقَوْلِهِ: "وَقَبْلَ حَالٍ.....البيت".

وَمَعْنَاهُ: أَنَّه يُحَذَّف الخبر قبل حال لا يكون تلك الحال خبراً عن المبتدأ الَّذِي قَدْ أَضْمَرَ خبره فيوقف حذف الخبر عَلَى أَنْ يَكُون قبل حال لا تَكُون خبراً عَنْ مبتدأ حذف خبره، قال: آل المَعْنَى إِلَى أَنَّ الخبر لا يُحَذَّف إِلَّا عَنْ مبتدأ مَحْذُوف الخبر، وهذا في غاية الفساد، وهو شيءٌ دقيقٌ لا يدرك بأول نظر، فينبغي أَنْ يَعْمَمَ النَّظر فِي ذَلِكَ".

تعقب أبي حيَّان فيه من التَّعْقِيد والتَّكَرار ما ليس في بيت ابن مالك.

ففي تفسير عبارة النَّاظِم قال ابن عقيل: "وَنَبَّهَ المصنف بقوله: "وَقَبْلَ حَالٍ عَلَى أَنْ^(٤) الْخَبَرُ الْمَحْذُوفُ مُقَدَّرٌ قَبْلَ الْحَالِ الَّتِي سَدَّتْ مَسَدَّ الْخَبَرِ كَمَا تَقْدَمَ تَقْرِيرِهِ".

واحتذر بقوله: "لَا يَكُونُ خَبَرًا" عَنِ الْحَالِ الَّتِي تَصْلِحُ أَنْ^(٥) تَكُونُ خَبَرًا عَنِ الْمَبْتَدَأ الْمَذَكُور" ^(٦).

وقال الصَّبَّان: "قوله: "عَنِ الَّذِي خَبَرَهُ قَدْ أَضْمَرَا"؛ أَيْ وَإِنْ^(٧) صَلَحَتْ أَنْ^(٨) تَكُونُ خَبَرًا عَنِ غَيْرِهِ،

غَيْرِهِ، فَلِيسُ الشَّرْطُ أَنْ^(٩) لَا تَصْلِحَ لِلْخَبْرِيَّةِ أَصْلًا؛ فَلَهُذَا قَالَ: عَنِ الَّذِي إِلَّا، فَالْقَصْدُ مِنْهُ الإِشَارَةُ إِلَى مَا

(١) أَلْفَيَّة ابن مالك .٢٧

(٢) منهجه السَّالك في الكلام .١٦٩/١

(٣) نَصٌّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) شرح ابن عقيل .٢٣٦/١

(٧) وَإِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

ذكر لا إلى كون الخبر مضمراً، لأنَّه^(١) معلوم من قوله: وقبل حال، لأنَّ^(٢) المعنى ويحذف الخبر وجوباً قبل حال، قوله: قد أضمراً، أي قدر^(٣).

مسألة: في تسمية ما بعد (بل ولكن):

قال ابن مالك^(٤):

وَرَفْعَ مَعْطُوفٍ بِلَكِنْ أَوْ بِبَلْ

يقول فيه أبو حيَّان: "قوله: "ورفع معطوفٍ بلَكِنْ أَوْ بِبَلْ" لَيْسَ بِجَيْدٍ؛ لَأَنَّهُ لَا يُسَمِّي مَا بَعْدَهُمَا مَعْطُوفاً إِذْ لَيْسَا وَالحَالَةُ هَذِهِ حَرْفٌ عَطْفٌ، بَلْ هُمَا حُرْفَ ابْتِدَاءٍ؛ لَأَنَّهُمَا جَاءَتْ بَعْدَهُمَا الْجَمْلَةُ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ التَّقْدِيرَ: بَلْ هُوَ قَاعِدٌ، وَلَكِنْ هُوَ قَاعِدٌ، هَكُذا نَصَوا عَلَى أَنَّهُمَا لَا يُعْطَفُانِ إِلَّا الْمُفْرَدِ"^(٥).

عَقْبُ المرادي بقوله: "واعلم أنَّ^(٦) الناظم تجوز في تسمية ما بعد (بل ولكن) معطوفاً، وليس هو بمعطوف بل هو خبر مبتدأ، و (بل ولكن) حرفاً ابتداء"^(٧).

وأورد الأشموني في قول ابن مالك توضيحاً جاء فيه: "تنبيه: قد عرفت أنَّ^(٨) تسمية ما بعد بل ولكن ولكن معطوفاً مجاز، إذ ليس بمعطوف وإنما هو خبر مبتدأ مقدر، وبـ بل ولكن حرفاً ابتداء"^(٩).

قال الصَّبَّان: "قوله: "مجاز" أي^(١٠) بالاستعارة التصريحية لعلاقة المشابهة الصورية"^(١١).

مسألة: في كسر همزة إنَّ:

فيه يقول ابن مالك^(١٢):

فَأَكْسِرْ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَفِي بِدْءِ صِلَةِ

(١) لَأَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) لَأَنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) حاشية الصَّبَّان ١/٣٢٠.

(٤) ألفية ابن مالك ٣٠.

(٥) منهج السَّالِكُ في الكلام ١/٢٢٣.

(٦) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) توضيح المقاصد ١/٥٠٨.

(٨) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٩) منهج السَّالِكُ للأَشْمُونِي ١٢٣.

(١٠) أَيْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(١١) حاشية الصَّبَّان ١/٣٦٨.

(١٢) ألفية ابن مالك ٣٢.

عَقْبُ أَبْو حَيَّان^(١): "فَقَالَ: فَاكْسِرٌ فِي الْابْتِدَاءِ وَهَذَا فِيهِ إِبْهَامٌ؛ لَأَنَّ الْابْتِدَاءَ فِي اصْطِلَاحِ النُّحَا مَعْرُوفٌ، وَلَا يَرَادُ هَنَا، إِذْ يَلْزُمُ عَلَى ذَلِكَ الْكَسْرُ فِي نَحْوِ: عِنْدِي إِنَّكَ فَاضِلٌ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي ابْتِدَاءُ الْكَلَامِ وَهُوَ الْابْتِدَاءُ لُغَةً".
وَعَادَةُ النَّحْوِيْنَ أَنَّهُ إِذَا أَطْلَقَ الْابْتِدَاءَ إِنَّمَا يَفْهَمُ مِنْهُ الْابْتِدَاءُ الْاَصْطَلَاحِيُّ".

وَهَذَا فِيهِ تَحَامِلٌ^(٢) مِنْ أَبْو حَيَّانَ عَلَى أَبْنِ مَالِكٍ فَالْابْتِدَاءُ مَعْنَاهُ ابْتِدَاءُ الْكَلَامِ، وَبِهِ فَسَرَ جَمِيعُ شَرَّاحِ الْأَلْفَيَّةِ^(٣)، وَلَمْ يُظْهِرُوا إِيمَانًا هَنَا، فَهُوَ وَاضْχَ يَفْهَمُ مِنْ سِيَاقِ النَّظَمِ.
وَعَيْرُ عَنْهَا أَبْنِ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ بِقَوْلِهِ: "مِبْتَدَأَةٌ"^(٤)، وَعَيْرُ عَنْهَا فِي الْكَافِيَّةِ بِقَوْلِهِ: "فَلِبَدِهِ ذَلِكُّ^(٥) يَجِبُ".

مَسَأَلَةُ الْاِتِّصَالِ الْفَاعِلِ:

قَالَ أَبْنُ مَالِكٍ^(٦):

وَالْأَصْلُ فِي الْفَاعِلِ أَنْ يَتَّصِلُ

قَالَ أَبْو حَيَّان^(٧): "ذِكْرُهُ الْاِتِّصَالِ فِي الْفَاعِلِ وَالانْفَصَالِ فِي الْمَفْعُولِ لَيْسَ بِعِبَارَةٍ مَعْتَادَةٍ لِلنُّحَا وَإِنَّمَا عِبَارَتُمُ أَنْ يَقُولُوا: أَصْلُ الْفَاعِلِ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَفْعُولِ، وَأَصْلُ الْمَفْعُولِ أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنِ الْفَاعِلِ".
بِمَا أَنَّ النَّظَمَ لَيْسَ بِطَرِيقَةٍ مَعْتَادَةٍ لِلنُّحَا فِي وَضْعِ الْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ، فَلَا بَأْسَ بِوَضْعِ عِبَارَةٍ لَيْسَ مَعْتَادَةً عَنْدَ النُّحَا، وَذَلِكَ بِشَرْطٍ أَلَا يَكُونُ فِيهَا تَعْقِيدٌ أَوْ إِخْلَالٌ بِالْمَعْنَى الْمَرَادِ.
كَمَا أَنَّ النَّظَمَ وَوْزْنَهُ قَدْ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا بِذَلِكَ".

(١) منهج السالك في الكلام /١٢٦.

(٢) وهذا قد لحظه محقق الكتاب أكثر من مرّة ينظر: في حاشية منهج السالك في الكلام /١٢٦.

(٣) كابن الناظم في شرحه ١١٨، وأبن هشام في أوضح المسالك /١٣٧، والأشموني في منهج السالك، وأبن عقيل في شرحه ٣٢٤، والمرادي في توضيح المقاصد /٥٢٤، والسيوطى ١٦٤، والمكودي في شرحه ٦٩، والفوزان /٢٤٧.

(٤) تسهيل الفوائد .٦٣

(٥) شرح الكافية الشافية، محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسى، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدى، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ٥ أجزاء، ٤٨١/١.

(٦) ألفية ابن مالك ٣٩.

(٧) منهج السالك في الكلام /٢١/٢.

مسألة: في اشتغال العامل عن المعمول:

قال ابن مالك^(١):

كَذَا إِذَا فَعَلَ تَلَامِ يَرْدُ
مَا قَبْلُ مَعْمُولاً لِمَا بَعْدُ وَجْدٌ
يُغَفِّبُ أَبُو حَيَّانَ قَائِلاً^(٢): "هَذَا الْكَلَامُ فِي غَایَةِ التَّعْقِيدِ وَالرَّكَاكَةِ، وَتَلْخِصُهُ أَنْ يَقُولُ: يَحْبُّ
الرَّفْعَ بِالْابْتِدَاءِ إِذَا وَلِيَ الْفَعْلَ شَيْئاً يَمْنَعُ أَنْ يَعْمَلَ فِيمَا قَبْلَهُ".

وهكذا جاء البيت في الكافية أيضاً^(٣) ، قال ابن مالك في شرحه: "والثاني من مانعي النصب أنْ
يكون بين الاسم والفعل أحد الأشياء التي لا يعمل ما بعدها فيما قبلها"^(٤) .

قال المكودي أيضاً بوجود تعقيد في هذا البيت ولكنَّه يتضح بالإعراب قال: "وأما البيت الثاني فيه
تعقيد يتبيَّن بالإعراب، فـ(ال فعل) فاعل بفعل يفسره، (تلا) و (ما) موصولة واقعة على الفاصل بين الاسم
السابق والفعل وهو مفعول لتلا وصلتها الجملة إلى آخر البيت، و (ما) الثانية موصولة فاعلة بـ(يرد) واقعة
على الاسم السابق وصلتها قبله، والهاء في قبله عائدَة على الفاصل، و (معمولاً) حال من ما الثانية، و
(ما) الثالثة موصولة واقعة على الفعل المفسر وصلتها (وجد)، و (بعد) متعلق بوجد وهو مقطوع عن
الإضافة، وتقدير المضاف إليه بعده أي بعد الفاصل، وتقدير الكلام كذلك أيضاً يجب رفع الاسم السابق
إذا تلا الفعل الشيء الذي لا يرد الذي قبله معمولاً للفعل الذي بعده وهو المفسر"^(٥) .

مسألة: العطف على الجملة الفعلية في الاشتغال:

قال ابن مالك^(٦):

وَتَعْدَ عَاطِفٍ بِلَا فَصْلٍ عَلَى مَعْمُولٍ فَعْلٍ مُسْتَقِرٍّ أَوْلًا
قال أبو حَيَّان: "وَقُولُهُ: "عَلَى مَعْمُولٍ فَعْلٍ" خَطْأٌ مُحْضٌ؛ لَأَنَّ الْعَطْفَ لَيْسَ عَلَى مَعْمُولٍ فَعْلٍ
إِنَّمَا الْعَطْفَ عَلَى الْجَمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ سَوَاءً أَكَانَ الْفَعْلُ لَازِمًا نَحْوَ: قَامَ زَيْدٌ وَعَمْرًا أَكْرَمْتُهُ أَمْ مَتَعْدِيًّا، نَحْوَ:
ضَرَبْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا أَكْرَمْتُهُ، وَهَكُذا أَوْرَدَ النَّاسُ هَذِهِ الْمَسَأَلَةَ كَمَا ذَكَرْنَا هَا"^(٧).

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ٤٢

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٦٩/٢

(٣) يَنْظَرُ: شَرْحُ الْكَافِيَّةِ . ٦١٥/٢

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ . ٦١٦/٢

(٥) شَرْحُ الْمَكْوَدِيِّ . ١٠٢

(٦) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ٤٢

(٧) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٧٤/٢

وعَقَبَ بِذَلِكَ الْمَرَادِيُّ وَالْأَشْمُونِيُّ "تَبَيَّنَ أَنَّ الْأَوَّلَ: تَحْوزَ الْمَصْنَفُ فِي قَوْلِهِ: "عَلَى مَعْمُولِ فَعْلٍ" وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْعَطْفَ عَلَى الْجَمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ"^(١).

قال الشَّاطِبِيُّ: "فَلَوْ قَالَ مثلاً عَوْضُ ذَلِكَ:

وَبَعْدَ عَاطِفَ بِلَا فَصْلٍ عَلَى جَمْلَةِ فَعْلٍ اسْتَقْلَتْ أَوْلًا أَوْ مَا يَعْطِي هَذَا الْمَعْنَى لِاسْتِقَامَ الْكَلَامِ، وَكَانَ كَعْبَارَتِهِ فِي التَّسْهِيلِ: "أَوْ وَلِيَ كَذَا وَكَذَا أَوْ عَاطَفًا عَلَى جَمْلَةِ فَعْلِيَّةٍ تَحْقِيقًا أَوْ تَشْبِيهًا"^(٢) (٣).

مَسَأَلَةٌ: فِي الْجَمْلَةِ ذَاتِ الْوِجْهَيْنِ فِي الْاِشْتِغَالِ:

قال ابن مالك^(٤):

وَإِنْ تَلَأَ الْمَعْطُوفُ فِيْلًا مُخْبَرًا بِهِ عَنِ اسْمٍ فَاعْطِفْنَ مُخَيَّرًا

قال أبو حيَّان^(٥): "يُشَيرُ بِهَذَا إِلَى الْجَمْلَةِ ذَاتِ الْوِجْهَيْنِ، وَكَلَامُهُ فِيهِ تَبَيْيَرٌ مَثَلُ ذَلِكَ: زَيْدٌ ضَرِبَتُهُ ضَرِبَتُهُ وَعَمْرُو أَكْرَمَتُهُ، يَقُولُ: أَنْتَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ أَنْ تَرَاعِيَ الْجَمْلَةَ الْكَبْرِيَّةَ فَتَرْفَعَ: "عُمَراً" وَبَيْنَ أَنْ تُرَاعِيَ الْجَمْلَةَ الصَّغِيرِيَّةَ فَتَنْصَبَهُ.

وَذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ التَّخِيَّرَ يَكُونُ إِذَا وَلِيَ الْمَعْطُوفَ فِيْلًا مُخْبَرًا بِهِ عَنِ اسْمٍ وَلَيْسَ هَذَا الْحُكْمُ مُخْتَصًا بِالْفِعْلِ، فَكَانَ يَتَبَغِي أَنْ يَأْتِي بِعَبَارَةٍ تَشْمَلُ الْفِعْلِ وَغَيْرَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوِ الْاسْتِقْبَالِ، وَالْأَمْثَالُ الَّتِي تَعْمَلُ عَمَلَهَا وَجَمْعُهَا كَالْفِعْلِ فِي ذَلِكَ نَحْوَ: زَيْدٌ ضَارَبَ عُمَراً وَسَعَدًا ضَرِبَتُهُ، وَزَيْدٌ شَرَوْبُ الْعَسْلِ وَجَعْفَرًا رَأَيْتُهُ فَالرُّفُعُ وَالنَّصْبُ مُخْتَارَانِ فِي: سَعَدٍ وَجَعْفَرٍ.

وَفِي الْحَقِيقَةِ لَا تَكُونُ هَذِهِ الْمَسَائِلُ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا عَنِ الْاسْمِ بِاسْمِ فَاعِلٍ أَوْ مَثَلٍ أَوْ جَمْعِهَا مِنِ الْجَمْلَةِ ذَاتِ الْوِجْهَيْنِ، إِنَّمَا هِيَ وَاحِدَةٌ لَا جَمْلَتَانِ، وَإِنْ كَانَ حُكْمُهَا إِذَا عَطَفَتْ حُكْمَ الْجَمْلَتَيْنِ فِي أَنَّ الرُّفُعَ وَالنَّصْبَ مُخْتَارَانِ".

يُرِيدُ أبو حيَّانُ بِذَلِكَ أَنَّ الْمَسَائِلَ الَّتِي يُخْبِرُ فِيهَا عَنِ الْاسْمِ بِاسْمِ فَاعِلٍ أَوْ مَثَلٍ أَوْ جَمْعِهَا تَدْخُلُ فِي حُكْمِ ذَلِكَ وَلَكِنَّهَا لَيْسَ مِنِ الْجَمْلَةِ ذَاتِ الْوِجْهَيْنِ إِذَا إِنَّهَا جَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ، فَابنُ مالِكٍ لَمْ يَشْمَلْهَا فِي النَّظَمِ بِطَرِيقَةٍ لَا تَكُونُ فِيهِ جَمْلَةٌ ذَاتٌ وَجَهَيْنِ.

(١) توضيح المسالك ٦١٦/٢، منهاج السالك للأشموني ١٩٠/١.

(٢) ينظر: تسهيل الفوائد ٨١.

(٣) المقاصد الشافية ٩٨/٣.

(٤) ألفية ابن مالك ٤٢.

(٥) منهاج السالك في الكلام ٧٥/٢.

ابن مالك هنا لم يقلها صريحة أي: جملة ذات وجهين، وإن كان فيما قال إشارة، إنما قال: "فَعَلَّا مُحْبِرًا بِهِ عَنِ اسْمِهِ" وحُكْمُ شبه الفعل إذا وقع خبراً في هذه المسألة، حُكْمُ الفعل نحو: هذا ضارب عبد الله وعمرو يكرمه^(١).

مسألة: في ترجيح الرفع على النصب في الاسم المستغل عنه:

قال ابن مالك^(٢):

وَالرَّفْعُ فِي غَيْرِ الَّذِي مَرَّ رَجْحٌ فَمَا أُبِحَّ أَفْعَلٌ وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحِّ

قال أبو حيّان^(٣): "الِّتِصْفُ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْبَيْتِ حَشُّ لَا فَائِدَةَ فِيهِ".

يظهر لنا أن الشَّطر الثاني من البيت زائد بلا فائدة، إذ قد تقدم ذكر ما يباح فأباحه، وما لا يباح فمنعه، كما أن ابن مالك بنى أقويته على الاختصار وارتکب كثيراً من الحذف الاضطراري، فكيف يأتي بشَطْرٍ لا معنى له ولا فائدة منه.

وفي هذا اعتذر له الشاطبي باحتتمال أمرين:

"أحدهما: أنَّ ما أُجِيزَ في هذا القسم وما قبله فجائز التكلُّم به، والقياس فيه، وإنْ كان قليلاً، فزيدُ ضرِبُهُ الوجه فيه الرفع، والنصب مرجوح، ولكنَّه مقيسٌ. وكذلك: أزيدُ ضربِهِ الرفع فيه قياس، وإنْ كان ضعيفاً بالنسبة إلى النصب. وتبَّأْ على ذلك وما في معناه؛ لئلا يُتَوَهَّمَ أَنَّ المختار هو المقياس من تلك الأقسام دون ما ليس بمختار، وأنَّ المرجوح موقوفٌ على السمع، فرفع التَّوَهُمَّ بهذا الكلام، وبَيَّنَ أَنَّ ما أُجِيزَ في الأقسام فجائزٌ، وإنْ كان على قِلَّةٍ، وما مُنْعَنْ فهو الممنوع."

والثاني: أن يكون قصده التنبية على ما تقدم له في حَيْثُما؛ إذ كان مثله لا يجوز في الكلام، وتقدم أنه إنما قصدَ بذلك، وذكر ما كان من بايه أن يجري في الشعر موقوفاً عليه كما تجري إن في الكلام، وترك بيان مواضع استعمال ذلك فاستدركه هنا، وذكر أنَّ ما تقدم من هذه الأقسام إنما يقاسُ حيث قاسته العرب، وما لم تقسه فلا يقاس، بل يختص محله من الشعر إن وجد مثله أو شاع في القياس الشعري وجُهه. والله أعلم^(٥).

(١) توضيح المقاصد ٦١٨/٢.

(٢) أَفْيَةُ ابْنِ مَالِكٍ ٤٢.

(٣) منهاج السالك في الكلام ٧٧/٢.

(٤) وإن: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) المقاصد الشافية ١٠٥/٣، ١٠٦.

مسألة: في ما يتعلّق بالتَّابع في باب الاشتغال:

قال ابن مالك^(١):

وَعُلْقَةٌ حَاصِلَةٌ بِتَابِعٍ كَعُلْقَةٍ بِنَفْسِ الْاِسْمِ الْوَاقِعِ

قال أبو حيَان^(٢): "وقُولُهُ: "الْوَاقِعِ" صفة الاسم، وَكَانَهُ حَشُوًّا لِنَكْمِيلِ الْبَيْتِ إِذْ لَا يُظَهِّرُ لَهُ مَعْنَى".

هذا ما يظهر لأبي حيَان، أمَّا الشَّاطِئيُّ فقال بغير ذلك مما يُظهر له معنى، قال: "كَانَهُ قَالَ: وَالْعُلْقَةُ الْحَاصِلَةُ بِالتَّابِعِ كَالْعُلْقَةِ الْحَاصِلَةِ بِالْمُتَبَعِ، وَإِنَّمَا سَمَاهُ وَاقِعًا مِنْ حِيثِ كَانَ وَاقِعًا عَلَى الضَّمِيرِ وَعَامِلًا فِيهِ، وَهَذِهِ عَبَارَةٌ كَوْفِيَّةٌ، حَكَى الْجُوهُرِيُّ^(٣) أَنَّ الْكَوْفَيْنَ يُسَمُّونَ الْفَعْلَ الْمُتَعَدِّيَ وَاقِعًا، وَقَدْ سَمَاهُ فِي التَّسْهِيلِ^(٤) وَاقِعًا أَيْضًا، فَالْاِسْمُ الَّذِي اشْتَغَلَ بِهِ الْفَعْلُ إِذَا أُضِيفَ إِلَى الضَّمِيرِ كَانَ عَامِلًا فِيهِ الْجَرِّ، فَسَمَاهُ وَاقِعًا بِهَذَا الاعتبار"^(٥)، ثُمَّ شَرَحَ كَيْفَ يَتَحَقَّقُ هَذَا الْمَحْلُ مَمَّا يُبَيِّنُ قَصْدَ النَّاظِمِ بِالْاِسْمِ الْوَاقِعِ وَمَعْنَى كُونِهِ وَاقِعًا.

قال أبو حيَان^(٦): "وقُولُهُ: "كَعُلْقَةٌ بِنَفْسِ الْاِسْمِ الْوَاقِعِ" عَبَارَةٌ مُحْتَمَلَةٌ؛ لِأَنَّهَا تَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهَذِهِ إِعَادَةَ الْلَّفْظِ تَحْوُّلَ زَيْدًا ضَرَبَتْ زَيْدًا، وَلَا يَجِيءُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا فِي الشِّعْرِ، أَوْ ضَمِيرَهُ تَحْوُّلَ زَيْدًا ضَرَبَتْهُ".

قال الشَّاطِئيُّ في بيان قصد ابن مالك هنا ممَّا يُزِيلُ عنه احتمالية غير ذلك: "الْعُلْقَةُ عَبَارَةٌ عَنِ الضَّمِيرِ الْعَائِدِ عَلَى الْاِسْمِ السَّابِقِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَمْلَةَ الَّتِي بَعْدَ الْاِسْمِ السَّابِقِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهَا ضَمِيرٌ عَائِدٌ عَلَيْهِ، وَالْأَصْلُ أَنَّ يَكُونَ هُوَ الْمُشْتَغَلُ بِهِ عَنِ الْعَمَلِ فِي السَّابِقِ، ثُمَّ إِنَّ الْعَامِلَ قَدْ يَعْمَلُ فِي مَلَابِسِ ذَلِكَ الضَّمِيرِ، وَهُوَ الَّذِي ذُكِرَ فِي قُولِهِ: "وَفَصْلٌ مُشْغَلٌ بِحُرْفِ جَرٍ أَوْ بِإِضَافَةٍ" إِلَى آخِرِهِ، وَقَدْ يَنْتَقِلُ الْحُكْمُ مِنَ التَّابِعِ إِلَى الْمُتَبَعِ، وَهُوَ الَّذِي قَصْدَ ذُكْرَهُ هُنَا"^(٧).

(١) أَلْفَيَّةُ بْنُ مَالِكٍ ٤٢.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٨٢/٢.

(٣) الْجُوهُرِيُّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ. يَنْظُرُ: الصِّحَاحُ تاجُ الْلُّغَةِ وَصَحَاحُ الْعُرَيْبَةِ، لأَبِي نَصْرِ إِسْمَاعِيلِ الْجُوهُرِيِّ الْفَارَابِيِّ، تَحْقِيقُ: أَحْمَدِ عَبْدِ الْغَفُورِ عَطَّارِ، دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَائِينَ، بَيْرُوتُ، ط٤، ١٤٠٧هـ، (وَقْعٌ) ١٣٠٢/٣.

(٤) يَنْظُرُ: تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ ٨٣.

(٥) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ ١١٩، ١١٨/٣.

(٦) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٨٢/٢.

(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ١١٧/٣.

مسألة: في التَّنَازُعِ فِي الْعَمَلِ:

قال ابن مالك^(١):

وَأَعْمَلِ الْمُهَمَّلِ فِي ضَمِيرِ مَا تَنَازَعَ عَاهُ وَالْتَّرْزُمُ مَا اتَّرَزَمَا

قال أبو حيَان^(٢): "وقوله: "والْتَّرْزُمُ مَا اتَّرَزَمَا" حشو".

رد المradi كون قول ابن مالك: "والْتَّرْزُمُ مَا اتَّرَزَمَا" حشو، قال: "إِنَّ^(٣) قلت: ما معنى قوله:

"والْتَّرْزُمُ مَا اتَّرَزَمَا"؟"

قلت: يحتمل ثلاثة أوجه: أحدها أن^(٤) يكون المراد: "والْتَّرْزُمُ مَا اتَّرَزَمَا" من مطابقة الضمير للظاهر، وهو رأي الشارح.

والثاني: أن^(٥) يكون المراد: "والْتَّرْزُمُ مَا اتَّرَزَمَا" مما سيذكره من وجوب حذفه من الأول في بعض الأحوال، وتأخيره في بعضها.

والثالث: أن^(٦) يكون المراد: "والْتَّرْزُمُ مَا اتَّرَزَمَا" وهو العمدة، فلا تجده، بخلاف الفضلة. فيؤخذ منه جواز حذف ضمير المفعول معمولاً للثاني، وهو حسن فليس هذا الكلام كما قيل حشو^(٧).

مسألة: في شرط المفعول فيه:

قال ابن مالك^(٨):

وَشَرْطُ كَوْنِ ذَاهِبِ مَقِيسًا أَنْ يَقَعُ ظَرْفًا لِمَا فِي أَصْلِهِ مَعَهُ اجْتَمَعْ

قال أبو حيَان^(٩): "وَهَذَا الْبَيْتُ تَرْكِيْبُهُ مُعَقَّدٌ، وَعِبَارَةُ النَّحْوَيْنَ فِي هَذَا سَهْلَةٌ، وَهِيَ أَنَّ الْفِعْلَ يَتَعَدَّدُ إِلَى الْأَمْكِنَةِ الْمُشْتَقَّةِ مِنْ لَفْظِهِ نَحْوَ: جَلَسْتُ مُجْلِسًا حَسَنًا، وَنَزَلْتُ فُلَانٌ مِنْ مَنْزَلَةِ الشَّعَافِ".

قد يكون فيه تعقيد نوعاً ما ولكنها تشمل ما لا تشمله عبارة النَّحْوَيْنَ هذه، قال الشَّاطِبيُّ: "وفي

هذا الكلام إشارةٌ إلى ثلات مسائل:

(١) ألفية ابن مالك ٤٤.

(٢) منهج السالك في الكلام .١١٠/٢.

(٣) فإن: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٤) أن: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) أن: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) أن: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) توضيح المقاصد /٢ ٦٣٧.

(٨) ألفية ابن مالك ٤٨.

(٩) منهج السالك في الكلام .١٧٤/٢.

إحداها: أَنَّه قد يأتي مثل: اعتكافك مَقْعُد زيد سِياعاً لقوله: "وشرط كونِ ذا"، ولم يقل: "وشرط وجودِ ذا" فَدَلَّ على أَنَّه قد يجيءُ ويكونُ غيرَ مقيسٍ...
 الثانية: أَنَّ كلامه صريحٌ في أَنَّه لا يُقاسُ الظرفُ هنا، وإنْ كان الفعل مرادفاً لما اشتقَ منه الظرفُ، فلا تقول: قعدتُ مُجسماً، ولا جلستُ مَقْعُداً، ولا ذهبتُ مُنطلاقاً، ولا ما أشباه ذلك...
 والثالثة: أَنَّ تَخْلُفَ ذلك الشرط غيرَ مقيسٍ، خلافاً لمن خالفاً^(١).

فكونه شامل ذلك في النَّظم ممَّا اضطرَه إلى بعض تعقيد.

مسألة: في إتباع المستثنى بـ (إلا) المتصل:

قال ابن مالك^(٢):

مَا اسْتَثْنَتِ إِلَّا مَعَ تَمِيمٍ يَنْتَصِبُ
وَبَعْدَ نَفْيِ أَوْ كَفْيِ انتَخَبْ
إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ وَانْصَبَ مَا انْقَطَعَ
وَعَنْ تَمِيمٍ فِيهِ إِبْدَالٌ وَقَعْ

قال أبو حيَّان^(٣): "وفي قوله: "إتباع ما اتصل" عبارةٌ مخلصةٌ لا يُؤخذُ منها مذهبٌ معينٌ، وذلك أنَّ الحويين اختلفوا في اتباع هذا الاسم، فقال البصريون: إنَّ ذلك الإتباع إنما هو على طريقِ البدل وهو بدلٌ بعضٌ من كلٍّ وحُذفَ الضميرُ للعلمِ بهِ وكأنك قلتَ إِلَّا زيدٌ منهم. وذهب الكوفيون إلى أنَّ ذلك الإتباع إنما هو على طريقِ العطفِ وأنَّ (إلا) يُعطَفُ بما في باب الاستثناء..."

ويحتمل قوله: "إتباع ما اتصل" وجهاً آخر: وهو أَنَّ الإتباعَ عند البصريين في هذه المسألة يجوزُ وجهين. أحدهما: البدلُ كما ذكرنا عنهم والثاني: الصفةُ كما تقدَّمَ في الموجبِ.

قال ابن مالك في التَّسْهيل: "فإنَّ^(٤) كان المستثنى بـ (إلا) متصلةً مؤخراً عن المستثنى منه المشتمل عليه نفي أو معناه أو نفي صريح أو مؤول غير مردود به كلام تضمن الاستثناء اختيارياً النصب، وغير متراخٍ للإتباع إبداً^(٥) عند البصريين وعطفاً عند الكوفيين".

كما أشار إلى ذلك ابنه في شرحه^(٦) وهو ما يقصده ابن مالك بقوله: "إتباع ما اتصل" بدلًا عن البصريين وعطفاً عند الكوفيين، كما أَنَّه لم يُبيِّن مذهبَه أو المشهورَ منهما.

(١) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ٣٠٣ - ٣٠٥.

(٢) ألفية ابن مالك ٤٩.

(٣) منهج السَّالِكِ في الكلام ٢٠٩/٢، ٢١٠.

(٤) فإنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) تسهيل الفوائد ١٠١، ١٠٢.

(٦) شرح ابن النَّاظِمِ ٢١٦.

قال ابن عقيل: "والمشهور أنه^(١) بدل من متبوعه"^(٢)، وبه قال ابن عصفور^(٣).

مسألة: في معانٍ حروف الجر:

قال ابن مالك^(٤):

عَلَى لِلَا سِتْغَلَا وَمَعْنَى فِي وَعْنَ
كَمَا عَلَى مَوْضِعٍ عَنْ قَدْ جَعَلَ

قال أبو حيَّان^(٥): "وقُولُ النَّاظِمِ: "كَمَا عَلَى مَوْضِعٍ عَنْ قَدْ جَعَلَ" حَشُوْ لَا حَاجَةٌ إِلَيْهِ؛ لَأَنَّهُ قَدْ قَدْ عُلِمَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: "عَلَى لِلَا سِتْغَلَا وَمَعْنَى فِي وَعْنَ" وَأَرْجُوزَتُهُ هَذِهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الاختصارِ وَقَدْ حَالَفَ قَوْلُهُ فِي الْخُطْبَةِ أَوَّلَ الْأَرْجُوزَةِ: "تُقْرِبُ الْأَفْصَى بِلْفَظِ مُوجَزٍ" وَهَذَا بَعْدَهُ بِلْفَظِ مُسْهَبٍ".

قال المرادي: "وقوله:

كَمَا عَلَى مَوْضِعٍ عَنْ قَدْ جَعَلَ

يعني: أن كل^(٦) واحدةً منها قد وضعت موضع الآخر^(٧)، وهو كما قال السيوطي: "وهذا تصريح بأنَّ لكل حرف معنى مختصاً به واستعماله في غيره على وجه النية"^(٨).

ففيه إشارة إلى التكافؤ كما قال الشاطبي في معنى هذا الشرط: "يعني أَنَّ (عن) وضعت موضع (على) في نحو هذه الأمثلة كما وضعت (على) موضع (عن)... فحملت إحداهما على الأخرى فكان بينهما ضرب من التكافؤ"^(٩).

وقال فيه المكودي^(١٠) بأنه "تميم للبيت فإنه^(١٠) قد سبق في البيت الذي قبله أن (على) تحيء بمعنى

(١) أَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) شرح ابن عقيل ١/٤٥.

(٣) ينظر: شرح الجمل ٢/٣٨٨.

(٤) ألفية ابن مالك ٦/٥.

(٥) منهاج السالك في الكلام ٣/٧٤.

(٦) أَنَّ كُلَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) توضيح المقاصد ٢/٦١.

(٨) البهجة المرضية (شرح السيوطي على ألفية ابن مالك)، جلال الدين السيوطي، مع حاشيته: التحقيقات الوفية بما في في البهجة المرضية من النكبات والرموز الخفية، محمد صالح بن أحمد الغرسى، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ،

.٣٠٥

(٩) المقاصد الشافعية ٣/٦٦١.

(١٠) فإنه: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(عن) إلا أن^(١) فيه إشارة إلى الحمل المعادلة^(٢).

مسألة: في التعريف بالإضافة:

قال ابن مالك^(٣):

لِمَا سِوَى ذَيْكَ وَاحْصُنْ أَوَّلًا
أَوْ أَعْطِهِ التَّعْرِيفَ بِالَّذِي تَأْلِمُ

تعليق أبو حيَان عليه^(٤): "ولفظة "أَعْطِهِ" حشُوٌّ؛ لأنَّه لو قالَ أو عَرِفَهُ لاكتفى بِهِ".

في قول ابن مالك: "أَوْ أَعْطِهِ التَّعْرِيفَ" رأى أبو حيَان لو أَنَّه جعلها "أَوْ عَرِفَهُ" لاكتفى بها مُختصرًا، وهذا يعود إلى الوزن المناسب للبيت بما يتحقق معه من التَّعاير، وليس في اللفظة حشو؛ إذ هي متعلقة بـ"الْتَّعْرِيفِ".

مسألة: في الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ:

قال ابن مالك^(٥):

وَإِنْ يُشَابِهِ الْمُضَافَ يَفْعَلُ
وَصْفًا فَعَنْ تَنْكِيرِهِ لَا يُغَزِّلُ

كَرْبَ رَاجِيَّا عَظِيمِ الْأَمْلِ
مُرَوِّعِ الْقُلُوبِ قَلِيلِ الْحَيَلِ

قال أبو حيَان^(٦): "وقولُهُ: "قَلِيلُ الْحَيَلِ" حشُوٌّ كَمَلَ بِهِ الْبَيْتَ وَيُغْنِي عَنْهُ قَوْلَهُ: "عَظِيمُ الْأَمْلِ"".

الأَمْلِ".

هذا وقد أشار المرادي^(٧) والشَّاطِي^(٨) إلى أَكْمَامًا مثالان للصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ؛ إذ لا فرق بينهما، فهو حشو استكملاً به البيت، ولكن لم تدعُ الضرورة إلى لزوم الاستغناء عنه فليس في ذكره إخلال للمعنى أو اضطراب في البيت.

مسألة: في إعمال اسم الفاعل:

قال ابن مالك^(٩):

(١) إلا أنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) شرح المكودي ١٥٣.

(٣) ألفية ابن مالك ٥٧.

(٤) منهاج السالك في الكلام ١٢٣/٣.

(٥) ألفية ابن مالك ٥٧.

(٦) منهاج السالك في الكلام ١٢٦/٣.

(٧) ينظر: توضيح المقاصد ٧٨٦/٢.

(٨) ينظر: المقاصد الشَّافية ٤/٢٢.

(٩) ألفية ابن مالك ٦٢.

وَقَدْ يَكُونُ نَعْتَ مَحْذُوفٍ عُرْفٌ فَيَسْتَحْقُ الْعَمَلَ الَّذِي وُصِّفَ

قال أبو حيَّان: "معنى هذا البيت أنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ إِذَا كَانَ صِفَةً لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ عَمَلَ كَحَالَهِ إِذَا كَانَ مَوْصُوفُهُ مُبْتَأً، وَكَانَ يُغْنِي عَنِ هَذَا الْبَيْتِ قَوْلُهُ فِي الْبَيْتِ قَبْلِهِ أَوْ جَاءَ صِفَةً" ^(١)؛ لِأَنَّ مَحِيَّتَهُ صِفَةً أَعَمَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ صِفَةً مَذَكُورًا أَوْ مَحْذُوفًا" ^(٢).

في هذا البيت إشارات أخرى أشار بها ابن مالك الّتي قد لا يفي ولا يُعني عنها ما قاله في البيت قبله: "أَوْ جَاءَ صِفَةً"، وقد أشار إليها الصَّبَّانُ قال: "قوله: "وَقَدْ يَكُونُ نَعْتَ مَحْذُوفٍ" المراد بالنعمت: مطلق الوصف فيشمل الحال. قوله: "عُرْفٌ" أي بقرينة مقالية أو حالية" ^(٣)، وهذا مما لم يشمله البيت قبله فأفرد ذكره هنا.

إذ قال الشَّاطِئُ في قول ابن مالك: "عُرْفٌ": "إِنَّمَا يُحْذَفُ الْمَوْصُوفُ إِذَا عُرْفٌ، وَإِلَّا فَمُرْثٌ بِقَائِمٍ لَا يَجُوزُ، فَلَا يَبْدِي أَنْ يَكُونُ مَعْرُوفًا، بَأْنَ تَكُونُ الصِّفَةُ مُخْتَصَّةً، كَمُرْثٌ بِعَاقِلٍ، فَكَذَلِكَ هُنَا" ^(٤).

مسألة: في أبنية المصادر:

قال ابن مالك ^(٥):

مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا فِعَالًا
فَأَوْلُ لِذِي امْتِنَاعٍ كَأَبَى
لِلَّدَّا فُعَالٌ أَوْ لِصَوْتٍ وَشَمِلٌ
أَوْ فَعَالَانَا فَادِرٌ أَوْ فَعَالَا
وَالثَّانِ لِلَّذِي افْتَضَى ثَقْلُهُ
سَيِّرًا وَصَوْتًا فَعِيلٌ كَصَهَلٌ

قال أبو حيَّان ^(٦): "وَجَاءَ قَوْلُهُ فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ فَادِرٌ حَشْوًا".

قال فيها الشَّاطِئُ: "وقوله: "فَادِرٌ" تأكيد لمعنى الكلام، كأنَّه يقول: ليس (الفعول) في (فعل) اللازم بطرد على الإطلاق، وإنما يكون مطرداً في غير ما اطردت فيه هذه الأبنية، فاعلم ذلك ولا تحمله" ^(٧).

(١) والذِّي قَالَ فِيهِ ابْنُ مَالِكَ:

كَفِعْلِهِ اسْمُ فَاعِلٍ فِي الْعَمَلِ
وَوَلِي اسْتِفْهَامًا أَوْ حِرْفَ نِدَا

(٢) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٠٥/٣

(٣) حاشية الصَّبَّانِ ٤٤٧/٢

(٤) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ٢٦٩/٤

(٥) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٦٤

(٦) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٥٢/٣

(٧) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ٣٣٢/٤

قال ابن مالك^(١):

وَمَا يَلِي الْآخِرُ مُدَّ وَافْتَحَا
بِهِمْزٍ وَصْلٍ كَاصْطَفَى وَضُمَّ مَا
يَرْبَعُ فِي أَمْثَالٍ قَدْ تَلَمَّا

قال أبو حيَان^(٢): "وفي البَيْتِ الْأَوَّلِ عَيْبٌ فِي الشِّعْرِ وَهُوَ التَّضْمِينُ وَهُوَ تَعْلُقُ الْبَيْتِ الثَّانِي
بِالْأَوَّلِ تَعْلُقاً اقْتِضَائِيًّا فَإِنَّ قَوْلَهُ: "بِهِمْزٍ وَصْلٍ" مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ "مِمَّا افْتَحَا"".

ليس في عيوب الشعر ما يسمى بالتضمين وإنما هو المبتور، قال قدامة بن جعفر في ذكره لعيوب
الشِّعْرِ: "وَمِنْهَا الْمُبْتُورُ:

المبتور: وهو أن يطول المعنى عن أن يحتمل العروض تمامه في بيت واحد، فيقطعه بالقافية، ويتمه في
البيت الثاني"^(٣)^(٤).

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٦٥.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٦٠/٣.

(٣) نَقْدُ الشِّعْرِ، لِأَبِي الْفَرْجِ قَدَّامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ، مَطْبَعَةُ الْجَوَابِ، قَسْطَنْطِينِيَّةُ، ط١، ١٣٠٢ هـ، ٨٧، ٨٨.

(٤) وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ عَيْبٌ إِخْلَالٌ فِي الْمَعْنَى أَوْ إِبْهَامٌ فِي بَيَانِ الْمَقْصُودِ مِنْ هَذِينِ الْبَيْتَيْنِ، إِذْ أَدَّى بِهِمَا الْمَرَادُ فِي بَيَانِ الْمَعْنَى.

المبحث الثاني

التعقيبات على ما في الألفية من إغفال

مسألة: الضمير المستتر:

قال ابن مالك^(١):

وَمِنْ ضَمِيرِ الرَّفْعِ مَا يَسْتَتِرُ كَافَعَلْ أَوْ أَفِقْ نَغْبِطُ إِذْ تَشْكُرُ

عَقْبَ أَبْو حَيَّان: "وَلَا يَنْحِصِرُ الْمُسْتَتَرُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي ذُكِرَتْ، وَهِيَ الْأَمْرُ لِلْمُخَاطِبِ الْمَذَكُورِ نَحْوَ اَفْعَلْ، وَالْمُضَارِعُ لِلْمُتَكَلِّمِ وَحْدَهُ أَوْ مَعَ غَيْرِهِ نَحْوَ أَوْ أَفِقْ، وَنَغْبِطُ، وَالْمُضَارِعُ لِلْمُخَاطِبِ الْمَذَكُورِ نَحْوَ تَشْكُرُ. بَلْ يُوجَدُ مُسْتَتَرًا فِي غَيْرِهَا نَحْوَ اسْتِتَارَهُ فِي أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ، نَحْوَ نَزَالْ، وَفِي الظَّرْفِ وَالْمُجَرَّرِ إِذَا وَقَعَا صِفَاتِيْنِ أَوْ صِلَائِيْنِ أَوْ خَبَرِيْنِ أَوْ حَالَيْنِ، أَوْ فِي مَوْضِعِ ثَانِي ظَنِنْتُ أَوْ ثَالِثُ أَعْلَمْتُ، أَوْ مَوْضِعِ الْفَعْلِ فِي بَابِ الْإِغْرَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكِ"^(٢).

والضمائر المستترة أكثر مما ذكر، فقد زاد ابن مالك في التسهيل^(٣) عما ذكره هنا فقال: "خامساً واجب الاستثار وهو: اسم فعل الأمر مطلقاً، وزاد عليه أبو حيّان سادساً في التذليل حين قال: "ونقص المصنف قسم لم يذكره، والضمير فيه واجب الخفاء كهذه الخامسة، وهو اسم الفعل الذي هو مضارع للمتكلّم"^(٤) وهنا اختلف كلامه فلم يميز بين واجبه وجائزه.

قال السيوطي في بيان هذه المسألة موضحاً رأي بعض علماء النحو فيها: "من الضمائر ما يجب استثاره، وهو ما لا يخلفه ظاهر، وهو المرفوع بفعل الأمر كاضرب، والمضارع للمتكلّم كأضربي ونضربي، أو المخاطب: كتضرب، واسم فعل الأمر: كصنة ونزل، ذكره في (التسهيل)^(٥)، واسم فعل المضارع: كأوه، وأف، زاده أبو حيّان في شرحه^(٦)، والتعجب كـ"ما أَحْسَنَ زِيداً"، والتفضيل: كـ"زِيدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو"، وأفعال الاستثناء: كـ"قَامُوا مَا خَلَا زِيداً، وَمَا عَدَا عَمْرًا"، وـ"لَا يَكُونُ حَالَدًا"، زادها ابن هشام في

(١) أَلْفَيَّةِ ابنِ مَالِكٍ . ١٨

(٢) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٦٠ / ١

(٣) تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ . ٢٢

(٤) التَّذَلِيلُ وَالتَّكَمِيلُ . ١٣٠ / ٢

(٥) يَنْظُرُ: تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ . ٢٢

(٦) يَنْظُرُ: التَّذَلِيلُ وَالتَّكَمِيلُ . ١٣٠ / ٢

(التوسيح)^(١) وابن مالك في باب الاستثناء من (التسهيل)^(٢) وفي (شرح التسهيل)^(٣) لأبي حيّان. وذهب سيبويه^(٤) وأكثر البصريين إلى أنَّ فاعل حاشا، وخلا، وعدا إذا نصبت؛ ضمير مستكן في الفعل لا يبرز، عائد على البعض المفهوم من الكلام، ولذلك لا يشني، ولا يجمع، ولا يؤنث؛ لأنَّه عائد على مفرد مذكور. والتقدير: خلا هو أي: بعضهم زيداً.

وذهب البرد^(٥) إلى أنَّه عائد على مَنْ المفهوم من معنى الكلام المتقدم، فإذا قلت: قام القوم، علم المخاطب وحصل في نفسه أنَّ زيداً بعض من قام، فإذا قلت: عدا زيداً، فالتقدير: عدا هو، أي عدا مَنْ قام زيداً. وقال ابن مالك: الأَجُودُ أَنْ يعود الضمير على مصدر الفعل، أي عدا قيامهم. وهو غير مطرد، فيما لم يتقدمه فعل أو نحوه. قال: وكذا ليس ولا يكون، اتفق البصريون والkovfion على أنَّ الاسم فيما مُضمر لازم الإضمار، ثمَّ قال البصريون: هو عائد على البعض المفهوم من الكلام السابق.

وقال الكوفيون: على المصدر المفهوم من الفعل السابق. ورَدَ بأنَّه غير مطرد كما تقدم. قال: وإنما التزم بالإضمار في هذه الأفعال الخمسة لجريانها مجرى أداة الاستثناء التي هي أصل فيه، وهي (إلا)، فكما أنه لا يظهر بعدها سوى اسمٍ واحدٍ، فكذلك بعد ما جرى مجرها. انتهى.

وما عدا ذلك جائز الاستثار، وهو المرفوع بالماضي كضرب، وضربيت، واسم فعله كهيئات، والمضارع الغائب كيضرب، وتضرب هند، والوصف كضارب ومضروب، والظرف كزيد عندك، أو في الدار^(٦).

وقال المرادي في شرح البيت: "فالواجب الاستثار في سبعة مواضع: فعل أمر الواحد كافعل، والمضارع المبدوء بهمزة المتكلّم كأَوْفِقُ، والمبدوء ببناء الخطاب التي للمفرد كتَعْتَبِطُ، والمبدوء بنون المتكلّم المعظم نفسه أو المشارك كتَشْكُرُ، واسم فعل الأمر كتَزَالُ، واسم المضارع كأَفِّ، والمصدر الواقع بدلاً من فعله في الأمر نحو: ضرباً زيداً.

فإن قلت: قد أخل الناظم بهذه الثلاثة الأواخر.

(١) ينظر: أوضح المسالك .٢٢١/٢.

(٢) ينظر: تسهيل الفوائد .١٠٦.

(٣) ينظر: التَّذَكِيرُ وَالتَّكَمِيلُ .٣٣٠/٨.

(٤) ينظر: الكتاب، لسيبويه أبي بشر عمرو بن عثمان، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨هـ، ٣٤٨/٢ - ٣٥٠.

(٥) ينظر: المتنسب، لأبي العباس محمد بن يزيد البرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت، ٤ أجزاء، ٤٢٦/٤، ٤٢٧.

(٦) مع المقام في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، المكتبة التَّوْقِيفِيَّةُ، مصر، ٣ أجزاء، ٢٤٤/١، ٢٤٥.

قلت: لم يدع الحصر، وإنما مثَّلَ ليقاس على تمثيله، وأيضاً فاختصر على الأفعال لأصالتها في العمل،
واسم الفعل والمصدر نائبان على الفعل في ذلك^(١).

وعَقَبَ مُحَقِّقُ الْكِتَابِ^(٢) عَلَى ذَلِكَ قَائِلًا: "وَقَدْ كَفَانا الرَّدُّ عَلَى أَبِي حَيَّانَ مَا وُجِدَ فِي هَامِشِ الْمَخْطُوْتَةِ مِنْ نَسْخَةِ الرِّبَاطِ حِيثُ جَاءَ قَوْلُهُ: وَفِيمَا ذَكَرَهُ نَظَرٌ؛ إِذَا لَا يَجِبُ الْإِسْتِنْدَارُ فِي شَيْءٍ مَمَّا زَادَهُ عَلَى مَا قَالَ النَّاظِمُ إِلَّا فِي أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْأَمْرِ أَوِ الْمُضَارِعِ، وَقَوْلُهُ: أَوْ مَوْضِعُ الْفَعْلِ فِي بَابِ الْإِغْرَاءِ كَأَنَّهُ يَعْنِي عَلَيْكَ زِيدًا، وَهَذَا دَاخِلٌ فِي أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ.

وَأَمَّا اسْتِنْدَارُهُ فِي الصِّفَةِ فَجَائزٌ؛ لِأَنَّهُ يَرْفَعُ الظَّاهِرَ، فَيَقُولُ: زِيدٌ قَائِمٌ أَبُوهُ، وَكَذَلِكَ الظَّرفُ وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ، نَحْوُ: زِيدٌ عِنْدَكَ أَبُوهُ، أَوْ فِي الدَّارِ أَبُوهُ".

مسألة: إعراب اللقب المسبوق بالعلم:

قال ابن مالك^(٣):

وَإِنْ يَكُونُوا مُفْرَدِينَ فَأَضِيفْ حَتَّمًا وَإِلَّا أَتْبِعِ الَّذِي رَدَفْ

تعقيب أبي حَيَّان: "وَلَمْ يَبْيَنْ فِي إِعْرَابِهِ غَيْرَ أَنَّهُ تَابِعٌ وَهَذِهِ التَّبَعِيَّةُ يَحْوِزُ فِيهَا وَجْهَانِ مِنَ الْإِعْرَابِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ عَلَى جَهَةِ الْبَدْلِيَّةِ.

الثاني: أَنْ يَكُونَ عَلَى جَهَةِ عَطْفِ الْبَيَانِ وَهُوَ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْلَّقَبَ أَشْهَرُ مِنَ الْأَسْمِ"^(٤).

وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ مَالِكَ يَرِيدُ بِالاتِّبَاعِ أَيْمَانَهُمَا كَانُوا، سَوَاءَ جَعَلَهُ عَطْفًا بَيَانًا أَوْ بَدْلًا، قَالَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ: "وَجَعَلَ الْلَّقَبَ عَطْفًا بَيَانًا أَوْ بَدْلًا"^(٥).

وَكَذَا قَالَ ابْنُ النَّاظِمِ فِي شَرْحِهِ، حِينَ قَالَ: "بِجَعْلِ الثَّانِي بَيَانًا لِلْأَوَّلِ، أَوْ مِبْدَلًا مِنْهُ"^(٦).

مسألة: إعراب العلم المركب:

قال ابن مالك^(٧):

وَجُمِلَةٌ وَمَا يَمْرِجُ رَكْبًا ذَا إِنْ بَغَيْرِ وَيْهِ تَمَّ أُغْرِيَ

يرى أبو حَيَّان: "وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِنَاظِمِ الْحُكْمِ الْمَرْكَبِ تَرْكِيبُ مَرْجٍ إِذَا كَمْلَ بُويْهِ نَحْوُ: سِبِيُوْيِهِ،

(١) توضيح المقاصد / ١٣٦٤.

(٢) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ / ١٦٠.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٢٠.

(٤) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ / ١٧٦.

(٥) شرح التَّسْهِيلِ / ١٣٧.

(٦) شرح ابْنِ النَّاظِمِ / ٤٨.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٢٠.

ونفطويه، ونزوبيه، وابن درستويه، وابن خالويه، وابن شاهويه، وكلهم نحاة لا لحفظ لهم سابعاً^(١).
وعندنا صحيح أنه لم يعرض حكمه ولكنها مفهومة من سياق الكلام أنه مبني، وذلك كما قال ابن عقيل: "وذكر المصنف أن المركب تركيب مزج: إن ختم بغير (وينه) أعراب، ومفهومه أنه إن ختم بـ(وينه) لا يعرب، بل يبني، وهو كما ذكره"^(٢).

ولكن يبقى تفصيل ذلك وتوضيحه وهو ما ذكره أبو حيَّان بعد حين قال: "وهذا مبني على الكسر،
تقول: جاء سَبِيَّوْيَهُ، ورأيت سَبِيَّوْيَهُ، ومررت بسَبِيَّوْيَهُ، وإنما لم يعرب لاختلاط الاسم الأول بالصوت
وصيرو تهمَا اسمَا واحداً، فعُوْلَمَ مُعَامَلَة الصوت كفاغِي فَبْنِي وَنُونَ إِنْ نُكَرَ كما ينون غاق إنْ نُكَر، ولم يذكر
سبِيَّوْيَهُ في هذا النحو إلَّا البناء"^(٣).

وذكر الجرمي^(٤) فيه جواز إعراب ما لا يصرف فتقول: قام سَبِيَّوْيَهُ، ورأيت سَبِيَّوْيَهُ، ومررت
بسَبِيَّوْيَهُ، فإنْ كان ما ذكر مسموعاً فِيلَ، وإنْ كان مقيساً على (بعליך) لم يُفْيِلَ^(٥).
كما ذكر ذلك ابن مالك في شرح التسهيل باختصار قال: "إنْ كان عجزه (وينه) بني على الكسر،
فقيل: هذا سَبِيَّوْيَهُ، ورأيت سَبِيَّوْيَهُ، ومررت بسَبِيَّوْيَهُ، وبعض العرب يعربه ويعنه من الصرف"^(٦).

مسألة: جمع (الذِّي) و (الَّتِي):

قال ابن مالك^(٧):

جَمْعُ الَّذِي الْأَلَّى الْلَّذِينَ مُطْلَقًا
وَبَعْضُهُمْ بِالْوَاءِ وَرَفِعًا نَطَقًا
بِاللَّاتِ وَاللَّاءِ الَّتِي قَدْ جُمِعَتْ
وَاللَّاءُ كَالَّذِينَ نَزِرًا وَقَعَا

يرى أبو حيَّان أنَّ ابن مالك: "لم يستوف جموع الذِّي ولا الَّتِي".

وأوهم اختصاص كلَّ واحد منها بما ذكر أَنَّه جمعه؛ لأنَّه في معرض البيان والتفصيل، والأمر
ليُسْ كذلك، أمَّا الذِّي فيجمع - أيضاً - الأولاء، ويجمع - أيضاً - بحذف نون الجمع فتقول: الذِّي
كحاله إذا كان مفرداً، ويقال - أيضاً - في جموع اللاؤ رفعاً واللاتين نصباً وجراً.
ويجوز حذف التُّونِ فتقول: اللاؤ واللائي، وأمَّا الَّتِي فمن جمعها الْأَلَّى فتُكونُ جمِعاً لِلَّذِي كما

(١) منهج السَّالِكُ في الْكَلَامِ ٧٩/١.

(٢) شرح ابن عقيل ١١٩/١.

(٣) ينظر: الكتاب ٣٠١/٣، ٣٠٢.

(٤) ينظر: علم الْغُلْغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لِخَمْدُوْ فَهْمِيِّ حِجَازِيِّ، دَارُ غُرِيبٍ، ١٩٩٦، ٨٥.

(٥) منهج السَّالِكُ في الْكَلَامِ ٧٩/١، ٨٠، وينظر: التَّذَكِيرُ وَالتَّكَمِيلُ ٣١٥/٢، ٣١٦.

(٦) شرح التَّسْهِيلِ ١٧٣/١.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٢.

تَقَدَّمَ، وَجَمِيعاً لِّلَّتِي لَا اخْتِصَاصٌ بِوَاحِدٍ مِّنْهُمَا نَصَّ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ زَهِيرٌ يَصُفُّ بَقْرَةً وَحْشَيَّةً وَكَلَاباً^(١):

تَبْدِي الْأُلُّى يَأْتِيَنَّهَا مِنْ وَرَائِهَا وَإِنْ تَنْقَدِمْهَا الطَّوَارِدُ تَضْطَدِ
وَاللَّاهِي وَاللَّاهِي وَاللَّاهِي وَبِلَا يَاءَاتٍ وَاللَّوَا وَاللَّوَاءِ، وَاللَّاهِي وَاللَّاهِي وَاللَّاهِي مُبْنِيًّا عَلَى الْكَسْرِ مُطْلِقاً
أَوْ مَعْرِباً إِعْرَابَ الْهَنْدَاتِ".^(٢)

أَمَّا كَلَامُ أَبِي حَيَّانَ بْنَ مَالِكٍ لَمْ يَسْتَوفِ جَمْوِعَ الَّذِي وَالَّتِي فَصَحِيحٌ، وَلَكِنَّ بْنَ مَالِكَ ذَكَرَ مَا هُوَ كَثِيرٌ، وَالَّذِي قَدْ يَتَفَرَّعُ مِنْهُ لِغَاتٌ أُخْرَى بِإِثْبَاتٍ أَوْ حَذْفٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَقَدْ ذَكَرَ بْنُ مَالِكَ هَذِهِ الْجَمْوِعَةِ مُسْتَوْفَةً فِي التَّسْهِيلِ^(٣)، وَشَرْحِهِ^(٤)، وَشَرْحِ الْكَافِيَّةِ^(٥) فَهِيَ لَمْ تَغْبُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا بْنُ مَالِكَ هُنَا فِي الْأَلْفَيَّةِ لَمْ يَسْتَوفِ شَرْحَ وَاسْهَابٍ فَهِيَ مَوْضِعُ اخْتِصارٍ وَخَلاصَةٍ.
وَهَذَا مَا قَالَ بِهِ مُحَقِّقُ الْكِتَابِ مُعَلِّقاً: "إِنَّمَا ذَكَرَ بْنُ مَالِكَ فِي نَظَمِهِ الْمَشْهُورِ مِنْ جَمْوِعِ الَّذِي وَالَّتِي، وَمَا اسْتَدْرَكَهُ أَبُو حَيَّانُ مِنْ أَلْفَاظٍ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ لِغَاتٌ ضَعِيفَةٌ جَاءَ مِنْهَا الشَّاهِدُ وَالشَّاهِدَانُ بِخَلَافِ مَا ذَكَرَهُ بْنُ مَالِكَ مِنْ جَمْوِعٍ فَهُوَ الْكَثِيرُ وَالْفَصِيحُ الْمُسْتَعْمَلُ".^(٦)

مَسَأَلَةُ الْأَسْمَاءِ الْمَوْصُولِ (أَيُّهُ):

قَالَ أَبُو حَيَّانَ^(٧):

وَيَعْصُمُهُمْ أَعْرَبَ مُطْلَقَةً وَفِي
إِنْ يُسْتَطَلَنْ وَصَلَّ وَإِنْ لَمْ يُسْتَطَلَنْ
إِنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلٍ مُكْمِلٍ
ذَا الْحَذْفِ أَيَّاً غَيْرُ أَيِّ يَقْتَفِي
فَالْحَذْفُ نَزْرٌ وَأَبَوْا أَنْ يُخْتَرَ
وَالْحَذْفُ عَنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي

قال أَبُو حَيَّانَ: "وَتَرَكَ شَرْطاً آخِرَ وَهُوَ مُشَرَّطٌ فِي: "أَيِّ" وَفِي غَيْرِهَا، وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ الضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ الْمَصْدُرُ بِهِ الْمُصْلَحَةُ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ غَيْرُهُ نَحْوَ: يَعْجَبُنِي أُلْئِمُ هُوَ وَبَكْرٌ يَصْطَحْبَانُ، وَيَعْجَبُنِي الَّذِي هُوَ وَبَكْرٌ قَائِمَانُ".

وَخَالَفَ فِي هَذَا الْفَرَاءَ فَأَجَازَ حَذْفَ هَذَا الضَّمِيرِ نَحْوَ: جَاءَنِي الَّذِي وَرَبَّنِي قَائِمَانٌ؛ أَيِّ: هُوَ وَرَبَّنِي

(١) مِنْ الْطَّوِيلِ، دِيْوَانُ زَهِيرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى، تَحْقِيقُ عَلِيِّ حَسَنِ فَاعُورِ، دَارُ الْكِتَابِ الْعُلُمِيَّةِ، طِّبْعَةٍ ١٤٠٨ هـ، ٣٩.

(٢) مَنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكِتَابِ، ٩١/١، ٩٢.

(٣) يَنْظَرُ: تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ، ٣٣، ٣٤.

(٤) يَنْظَرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ، ١٩٣/١ - ١٩٦.

(٥) يَنْظَرُ: شَرْحُ الْكَافِيَّةِ، ٢٥٨/١ - ٢٦١.

(٦) مَنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكِتَابِ، ٩٢/١.

(٧) الْأَلْفَيَّةُ بْنُ مَالِكٍ، ٢٣.

قائمان".^(١)

وعَقَبُ الأَشْمُونِيِّ وَالمراديِّ بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ وَبِأَنَّهُ ذَكَرَ غَيْرَ النَّاظِمِ لِحَذْفِ الْعَائِدِ الْمُبْتَدَأِ شُرُوطًاً أُخْرَى:

أَحَدُهَا: أَنْ لَا يَكُونَ مَعْطُوفًا، نَحْوُ: جَاءَ الَّذِي زَيْدٌ وَهُوَ فَاضِلٌ.

ثَانِيهَا: أَنْ لَا يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ، نَحْوُ: جَاءَ الَّذِي هُوَ وَزِيدٌ قَائِمًا، نَقْلُ اشتَرَاطِ هَذَا الشَّرْطِ عَنِ الْبَصَرِيِّينَ، لَكِنْ أَجَازَ الْفَرَاءُ^(٢) وَابْنُ السَّرَّاجِ^(٣) فِي هَذَا الْمَثَالِ حَذْفَهُ.

ثَالِثَهَا: أَنْ لَا يَكُونَ بَعْدَ لَوْلَا، نَحْوُ: جَاءَ الَّذِي هُوَ لِأَكْرَمَتْكَ".^(٤)

وَزَادَهَا الصَّبَّانُ فِي الْحَاشِيَةِ^(٥) قَالَ: "وَبِقِيِّ شَرَطَانَ آخَرَانِ: أَنْ لَا يَكُونَ بَعْدَ حَرْفِ نَفِيِّ، نَحْوُ: جَاءَ الَّذِي مَا هُوَ قَائِمٌ، وَأَنْ لَا يَكُونَ بَعْدَ حَسْرٍ، نَحْوُ: جَاءَ الَّذِي مَا فِي الدَّارِ إِلَّا هُوَ وَإِنَّمَا فِي الدَّارِ هُوَ".

مَسَأَلَةُ: فِي شُرُوطِ الْأَسْمَاءِ الْمَوْصُولَةِ:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٦):

إِنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلٍ مُكْمِلٍ
وَالْحَذْفُ عِنْدُهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي
فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنْ انتَصَبَ
بِفِعْلٍ أَوْ وَصْفٍ كَمَنْ تَرْجُو يَهْبُ

قال أبو حيَّانَ مَعْقِبًا: "وَتَرَكَ شَرْطَيْنَ آخَرَيْنَ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ لَا يَكُونَ الْفَعْلُ مِنْ بَابِ كَانَ وَأَخْوَاهَا، فَإِنْ كَانَ مِنْهَا فَلَا يَجُوزُ، نَحْوُ: جَاءَنِي الَّذِي لَيْسَ رَزِيدُّ، تَرِيدُ: لَيْسَهُ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ لَا يَكُونَ ثَمَّ ضَمِيرٌ غَيْرُهُ يَصْلَحُ لِلرَّبْطِ، فَإِنْ كَانَ ثَمَّ لَمْ يَجُزُ حَذْفَهُ، نَحْوُ: جَاءَنِي الَّذِي ضَرَبْتُهُ فِي دَارِهِ".^(٧)

لَا حَاجَةٌ إِلَى الشَّرْطَيْنِ الَّذِيْنِ ذَكَرَهُمَا أَبُو حَيَّانَ، أَمَّا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: فَخَبَرَ كَانَ وَأَخْوَاهَا لَا يُحَذَّفُ

(١) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٠٨/١.

(٢) يَنْظُرُ: مَعَانِيِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي زَكْرِيَا يَحْيَى بْنِ زِيَادِ الْفَرَاءِ، تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ يُوسُفُ التَّحَاجِيِّ وَآخَرِيْنَ، دَارُ الْمَصْرِيَّةِ لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجِيمَةِ، مَصْرُ، طِ١، ٣٦٥/١.

(٣) يَنْظُرُ: الْأَصْوَلُ فِي النَّحْوِ، لَابْنِ السَّرَّاجِ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِّيِّ، تَحْقِيقُ: عَبْدُ الْحَسِينِ الْفَتَلِيِّ، مَؤْسَسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ، ٣٢٧/٢، ١٣ أَجْزَاءَ، ٢.

(٤) منهُجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ ٧٩/١، وَيَنْظُرُ: تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٤٥٢/١.

(٥) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ ٢٤٧/١.

(٦) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٣.

(٧) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١١٠/١.

مطلقاً عائداً على موصول أو غير عائد؛ لأنَّه لَكَنْ لا يُسْتَغْنِي عنه^(١).
أمَّا الشَّرْطُ الثَّانِي: فعَقَبَ بِهِ الأَشْمُونِي^(٢) وَالْمَرْدَيِّ^(٣) وَشَرْطَهُ أَبْنُ عَصْفُورٍ مُعْلِلاً مَا يُؤْدِيهِ ذَلِكَ مِنَ اللَّبَسِ^(٤).

ولكِنَّ الشَّاطِبِيَّ فَصَلَ فِيهِ وَرَدَ بَعْضُهُ، قَالَ إِنَّ اشتراطَ ذَلِكَ الشَّرْطِ عَلَى الْإِطْلَاقِ غَيْرِ مُسْلِمٍ وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: أَعْجَبِنِي الَّذِي ضَرَبْتَ فِي دَارِهِ بِحَذْفِ الْهَاءِ جَائِزٌ عَلَى قَصْدٍ وَمُمْتَنَعٌ عَلَى قَصْدٍ آخَرِ، فَإِنْ قَصَدْتَ أَنْ لَا تُعْلَمَ بِالْمُضْرُوبِ فَالْحَذْفُ سَائِعٌ لَا مَانِعَ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ تَقْصُدْ ذَلِكَ بَلْ أَرَدْتَ تَخْصِيصَهُ وَذَكْرَهُ وَلَكِنَّكَ حَذَفْتَ لِفَهْمِ الْمَعْنَى كَمَا تَحْذَفُ مِنَ الَّذِي ضَرَبْتَ امْتَنَعَ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ، إِذَا الْمَوْصُولُ لَا يَحْرِزُ مَوْضِعَهُ لِوُجُودِ رَابِطٍ لَهُ، فَإِنْ كَانَ عَلَى إِثْبَاتِهِ دَلِيلٌ مِنْ جَهَةِ أُخْرَى جَازَ حَذْفُهُ نَحْوُ قَوْلِكَ: الَّذِي وَصَبَّتِ فِي حَقِّ نَفْسِهِ زِيدٌ، وَالَّتِي أَتَرْوَجَ لِدِينِهَا هَنْدُ، وَالَّذِي لَقِيتَ وَحْدَهُ أَخْوَكَ، وَيُطَرَّدُ هَذَا النَّحْوُ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي الصِّلَةِ جَمْلَةً فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَفِيهَا ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى ذِي الْحَالِ مِنْ غَيْرِ احْتِمَالٍ، وَيَكُونُ صَاحِبُ الْحَالِ هُوَ الضَّمِيرُ الْمَحْنُوفُ الْمَنْصُوبُ كَقَوْلِكَ: الَّذِي قَصَدْتَ مَا شِئْتَ مَعَهُ زِيدٌ، وَالْحَالُ مِنَ الْمَحْنُوفِ جَائِزٌ، نَصٌ عَلَى ذَلِكَ أَبْنُ حَنَّيٍّ، فَإِذَا اشتراطَ عَلَى الْإِطْلَاقِ مُعْتَرِضٌ، كَمَا هُوَ مَنْعِ الْاشْتِرَاطِ^(٥).

وَذَكْرُ بَعْدِ ذَلِكَ احْتِمَالاً قَدْ يَكُونُ سَبِيلًا فِي عَدْمِ ذِكْرِ أَبْنِ مَالِكٍ لِلشَّرْطِ الْمُعْتَرِضِ، قَالَ: "ثُمَّ إِنَّا نَقُولُ: يَحْمِلُ أَنَّ^(٦) يَكُونَ الشَّرْطُ الْمُعْتَرِضُ فِي هَذَا قَدْ نَبَّهَ عَلَيْهِ بِالْمَثَالِ وَهُوَ: (مَنْ نَرْجُو يَهْبُ) فَإِنَّ الدَّلِيلَ عَلَى الْمَحْنُوفِ مَوْجُودٌ، وَوُجُودُ الدَّلِيلِ هُوَ الْمُعْتَرِضُ"^(٧).

مسألة: في حذف ضمير الموصول المجرور:

قال ابن مالك^(٨):

كَذَا الَّذِي جُرَّ بِمَا الْمَوْصُولُ جُرْ كَمَرْ بِالَّذِي مَرَرْتُ فَهُوَ بَرْ

قال أبو حيَّان: "شَرَطٌ في جواز حذف الضمير المجرور شرطاً واحداً وهو أَنْ يكون الضمير مجروراً بما جر الموصول، وله حملة شروط:

(١) ينظر: في حاشية منهج السالك في الكلام .١١٠/١.

(٢) ينظر: منهج السالك للأشموني .٨٠/١.

(٣) ينظر: توضيح المقاصد .٤٥٦/١.

(٤) ينظر: شرح جمل الزجاجي .١٢٨/١.

(٥) المقاصد الشافية .٥٣١/١، ٥٣٢.

(٦) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) المصدر السابق .٥٣٢/١.

(٨) ألفية ابن مالك .٢٣.

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الْجَارُ لِلْمَوْصُولِ وَضَمِيرُهُ حُرْفًا ...

الثَّانِي: أَنْ لَا يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رُفْعٍ ...

الثَّالِثُ: أَنْ لَا يَكُونَ ثُمَّ ضَمِيرٌ يَصْلِحُ لِلرِّبْطِ غَيْرَهُ ...

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ مُتَحَدًا لِفَظًا وَمَعْنَى ...

الخَامِسُ: أَنْ يَكُونَ الْحُرْفُ الْجَارُ لِلْمَوْصُولِ مُتَحَدًا لِلْمَعْنَى ...

السَّادِسُ: أَنْ لَا يَكُونَ الضَّمِيرُ مُحَصُورًا وَلَا فِي مَعْنَى المُحَصُورِ ...

وَالْمُضَافُ لِلْمَوْصُولِ يَنْزَلُ فِي هَذَا كُلَّهُ مِنْزَلَةَ الْمَوْصُولِ^(١).

أَمَّا الصَّبَّانُ فَقَدْ ذَكَرَ فِي حَاشِيهِ بِأَنَّ التَّمْثِيلَ جَاءَ بِبَقِيَّةِ الشُّرُوطِ^(٢) أَنَّ شُرُوطَ حَذْفِ الْعَائِدِ الْمُجْرُورِ بِالْحُرْفِ بِاطْرَادِ سَبْعَةٍ: ثَلَاثَةٌ تُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِ الْمَصْنَفِ "بِالْمَوْصُولِ جَرْ" وَهِيَ جَرُ الْمَوْصُولِ بِالْحُرْفِ، وَأَنَّ يَكُونَ الْجَارُ لِهِ موافِقًا لِجَارِ الْعَائِدِ لِفَظًا وَمَعْنَى، كَمَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ كَلَامُ الشَّارِحِ الْآتِيِّ، وَزَادَ الشَّارِحُ أَرْبَعَةً تُؤْخَذُ مِنْ مَثَلِ الْمَصْنَفِ، وَهِيَ: أَنَّ لَا يَكُونَ الْعَائِدُ عَمَدةً وَلَا مُحَصُورًا، وَأَنْ يَتَحَدَّدَ مُتَعَلِّقًا بِالْحَرْفَيْنِ لِفَظًا وَمَعْنَى^(٣)؛ إِذَا قَالَ الْأَشْمُونِيُّ: "وَقَدْ أَعْطَى النَّاظِمُ مَا أَشَرَّتْ إِلَيْهِ مِنَ القيودِ بِالتَّمْثِيلِ"^(٤)، وَكَذَا أَشَرَّ إِبْنُ عَقِيلٍ^(٥) إِلَى أَنَّ إِبْنَ مَالِكَ اسْتَغْنَى عَنْ بَقِيَّةِ الشُّرُوطِ بِالْمَثَالِ، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذَا إِنَّ إِبْنَ مَالِكَ اعْتَمَدَ فِي بِيَانِ الْقَوَاعِدِ وَالْأَحْكَامِ بِالتَّمْثِيلِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ فِي بَعْضِهَا؛ إِذَا يَرِيَ الْمَرَادِيُّ بِأَنَّ إِبْنَ مَالِكَ جَاءَ بِثَلَاثَةَ شُرُوطٍ مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِهِ، حَيْثُ قَالَ: "إِنْ قَلْتَ: لَا يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِهِ إِلَّا^(٦) شَرْطٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ اتِّفَاقُ لِفَظِ الْحَرْفَيْنِ.

قَلْتُ: أَمَا^(٧) أَخْذَ الشَّرْطَ الثَّالِثَ مِنْ كَلَامِهِ فَظَاهِرٌ، فَإِنَّهُ شَرْطٌ أَنْ يَجْرِيَ الْعَائِدُ بِالَّذِي جَرُ الْمَوْصُولُ، وَمَتَى اخْتَلَفَ الْحَرْفَانُ مَعْنَى كَانَ الْجَارُ لِلْعَائِدِ حِينَئِذٍ غَيْرَ الْجَارِ لِلْمَوْصُولِ، فَإِنَّ (بَاءَ) السَّبِيلَةَ مُثَلاً غَيْرَ (بَاءَ) التَّعْدِيَةِ. وَأَمَا أَخْذَ الشَّرْطَ الثَّالِثَ فَمِنْ تَمْثِيلِهِ^(٨).

ثُمَّ ذَكَرَ الشُّرُوطُ الْثَّلَاثَةُ الْأُخْرَى، وَرَأَى أَنَّ إِبْنَ مَالِكَ لَمْ يُخْلِلْ بِهَا^(٩) إِنَّمَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَذَكُرَ هَنَا مِنَ الشُّرُوطِ

(١) منهج السالك في الكلام ١١٢/١، ١١٣.

(٢) حاشية الصبان ٢٥١/١.

(٣) منهج السالك للأشموني ٨١/١.

(٤) شرح ابن عقيل ١٦٦/١.

(٥) إِلَّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) أَمَّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) يُرِيدُ الثَّالِثَ: أَنْ يَتَحَدَّدَ مُتَعَلِّقَهُمَا مَعْنَى" توضيح المقاصد ٤٥٨/١.

(٨) توضيح المقاصد ٤٥٨/١.

ما هو خاص^(١) بالباب لا ما يؤخذ من غيره، وقد علم بذلك أن^(٢) ما كان حذفه يقع في اللبس امتنع حذفه في هذا الباب وفي غيره، وأن النائب عن الفاعل كالفاعل في جميع أحكامه، ومنها امتناع حذفه، وأن الفضلة إذا حضرت لم يجز حذفها وقد جاء حذف العائد المجرور وإن^(٣) لم تكمل شروط الحذف، كقول حاتم^(٤):

وَمِنْ حَسَدٍ يَجُوَرُ عَلَيَّ قَوْمٍ وَأَيُّ الْمَدَّهُ دُوَّلَ مَيْحُسُّ لُؤْنِي

أي: فيه، وهو نادر^(٥).

مسألة: حكم الخبر (الوصف) في حال مطابقته للمبتدأ:

قال ابن مالك^(٦):

وَالثَّانِي مُبْتَدًا وَذَا الْوَصْفِ حَبْرٌ إِنْ فِي سِوَى الْإِفْرَادِ طِبْقًا اسْتَقْرَرَ

يقول أبو حيّان: "ولم يذكر هذا الناظم حكم هذا الوصف إذا لم يطابق في الجمع نحو: أَقَائِمُ الرَّيْدُونَ؟ وَأَقَائِمُ الرِّجَالُ؟"

وإنما ذكر حكمه إذا لم يطابق في الشبيهة، نحو: أَسَارَ هَذَانِ؟ وحكم الجمع حكم الشبيهة^(٧).

أما في هذا الأمر فيفهم من ذكره الحكم لغيره، وذلك كما قال ابن الناظم في شرحه: "يعني أن الوصف إذا كان لما بعده من مثنى، أو مجموع، وطابقه، كما في نحو: أَقَائِمَانَ الزَّيْدَانَ؟ وَأَقَائِمُونَ الزَّيْدُونَ؟" كان خبراً مقدماً، وما بعده مبتدأ له، لأن المطابقة في الوصف تشعر بتحمل الضمير، وتحمله الضمير يمنع كونه مبتدأ.

فيفهم من هذا أن الوصف متى كان مثنى، أو مجموع، ولم يطابقه وجب كونه مبتدأ، لأنه قد علم أنه لم يتحمل الضمير^(٨).

عقب أبو حيّان قائلاً: "ولم يذكر - أيضاً - حكمه إذا طابق ما بعده في الإفراد نحو: أَقَائِمُ

(١) خاص: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) وإن: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) من بحر الواقر، ديوان شعر حاتم الطائي وأخباره، ليحيى مدرك الطائي، تحقيق: عادل سليمان جمال، مطبعة المديني، دار صادر، ١٤٠١هـ، ٢٩٠.

(٥) توضيح المقاصد ٤٥٩/١.

(٦) ألفية ابن مالك ٢٥.

(٧) منهج السالك في الكلام ١٢٨/١، ١٢٩.

(٨) شرح ابن الناظم ١/٧٦.

زيد؟، وهذا يجوز فيه إعراباً:

أحدهما: أَنْ يَكُونَ الْوَصْفُ مُبْتَدأً، وَمَا بَعْدَهُ فَاعِلٌ أَغْنِيَ عَنِ الْخَبَرِ كَحَالِهِ إِذَا لَمْ يَطْبَقْ مَا بَعْدَهُ فِي التَّشْيِةِ وَالْجَمْعِ.

والوجه الثاني: أَنْ يَكُونَ الْوَصْفُ خَبَرًا مُقَدَّمًا وَمَا بَعْدَهُ مُبْتَدأً كَحَالِهِ إِذَا طَبَقَ مَا بَعْدَهُ فِي التَّشْيِةِ وَالْجَمْعِ عَلَى مُشْهُورِ لُغَاتِ الْعَرَبِ، وَإِلَّا فَيَجُوزُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ عَلَى لُغَةِ "أَكْلُونِي الْبَرَاغِيثُ، أَعْنِي: فِي حَالِ التَّشْيِةِ وَالْجَمْعِ".^(١)

وكذا حُكْمُهُ إِذَا طَبَقَ مَا بَعْدَهُ فِي الْإِفْرَادِ يَنْفَهُمُ مِنْ ذِكْرِهِ حُكْمٌ "سُوْيِ الْإِفْرَادِ" بِكُونِهِ غَيْرِ ذَلِكِ، وَذَلِكَ كَمَا قَالَ الْمَكْوُديُّ فِي شِرْحِهِ: "وَفَهْمُ مِنْ قُولِهِ فِي سُوْيِ الْإِفْرَادِ أَنَّ الْمَطَابِقَ فِي الْإِفْرَادِ لَا يَتَعَيَّنُ فِيهِ كُونِ الْثَّانِي مُبْتَدأً وَالْوَصْفُ خَبَرٌ، بَلْ يَجُوزُ فِيهِ الْوِجْهَانِ".^(٢)

كَمَا أَنَّ ابْنَ مَالِكَ لَمَّا ذَكَرَ حُكْمَ التَّشْيِيَّ فِي الْمَثَالِ "أَسَارِيْ دَانِ؟" قَالَ بَعْدَهُ: "وَقَسْنِيْ أَيِّ: وَقَسْ عَلَى هَذَا الْمَثَالِ فِي غَيْرِهِ، قَالَ فِيهَا ابْنُ حَمْدُونَ^(٣): "وَقُولُهُ: أَيِّ قَسْ عَلَى الْمَثَالِيْنِ" مَمَّا يَدْخُلُ تَحْتَ "وَقَسْ" الْجَمْعِ الْجَمْعُ وَالْمَفْرَدُ مَقِيسٌ عَلَى الْمَثَنِ".^(٤)

مسألة: أنواع الخبر:

قال ابن مالك^(٥):

وَمُفْرَداً يَأْتِي وَيَأْتِي جُمْلَةٌ
خَاوِيَّةٌ مَعْنَى الَّذِي سِيَقَتْ لَهُ
وَإِنْ تَكُنْ إِيَاهُ مَعْنَى اكْتَفَى
هَكَذِّبِقِي اللَّهُ حَسْبِيْ وَكَفَى

يقول أبو حيّان: "ذَكَرَ النَّاظِمُ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْوَاقِعَةَ خَبَرًا تَحْوِي مَعْنَى الْمُبْتَدَأِ إِلَّا إِذَا كَانَ إِيَاهُ فَيَكْتَفِي بِهَا، وَهَذَا كَلَامٌ مَبِينٌ فَلَا يَدْرِي مَا مَعْنَى تَحْوِي مَعْنَى الْمُبْتَدَأِ".

وَلَمْ يُفَصِّلْ هَذَا الْمَعْنَى وَلَمْ يُوضِّحْهُ، وَلَا ذَكَرَ هَلْ كُلُّ جُمْلَةٍ يَصْبُحُ الإِخْبَارُ بِهَا عَنِ الْمُبْتَدَأِ أَمْ يُشْتَرِطُ فِيهَا شُرُوطٌ؟".^(٦)

(١) منهج السالك في الكلام .١٢٩/١

(٢) شرح المكودي .٤٥

(٣) أحمد بن الحاج كان حيّاً ١٢٦٩هـ، أحمد بن محمد بن حمدون السلمي، المعروف بابن الحاج أبو العباس، نحوّي. ينظر: معجم المؤلفين، لرضا عمر كحاله، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٥ جزءاً، ٩٥/٢.

(٤) حاشية ابن حمدون بن الحاج على شرح المكودي لألفية ابن مالك، لأبي العباس ابن حمدون بن الحاج، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٤هـ، جزءان، ١٢٠/١.

(٥) ألفية ابن مالك .٢٥

(٦) منهج السالك في الكلام .١٣٣/١

وقال المرادي في توضيح المقاصد: "الذى سبقت له هو المبتدأ، فكأنه قال: حاوية معنى المبتدأ ولم يقيده بالضمير، فشمل أربعة أشياء:

الضمير، نحو: زيد أبوه قائم، وقد يحذف إن أمن اللبس نحو: السمن منوان بدرهم.

واسم الإشارة، نحو: ﴿وَلِبَاسُ الْتَّقْوَىٰ ذَلِيلَ حَبْرٌ﴾^(١).

وتكرار لفظ المبتدأ، نحو: ﴿الْحَاقَةُ ۚ مَا الْحَاقَةُ﴾^(٢).

والعموم، نحو:

فأما القتال لا قتال لديكم^(٣).

وهذه الروابط المتفق عليها^(٤)، وكذا فسّره ابن هشام^(٥)، وغيره^(٦).

وهو شرط في الجملة كما قال الأشموني: "ويشتّرط في الجملة أن تكون" حاوية معنى" المبتدأ" الذي سبقت "خبرًا" له" ليحصل الربط^(٧).

قال أبو حيّان مُعَقباً: "لَمْ يَتَعَرَّضِ النَّاظِمُ لِحُكْمِ الضَّمِيرِ الَّذِي يُرْبِطُ بِهِ حَذْفًا وَإِثْبَاتًا، وَكَانَ مِنْ تَقْيِيمِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ"^(٨).

وهذا مما قد لا يسع ابن مالك المجال في النّظم للتوسيع فيه، ولما فيه من خلاف.

مسألة: في استثار ضمير اسم الفاعل:

قال ابن مالك^(٩):

وَأَبْرَزْنَاهُ مُطْلَقاً حَيْثُ تَلَأَ مَالِيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحَصَّلَا

قال أبو حيّان: "ويعرض اللبس في الفعل كما يعرض في اسم الفاعل، وذلك إذا كان التساوي من كل جهة نحو: زَيْدٌ عَمْرُو يضربه، وهند دعد تغلبها، والرَّيْدَانِ الْبَكْرَانِ ضرباًهما؛ ألا ترى أنَّ الفعل

(١) سورة الأعراف آية: ٢٦.

(٢) سورة الحاقة آية: ١، ٢.

(٣) من الطَّوْبَلِ، للحارث بن خالد المخزومي، شعر الحارث بن خالد المخزومي، ليحيى الجبوري، مطبعة التُّعمان، التَّنْجُفِ، ط١، ١٣٩٢هـ، ٤٥.

(٤) توضيح المقاصد ١/٤٧٥.

(٥) ينظر: أوضح المسالك ١/١٩٦ - ١٩٨.

(٦) كابن عقيل في شرحه ١/١٩٠ - ١٩٢، والأشموني في منهج السالك ٩١، والمكودي في شرحه ٤٦.

(٧) منهج السالك للأشموني ٩١.

(٨) منهج السالك في الكلام ١/١٣٦.

(٩) ألفية ابن مالك ٢٥.

في كُلِّ هذا احتمل أَنْ يكون للأول واحتمال أَنْ يكون للثاني، ولمْ يتعرض النَّاظِم لِهَذِهِ المَسَأَةِ^(١).

في التَّعْرُض لِهَذِهِ الْمَسَأَةِ إِسْهَابٌ وإِطَالَةٌ فِي الْأَلْفَيَّةِ، فِي حِينَ أَنَّهُ تُعرَض لَهَا فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ بِمَا أَنَّهُ شَرْحٌ وَفِيهِ مَجَالٌ لِلتَّوْسُعِ فَقَالَ: "إِنْ كَانَ الْجَارِي عَلَى غَيْرِ مَا هُوَ لَهُ مِنْ خَيْرٍ وَنَعْتُ وَحَالٌ فَعَلًا، وَأَمْنُ الْبَلْسِ، اغْتَفَرْ سَتْرُ الضَّمِيرِ: كَقُولُكَ: زَيْدُ الْخَبْزِ يَأْكُلُهُ، فَلَوْ خَيْفُ الْبَلْسِ وَجَبُ الْإِبْرَازِ، كَقُولُكَ: غَلَامٌ زَيْدٌ يَضْرِبُهُ هُوَ، إِذَا كَانَ الْمَرَادُ أَنَّ زَيْدًا يَضْرِبُ الْغَلَامَ"^(٢).

مَسَأَةٌ: تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ لِلْخَبْرِ:

قال ابن مالك^(٣):

وَالْأَصْلُ فِي الْأَخْبَارِ أَنْ تُؤْخِرَ وَجَوَزُوا التَّقْدِيمَ إِذْ لَا ضَرَرٌ

فَلَأَبِي حَيَّانَ تَعْقِيبٌ فِيهِ يَقُولُ: "وَأَخْذُ النَّاظِمَ يَحْصُرُ مَا يَجُبُ فِيهِ تَقْدِيمَ الْمُبْتَدَأِ وَمَا يَجُبُ فِيهِ تَقْدِيمَ الْخَبْرِ، إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ بَقِيَ سُوَى ذِينِكَ عَلَى الْجَوازِ، وَنَحْنُ نُبَدِّي أَنَّهُ لَمْ يَحْصُرْ ذِينِكَ الْقَسْمَيْنِ حَصْرًا تَامًا"^(٤).

وهو ما سَيَعْقِبُهُ فِي أَيَّاتِ ابنِ مَالِكَ الْقَادِمَةِ.

مَسَأَةٌ: مِنْ مَوَاضِعِ مَنْعِ تَقْدِيمِ الْخَبْرِ:

يَقُولُ ابنُ مَالِكَ^(٥):

أَوْ كَانَ مُسْنَدًا لِذِي لَامِ ابْتِدَأِ أَوْ لَازِمِ الصَّدْرِ كَمَنْ لِي مُنْجَدًا

عَقْبُ أَبِي حَيَّانَ: "وَنَقْصٌ مِنْ مَوَاضِعِ مَنْعِ تَقْدِيمِ الْخَبْرِ مَا نَذَكِرُهُ فَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ مِشْبَهًا بِالْمُبْتَدَأِ ... أَوْ يَكُونَ قَدْ سَدَّتِ الْحَالُ مَسْدَهُ ...

أَوْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأِ فِيهِ مَعْنَى الدُّعَاءِ مَعْرُوفًا كَانَ أَوْ نَكْرَةً ... أَوْ يَكُونَ جَمْلَةً لَا تَقْنَصِي الصَّدْقِ وَلَا الْكَذْبِ ...

أَوْ يَكُونَ خَبْرًا عَنْ ضَمِيرِ الشَّائِنِ ...

أَوْ يَكُونَ مَقْرُونًا بِالْفَاءِ ... أَوْ يَكُونَ خَبْرًا عَنْ ضَمِيرِ مُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاطِبٍ عَنْهُ بِالَّذِي أَوْ أَلَّا يَكُونَ فَرَوْعَهُمَا، أَوْ بَنَكْرَةً أَوْ مَعْرُوفَةً بِالْأَلْفَ وَاللَّامِ وَقَدْ عَادَ الضَّمِيرُ مَطَابِقًا لِلْمُبْتَدَأِ فِي التَّكَلُّمِ أَوْ

(١) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .١٤١/١

(٢) شَرْحُ التَّسْهِيلِ .٣٠٩/١

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٢٦

(٤) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .١٥٤/١

(٥) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٢٦

الخطاب... فلا يجوز تقديم الخبر في شيء من هذه المسائل خلافاً للكسائي فإنَّه يُحيِّز ذلك في المسألة الأخيرة^(١).

وعقب الأشموني بواحدة منها، قال: "تنبيه: يجب أيضاً تأخير الخبر المفروض بالفاء، نحو: الذي يأتيني فله درهم"^(٢).

قال ابن هشام: "أن^(٣) يكون المبتدأ مُسْتَحِقاً للتصدير، إما بنفسه... أو بغيره، إما متقدماً عليه،... أو متأخراً عنه... أو مشبهاً به، نحو: "الذي يأتياني فله درهم"، فإنَّ المبتدأ هنا مشبه باسم الشرط، لعمومه، واستقبال الفعل الذي بعده، وكونه سبيلاً، ولهذا دخلت الفاء في الخبر كما تدخل في الجواب"^(٤).

وزاد الأزهري في التصريح على ذلك قال: "وبقي عليه ضمير الشأن نحو: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ^(٥) أَحَدٌ^(٦) فإنَّه يلزم صدر الكلام، والإخبار بالجمل، وإذا أخبر عنه بجملة لا يجوز أن تقدم عليه"^(٧).

قال الشاطبي: "والمبتدأ الذي هو لازم للصدر على سبعة أضرب:

أحدها: اسم الشرط...

والثاني: اسم الاستفهام...

والثالث: كم الخبرية^(٧)...

والرابع: ما أضيف إلى أحد هذه الثلاثة...

والخامس: ضمير الشأن فإنَّه يلزم صدر الكلام، وتكون الجملة التي تقع خبره بعده...

والسادس: ما التي للتعجب...

والسابع: المبتدأ الذي دَحَلتُ الفاءُ في خبره...

فهذه أضرب سبعة تضمنها قوله: "أَوْ لَازِمُ الصَّدْرِ" بألف إشارة.

وحصل من هذا كلَّه استيفاء ما ذكره الناس من هذه الموضع في هذا الفصل، ولم يُفْتَه منها إلَّا ما لا
بال له^(٨)، بدليل أنَّه قد فاته شيء منها ولكن ما فاته من مواضع منع تقديم الخبر لا بال له.

(١) منهج السالك في الكلام ١٦٠/١، ١٦١.

(٢) منهج السالك للأشموني ٩٩.

(٣) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) أوضح المسالك ٢٠٨/١، ٢٠٩.

(٥) سورة الإخلاص آية: ١.

(٦) شرح التَّصْرِيف ٢١٧/١.

(٧) الْحَبَرَيَّةُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) المقاصد الشافعية ٧٧٧/٢ - ٨٢.

مسألة: من مواضع لزوم تقديم الخبر:

قال ابن مالك^(١):

كَذَا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ مُضْرُمٌ مِمَّا بِهِ عَنْهُ مُبِينًا يُخْبَرُ

قال أبو حيَّان: "ونقص من مواضع لزوم تقديم الخبر: أَنْ يكون قد استعمل متقدماً في مثل نحو: "في كُلِّ وَادٍ بَنُو سَعْدٍ"، أو تكون الفاء دخلت على المبتدأ في نحو: أَمَا فِي الدَّارِ فَزَيْدٌ، أو يكون المبتدأ أَنْ ومعه موليه نحو: صحيح أَنَّكَ قَائِمٌ، وعِنْدِي أَنَّكَ مُنْطَلِقٌ، فلا يجوز: أَنَّكَ قَائِمٌ صَحِيفٌ، وَلَا أَنَّكَ مُنْطَلِقٌ عِنْدِي".^(٢)

فما ذكره ابن مالك هنا في ألفيته ينبع عن الموضع التي ذكرها في التسهيل موضعين:

أحدهما: الخبر الدال عند تقديمها على ما لا يدل عليه عند تأخره.

الثاني: الخبر الذي مبتدئه أَنَّ المفتوحة المشددة ومعمولاها^(٣).

قال الشَّاطِي: "ووجه ذلك عنده إِمَّا خوفُ التباس المفتوحة لو قدمت بالكسورة، وإِمَّا خوف التباس المصدرية والتي يعنى لعلٍّ، وإِمَّا تعريضها لدخول إِنَّ المكسورة عليها مباشرة، وهو نحو تعليل سيبويه. وإِمَّا يلزم تأخير أَنَّ وتقديم الخبر إذا لم يتقدم الكلام أَمَّا، فإن تقدمت لم يلزم تقديم الخبر، نحو: أَمَّا أَنَّ زِيداً قَائِمٌ ففي علمي"^(٤).

والامر في حصر الموضع كما قال الشَّاطِي أَنَّ ابن مالك" لم يقصد حصر الموضع كلّها، بل نبه على جملة منها يلحق بها ما عداها ممَّا لم يذكره"^(٥).

مسألة: حكم توسط خبر (كان):

قال ابن مالك^(٦):

وَفِي جَمِيعِهِ ا تَوْسُطُ الْخَبَرِ أَجِزْ وَكُلُّ سَبْقَهُ دَامَ حَظَرٌ

قال أبو حيَّان: "ذكر أَنَّه يجوز في جميعها توسط الخبر، وليس كما ذكر بل الخبر في ذلك على ثلاثة أقسام:

- قسم يحب فيه ذلك.

(١) ألفية ابن مالك .٢٦

(٢) منهج السالك في الكلام .١٦٤/١

(٣) ينظر: تسهيل الفوائد .٤٧

(٤) المقاصد الشافية .٩٠/٢

(٥) المصدر السابق .٩١/٢

(٦) ألفية ابن مالك .٢٨

- وَقْسِمْ يَعْتَنِعُ فِيهِ.

- وَقْسِمْ يَجْبُرُ" (١).

قال ابن مالك في شرح الكافية: "تقديم الخبر في هذا الباب شبيه بتقديم المفعول فليحكم بجوازه ما لم يمنع مانع" (٢).

فقد يكون ذلك سبباً في عدم تفصيل ابن مالك هنا.

مسألة: النَّصْ في (فتى، زال، وليس):

قال ابن مالك (٣) :

وَمَا سِوَاهُ نَاقِصٌ وَالنَّفْصُ فِي فَتَى لَيْسَ زَالَ دَائِمًا قُبْيٰ (٤)

قال أبو حيّان: "وقد أهمل النَّاظِمُ الْكَلَامَ فِي مَعَانِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَكَانَ رَأَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوَيْنِ تَعْرُضُوا لِذَلِكَ" (٥).

قوله: "وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوَيْنِ تَعْرُضُوا لِذَلِكَ" بدليل أنَّ هناك مَنْ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُ يَلْتَزِمُ فِي نَظَمِهِ الْأَخْتَصَارِ فَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ سبباً.

وقد قَيَّدَ ابن مالك "زال" في التَّسْهِيلِ احْتِرَازًا، قال في شرح التَّسْهِيلِ: "وَقَيَّدَتْ "زال" بِكُونِ مُضَارِعَهَا يَزَالُ، احْتِرَازًا مِنْ بَعْنَى تَحْوِلِهِ، فَمُضَارِعُهُ يَزُولُ وَهُوَ ثَامٌ، وَاحْتِرَازًا مِنْ زَالَ الشَّيْءَ بَعْنَى عَزْلِهِ، فَمُضَارِعُهُ يَزِيلُ" (٦)، وَهُوَ مَا كَانَ يَلْزَمُهُ هُنَا.

مسألة: شروط إعمال (ما) عمل (ليس):

قال ابن مالك (٧) :

إِعْمَالَ لَيْسَ أَعْمِلَتْ مَا دُونَ إِنْ مَعَ بَقَاءَ النَّفْيِ وَتَرْتِيبِ زُكْنِ

قال أبو حيّان: "اشترط أَكْثَرُهُمْ فِي جُوازِ إِعْمَالِهَا ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ وَهِيَ أَشَارَ إِلَيْهَا فِي الْبَيْتِ:

الشرط الأول: أَنْ لَا تَرَادَ بَعْدَهَا: "إِنْ"، إِنْ زَيْدَتْ بَطْلُ الإِعْمَالِ ...

الثاني من الشروط: بقاء النفي، فإن انقضى النفي لم تعمَل ...

(١) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٨٧/١.

(٢) شرح الكافية الشَّافِيَّةِ ٣٩٦/١.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٩.

(٤) لم يذكر أبو حيّان هذا الْبَيْتَ بِلْ تَضَمَّنَهُ فِي شَرْحِهِ، وَذَكَرَ ذَلِكَ الْمَحْقُقُ فِي الْحَاشِيَّةِ.

(٥) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٩٨/١.

(٦) شرح التَّسْهِيلِ ٣٣٤/١.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٩.

الشرط الثالث: أَلَا يتقَدَّمُ خبرها على اسمها، فإن تقدم بطل الإعمال... .

وَمَمَّا لَمْ يذْكُرِ النَّاظِمُ مِنَ الشَّروطِ:

أَلَا تزداد: "ما" بعد: "ما" إِنْ زَيْدٌ لَمْ تَعْمَلْ نَحْوَهُ: مَا مَا زَيْدٌ قَائِمٌ، هَذَا مَدْهُبُ عَامَةِ النَّحْوَيْنِ، وَحَكِيٌّ عَنْ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ ذَلِكَ نَحْوُهُ: مَا مَا زَيْدٌ قَائِمًا^(١).

والشرط الرابع: أَلَا يتقَدَّمُ معمول خبرها على اسمها ما لم يكن ظرفاً أو مجروراً، فإن تقدم وليس بظرف ولا مجرور بطل العمل، وهو لم يذكره أبو حيَّان في شرحه وقد ضمَّنه ابن مالك في البيت، قال المرادي: "إِنْ قَلْتَ: مِنْ أَيْنَ يَؤْخُذُ هَذَا الشَّرْطُ الرَّابِعُ مِنْ كَلَامِهِ؟

قلت: مِنْ قَوْلِهِ: وَسَبَقَ حَرْفَ جَرٍ ... الْبَيْتُ، إِنْ^(٢) مَفْهُومُهُ أَنَّ معمول الخبر إن^(٣) لم يكن ظرفاً أو مجروراً، فَإِنَّهُ^(٤) لَا يَجُوزُ تقدِيمِهِ مَعَ بَقَاءِ الْعَمَلِ^(٥) فِي الْبَيْتِ بَعْدِهِ.

أَمَّا الشَّرْطُ الَّذِي اشْتَرَطَهُ أَبُو حَيَّانُ، فَابْنُ مَالِكٍ حَكَىٰ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ بِأَنَّهُ لَا يُطَلِّعُ عَمَلَهَا، قَالَ: "كَمَا لَا يَتَغَيِّرُ لِتَكْرِيرِ (مَا)، إِذَا قِيلَ: مَا مِنْ زَيْدٍ قَائِمًا، كَمَا قَالَ الرَّاجِزُ^(٦):

لَا يُنْسِكُ الْأَسَى تَأْسِيًّا فَمَا
مَا مِنْ حَمَاءٍ أَحَدٌ مُعْتَصِمًا
فَكَرِرَ مَا النَّافِيَةُ تَوْكِيدًا وَأَبْقَى عَمَلَهَا^(٧).

وقال فيه المرادي: "والصواب عدم اشتراط هذا الشرط"^(٨).

مسألة: عمل (لا) و (إن) كـ (ليس):

قال ابن مالك^(٩):

فِي النَّكِرَاتِ أَعْمَلْتُ كَلِيسَ لَا

قال أبو حيَّان: "لَمْ يَذْكُرُ النَّاظِمُ فِي: "لَا" سَوَى هَذَا الشَّرْطُ الْوَاحِدُ وَهُوَ التَّكْرِيرُ".^(١٠)

(١) منهج السالك في الكلام ٢١٨/١ - ٢٢١.

(٢) إِنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) إِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) فَإِنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) توضيح المقاصد ١/٥٠٧.

(٦) الدرر اللّوامع على هم الموامع، لأحمد الشنقيطي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ، ٣ مجلدات، ٢٤٢/١، وهو غير منسوب فيها.

(٧) شرح التسهيل ١/٣٧١.

(٨) شرح التسهيل للمرادي، تحقيق: محمد عبد النبي محمد أحمد عبيد، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط١، ١٤٢٧هـ، ٣١٤.

(٩) ألفية ابن مالك ٣٠.

وذكر أبو حيَان شرطين آخرين هما: أَنْ لَا يتقدم خبرها على اسمها، وَأَنْ لَا يتقضى النفي.

كما ذكرهما ابن هشام^(٢) والأشموني^(٣) وابن عقيل^(٤) في شروحهم.

قال الشَّاطِي: "واعلم أَنَّه ما قَدِمَ أَنَّ (ما) لَا تَعْمَلُ عَمَلٌ لَيْسَ إِلَّا بِشُرُوطٍ ذَكْرُهَا، وَأَخْبَرُهَا أَنَّ لَا أَعْمَلْتُ أَيْضًا عَمَلًا لَيْسَ، لَزَمَ مِنْ ذَلِكَ - وَلَا بَدَّ - أَنْ يَكُونَ حَكْمُهَا فِي اشتِرَاطِ تَلْكَ الشُّرُوطِ حَكْمًا، وَلَمْ يَنْصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي لَا، وَلَا مَا بَعْدَهَا، عِلْمًا بِأَنَّ الْفَرْعَ لَا يَقُوِيُّ قُوَّةَ الْأَصْلِ، وَالْمُشَبَّهُ لَا يَكُونُ فِي درَجَةِ الْمُشَبَّهِ بِهِ، وَقَدْمَ ذَلِكَ فِي (ما)، فَظَهَرَ بِذَلِكَ جَرِيَانُ حَكْمِ الْاشْتِرَاطِ فِي غَيْرِ مَا إِذْ كَانَ الْمُشَبَّهُ بِهِ وَاحِدًا فِي الْجَمِيعِ وَهُوَ لَيْسَ. فَيُشَرِّطُ إِذَا فِي لَا تَلْكَ الشُّرُوطِ الْثَّلَاثَةِ، وَهِيَ: فَعْدَانٌ إِنْ، وَبَقاءُ النَّفِيِّ، وَالتَّرْتِيبُ"^(٥).

قال أبو حيَان: "وَأَمَّا: "إِنْ" فَكَانَ يَنْبَغِي لِلنَّاظِمِ أَنْ يَقِيدَ فِي قَوْلِهِ: وَإِنَّ النَّافِيَةَ لِيَحْتَرِزَ بِذَلِكَ مِنْ إِنَّ الْمُخْفَفَةِ"^(٦).

وقد قيد في الكافية قائلًا:

"وَمُلْحَقٌ بِـ(ما) إِنَّ النَّافِي لِدِي مُهَمَّ فِيهِ الْكَسَائِيُّ أَنْشَادًا"^(٧)

مسألة: ما تدخل عليه إِنْ وأخواتها من المبتدآت:

قال أبو حيَان: "لَمْ يَذْكُرِ النَّاظِمُ الْمُبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ الَّذِينَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمَا هَذِهِ الْحُرُوفُ، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ عَلَى كُلِّ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ"^(٨).

عَقَبَ أبو حيَان على ذلك ولم يذكر هو ما لم يذكره ابن مالك من المبتدأ والخبر اللذين تدخل عليهما هذه الحروف كما قال، بل اكتفى بقوله: "وَهِيَ لَا تَدْخُلُ عَلَى كُلِّ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ".

في قول ابن مالك في البيت الأول^(٩) من هذا الباب: "عَكْسُ مَا لِكَانَ مِنْ عَمَلٍ" يتضح ويزول هذا اللبس، إذ أَنَّ كل ما اشترط في المبتدئ الذي يجوز الدخول عليه في باب (كان) مشترط في هذا الباب،

(١) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٣٢/١.

(٢) ينظر: أوضاع المسالك ٢٧٤/١.

(٣) ينظر: منهاج السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ ١٢٤.

(٤) شرح ابن عقيل ٢٩١/١، ٢٩٢.

(٥) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ٢٤٧/٢، ٢٤٨.

(٦) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٣٤/١.

(٧) شرح الكافية ٤٤٦/١.

(٨) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٥٧/١.

(٩) وهو قول ابن مالك:

فقلنا هناك: يشترط في (كان) أَنَّهَا لا تدخل على مبتدئ له لزوم الصدر كأسماء الاستفهام، وكذلك المبتدأ الذي هو واجب الحذف كالنعت المقطوع والمبتدأ الذي هو لازم للابتداء لا يتصرف كـ طوي للمؤمن، فحينئذٍ نقول: فكل ما اشترط في المبتدأ هناك يشترط فيه هنا في باب (إِنَّ) وأخواتها^(١).

قال ابن مالك في التَّسْهيل: "ولهن شبه بـ (كان) الناقصة، في لزوم المبتدأ والخبر والاستغناء بهما"^(٢) وفي توضيح ذلك قال في شرح التَّسْهيل: "فاللزوم مخرج لما يدخل عليهما وعلى غيرهما كـ (ألا وأما) الاستفتاحيتين، والاستغناء بهما مخرج لـ (لولا ولواما) الامتناعيتين، ولـ (إذا) المفاجأة"^(٣).

مسألة: معاني (إِنَّ) وأخواتها:

قال ابن مالك^(٤):

لِإِنَّ أَنَّ لَيْتَ لَكِنَّ لَعَلَّ كَانَ عَكْسُ مَا لِكَانَ مِنْ عَمَلٍ

قال أبو حيَّان: "ولم يُبَيِّنَ النَّاطِمُ مَعَانِي هَذِهِ الْحُرُوفِ فَنَقُولُ: إِنَّ لِلتَّأكِيدِ ..."^(٥)، ثم شرع في ذكر معانيها.

كما أَنَّ ابن مالك لم يذكر معاني هذه الحروف في الكافية فربما أَنَّ المقام قائم على الاختصار في النظم، وقد ذكرها في التَّسْهيل قال: "وهي (إِنَّ) للتوكيد، و(لكنَّ) للاستدراك، و(كَانَ) للتشبيه ولتحقيق أيضاً على رأي، و(ليت) للتمني، و(لعَلَّ) للترجي وللإشغال والتعليل والاستفهام"^(٦).

مسألة: من مواضع كسر همزة (إِنَّ) وجواباً:

قال ابن مالك^(٧):

وَكَسَرُوا مِنْ بَعْدِ فِعْلٍ عُلَقًَا بِاللَّامِ كَاعْلَمَ إِنَّهُ لَذُو تُقَىٰ

قال أبو حيَّان: "ونقصه مواضع تُكْسَرُ فيها - أيضاً - وجواباً:

أحدها: بعد: "أَلَا" التي للاستفهام، نحو قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾^(٨).

الثاني: بعد: "حَيْثُ" نحو: اجْلِسْنَ حَيْثُ إِنَّ زَيْدًا جَالِسٌ.

(١) شرح ألفية ابن مالك للحازمي درس ٣/٣٧.

(٢) تسهيل الفوائد ٦٢.

(٣) شرح التَّسْهيل ٨/٢.

(٤) ألفية ابن مالك ٣١.

(٥) منهج السالك في الكلام ٢٥٩/١.

(٦) تسهيل الفوائد ٦١.

(٧) ألفية ابن مالك ٣٢.

(٨) سورة البقرة آية: ١٣.

الثالث: أَنْ تَكُونُ فِي مَوْضِعِ حَبْرِ اسْمِ عَيْنٍ نَحْوُ: زَيْدٌ إِنَّ عُمَراً يَصْرُئُهُ^(١).

وقد أدخلها الأشموني ضمّن قول ابن مالك: "فَاكْسِرٌ فِي الابْتِداً"، قال: ""فَاكْسِرٌ فِي الابْتِداً" أَمَا حَقِيقَةُ، نَحْوُ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ^(٢)، أَوْ حَكْمًا كَالوَاقِعَةُ بَعْدَ (أَلَا) الْاسْفَاتِحَيَّةِ، نَحْوُ: أَلَا إِنَّ أُولَيَاءَ اللَّهِ^(٣)، وَالوَاقِعَةُ بَعْدَ حِيثُ، نَحْوُ: اجْلَسَ حَيْثُ إِنَّ زِيدًا جَالِسًا، وَالوَاقِعَةُ خَبْرًا عَنِ اسْمِ الدَّازِّ، نَحْوُ: زَيْدٌ إِنَّهُ قَائِمٌ، وَالوَاقِعَةُ بَعْدَ (إِذ)، نَحْوُ: جَعْتُكَ إِذْ إِنَّ زِيدًا غَائِبٌ"، وكذا قال في (أَلَا) الْاسْفَاتِحَيَّةِ غَيْرَ وَاحِدٍ^(٤).

وأيضاً خَرَجَ الشَّاطِبِيُّ لِلْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ قَالَ فِي مَوْضِعِ حَبْرِ اسْمِ عَيْنٍ: "إِنَّا نَحْنُ: زَيْدٌ إِنَّهُ قَائِمٌ، فَإِنَّ الْخَبَرَ هُنَا وَقَعَ جَمْلَةً، فَاصْلَهُ الْأَوَّلُ جَمْلَةُ الْخَبَرِ، وَجَمْلَةُ الْخَبَرِ فِي الْأَصْلِ مُسْتَقْلَةٌ، وَوَقْوَعُهَا خَبْرًا عَارِضًا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَمْ تَقْعُ إِنَّ إِلَّا فِي الْابْتِداً، فَوُجُوبُ الْكَسْرِ"^(٥)، وَقَالَ فِي مُجَيَّبِهِ بَعْدَ (أَلَا) الْاسْفَاتِحَيَّةِ: "وَإِنَّمَا أَلَا فَهِيَ كَلْمَةٌ تَدْخُلُ عَلَى الْكَلَامِ لِتَبَيِّنِ الْمُخَاطِبِ لِسَمَاعِهِ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: اسْمُعْ، أَوْ تَنَبَّهْ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، ثُمَّ يَقْعُ بَعْدَهَا الْكَلَامِ الْمُبْتَدَأُ، فَلَمَّا أَنَّ قَوْلَكَ: إِنَّ زِيدًا قَائِمٌ، بَعْدَ تَتَسَبَّعَ كَلَامُهُ وَإِنَّ فِيهِ فِي الْابْتِداِ فَكَذَلِكَ مَا فِي مَعْنَى ذَلِكَ، وَهُوَ أَلَا"^(٦) وَكَذَلِكَ حِيثُ.

وقد عَقَبَ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ عَقِيلَ بَأَنَّ مَا وَرَدَ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ بَأَنَّهُ أَنْقَصَ مَوْضِعَ - وَقَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الْمَوْضِعَ الْثَّالِثَ - بِقَوْلِهِ: "وَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْمَوْضِعَ؛ لِدُخُولِهِ تَحْتَ قَوْلِهِ: فَاكْسِرٌ فِي الابْتِداً" لِأَنَّ هَذِهِ إِنَّمَا كَسَرْتَ لِكُونِهَا أَوَّلَ جَمْلَةً مُبْتَدَأً بِهَا^(٧).

مسألة: من مَوْضِعِ جَوازِ الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ فِي هَمْزَةِ (إِنَّ):

قال ابن مالك^(٨):

مَعْ تِلْوِ فَا الْجَرَّا وَذَا يَطَرِدُ فِي نَحْوِ خَيْرُ الْقَوْلِ إِنَّ أَحْمَدُ

قال أبو حيّان: "ونقصه مَوْضِعٌ يَجُوزُ فِيهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ عَلَى اختلاف التَّقْدِيرَيْنِ:

أَحدهما: بعد: "حَتَّى" فَإِنْ كَانَ حَرْفُ ابْتِداِ وَجْبُ الْكَسْرُ... وَإِنْ كَانَ عَاطِفَةً مَنْصُوبًا عَلَى

(١) منهج السالك في الكلام ٢٦٩/١.

(٢) سورة الفتح آية ١.

(٣) سورة يونس آية ٦٢.

(٤) كابن الناظم ينظر: شرحه ١١٨، وابن هشام ينظر: أوضح المسالك ٣٢١/١.

(٥) المقاصد الشافعية ٣٢٨/٢.

(٦) المصدر السابق ٣٢٨/٢.

(٧) شرح ابن عقيل ٣٢٦/١.

(٨) ألفية ابن مالك ٣٢.

منصوب، أو كانت حرفَ جَرِ فُتَحَتْ.

الثَّانِي: بعد: "أَمَا" فإنْ كانت بمعنى: "أَلَا" الاستفتاحيَّةُ كُسِرَتْ... وإنْ كانت بمعنى: "حقًا" فُتَحَتْ...

الثَّالِثُ: بعد: "أَمَا" نحو: أَمَا في الدارِ فِي إِنَّكَ قَائِمٌ، الكسر على تقدير: فَإِنَّ قَائِمٌ، ويتعلق الجرور بما في: "أَمَا" من معنى الفعل، والفتح على تقدير: قِيَامُكَ، والجرور في موضع الخبر.

الرَّابِعُ: بعد: "مُذْ" نحو: مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ، حتى بعض أصحابنا أنَّ العَربَ يقولون: ما رَأَيْتُهُ مُذْ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَنِي، ومُذْ إِنَّ اللَّهَ، بالفتح والكسر، فمن فتح فالتقدير: مُذْ خَلَقَ اللَّهُ إِيَّايَ، ومن كسر فلأنَّ القياسَ يقتضي أَنْ تُضافَ مُذْ إلى الجملة الابتدائية، وذلك مطرد عند سيبويه في كلِّ ظرفٍ ماضٍ^(١).

وقد زاد ابن مالك في التَّسْهيل: "وتفتح بعد (أَمَا) بمعنى حقًا، وبعد (حتى) غير الابتدائية، وبعد (لا جرم) غالباً"^(٢)، وأيضاً بهذه الموضع عَقَبَ ابنه في شرحه لهذا البيت^(٣).

وزاد ابن هشام^(٤) والأشموني^(٥) في شرْحِيهما: أَنْ تقع بعد واو مسبوقة بمفرد صالح للعطف عليه، وأنْ تقع بعد (حتى)، وأنْ تقع بعد (أَمَا)، وأنْ تقع بعد (لا جرم) والغالب الفتح.

وكذا زاد الشَّاطِي عليهما ثم قال في نقص ابن مالك من الموضع: "والذي يقال في هذا - والله أعلم - أَنَّه لَم يقصد الحَصْرُ التَّامَ لسائر الأقسام، وإنَّما قصد التنبيه على بعض الموضع المشهورة"^(٦).

مسألة: موضع دخول لام الابتداء على خبر (إن):

قال ابن مالك^(٧):

وَيَعْدَ ذَاتِ الْكَسْرِ تَصْحَبُ الْجَرْ
لَامُ ابْتِدَاءٍ نَحْوُ إِنِّي لَوْزَ
وَلَا يَلِي ذِي الْلَّامِ مَا قَدْ نُفِيَّا

قال أبو حيَان: "وقول الناظم: "وَيَعْدَ ذَاتِ الْكَسْرِ تَصْحَبُ الْجَرْ... لَامُ ابْتِدَاءٍ" لم يَتَعَرَّضُ

(١) منهج السالك في الكلام ٢٧٦/١، ٢٧٧.

(٢) تسهيل الفوائد ٦٣.

(٣) ينظر: شرح ابن الناظم ١٢١.

(٤) ينظر: أوضح المسالك ٣٣٢، ٣٣٣.

(٥) ينظر: منهج السالك للأشموني ١٣٩، ١٤٠.

(٦) المقاصد الشافية ٣٤١/٢، ٣٤٢.

(٧) ألفية ابن مالك ٣٢، ٣٣.

لِتَبَيَّنَ مَعْنَى دُخُولِ الْلَّامِ عَلَى الْخَبَرِ، فَالَّذِي نَخْتَارُهُ مَا قَدَمْنَاهُ أَنَّ هَذِهِ الْلَّامَ إِنَّمَا جِيءُ بِهَا لِلتَّوْكِيدِ^(١).
نَجَدْ هَنَا تَنْطِعًا مِنْ أَيِّ حَيَّانٍ فِي تَعْقِبِهِ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ، فَعَقَّبَ هَنَا عَلَى أَمْرٍ لَمْ نَجِدْ لَيْعَقِّبَ عَلَيْهِ فِي
شِرْحِهِ لِلتَّسْهِيلِ وَهُوَ مَا جَاءَ تَالِيًّا بَعْدَ شِرْحِهِ الْأَلْفَيَّةِ، فَيَقُولُ هَنَا بَأَنَّ ابْنَ مَالِكَ لَمْ يُبَيِّنْ مَعْنَى دُخُولِ الْلَّامِ
عَلَى الْخَبَرِ وَهُوَ مَا لَمْ يُبَيِّنْهُ كَذَا فِي التَّسْهِيلِ، فَيَقُولُ أَبُو حَيَّانٍ فِي التَّذْدِيلِ: "قُولُهُ يَحْجُزُ دُخُولَ لَامَ الْابْتِداءِ:
هَذِهِ الْلَّامُ عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ هِيَ لَامُ الْابْتِداءِ فِي الْأَصْلِ الَّتِي فِي قَوْلِكَ: لَزِيدُ أَخْوَكَ وَهِيَ تَؤَكِّدُ الْجَمْلَةَ، وَآخِرُتُ
لِكُونُهَا لِلتَّأْكِيدِ وَ(إِنَّ) لِلتَّأْكِيدِ، فَلَوْ جَعَلُوهَا فِي أُولِ الْكَلَامِ لَأَدَى ذَلِكَ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ حِرْفَيِّ الْمَعْنَى
وَاحِدًا"^(٢).

فَلَمْ يَعْتَرِضْ أَبُو حَيَّانٍ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ فِي التَّذْدِيلِ بَدْلِيلٍ وَضَوْحَاهُ وَوَضْوَحِ مَعْنَاهَا، مَا يَدْلِلُ عَلَى عَدَمِ
الْحِسْبَرَةِ لِذَكْرِهِ هَنَا.

مَسَأَلَةُ: عَمَلُ (إِنَّ) إِذَا حُقِّفَتْ:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٣):

وَحُقِّفَتْ إِنَّ فَقَلَ الْعَمَلُ وَتَلَرَمُ الْلَّامُ إِذَا مَا تُهْمَلُ

قَالَ أَبُو حَيَّانٍ: "وَلَمْ يُبَيِّنِ النَّاظِمُ مَحْلَ دُخُولِ هَذِهِ الْلَّامِ، وَدُخُولُهَا تَارَةً يَكُونُ فِي الْخَبَرِ نَحْوَ: إِنْ زَيْدٌ
لَقَائِمٌ، وَتَارَةً فِي الْمُبْتَدَأِ نَحْوَ: إِنْ فِي الدَّارِ لَزِيدٌ"^(٤).

إِمَّا يَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ هَذِهِ الْلَّامَ هِيَ لَامُ الْابْتِداءِ وَهِيَ الَّتِي قَدْ نَظَمَ فِيهَا قَبْلَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّاطِئِيُّ: "وَتَلَرَمُ
الْلَّامُ إِذَا مَا تُهْمَلُ" يَعْنِي إِنَّ إِذَا حُقِّفَتْ فَأَهْمَلَتْ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ لَزَمَتِ الْلَّامُ فِي خَبْرِهَا، وَالْأَلْفُ وَالْلَّامُ فِي
قَوْلِهِ: "وَتَلَمُ الْلَّامُ" لِتَعرِيفِ الْعَهْدِ، إِذْ قَدْ تَقْدَمَ لَهُ الْكَلَامُ فِي لَحَاقِهَا. وَقَدْ أَفَادَ بِهَذَا الْكَلَامِ فَوَاءِدُ:
إِحْدَاهَا: أَنَّ تَلَكَ الْلَّامُ لَامُ الْابْتِداءِ الدَّاخِلُ لِفِي خَبْرِ إِنَّ، وَهُوَ رَأْيُ جَمِيعِ الْبَصَرِيِّينَ"^(٥).

مَسَأَلَةُ: تَخْفِيفُ (لَكِنَّ):

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٦):

وَحُقِّفَتْ كَانَ أَيْضًا فَنُوِيَ مَنْصُوبُهَا وَثَابِتًا أَيْضًا رُوِيَ

قَالَ أَبُو حَيَّانٍ: "وَذَكَرَ النَّاظِمُ تَخْفِيفَ: إِنَّ، وَأَنَّ، وَكَانَ" وَأَهْمَلَ: "لَكِنَّ"، وَحَكَمُهَا أَهْنَا إِذَا

(١) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٢٨٣/١

(٢) التَّذْدِيلُ وَالتَّكْمِيلُ .٩٦/٥

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٣٣

(٤) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٢٩٥/١

(٥) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ .٣٨٩، ٣٨٨/٢

(٦) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٣٤

حُقِّقْتُ لَا تَعْمَلُ لَا فِي ضَمِيرٍ أَمْ لَا غَيْرِهِ...^(١)

وكذا ألحق بحكمها ابن هشام في شرحه^(٢) والأشموني^(٣)، في حين أنَّ ابن مالك لم يغفل عنها في التَّسْهيل فقال: "وَيَمْنَعُ إِعْمَالَهَا مُخْفَفَةً خَلَافًا لِيُونِسَ وَالْأَخْفَشَ"^(٤). وهي مما غفل عن ذكره ابن مالك في النَّظم.

مَسَأَلَةٌ: رَافِعٌ خَبْرٌ (لَا) الَّتِي لَنْفَيَ الْجِنْسَ:

قال ابن مالك^(٥):

فَانْصِبْ كِهَا مُضَارِعَةً أَوْ مُضَارِعَةً **وَبَعْدَ ذَاكَ الْخَبْرِ اذْكُرْ رَافِعَهُ**

قال أبو حيَّان: "وَلَمْ يُبَيِّنِ النَّاظِمُ عَلَى أَيِّ جِهَةِ رُفْعِ الْخَبْرِ، وَفِيهِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ ارْتَفَعَ عَلَى أَنَّهُ خَبْرُ الْابْتِداءِ لِأَنَّ: "لَا" وَمَا عَمِلْتَ فِيهِ فِي مَوْضِعِ رُفْعٍ عَلَى الْابْتِداءِ، وَلَمْ تَعْمَلْ فِيهِ: "لَا" شَيْئًا، إِنَّمَا عَمِلْتَ فِي الْاسْمِ فَقْطًا، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ ارْتَفَعَ بِـ: "لَا" كَمَا عَمِلْتَ: "إِنَّ" فِي الْخَبْرِ، وَهُوَ مَذَهَبُ الْأَخْفَشِ"^(٦).

هذا وقد فَصَّلَ ابن مالك في شرح التَّسْهيل في حال الخبر وجهة رفعه، قال: "ثُمَّ أَشَرْتُ إِلَى أَنَّهُ لَا خَلَافٌ فِي كَوْنِ الْخَبْرِ مَرْفُوعًا بِـ (لَا) إِذَا لَمْ يَرْكِبِ الْاسْمَ مَعَهَا، ثُمَّ قَلَتْ: "وَكَذَا مَعَ التَّرْكِيبِ عَلَى الْأَصْحَاحِ" فَنَبَهَتْ بِذَلِكَ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيِّبوِيَّهُ مِنْ أَنَّ الْخَبْرَ مَرْفُوعٌ بِـ الْتَّرْكِيبِ مَرْفُوعًا بِـ مَا كَانَ مَرْفُوعًا بِـ بَعْدِ دُخُولِ لَا؛ لِأَنَّ شَبَهَهَا بِـ (إِنَّ) ضَعَفَ حِينَ تَرَكَبَ وَصَارَتْ كَجُزِءٍ كَلْمَةً، وَجُزْءٌ كَلْمَةً لَا يَعْمَلُ، فَمَقْتَضِيُّ هَذَا أَنْ يَبْطِلَ عَمِلَهَا فِي الْاسْمِ وَالْخَبْرِ، لَكِنَّ عَمِلَهَا أَبْقَى فِي أَقْرَبِ الْمُعْمَلَيْنِ، وَجَعَلَتْ هِيَ وَمَعْمُولُهَا بِـ مَنْزَلَةِ مُبْدِأٍ، وَالْخَبْرُ بَعْدَهَا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ التَّجَرْدِ"^(٧)، هَكَذَا كَانَ رَأْيُهُ فِي التَّسْهيلِ.

مَسَأَلَةٌ: حُكْمُ التَّوَابِعِ إِذَا تَلَتْ (لَا النَّافِيَّةُ لِلْجِنْسِ):

قال ابن مالك^(٨):

وَمُفَرِّدًا نَعْتَمَا لِمَبْنِيِّ يَلِي **فَاقْتَحْ أَوْ انصِبْ أَوْ ارْفَعْ تَعْدِلِ**

(١) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٠٦/١

(٢) ينظر: أوضح المسالك .٣٦٦/١

(٣) ينظر: منهاج السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ .١٤٨

(٤) تسهيل الفوائد .٦٥

(٥) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٣٤

(٦) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣١١/١

(٧) شرح التَّسْهيل .٥٦، ٥٥/٢

(٨) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٣٥

قال أبو حيَّان: "وَلَم يُبَيِّن النَّاظِم حُكْم النَّعْت وَغَيْرِه مِن التَّوَابِع إِذَا كَانَ الْمَنْعُوت مَعْرِبًا تَابِعًا، وَلَا حُكْم غَيْر النَّعْت مِن التَّوَابِع لِلْمَبْيَّ، وَسِنْتَعْرُض لِذَلِك - إِن شاء اللَّه تَعَالَى -"^(١).

وهو ممَّا لم يتعَرَّض له ابن مالك في الألفيَّة، قال الشَّاطِئي: "إِنَّمَا تعرُض في هذا الباب من التَّوَابِع الْخَمْسَةِ اثْنَيْنِ، وَهُمَا النَّعْتُ وَعَطْفُ النَّسْقِ بِالْحَرْفِ، وَتَرْكُ مَا عَدَاهُمَا"^(٢)، ثُمَّ قال فيما يتعلَّق بِنَعْتِ الْمَعْرِبِ: "وَالَّذِي تعرُض لِلنَّصْرِ عَلَيْهِ نَعْتُ الْمَبْيَّ، لِقُولِهِ: "وَمُفْرِداً نَعْتًا لِمَبْيَّ"، فَقَيِّدَ النَّعْتَ بِكُونِهِ جَارِيًّا عَلَى الْمَبْيَّ، وَسَكَتَ عَمَّا إِذَا كَانَ نَعْتًا لِمَعْرِبٍ؛ إِذَا لَمْ يُشَرْ إِلَيْهِ حَسْبًا يَتَقَرَّرُ، لَا بِمُنْطَوْقٍ وَلَا بِمَفْهُومٍ وَلَا كَانَتْ عَادَتُهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّهُ إِنَّمَا يَأْتِي فِي غَيْرِ بَابِ التَّابِعِ بِمَا لَا يَطْرُدُ فِي بَابِ التَّوَابِعِ، وَيَتَرَكُ مَا عَدَاهُ لِبَابِ مُحَالًا عَلَيْهِ بِالْقَصْدِ الْمَفْهُومِ، أَشَعَرَ ذَلِكَ بِأَنَّ نَعْتَ الْمَعْرِبِ مُخَالِفٌ لِنَعْتِ الْمَبْيَّ هَاهُنَا، وَأَنَّ الْحُكْمَ فِيهِ هُوَ الْحُكْمُ الْمُقرَرُ فِي بَابِ النَّعْتِ مِنْ كُونِهِ يُتَبَعُ عَلَى الْلَّفْظِ كَسَائِرِ الْمَعْرِبَاتِ، لَا عَلَى الْمَوْضِعِ". فَيُظَهِّرُ مِنْ هَذَا الْمَنْزِعِ أَنَّ الْمَعْرِبَ عَنْهُ فِي بَابِ (لَا) كَالْمَعْرِبِ فِي غَيْرِهِ^(٣)، وَبِذَلِكَ يُعَسِّرُ لَنَا عَدْمُ ذِكْرِ ابنِ مالِكٍ لِحُكْمِ النَّعْتِ أَمَّا عَدْمُ ذِكْرِهِ لِبَقِيَّةِ التَّوَابِعِ فَقَدْ فَسَرَ ذَلِكَ الْمَرَادِيَّ قَالَ: "إِنْ قَلْتَ: قَدْ فَهَمْتُ مِنْ كَلَامِهِ حُكْمَ النَّعْتِ وَحِكْمَ النَّسْقِ فَمَا حُكْمُ بَقِيَّةِ التَّوَابِعِ؟"

قلَتْ: أَمَّا الْبَدْلُ الصَّالِحُ لِعَمَلِ (لَا) وَعَطْفُ الْبَيَانِ عِنْدَ مَنْ أَجَازَهُ فِي النَّكَرَاتِ فَهُمَا كَالنَّعْتِ الْمَفْصُولُ يُجُوزُ فِيهِمَا الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ، فَإِنْ كَانَ الْبَدْلُ مَعْرِفَةً تَعْيَنَ رَفْعَهُ إِذَا الْمَعْرِفَةُ لَا تَصْلِحُ لِعَمَلِ (لَا).

وَأَمَّا التَّوْكِيدُ فَقِيلَ لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ لِأَنَّ النَّكَرَةَ لَا تُؤَكِّدُ.

قلَتْ: إِنَّمَا يَمْتَنِعُ تَوْكِيدُ النَّكَرَةِ عِنْدَ الْبَصَرِيَّينَ بِالتَّوْكِيدِ الْمَعْنَوِيِّ، وَأَمَّا الْلَّفْظِيُّ فَلَا يَمْتَنِعُ"^(٤).

مَسَأَلَةٌ: مَعْنَى (لَا) إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا هَمْزَةُ الْاسْتِفَهَامِ:

قال ابن مالك^(٥):

وَأَعْطِ لَا مَعْ هَمْزَةُ اسْتِفَهَامٍ مَا تَسْتَحِقُ دُونَ اسْتِفَهَامٍ

قال أبو حيَّان: "أَجْمَلُ النَّاظِمِ فِي هَذَا الْبَيْتِ، وَفِيهِ تَفْصِيلٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْهَمْزَةَ وَ(لَا) الَّتِي دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَكُونُ عَلَى مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: إِقْرَارٌ كَلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ الْهَمْزَةِ وَلَا عَلَى مَعْنَاهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ: "الْهَمْزَةُ" لصَرْيحِ الْاسْتِفَهَامِ، وَ(لَا) لِلنَّفِيِّ ...

(١) منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣١٦/١

(٢) المَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ .٤٣٣/٢ ، ٤٣٢/٢

(٣) الْمَرْجُعُ السَّابِقُ .٤٣٤/٢

(٤) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ .٥٥٠/١

(٥) الْأَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٣٥

الثاني: أَنْ يَكُونَ اسْتِفْهَامٌ عَلَى طَرِيقِ التَّقْرِيرِ وَالْإِنْكَارِ... .

وَحْكَمَ: "لَا" فِي هَذِينِ الْمَعْنَيَيْنِ حَكْمُهَا لَوْلَا تَدْخُلَ عَلَيْهَا الْهَمْزَةُ مِنْ جَوَازِ إِلْغَائِهَا، وَإِعْمَالُهَا إِعْمَالٌ: "إِنْ"، وَإِعْمَالٌ: "لَيْسَ" بِجُمِيعِ أَحْكَامِهَا فِي ذَلِكَ كُلَّهُ.

الثالث: أَنْ^(١) تَكُونُ الْكَلْمَةُ بِجَمِيعِهَا لِلتَّحْضِيضِ فَيُحْمَلُ مَا بَعْدُهَا عَلَى إِضْمَارِ الْفَعْلِ؛ إِذْ لَا عَمَلٌ لَهَا... .

الرابع: أَنْ^(٢) يَدْخُلَهَا مَعْنَى التَّسْمِيِّ، فَفِيهَا خَلَافٌ^(٣).

هَذَا وَقَدْ فَصَّلَ ابْنُ مَالِكَ فِي الْكَافِيَّةِ^(٤) وَالْتَّسْهِيلِ^(٥)، حِيثُ قَالَ فِي الْكَافِيَّةِ:

وَأَعْطَ (لَا) مَعْ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ فِي غَيْرِ عَرْضِ مَا بِلَا اسْتِفْهَامِ

وَفِي تَمَنِّ— (أَلَا) لَا تَلْغُ (لَا) وَغَيْرِ نَصْبِ تَابِعِ اسْمِهَا احْظَلَ

وَبِذَلِكَ فَصَّلَ ابْنَهُ - أَيْضًا - فِي شَرْحِ الْأَلْفَيَّةِ^(٦)، وَغَيْرِهِ مِنْ شَرْحِ الْأَلْفَيَّةِ^(٧).

مَسَأَلَةٌ: حَكْمُ حَذْفِ خَبْرِ (لَا) إِذَا عُلِمَ:

قال ابْنُ مَالِكَ^(٨):

وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الْخَبْرِ إِذَا الْمُرَادُ مَعْ سُقُوطِهِ ظَاهِرٌ

قال أَبُو حَيَّانَ: "ذَكَرَ أَنَّهُ إِذَا عُلِمَ الْخَبْرُ شَاعَ حَذْفُهُ وَهَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْخَبْرَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِهِ دَلِيلٌ، أَوْ لَا يَكُونُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ وَجَبَ ذَكْرُهُ، نَحْوُ: لَا أَحَدُ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ.

وَإِنْ كَانَ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا أَوْ مَجْرُورًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، إِنْ كَانَ وَاحِدًا مِنْهُمَا جَازَ إِثْبَاتُهُ وَحَذْفُهُ،

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَبِنَوْ تَقْيِيمٍ يَلْتَزِمُونَ حَذْفَهُ، وَالْحَجَازِيُّونَ يَحْذِفُونَهُ كَثِيرًا^(٩).

(١) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣١٨/١، ٣١٩.

(٤) شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٥٢١/١.

(٥) تَسْهِيلُ الْفَوَادِيدِ ٦٩.

(٦) شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ ١٣٨ - ١٤٠.

(٧) كَابِنُ عَقِيلٍ يَنْظُرُ: شَرْحُهُ ٣٧٤/١ - ٣٧٦، وَالْمَرَادِيُّ يَنْظُرُ: تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ ٥٥٣ - ٥٥٠/١، وَالشَّاطِيُّ يَنْظُرُ: الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ ٤٤٦ - ٤٤٨/٢.

(٨) الْأَلْفَيَّةُ ابْنُ مَالِكٍ ٣٥.

(٩) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٢٠/١، ٣٢١.

رَدَّ المَرَادِيَ لِمَنْ أَرَادَ تَفْصِيلًا فِي ذَلِكَ قَالَ: "وَلَا فَرْقٌ بَيْنَ الظَّرْفِ وَغَيْرِهِ خَلَافًا لِمَنْ فَصَلَ" ^(١).
وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: "وَلَا فَرْقٌ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ غَيْرُ ظَرْفٍ وَلَا جَارٌ وَمَجْرُورٌ، كَمَا مُثِّلَ،
أَوْ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا، نَحْوَ أَنْ يَقُولَ: هَلْ عَنْدَكَ رَجُلٌ؟ أَوْ هَلْ فِي الدَّارِ رَجُلٌ؟ فَتَقُولُ: لَا رَجُلٌ.
إِنْ لَمْ يَتَدَلَّ عَلَى الْخَبَرِ دِلِيلٌ لَمْ يَجْزِ حَدْفُهُ عِنْدَ الْجَمِيعِ، نَحْوَ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا أَحَدٌ أَعْيُّرُ
مِنْ اللَّهِ" ^(٢)، وَقَالَ بِهِ الْأَشْمُونِي ^(٤) أَيْضًا.

مَسَأَلَةُ: شُرُوطُ الإِلْغَاءِ فِي عَمَلِ (ظَنَّ) وَأَخْواهَا:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ ^(٥):

وَجَوَزَ الْإِلْغَاءُ لَا فِي الْابْتِدَاءِ وَأَنْوَ ضَمِيرُ الشَّائِئِ أَوْ لَامُ ابْتِدَاءِ

يُعَلِّقُ أَبُو حَيَّانَ بِقَوْلِهِ: "وَلَمْ يُشَرِّطْ فِي جُوازِ الْإِلْغَاءِ إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ فِي الْابْتِدَاءِ ذِكْرُ شَرْطًا فِيهِ
خَالِفٌ، فَالْكُوفِيُّونَ لَا يَعْتَبِرُونَهُ وَيُجْزِؤُونَ الْإِلْغَاءَ فِي الْابْتِدَاءِ وَإِنْ كَانَ الْإِعْمَالُ عِنْدَهُمْ أَحْسَنٌ" ^(٦).

ثُمَّ قَالَ: "وَمَسَائِلُ هَذَا الْبَابِ فِي الْإِلْغَاءِ عَلَى أَقْسَامٍ:

قَسْمٌ لَا يَجُوزُ فِيهِ الْإِلْغَاءُ وَهُوَ: أَنْ تَدْخُلَ لَامُ الْابْتِدَاءِ عَلَى الْاسْمِ الْأَوَّلِ ...

وَقَسْمٌ يَجِبُ فِيهِ الْإِعْمَالُ وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ مَنْفِيًّا تَقْدِيمَ الْفَعْلِ عَلَى الْمَفْعُولِينَ أَوْ تَأْخِرُ أَوْ
تَوْسُّطٌ ... أَوْ يَكُونَ الْفَعْلُ مُؤَكَّدًا بِصَرِيحِ مَصْدِرِهِ ... وَقَيْلٌ: يَجُوزُ إِلْغَاءُ مَثَلِ هَذَا عَلَى قُبْحٍ ...

وَقَسْمٌ لَا يَجُوزُ فِيهِ الْإِلْغَاءُ وَلَا الْإِعْمَالُ، نَحْوَ لَزِيدٍ ظَنَنْتُ ظَنَّا قَائِمٌ؛ لِتَعَانِدِ الْمُبْطَلِ
وَالْمُوَحِّبِ ...

وَقَسْمٌ يَجُوزُ فِيهِ الْإِلْغَاءُ وَالْإِعْمَالُ وَذَلِكَ نَحْوَ مَا مَثَّلَنَا بِهِ أَوْلًا، وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَقْسَامُ فِي
الْإِعْمَالِ وَالْإِلْغَاءِ فَكَيْفَ يَصْحُّ قَوْلُ النَّاظِمِ: "وَجَوَزَ الْإِلْغَاءُ لَا فِي الْابْتِدَاءِ"؟ ^(٧).

(١) توضيح المقاصد ١/٥٥٤.

(٢) هذا جزء من حديث نبوى ونصه: "أَنَا أَغَارُ، وَاللَّهُ يَغَارُ، وَلَا أَحَدٌ أَعْيُرُ مِنَ اللَّهِ، وَلَذَا حَرَمَ الْفَوَاحِشُ" وجاء بلفظ: "لَا
لَا أَحَدٌ أَعْيُرُ مِنَ اللَّهِ، فَلَذِلِكَ حَرَمَ الْفَوَاحِشُ". في الْثُّرِّ المنشور، عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيوطي، دار الفكر،
بيروت، ٨ أَجْزَاء، ٤٤٧/٣، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة،
بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب، ١٣٧٩هـ، ١٣ جزءاً، ٣٠٢/٨.

(٣) شرح ابن عقيل ١/٣٧٧، ٣٧٨.

(٤) ينظر: منهاج السالك للأشموني ١٥٤.

(٥) ألفية ابن مالك ٣٦.

(٦) منهاج السالك في الكلام ١/٣٣٣.

(٧) المصدر السابق ١/٣٣٣، ٣٣٤.

استثنى ابن النَّاظم من ذلك ما أكَّدَ الفعل بمصدر قال: "وعلم أيضًا أَنَّه إذا توسط بين المفعولين جاز فيه الإلغاء والإعمال، وهو على السواء، إِلَّا أن يؤكد الفعل بمصدر أو ضميره، فيكون إلغاؤه قبيحًا".
قال الصَّبَان: "ورأيت بخط الشنواوي على هامش شرح التَّسْهيل للدماميني نقلًا عن سُمٍ^(١) ما نصه ذكر المرادي^(٢) أَنَّ لجوز الإلغاء هنا قيدين أهلهما المصنف:

أَحدهما: أَنْ لا تدخل لام الابتداء على الاسم فإنْ دخلت نحو: زيد قائم ظننت، وجوب الإلغاء.

الثاني: أَنْ لا ينفي الفعل فإنْ نفي امتنع فيمتنع نحو: زيد قائم لم أظن، لبناء الكلام على النفي، ولم يتعرض المصنف ولا غيره من أتباعه لهذا الذي ذكره المرادي، وهو محل نظر، إذ قد يدفع الأول بأنَّه لا حاجة لاستدراكه لأنَّه من باب التعليق، إذ الظاهر أَنَّ تأخير الفعل مع وجود المعلق لا يمنع من التعليق، ويدفع الثاني بمنعه وقد يؤيد. أ. هـ. أي يؤيد منعه بعدم منافاة بناء الكلام على النفي للإلغاء"^(٣).

ووضح هذه المسألة الحَفِيق مُحَمَّد محيي الدين في تحقيقه لشرح ابن عقيل قال: "ظاهر هذه العبارة أَنَّ الإلغاء جائز في كل حال، ما دام العامل متوسطًا أو متأخرًا، وليس كذلك، بل للإلغاء - مع ذلك - ثلاثة أحوال:

حال يجب فيه، حال يمتنع فيه، حال يجوز فيه.

فأما الحال الذي يجب فيه الإلغاء فله موضعان:

أَحدهما: أَنْ يكون العامل مصدرًا مؤخرًا، نحو قوله: عمرو مسافر ظني، فلا يجوز الإعمال ههنا، لأنَّ المصدر لا يعمل متأخرًا.

وثانيهما: أَنْ يتقدم المعمول وتقترن به أداة تستوجب التصدير، نحو قوله: زيد قائم ظننت.

وأمَّا الحال الذي يمتنع فيه الإلغاء فله موضع واحد، وهو: أَنْ يكون العامل منفيًا، نحو قوله: زيدًا قائماً لم أظن، فلا يجوز هنا أن تقول: زيد قائم لم أظن، لئلا يتوجه أَنَّ صدر الكلام مثبت.

ويجوز الإلغاء والإعمال فيما عدا ذلك"^(٤).

هذا وقد مثل ابن مالك في التَّسْهيل بمثالين قال فيهما: "ويجوزه بلا قبح ولا ضعف في نحو: زيد

(١) ابن قاسم (٠٠٠ - ١٥٨٤ هـ = ١٩٩٢ م) أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ثم المصري الشافعي الأزهري، شهاب الدين: فاضل من أهل مصر. له حاشية على شرح جمع الجواب في أصول الفقه سماها (الآيات البينات - ط) مجلدان، و (شرح الورقات لإمام الحرمين - خ) و (حاشية - خ) على شرح المنهج، منها خمسة أجزاء، في الظاهرية بدمشق، ومات بمحكمة محاوراً، الأعلام، للزركي، دار العلم للملائين، ط ١٥٠٢، ١٩٨١ م.

(٢) شرح التَّسْهيل للمرادي ٣٨٢.

(٣) حاشية الصَّبَان ٣٨/٢.

(٤) منحة الجليل ٣٩٦/١.

قائم ظنت، زيد ظنت قائم^(١) قد ينحصر بحما مراده في النظم.

مسألة: الوجوب والجواز في تعليق عمل (ظن) وأخواتها:

قال ابن مالك^(٢):

فِي مُوْهِمِ إِلْغَاءِ مَا تَقْدَمَ
وَالْتَّرْزِمِ التَّعْلِيقَ قَبْلَ نَفْيِ مَا
كَذَا وَالاسْتِفْهَامُ ذَلِكَ الْخُتْمُ

قال أبو حيّان: "قوله: "والترزم التعليق" ليس بجيد؛ لأنَّ مسائل هذا الباب على قسمين: قسم يجب فيه التعليق، وقسم يجوز فيه:

فالقسم الأول: أن يكون قد تقدم على الاسم أداة استفهام ... أو يكون الاسم اسم استفهام ... أو يكون مضافاً إلى اسم استفهام ... أو يكون دخلت عليه: "ما" النافية ... أو: "إن" النافية ... أو: "لا" النافية ... أو لام ابتداء ... أو: "أن" وفي ثاني معنويتها اللام ... أو دخل على الجملة لام ...

والقسم الثاني: وهو ما يجوز فيه التعليق وهو أن يكون الاسم الأول لا يدخل عليه شيء مما ذكر وما بعده مستفهم عنه نحو: علِمْتُ زَيْدًا أَبُو مَنْ هُوَ؟، فيجوز في "زيد" وجهان: أحدهما: التَّصْبُ وهو الأَوَّلُ، والجملة الَّتِي بعده في موضع المفعول الثَّانِي.

والوجه الآخر: الرَّفع على الابتداء، والجملة الَّتِي بعده في موضع الخبر، و"علِمْتُ" مُعلقة، والجملة من قولك: زيد أبو من هو؟ في موضع مفعوليهم هكذا قالوا^(٣).

هذا وقد احتز ابن مالك من ذلك - القسم الثاني - في الكافية^(٤)، قال:

مَا بَيْنَ الْاسْتِفْهَامِ وَالْمُعْلَقِ
بِنْصَبِهِ، أَوْ رَفِعِهِ احْكَمَ وَانْطَقَ
نَحْوَ: "عَلِمْتَ النَّضَرَ مَنْ هُوَ؟" فَإِنْ
تَرَفَعَ تَصْبُ وَالنَّصْبُ بِالْفَضْلِ قَمِنَ
قَالَ شَارِحًا: "فَإِنْ كَانَ الْوَاقِعُ بَيْنَ الْمُعْلَقِ، وَالْمُعْلَقُ غَيْرُ مُضَافٍ: نَحْوُ: عَلِمْتُ زَيْدًا مَنْ هُوَ، جَازَ
نَصْبُهُ، وَهُوَ الْأَجْوَدُ، لِكُونِهِ غَيْرُ مُسْتَفْهَمٍ بِهِ، وَلَا مُضَافٌ إِلَيْهِ مُسْتَفْهَمٌ بِهِ"^(٥).
وَأَيْضًا قَالَ فِي التَّسْهِيلِ: "وَنَصْبُ مَفْعُولٍ نَحْوُ: عَلِمْتُ زَيْدًا أَبُو مَنْ هُوَ، أَوْلَى مِنْ رَفِعِهِ، وَرَفِعُهُ مُمْتَنَعٌ

(١) تسهيل الفوائد ٧١.

(٢) ألفية ابن مالك ٣٦.

(٣) منهج السالك في الكلام ٣٣٧/١ - ٣٤٠.

(٤) شرح الكافية ٥٦١/٢.

(٥) المصدر السابق ٥٦٣/٢.

بعد: أرأيت، بمعنى أخريني^(١).

فقد صرَّح به في كتبه ولم يصرَّح به هنا ولا حتى إشارة إلى ذلك، فقد يكون غفل عن ذلك هنا.
وزاد أبو حيَّان في أسباب التعليق قائلاً: "وما ظهر لي أنَّ من أسباب التعليق: "لعلَّ" وهو شيء أهمله النَّحوُيون، ولم أجده فيه نصاً لبصري ولا لكوني، والدليل على صحة ما ذَهَبت إليه، وأنَّه مسموع من لسان العرب وإن لم يُنْبِئه النَّحوُيون عليه، قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُم﴾^(٢)، قوله تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَرَكَ﴾^(٣)، قوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحِدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾^(٤).

و: "درى" من الأفعال التي تعلقُ كما علقتُ في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَدْرِي أَقْرِبُ أَمْ بَعِيدُ مَا تُوعَدُونَ﴾^(٥)، قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَنَاكَ مَا الْحَاجَةُ﴾^(٦)، ﴿وَمَا أَدْرَنَاكَ مَا الْقَارِعَةُ﴾^(٧).

زاد (لعل) الأشموني قال: "من المعلقات أيضاً (لعل)، نحو: ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُم﴾^(٩)، ذكر ذلك أبو علي في التذكرة^(١٠)، قال الصَّبَان معلقاً على ذلك: "أيضاً مقدمة من تأخير ويختص تعليقها بدري فلا تعلق غيره كما في الجامع وشرحه"^(١١)، أي أنَّ تعليقها مشروط.

وقال السُّيوطي: "وعد أبو علي الفارسي منها (لعل)، نحو: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَرَكَ﴾^(١٢)، ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾^(١٣)، ووافقه أبو حيَّان؛ لأنَّه مثل الاستفهام في أنَّه غير حبر وأنَّ ما

(١) تسهيل الفوائد .٧٣

(٢) سورة الأنبياء آية: ١١١ .

(٣) سورة عبس آية: ٣ .

(٤) سورة الطلاق آية: ١ .

(٥) سورة الأنبياء آية: ١٠٩ .

(٦) سورة الحاقة آية: ٣ .

(٧) سورة القارعة آية: ٣ .

(٨) منهج السالك في الكلام .٣٣٩/١

(٩) سورة الأنبياء آية: ١١١ .

(١٠) منهج السالك للأشموني .١٦١

(١١) حاشية الصَّبَان .٤٣/٢

(١٢) سورة عبس آية: ٣ .

(١٣) سورة الشورى آية: ١٧ .

بعده منقطع مما قبله ولا يعمل به، وذهب ثعلب والمبرد وابن كيسان إلى أنه لا يعلق من الأفعال إلا ما كان بمعنى العلم، وأما الظن ونحوه فلا يعلق ورجحه الشلوبين^(١).

مسألة: معاني لـ (ظنٌّ) وأخواتها لا تدخل بها على المبتدأ والخبر:

قال ابن مالك^(٢):

لِعِلْمٍ عِرْفَانٍ وَظَانٍ تُهْمَةٌ تَعْدِيَةٌ لِوَاحِدٍ مُلْتَرِمَةٌ

قال أبو حيّان: "والعجب من هذا النَّاظِمُ أَنَّهُ ذَكَرَ هَذِينَ الْفَعَلِينِ، وَأَبْدَى لَهُمَا مَعْنَى لَا يَكُونُانِ بِهِ دَاخِلِيْنَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَأَهْمَلَ مَا سَوَاهُمَا مِنْ أَفْعَالِ هَذَا الْبَابِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ "وَجَدَ" إِذَا كَانَتْ بِعْنَى: "حَقَدَ" تَعَدَّتْ بِحُرْفِ جِرْ، وَإِذَا كَانَتْ بِعْنَى أَصْلَهَا تَعَدَّتْ إِلَى مَفْعُولِ وَاحِدٍ، وَكَانَتْ بِأَقِيهَا تُسْتَعْمَلُ دَاخِلَةً عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَغَيْرَ دَاخِلَةٍ، وَذَكَرَ مَعَانِيهَا فِي الْكِتَبِ الْمُبَسُوتَةِ"^(٣).

وقد أشار ابن النَّاظِمِ إلى وجود غيرهما بكونه قد تَطَرَّقَ له سابقًا في أَوَّلِ الْبَابِ^(٤)، قال: "وَقَدْ تَقَدَّمَ التَّنبِيَّهُ عَلَى اسْتِعْمَالِ بَقِيَّةِ أَفْعَالِ هَذَا الْبَابِ فِي غَيْرِ مَا يَتَعَدَّ بِهِ إِلَى مَفْعُولِينَ، فَلَا حَاجَةٌ إِلَى الإِطَّالَةِ بِذَكْرِهِ"^(٥)، بدليل أنَّ ابن مالك لم يهمل ما سواهُمَا.

إِذْ خَصَّهُمَا بِكَوْنِهِمَا الْأَصْلَ، قَالَ الْأَشْمُوْيِّ: "وَإِنَّمَا خَصُّ هُوَ عِلْمٌ وَظَنٌّ بِالْتَّنْبِيَّهِ؛ لَا كُلُّهُمَا الْأَصْلُ إِذْ غَيْرُهُمَا لَا يَنْصُبُ الْمَفْعُولِينَ إِلَّا^(٦) إِذَا كَانُوا بِعْنَاهُمَا. وَأَيْضًا فَغَيْرُهُمَا عِنْدَ دُمُّ نَصْبِ الْمَفْعُولِينَ يَخْرُجُ عَنِ الْقَلْبِيَّةِ الْقَلْبِيَّةِ غَالِبًا، بِخَلَافِهِمَا"^(٧).

وقال المرادي: "إِنْ قَلْتَ: كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقْيِدَ سَائِرَ أَفْعَالِ الْبَابِ كَمَا قَيَدَ عِلْمَ وَظَنَّ. قَلْتَ: لِمَا كَانَ الْأَصْلُ (عِلْمٌ وَظَنٌّ) إِنْ غَيْرُهُمَا لَا يَعْمَلُ حَتَّى يَكُونُ بِعْنَاهُمَا أَكْتَفِي بِتَقْيِيدِهِمَا"^(٨).

مسألة: شروط إعمال القول عمل (ظنٌّ) وأخواتها:

قال ابن مالك^(٩):

(١) هُمْ الْمَوَامِعُ ٥٥٧/١.

(٢) الْأَفْيَّةُ ابْنُ مَالِكٍ ٣٦.

(٣) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٤٥/١.

(٤) يَنْظُرُ: شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ ١٤١ - ١٤٥.

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ١٥٠.

(٦) إِلَّا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) مِنْهُجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُوْيِّ ١٦٢.

(٨) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٥٦٥/١، وَيَنْظُرُ: دَلِيلُ السَّالِكِ ٣٠١/١، ٣٠٢، ٣٠١/١.

(٩) الْأَفْيَّةُ ابْنُ مَالِكٍ ٣٧.

وَكَتَطْنُ اجْعَلْ تَقُولُ إِنْ وَلِي
مُسْتَفْهَمًا بِهِ وَلَمْ يَنْفَصِلِ
بِغَيْرِ ظَرْفٍ أَوْ كَظَرْفٍ أَوْ عَمَانِ
وَإِنْ بِعَضٍ ذِي فَصَلْتَ يُحْتَمَانِ
قال أبو حيَّان: "وَتَرَكَ النَّاظِمُ ثَلَاثَةَ شُرُوطَ لِإِعْمَالِ الْقَوْلِ إِعْمَالَ الظَّنِّ:
أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ مَضَارِعًا.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لِمَخَاطِبٍ، وَيُمْكِنُ أَنَّهُ اكْتَفَى عَنْ هَذِينِ الشَّرْطَيْنِ بِالْتَّمثِيلِ فَإِنَّهُ قَالَ: "وَكَتَطْنُ
اجْعَلْ تَقُولُ" فَإِنَّهُ أَتَى بِهِ مَضَارِعًا لِمَخَاطِبٍ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الْفَعْلُ غَيْرُ مَتَعَدِّدٌ بِاللَّامِ نَحْوَ: أَتَقُولُ لَزِيدَ عُمَرُو مَنْطَلِقٌ؟، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ هَذَا
إِعْمَالُ الْقَوْلِ إِعْمَالَ (أَتَظَنُّ) بِلِ تَحْتَمُ الْحَكَايَةَ^(١).

أَمَّا الشَّرْطُ الْأَوَّلُانِ فَقَدْ تَضَمَّنَهُمَا النَّاظِمُ بِالْتَّمثِيلِ وَهُوَ كَمَا قَالَ أَبُو حيَّانَ، قَالَ الْمَرَادِيُّ: "فَإِنْ
قَلْتَ: لَمْ يَنْصَّ عَلَى الشَّرْطَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ". قَلْتَ: نَبَّهْ عَلَيْهِمَا بِالْمَثَالِ"^(٢).

وَقَالَ ابْنَ عَقِيلٍ فِيهَا: "ذَكَرَهَا الْمَصْنِفُ أَرْبَعَةً وَهِيَ الَّتِي ذُكِرَتْهَا عَامَةَ الْحَوَيْنِ"^(٣)، فَهِيَ سُوَى الشَّرْطِ
الشَّرْطُ الثَّالِثُ الَّذِي ذُكِرَهُ أَبُو حيَّانَ شُرُوطُ أَرْبَعَةٍ مُتَفَقِّهُ عَلَيْهَا.

أَمَّا الشَّرْطُ الثَّالِثُ الَّذِي ذُكِرَهُ أَبُو حيَّانَ فَقَالَ فِيهِ الْأَشْمُوْيِيُّ: "زَادَ السُّهَيْلِيُّ شَرْطًا آخَرَ، وَهُوَ أَلَّا
يَتَعَدَّ بِاللَّامِ نَحْوَ: أَتَقُولُ لَزِيدَ عُمَرُو مَنْطَلِقٌ، وَزَادَ فِي التَّسْهِيلِ"^(٤) أَنْ يَكُونَ حَاضِرًا، وَفِي شَرْحِهِ^(٥) أَنْ يَكُونَ
يَكُونَ مَقْصُودًا بِهِ الْحَالُ. هَذَا كَلِهُ فِي غَيْرِ لُغَةِ سُلَيْمَانِ^(٦)، قَالَ الْمَرَادِيُّ: "لَمْ يَشْرُطْ غَيْرَهُ وَفِيهِ نَظَرٌ"^(٧).

ثُمَّ قَالَ أَبُو حيَّانَ مَعْقِبًا: "لَمْ يُبَيِّنِ النَّاظِمُ فِي عَمَلِ الْقَوْلِ عَمَلَ الظَّنِّ بِالشُّرُوطِ الَّتِي ذَكَرَهَا، أَهُوَ
عَلَى جَهَةِ الْوَجُوبِ فِي الْعَمَلِ أَمْ عَلَى جَهَةِ الْجَوازِ؟"^(٨).

قَالَ ابْنُ مَالِكَ فِي التَّسْهِيلِ: "فَإِنْ عُدِمَ شَرْطُ رُجُعِ إِلَى الْحَكَايَةِ وَيَجُوزُ إِنْ لَمْ يَعْدِمْ"^(٩)، لَمْ يُصَرِّحْ بِهِ
هُنَّا.

(١) منهج السالك في الكلام .٣٥٢/١

(٢) توضيح المقاصد .٥٦٩/١ ، ٥٧٠.

(٣) شرح ابن عقيل .٤٠٦/١

(٤) ينظر: تسهيل الفوائد .٧٣

(٥) ينظر: شرح التسهيل .٩٥/٢

(٦) منهج السالك للأشموني .١٦٥

(٧) توضيح المقاصد .٥٧٠/١

(٨) منهج السالك في الكلام .٣٥٢/١

(٩) تسهيل الفوائد .٧٣

قال المرادي: "إِنْ قُلْتَ: إِعْمَالُ الْقَوْلِ عَمَلُ الظَّنِّ بِالشُّرُوطِ المُذَكُورَةِ وَاجِبٌ أَمْ جَائِزٌ؟ قُلْتَ: بَلْ جَائِزٌ وَالْحَكَايَةُ جَائِزَةٌ"^(١).

وقال ابن هشام: "وَتَحْوزُ الْحَكَايَةُ مَعَ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ، نَحْوُهُ: ﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ﴾"^(٢) فِي قِرَاءَةِ الْحَطَابِ، وَرُوِيَ: "عَلَامُ تَقُولُ الرَّمْحَ" بِالرُّفْعِ^(٣).

مسألة: حَدُّ الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمِّ فَاعِلَهُ وَنُوعُهُ:

قال ابن مالك^(٤):

يَنْوُبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ فِيمَا لَهُ كَيْلٌ خَيْرٌ تَأْلِيلٌ

وقال أبو حيّان: "وقول النَّاظِمِ: "يَنْوُبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ" ليس هذا في كل فعل، إذ قد لا يكون للفعل مفعول به البَنَة، وإنما يكون ذلك في الفعل المُتَعَدِّي إلى مفعول به"^(٥).

ذكر أبو حيّان بعد هذا الباب - النائب عن الفاعل - باباً أسماه (الأشياء التي تنبُّه عن الفاعل)،

شرح فيه أبيات ابن مالك التي تتعلق بهذا الموضوع، وهي^(٦):

أو حرف جرّ بنيابة حري	وَقَابِلٌ مِنْ ظَرْفٍ أَوْ مِنْ مَصْدَرٍ
في اللفظ مفعولٌ به وقد يرد	وَلَا يَنْوُبُ بَعْضُهُذِي إِنْ وَجَدَ
باب كسا فيما التباسه أمن	وَبِانْفَاقٍ قَدْ يَنْوُبُ الشَّانُ مِنْ
ولا أرى منعاً إذا القصد ظهر	فِي بَابِ ظَنٍّ وَأَرَى الْمَنْعَ اشْتَهَرَ

وبذلك يُرِدُّ تَعْقِبُ أبي حيّان هنا.

مسألة: شرط جواز بناء الفعل المبني للجهول:

قال ابن مالك^(٧):

فَأَوَّلُ الْفِعْلِ اضْمَمْنَ وَالْمُتَّصِلُ بِالآخِرِ أَكْسِرُ فِي مُضِيِّ كَوْصِلٍ

قال أبو حيّان: "ذَكَرَ شَيْئاً مِنْ كَيْفِيَّةِ بَنَاءِ الْفَعْلِ، وَلَمْ يَذْكُرْ شَرْطَ جَوازِ بَنَاءِ الْفَعْلِ وَشَرْطَهِ: أَنْ يَكُونَ مُتَصَرِّفًا تَامًاً، أَمَّا التَّصْرِيفُ فَلَا خَلَافٌ فِيهِ، فَلَا يَجُوزُ بَنَاءُ فَعْلِ التَّعْجِبِ وَمَا أَشْبَهُهُ".

(١) توضيح المقاصد / ١٥٧٠.

(٢) سورة البقرة آية: ٤٠.

(٣) أوضح المسالك / ٢٧٠.

(٤) ألفية ابن مالك / ٤٠.

(٥) منهاج السالك في الكلام / ٢٤٠.

(٦) ألفية ابن مالك / ٤١.

(٧) ألفية ابن مالك / ٤٠.

وَأَمَّا التَّنَمَّامُ فِيهِ خَلَافٌ، وَذَلِكَ فِي (كَانَ وَأَخْوَاهُ) غَيْرَ مَالِمٍ يَتَصَرَّفُ مِنْهَا، فَذَهَبَ الْجَمَهُورُ إِلَى جُوازِ بَنَائِهَا لِمَا لَمْ يُسَمِّ فَاعِلَّهُ، وَذَهَبَ الْفَارَسِيُّ وَمَنْ وَافَقَهُ إِلَى امْنَعٍ^(١).

كَمَا لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ فِي التَّسْهِيلِ وَالْكَافِيَّةِ، بَلْ أَكْتَفَى فِي التَّسْهِيلِ بِذَكْرِ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ فِي (كَانَ)، قَالَ: "وَلَا يَجُوزُ كَيْنَ يَقَامُ"^(٢) وَذَكَرَ الْخَلَافَ فِي شِرْحِه^(٣).

كَمَا لَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنَ الشُّرِّاحِ اسْتِدْرَكَ بِذَلِكَ، إِنَّمَا قَالَ بِهِ ابْنُ حَمْدُونَ فِي حَاشِيَتِهِ قَالَ: "لَكِنْ لَابْدُ مِنْ تَقْيِيدِهِ بِأَنْ يَكُونَ مَتَصَرِّفًا، فَلَا يَجُوزُ بَنَاءُ الْجَامِدِ كَنْعَمَ وَبَثْسَ، وَأَمَّا الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ فَفِي بَنَائِهَا لِلْمَفْعُولِ خَلَافٌ"^(٤).

مَسَأَلَةُ: مَا يَنْوِبُ عَنِ الْفَاعِلِ فِيمَا تَعَدَّى فَعْلَهُ إِلَى اثْنَيْنِ:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٥):

وَبِإِنْفَاقٍ قَدْ يُنْبُوْبُ الشَّانِ مِنْ بَابِ كَسَّا فِيمَا إِلْتَبَاسُهُ أَمِنْ

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "الَّذِي يَتَعَدَّ إِلَى اثْنَيْنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: بَابُ اخْتَارٍ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ النَّاظِمُ لِذِكْرِهِ، وَتَقْيِيمُ فِيهِ الْمَفْعُولِ الْمَسْرُحُ لِفَطَأً وَتَقْدِيرًا، وَيُنْصَبُ الْمَقَيْدُ تَقْدِيرًا"^(٦).

وَلَعَلَّ ذَلِكَ مَمَّا غَفَلَ عَنْهُ ابْنُ مَالِكَ، كَمَا عَقَّبَ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ، فَعَقَّبَ بِهِ الْمَرَادِيُّ^(٧)، وَالشَّاطِئِيُّ إِذْ قَالَ: "وَتَرَكَ ذَكْرَ بَابِ رَابِعٍ وَهُوَ بَابُ الْمَفْعُولِينَ الَّذِينَ^(٨) لَيْسُ أَصْلَهُمَا الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ، وَأَصْلَاهُمَا حَرْفُ الْجَرِ، وَهُوَ بَابُ أَمْرٍ، وَكَانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يُؤْتَ حُكْمَهُ لَا سِيمَا وَفِيهِ مِنَ الإِشْكَالِ مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهِ؛ لَأَنَّهُ إِذَا كَانَ أَحَدُ الْمَفْعُولِينَ حَرْفُ الْجَرِ فَكَانَهُ مُجْرُورٌ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُلْ يُعَالِمُ مُعَالَمَةً بَابِ كَسَّا اعْتَباً بِفَقْدِ الْجَارِ أَمْ يُعَالِمُ مُعَالَمَةَ الْأَصْلِ فَلَا يُنْقَامُ إِلَّا الَّذِي لَيْسَ أَصْلُهُ حَرْفُ الْجَرِ؟ وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ يُفْتَنُ إِلَى بَيَانِهِ، وَهُوَ لَمْ يُعَرِّجْ عَلَيْهِ"^(٩).

كَمَا أَنَّ ابْنَ مَالِكَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ فِي الْكَافِيَّةِ وَشِرْحِهَا، إِنَّمَا قَالَ فِي التَّسْهِيلِ: "وَلَا يَنْعِنُ نِيَابَةَ الْمَنْصُوبِ

(١) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤١/٢.

(٢) تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ .٧٧.

(٣) يُنْظَرُ: شِرْحُ التَّسْهِيلِ .١٣٠/٢.

(٤) حَاشِيَةُ ابْنِ حَمْدُونَ .٢١٨/١.

(٥) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٤١.

(٦) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٥٥/٢.

(٧) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ .٦٠٨/٢.

(٨) الْمَفْعُولَيْنَ الَّذِيْنَ: وَرَأَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ .٥٢، ٥١/٣.

بسقوط الجار مع وجود المتصوب بنفس الفعل^(١).

مسألة: ما ينوب عن الفاعل في باب (ظن، وأعلم)

قال ابن مالك^(٢):

فِي بَابِ ظَنٍّ وَأَرَى الْمَنْعُ اشْتَهِرْ وَلَا أَرَى مَنْعًا إِذَا الْقَصْدُ ظَهَرْ

قال أبو حيَّان: "وقد أجمل النَّاظِمُ في قوله: "في بَابِ ظَنٍّ وَأَرَى الْمَنْعُ اشْتَهِرْ".

وهذا فيه تفصيل واختلاف وذلك أَكْثَمَ أجمعوا على إقامة الأوَّل في البابين...

إِمَّا الثَّانِي فِي بَابِ: "ظَنَنْتُ" ، والثَّانِي والثَّالِثُ فِي بَابِ: "أَعْلَمْتُ" فَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ إِقَامَةَ أَيُّهُمَا شَتَّى مَا لَمْ يُلْبِسْ أَوْ يَكُونَ جَمْلَةً أَوْ شَبَهَهَا...
وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ ذَلِكَ إِذَا كَانَ جَمْلَةً"^(٣).

وقد وضَّحَ ابن مالك في التَّسْهِيلِ قَالَ: "وَلَا يَمْتَنَعُ نِيَابَةُ غَيْرِ الأوَّلِ مِنَ الْمَفْعُولَاتِ مُطلَقاً إِنْ أَمِنَ الْلَّبِسُ وَلَمْ يَكُنْ جَمْلَةً أَوْ شَبَهَهَا، خَلَافَاً لِمَنْ أَطْلَقَ الْمَنْعَ فِي بَابِ (ظَنٌّ) وَ (أَعْلَمْ)"^(٤).

"إِمَّا الثَّالِثُ مِنْ بَابِ (أَعْلَمْ) فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ، إِلَّا أَنَّ قَوْلَهُ فِي التَّسْهِيلِ: "وَلَا يَمْتَنَعُ نِيَابَةُ غَيْرِ الأوَّلِ مِنَ الْمَفْعُولَاتِ مُطلَقاً"^(٥). هُدْيَةٌ يَقْتَضِي حِوَازَهُ"^(٦).

قال الشَّاطِبيُّ: "إِمَّا لَمْ يَذْكُرِ النَّاظِمُ حَكْمَ الثَّالِثِ لِأَحَدِ أَمْرِيْنِ: إِمَّا لِأَنَّهُ دَاهِرٌ لَهُ بِالْمَعْنَى فِي حَكْمِ الثَّانِي كَمَا تَقَدَّمَ، وَإِمَّا لِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ مَحْلٌ لِنَظَرٍ، أَلَا تَرَى أَنَّ بَعْضَ مِنَ أَجَازَ إِقَامَةَ الثَّانِي فِي ظَنَنْتُ مِنْعَ منْعَ إِقَامَةَ الثَّالِثِ فِي أَعْلَمْتُ، فَتَرَكَ لِلنَّاظِرِ فِي كِتَابِهِ مَحْلًا لِلنَّظَرِ. وَاللَّهُ أَعْلَمْ"^(٧).

مسألة: وقوع الاشتغال في الاسم المرفوع والمتصوب:

قال ابن مالك^(٨):

فَالسَّابِقُ أَنْصِبَهُ بِفِعْلٍ أَضْمِرًا حَتَّمًا مُوَافِقٍ لِمَا قَدْ أَظْهَرَا

قال أبو حيَّان: "وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاظِمُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ الضَّمِيرَ الْعَائِدَ عَلَى الْاسْمِ السَّابِقِ يَكُونُ

(١) تسهيل الفوائد .٧٧

(٢) ألفية ابن مالك .٤١

(٣) منهاج السالك في الكلام .٥٦/٥٦

(٤) تسهيل الفوائد .٧٧

(٥) المصدر السَّابِق .٧٧

(٦) توضيح المقاصد .٦٠٩/٢

(٧) المقاصد الشافعية .٦٠/٣

(٨) ألفية ابن مالك .٤١

مرفوعاً، بل ذكر أنَّ الفعل يشغل بضميرِ الاسم المنصوب لفظاً نحو: زَيْدٌ ضَرَبَتْهُ، وَمَحَلًا نحو: زَيْدٌ مَرَرْتُ بِهِ.

والذِّي ذَكَرَ أَصْحَابُنَا أَنَّ الْاشْتِغَالَ يُتَصَوَّرُ فِي الْإِسْمِ الْمَرْفُوعِ؛ كَمَا يُتَصَوَّرُ فِي إِسْمِ الْمَنْصُوبِ، وَلِذَلِكَ قَدَمْنَا قَبْلَ أَنَّ الْعَالِمَ فِي الضَّمَّيْرِ شَرْطَهُ أَنْ يَكُونَ مَا يَكُونُ مَا يَعْمَلُ فِي إِسْمِ السَّابِقِ لَوْ كَانَ غَيْرُ مُشْتَغَلٍ بِالضَّمَّيْرِ، أَوْ مَا يَعْمَلُ فِي مَوْضِعِهِ^(١).

أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ الشَّاطِئِيُّ بِأَمْرِينِ: أَحَدُهُمَا: "أَنَّ الْفَظْلَ لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ مَعْ تَقْدِيرِ الْفَعْلِ أَوْ عَدْمِهِ، فَإِذَا قَلَتْ: إِنْ زَيْدٌ قَامَ أَكْرَمُهُ، فَرِيدَ فِيهِ مَرْفُوعٌ بِفَعْلٍ مَقْدَرٍ وَجُوبًا، وَلَوْ زَالَ مَوْجِبُ تَقْدِيرِ الْفَعْلِ لِبَقِيَ عَلَى لَفْظِهِ، فَقَلَتْ: زَيْدٌ قَامَ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ إِلَّا فِي التَّقْدِيرِ الصَّناعِيِّ ضَبْطًا لِلْقَوْانِينِ، وَكَذَلِكَ: أَزِيدٌ قَامَ، فِيهِ وَجْهَانَ صَناعِيَّانِ وَالرُّفْعَ ثَابِتٍ فِيهِمَا، كَذَلِكَ سَائِرُ الْأَمْثَلَةِ، فَلَمَّا كَانَ لَفْظُ السَّابِقِ لَا يَخْتَلِفُ مَعْ تَقْدِيرِ مَسَائِلِ الْاشْتِغَالِ فِيهِ صَارَ الْاشْتِغَالُ بِذَكْرِهِ غَيْرُ ضَرُورِيٍّ، بَلْ مِنَ التَّكْمِيلِ الصَّناعِيِّ فَتَرَكَ النَّصَّ عَلَيْهِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ مَسَائِلِ الْاشْتِغَالِ فِي الرُّفْعِ مُسَاوِيَّةٌ لِمَسَائِلِهِ فِي النَّصِّ، فَخَمْسَةُ الأَقْسَامِ الَّتِي يَذَكُرُهَا مَعَ النَّصِّ مُتَصَوِّرَةٌ مَعَ الرُّفْعِ^(٢).

مسألة: أحوال الاسم السابق في الاشتغال:

قال ابن مالك^(٣):

وَأَخِيرَ نَصْبٌ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلْبٍ وَبَعْدَ مَا إِيَّا لَوْهُ الْفَعْلَ غَلَبٌ

قال أبو حيَّان: "وقوله: "وَبَعْدَ مَا إِيَّا لَوْهُ الْفَعْلَ غَلَبٌ" أي: ويختار النصب بعد أداء هي بالفعل أَوْلَى، وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا الأَدَاءُ الَّتِي يَغْلِبُ عَلَى الْفَعْلِ وَذَلِكَ هِمَزةُ الْاسْتِفْهَامِ، وَمَا وَلَا النَّافِيَتَانِ"^(٤).

وقد جاء هذا البيت كما هو في الكافية، وإنما ذكر ابن مالك الأدوات في شرحه ولم يذكرها في النَّظَمِ، وزاد على أبي حيَّان: (إن) النافية، و (حيث) الجردة من (ما)، وقال فيها: "وَإِنَّمَا خَصَّتْ مِنَ النَّوْافِيِّ (ما)، و (لا)، و (إن) لِأَنَّهَا مِنَ النَّوْافِيِّ هِيَ (م)، و (مَا)، و (لَنْ)" وهي مختصة بالأفعال فإن اضطر شاعر لأن يولي شيئاً منها الاسم المذكور كان حكمه مع ما وليه منها حكمه بعد (إن).

وخصصت الاستفهام بالهمزة؛ لأنَّ الاستفهام بغيرها قرينة موجبة للنصب مانعة من الرفع، وقد ذكرت ذلك فيما مضى.

ومن مرجحات النصب تقدم (حيث) مجردة من (ما)، نحو: حيث زيداً تلقاه فأكرمه؛ لأنَّها تشبه

(١) منهج السالك في الكلام ٦٤/٢.

(٢) المقاصد الشافية ٧٤/٣، ٧٥.

(٣) ألفية ابن مالك ٤٢.

(٤) منهج السالك في الكلام ٧٢/٢.

أدوات الشرط فلا يليها في الغالب إلَّا فعل.

وإن^(١) اقتنت بـ(ما) صارت أداة شرط واختصت بالفعل^(٢).

مسألة: حال العطف في الاستعمال:

قال ابن مالك^(٣):

وَبَعْدَ عَاطِفٍ بِلَا فَصْلٍ مُسْتَقِرٌ أَوْلًا

قال أبو حيَّان: "وقوله: "وَبَعْدَ عَاطِفٍ" ليس هذا مُختصاً بالعاطف بل قد يأتي هذا الحكم في خبر العاطف نحو: ضربتُ القومَ حتَّى زيداً ضربته، فیختار النَّصْبُ في زيدٍ وإن لم يكن حتَّى عاطفة؛ لأنَّ حتَّى الصَّحِيحُ أَهْنَا لَا يعطِفُ بِهَا الجَمْلَ، وتقدير الكلام: حتَّى ضربتُ زيداً ضربته"^(٤).

ذكر المرادي تنبئين في هذا البيت قال في "الثاني": لترجمة النصب أسباب آخر، لم يذكرها هنا: أحدها: أن يكون اسم الاستعمال بعد شبيه بالعاطف على جملة فعلية، نحو: أتيتُ القومَ حتَّى زيداً مررتُ به، فحتى هنا حرف ابتداء، ولكن لما وليها في اللفظ بعض ما قبلها شابت العاطفة.

فلو قلت: ضربت زيداً حتَّى عمرو ضربته، تعين رفع عمرو لزوال شبه حتى الابتدائية بالعاطفة؛ إذ لا تقع العاطفة إلَّا بين كل وبعض، ذكره في شرح التسهيل^(٥)، وبه قال الأشموني أيضاً^(٦).

مسألة: ما يُعدُّ به الفعل:

قال ابن مالك^(٧):

وَعَدِ لَازِمًا بِحَرْفِ جَرِّ

قال أبو حيَّان: "ولم يذكر النَّاظِمُ ممَّا يُعدُّ اللازمَ غير حرف الجرِّ، وذكر الناس أَنَّه يُعدُّ بحرف الجرِّ نحو: غضبتُ على زيدٍ، وخصوصاً بالباء نحو: خَرَجْتُ بِزَيْدٍ، وفَمْتُ بِعَمْرُو، وبهمزة النَّقل نحو: أَخْرَجْتُ زيداً، وبتضعيف العين نحو: فَرَحْتُ زيداً"^(٨).

كما أَنَّ ابن مالك في التَّسْهيل وشرحه والكافية وشرحها لم يذكر غير حرف الجرِّ، كما لم يعقب أبو

(١) وإن: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) شرح الكافية ٦١٩/٢، ٦٢٠.

(٣) ألفية ابن مالك ٤٢.

(٤) منهج السالك في الكلام ٧٤/٢، ٧٥.

(٥) توضيح المسالك ٦١٦/٢.

(٦) منهج السالك للأشموني ١٩١/١.

(٧) ألفية ابن مالك ٤٣.

(٨) منهج السالك في الكلام ٩٠/٢.

حيان في التذليل على عدم ذكر ابن مالك ذلك في التسهيل.

وبما عَقَبَ به أبو حيان زاد السيوطي في شرحه على ابن مالك قال: "وعده أيضاً بالهمزة، نحو: أذهبت زيداً، وبالتضعيف، نحو: فرحةٌ"^(١).

قال الصَّبَانُ في حاشيته في بيان الفرق بين التعدي بالباء والهمزة: "قوله: "معنى أذهبته" فيه إشارة إلى أنَّ الباء والهمزة على حد سواء، وهو الراجح، وقيل الباء تفيد مع التعدي المصاحبة بخلاف الهمزة، واعتراض بنحو: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾^(٢)، وأجيب بأنَّ المراد تفيد المصاحبة ما لم يمنع مانع منها كما في الآية فإنَّ استحالة الذهاب عليه تعالى منع من المصاحبة، ثم هذه التعدي التي تعاقب عليها الباء الهمزة وبها يصير الفاعل مفعولاً هي التعدي الخاصة بالباء، أمَّا التعدي العامة التي هي إيصال معنى الفعل إلى الاسم فيشتراك فيها جميع حروف الجر ففي تغليل الشارح إشارة إلى أنَّ المراد بالتعدي في المتن ما يشمل الخاصة والعامة"^(٣).

مسألة: حكم المفعول له المضاف إذا دخل عليه الحرف:

قال ابن مالك^(٤):

وَقَالَ أَنْ يَصْحَبَهَا الْمُجَرَّدُ
وَالْعَكْسُ فِي مَصْحُوبٍ أَلْ وَأَنْشَدُوا
"لَا أَقْعُدُ الْجُبْنَ عَنِ الْهَيْجَاءِ
وَلَوْ تَوَالَّتْ زُمْرَ الْأَعْدَاءِ"

قال أبو حيان: "لم يتعرّض النَّاظِمُ للمضاف بالنِّسبة إلى دخول الحرف عليه وهم سِيَانُ، أَعْنِي نَصْبِهِ وَجَرِّهِ بالحرف نحو: قُمْتُ إِجْلَالَكَ، وَقُمْتُ لِإِجْلَالِكَ"^(٥).

قال ابن النَّاظِمِ في ذلك: "وسكت عن المضاف، فلم يعزه إلى راجح النصب، ولا إلى راجح الجر، فعلم أنه يستوي فيه الأمران، نحو: فعلته مخافة الشر، ولمخافة الشر"^(٦)، وكذا قال الأشموني بأنَّ كلامه يُفهم يُفهم ذلك^(٧)، وقال الصَّبَانُ: "وجهه أنه لم يذكر فيه قلة ولا كثرة كما فعل في قسيمييه، فدل على استواء الأمرتين فيه"^(٨).

(١) البهجة المرضية ٢٣٣.

(٢) سورة البقرة آية ١٧.

(٣) حاشية الصَّبَانَ ١٣٠/٢.

(٤) ألفية ابن مالك ٤٧.

(٥) منهج السالك في الكلام ١٥٤/٢.

(٦) شرح ابن النَّاظِم ١٩٩/١.

(٧) يُنظر منهج السالك للأشموني ٢١٧/١.

(٨) حاشية الصَّبَانَ ٢/١٨٣، وينظر: شرح ابن عقيل ٥٢٤/١.

مسألة: حَدِّ الاستثناء وشروطه:

قال ابن مالك^(١):

مَا اسْتَثْنَتِ إِلَّا مَعَ قَامٍ يَنْتَصِبُ
إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ وَانْصَبَ مَا انْقَطَعَ

قال أبو حيَّان: "لَمْ يُبَيِّنِ النَّاطِمُ مِقْدَارَ الْمُسْتَنِيِّ، وَلَا شُرُوطَ الْمُسْتَنِيِّ مِنْهُ، بَلْ أَهْمَمُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ "مَا اسْتَثْنَتِ"

وقد ذكر ابن مالك ذلك في التَّسْهيل في حَدِّ الاستثناء - وهو ما لم يذكره ابن مالك هنا - قال: "وهو المخرج تَحْقِيقاً أو تَقْدِيرًا من مذكور أو متزوك بِإِلَّا أو ما يَعْنِيهَا بشرط الفائدة" وشرح ما يدخل في ذلك وما يخرج عنه في شرحه^(٢)، شاملاً في ذلك بيان مقداره وشروط المستنى والمستنى منه.

أمّا في مقدار المستنى فهو مَمَّا استلزمته اسمه، قال ابن مالك في شرح التَّسْهيل: "ولذلك قيل له مستنى، فإن لم يتناوله بوجهه لم يصح استعماله لعدم الفائدة كقول القائل: صهلت الخيل إِلَّا البعير ورغت الإبل إِلَّا الفرس فلو قال: صوتُتُّ الخيل إِلَّا البعير لجاز؛ لأنَّ التصويت يُستحضر بذلك الخيل وغيرها من المصوّنات، فكان ذلك بمنزلة الداخل فيما قبله"^(٤).

وقد أفاد ابن مالك في النَّظم أَنَّه اشترط كون المستنى مؤخراً عن المستنى منه، قال الشَّاطِبي: "وذلك مستفاد من كلامه من موضعين:

أحدُها: قوله: "اِتْنَحِبْ إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ"، والتابع لا يُتصوَّرُ إِلَّا كذلك، فإنَّ اتَّباعَ ما اتَّصَلَ هو إِتْبَاعُ المستنى المتصل، وإِتْبَاعُه أَنْ يُجْعَلَ تابعاً، والتابع شأنُه أَنْ يَتَبعَ مَا قَبْلَه لَمْ يَعْدُ.

والثاني: أَنَّه قد بيَّنَ على إِثْرِ هذا حَكْمَ المستنى إِذَا تَقْدَمَ المستنى منه وَقَرَرَه على خلاف هذا الحَكْم، فَدَلَّ على أَنَّه هنا ليس بِمَقْدِمٍ. وهذا ظاهر"^(٥).

قال ابن عصفور في شروط المستنى وشروط المستنى منه: "ويشترط في المستنى منه إِلَّا يكون نصاً، ولذلك لم يجز الاستثناء من أسماء الأعداد كما تقدم.

وكذلك يشترط أَنْ لا يكون المستنى مبهمًا، فلا تقول: قام قوم إِلَّا بعضهم، لأنَّ ذلك لا فائدة فيه. ويشترط في المخرج بالاستثناء أَنْ يكون نصاً، أو ظاهراً جارياً مجرى النص.

(١) أَلْفَيَّةُ ابن مالك ٤٩.

(٢) منهج السَّالِكُ في الكلام ٢٠٣/٢.

(٣) شرح التَّسْهيل ٢٦٤/٢ - ٢٦٩.

(٤) المصدر السَّابِقُ ٢٦٩/٢.

(٥) المقاصد الشَّافِيَّةُ ٣٥٨/٣.

ولا يجوز إخراج ما هو مبهم في نفسه^(١).

قال أبو حيَان: "وقوله: "يَنْتَصِبْ" ذكر أَنَّ الاسم حُكْمَ النَّصْبِ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِلنَّاصِبِ وَفِيهِ خَلَافٌ"^(٢).

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ كَمَا يَقُولُ الشَّاطِئِيُّ قد اضطربَ النَّاسُ فِيهَا عَلَى ثَمَانِيَّةِ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ يَنْتَصِبُ بَعْدَ تَامَ الْكَلَامِ يَنْتَصِبُ الدَّرْهَمُ بَعْدَ الْعَشْرِينَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ، وَيَعْزِي لِسَيِّدِهِ^(٣).

وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَنْتَصِبُ بِيَالًا وَحْدَهَا، وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ مَالِكٍ^(٤).

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ يَنْتَصِبُ بِالْفَعْلِ الْمُتَقَدِّمِ بِوَسَاطَةِ إِلَّا وَهُوَ رَأْيُ السِّيرَافِيِّ، وَالْفَارَسِيِّ، وَابْنِ الْبَادِشَ^(٥) ...

وَالرَّابِعُ: أَنَّ النَّصْبَ بِالْفَعْلِ الْمُتَقَدِّمِ بِغَيْرِ وَسَاطَةِ إِلَّا، وَهُوَ رَأْيُ ابْنِ خَرْوَفٍ^(٦).

وَالخَامِسُ: أَنَّ النَّصْبَ بِمَا فِي إِلَّا مِنْ مَعْنَى الْإِسْتِشْنَاءِ، فَكَأَنَّ النَّصْبَ بِفَعْلٍ، ... وَنُسَبَ هَذَا إِلَى الْمَبِرِّدِ، وَنَحْوُهُ مَنْقُولٌ عَنِ الزَّجَاجِ^(٧).

وَالسَّادِسُ: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِالْمُخَالَفَةِ؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَ إِلَّا مُخَالِفٌ لِمَا قَبْلَهَا، وَهُوَ أَصْلُ الْكُوفَيْنِ، وَحُكِيَّ عَنِ الْكَسَائِيِّ^(٨).

وَالسَّابِعُ: أَنَّ النَّصْبَ عَلَى إِضْمَارِ أَنَّ، ... وَيُنْسَبُ أَيْضًا إِلَى الْكَسَائِيِّ^(٩).

وَالثَّامِنُ: أَنَّ إِلَّا مَرْكَبَةً مِنْ إِنَّ وَلَا ثُمَّ حُقِّقَتْ إِنَّ وَرَجَّبَا، فَإِذَا يَنْتَصِبُ مَا بَعْدَهَا فَعْلِي تَغْلِيبٌ حَكْمِ إِنَّ، وَإِذَا لَمْ يَنْتَصِبْ فَعْلِي تَغْلِيبٌ حَكْمِ لَا؛ لِأَنَّهَا عَاطِفَةٌ^(١٠).

(١) شرح جمل الزجاجي ٢/٣٨٤.

(٢) منهج السالك في الكلام ٢/٢٠٥.

(٣) ينظر: الكتاب ٢/٣٣٠.

(٤) ينظر: التسهيل ١/١٠١.

(٥) ينظر: همع الموا مع ٣/٢٥٢.

(٦) ينظر: المصدر السابق ٣/٢٥٢.

(٧) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات الأنباري، ومعه كتاب: الإنصاف من الإنصاف، محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الباز، مكتبة المكرمة، جزءان، ١/٢٦١، ١/٢٦١.

(٨) ينظر: شرح جمل الزجاجي ٢/٢٥٣.

(٩) ينظر: الإنصاف ١/٢٦١.

(١٠) ينظر: المصدر السابق ١/٢٦١.

وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْفَصْدُ بِهَا وَاحِدٌ، وَهُوَ رَبْطُ الْقَوَانِينِ وَتَثْبِيتُهَا فِي النَّفْسِ، وَيُمْكِنُ عَلَى بَعْدِ أَنْ يُؤْخَذَ لَهُ مِنْ هَنَا تَعْبِينُ النَّاصِبَ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ لَمَّا جَعَلَ الْحُكْمَ فِي الْإِسْتِشَاءِ إِلَى الْأَدَاءِ، وَنَسْبَةً إِلَيْهَا ثُمَّ أَطْلَقَ الْإِنْتِصَابَ، وَلَمْ يُعِينْ لَهُ خَلْفًا كَانَ فِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْحُكْمَ فِي النَّصْبِ لَهَا أَيْضًا، وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَهُ فِي التَّسْهِيلِ، وَغَيْرِهِ، وَخُجْجَتُهُ فِي ذَلِكَ أَنَّ إِلَّا مُخْتَصَّ بِالْأَسْمَ.

وَلِيَسْتَ بِجَزْءٍ مِنْهُ^(١).

فَالَّذِي يُشْعُرُ كَلَامَهُ أَنَّ النَّاصِبَ (إِلَّا)، وَبِذَلِكَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلنَّاصِبِ أَوْ يُشَرِّ إِلَى خَلْفِهِ، بَدْلِيلٍ تَصْرِيْحَهُ بِذَلِكَ فِي غَيْرِهِ مِنْ كِتَابِهِ.

مَسَأَةٌ: حَصْرُ حُرُوفِ الْجَرِّ:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٢):

هَاتَكَ حُرُوفَ الْجَرِّ وَهُنَّ مِنْ إِلَى
حَتَّىٰ حَلَا حَاشَا عَدَا فِي عَنْ عَلَىٰ
وَالْكَافُ وَالْبَاءُ وَلَعَلَّ وَمَتَّىٰ

قال أبو حيّان: "ذَكَرَ النَّاظِمُ مِنْهَا عَشْرِينَ حِرْفًا بِالْجُمْعِ عَلَيْهِ وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ وَنَقْصُهُ مِنَ الْحُرُوفِ مَا عَدَهُ غَيْرُهُ هَمْزَةُ الْاسْتِفَاهَ وَالْمَهْمَزَةُ الْمَقْطُوعَةُ وَهَا التَّنْبِيَهُ وَالْمِيمُ الْمَكْسُورَةُ وَالْمِيمُ الْمَضْمُومَةُ وَمِنْ مُثْلَثَةُ الْمِيمِ وَالْفَاءِ وَبَاءُ وَمَعْ سَاكِنَةِ الْعَيْنِ لَوْلَا إِذَا دَخَلْتُ عَلَى صِيغَةِ الْمُضْمَرِ غَيْرِ الْمَرْفُوعِ، وَبِلَهُ^(٣)"، ثُمَّ شَرَعَ فِي الْكَلَامِ فِيهَا.

زاد ابن مالك في الكافية (لولا) وقال فيها: "وَأَمَا (لولا) إِذَا وَلِيَهَا مَضْمُرٌ فَالْمُشْهُورُ كُونُهُ أَحَدُ الْمَضْمُرَاتِ الْمَرْفُوعَةِ الْمُنْفَصَلَةِ؛ لِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ ابْتِدَاءِهِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَا مُؤْمِنِينَ﴾^(٤).

وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: (لَوْلَاهُ) وَ(لَوْلَانَا) ... إِلَى (لَوْلَاهِنَ).

وَزَعْمُ الْمَبْرُدِ أَنَّهُ لَا يَوْجِدُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ مَنْ يَحْتَاجُ بِكَلَامِهِ^(٥).

وَمَا زَعْمَهُ مُخَالَفُ لِقَوْلِ سَبِيْوِيْهِ^(٦)، وَأَقْوَالِ الْكَوْفَيْنِ^{(٧)(٨)}.

(١) المقاصد الشافعية ٣٤٩/٣، ٣٥٠.

(٢) ألفية ابن مالك ٥٤، ٥٥.

(٣) منهج السالك في الكلام ١٠/٣.

(٤) سورة سباء آية: ٣١.

(٥) ينظر: المقتضب ٧٣/٣.

(٦) ينظر: الكتاب ٣٧٣/٢.

(٧) ينظر: معاني القرآن للفراء ٢/٨٥.

(٨) شرح الكافية ٢/٧٨٤ - ٧٨٦.

قال المرادي في حروف الجر مما لم يعده ابن مالك في النَّظم: "عَدَ بعضاً من حروف الجر (ها) التَّبِيهِ، وَهَمَزَةُ الْاسْتِفَاهَامِ، وَهَمَزَةُ الْقُطْعَ إِذَا جَعَلْتَ عَوْضًاً مِنْ حِرْفَةِ الْجَرِ فِي الْقَسْمِ".

قال في التَّسْهِيلِ: "وَلَيْسَ فِي الْجَرِ فِي التَّعْوِيْضِ بِالْعَوْضِ، خَلَافًا لِلْأَخْفَشِ وَمِنْ وَاقْهَهُ ا. ه" ^(١)، وَذَهَبَ الرَّجَاجُ وَالرَّمَانِي ^(٢) إِلَى أَنَّ إِيمَنَ فِي الْقَسْمِ حِرْفَةُ جَرِ وَشَدَّاً فِي ذَلِكَ.

وَعَدَ بعضاً من حِيرَمِ الْمِيمِ مُثَلِّثَةً فِي الْقَسْمِ نَحْوَهُ: مُ^٣ اللَّهُ، وَجَعَلَهَا فِي التَّسْهِيلِ بَقِيَّةً (أَمْنَ).

قال: وَلَيْسَ بِدَلَّاً مِنَ الْوَاءِ، وَلَا أَصْلَهَا (مِنْ) خَلَافًا لِمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ ^(٤)، وَذَهَبَ الفَرَاءُ ^(٥) أَنَّ (لَا تَ).

قد تجر الزمان، وقرئ: ﴿وَلَاتِ حِينَ مَنَاصِ﴾ ^(٦) بِالْجَرِ.

وزعم الأخفش ^(٧) أَنَّ (بَلْهُ) حِرْفَةُ جَرِ بِمَعْنَى (مِنْ)، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا اسْمٌ، وَذَهَبَ سَيِّبوُيَّهُ ^(٨) إِلَى أَنَّ (لَوْلَا) حِرْفَةُ جَرِ إِذَا وَلِيَهَا ضَمِيرٌ مُتَّصِّلٌ، نَحْوَهُ: لَوْلَاكَ وَلَوْلَايَ (لَوْلَاهُ) ^(٩)، وَكَذَا قَالَ الْأَشْمُونِيُّ ^(١٠).

عَلَلَ الشَّاطِيَّ فِي عَدَمِ ذِكْرِ ابْنِ مَالِكٍ لَـ (لَوْلَا) هُنَا فِي النَّظَمِ؛ لِقَلْلَةِ مُجَيَّبَهَا مُتَّصِّلَةٍ بِضَمِيرٍ ^(١١)، أَمَّا (مِنْ) مُثَلِّثَةِ الْمِيمِ فَقَالَ: "إِنْ قِيلَ: فَقَدْ نَفَصَهُ مِنْ حِرْفَةِ الْقَسْمِ الْجَارَةِ (مِنْ)، فَإِنَّكَ تَقُولُ: مِنْ رَبِّي لِأَفْعَلَنَّ، إِمَّا عَلَى أَنَّ (مِنْ) وَضَعَتْ مَوْضِعَ الْبَاءِ. وَالْأَصْلُ: (بَرِّي). وَإِمَّا عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى: مِنْ أَجْلِ رَبِّي، وَكَذَلِكَ: مُ اللَّهُ لِأَفْعَلَنَّ، عَلَى أَنَّ أَصْلَهَا الْوَاءُ، كَأَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهُ لِأَفْعَلَنَّ.

فَالْجَوابُ: أَنَّ (مِنْ) أَصْلُهَا عِنْدَهُ (أَيْمَنُ)، فَهِيَ مَا غَيْرَ فِي الْقَسْمِ، وَكَذَلِكَ: مُ اللَّهُ، فَهِيَ أَسْمَاءُ لَا حِرْفَ؛ فَلَذَلِكَ لَمْ يَذْكُرُهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ" ^(١٢).

(١) تسهيل الفوائد ١٥١.

(٢) الرَّجَاجُ وَالرَّمَانِيُّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) وَرَدَتْ فِي الْأَصْلِ مِمَّا بِالْحَرْكَاتِ الْثَّلَاثِ.

(٤) المصدر السابق ١٥١.

(٥) ينظر: معاني القرآن للفراء ٢/٣٩٧.

(٦) سورة ص آية: ٣.

(٧) يقصد به الأخفش الأوسط، ينظر: حاشية الصَّبَانِ ٢/٣٠٦.

(٨) ينظر: الكتاب ٢/٣٧٣.

(٩) توضيح المقاصد ٢/٧٤٠.

(١٠) ينظر: منهاج السالك للأشموني ٢/٢٨٤، ٢٨٥.

(١١) ينظر: المقاصد الشافية ٣/٥٦٦.

(١٢) المصدر السابق ٣/٥٦٧.

قال ابن حمدون فيما زاد حروف الجر عما قال به ابن مالك هنا: "وقد زاد بعضهم الجر باثني عشر حرفًا وقال: إنَّ مجموع الحروف اثنان وثلاثون حرفاً، وجعل منها ها التنبيه وهمزة الاستفهام، والحق أنَّ حروف الجر إنما هي عشرون كما ذكر الناظم"^(١).

مسألة: الباء الزائدة:

قال ابن مالك^(٢):

بِالْبَاءِ اسْتَعِنْ وَعَدِ عَوْضُ الْصِّرِّيْقِ وَمِثْلَ مَعْ وَمِنْ وَعَنْ كَهَا انْطُقِ

قال أبو حيان: "وأهل الناظم ذكر الباء الزائدة، وهي تعمل الجر كما تعمل غير الزائدة، وكان يُنْبَغِي أَنْ يُنْتِهِ على ذلك كما نَبَهَ على زيادة مِنْ واللام والكاف"^(٣)، ثم وضحتها في قسمين.

هذا وقد ذكرها ابن مالك في باب (ما ولا وإن المشبهات بليس) كما أشار إلى ذلك الصَّبَان^(٤)، وقال الشاطبي: "أنَّه قد تقدم له ذلك في باب ما ولا وإن المشبهات بليس، فذكر هنالك الموضع القياسي وما لحق بها، والذي لم يذكره من ذلك إنما هو نادر أو شاذ"^(٥).

مسألة: العامل في الاسم الذي بعد (منذ، ومنذ):

قال ابن مالك^(٦):

وَمُذْ وَمُنْذُ اسْمَانِ حَيْثُ رَفَعَا أَوْ أُولَيَا الْفِعْلِ كَجِئْتُ مُذْ دَعَا

قال أبو حيَّان: "وقوله: "حيث رفعا" ظاهر في أنَّ الرفع بعدهما إنما هو بهما؛ لأنَّه نسب الرفع إليهما، لم يُبَيِّنِ النَّاظِمُ على أيِّ شيء ارتفع الاسم، وفي العامل للرفع أربعة أقوال: أحدهما: أنَّ الاسم مرفوع على الخبرية و مُذْ و مُنْذُ مبتدآن... الثاني: أنَّ الاسم مبتدأ و مُذْ و مُنْذُ طرفان في موضع الخبر... الثالث: أنَّ الاسم مرفوع على الفاعلية... الرابع: أنَّ الاسم مرفوع على الخبر لمبتدأ مخدوف..."^(٧).

(١) حاشية ابن حمدون ١/٣٠٦.

(٢) ألفية ابن مالك ٥٦.

(٣) منهج السالك في الكلام ٣/٦٣.

(٤) حاشية الصَّبَان ٢/٣٣٢.

(٥) المقاصد الشافية ٣/٦٤١.

(٦) ألفية ابن مالك ٥٦.

(٧) منهج السالك في الكلام ٣/٨٥، ٨٦.

قال المرادي^(١) في (مُدْ وَمُنْد) ثلاثة مذاهب وأنَّ ابن مالك أشار إلى المذهب الأوَّل وهو: أَهَمُّ ما مبتدآن والمفهوم خبر، قال: "فالمفهوم من قوله: "رَفَعَا" أَهَمُّ ما مبتدآن؛ لأنَّما لا يرفعان ما بعدهما إِلَّا إذا جعل خبرهما؛ لأنَّ المبتدأ رافع الخبر على الأصح"^(٢).

وكذا قال أيضًا الأشمونيٌّ ووضَّح ذلك الصَّبَان^(٣)، وقال المكوديٌّ: "وفهم من قوله: "حَيْثُ رَفَعَا" أَنَّ (مُدْ وَمُنْد) عنده مبتدآن؛ لإسناد الرفع إليهما؛ لأنَّ المبتدأ رافع للخبر وهو أحد المذاهب فيهما، خلافاً لمن قال: إِهَمُّما خبران"^(٤).

مسألة: في أحكام حرف الجرِّ (رُبَّ):

قال ابن مالك^(٥):

وَحُذِفَتْ رُبَّ فَجَرَتْ بَعْدَ بَلْ وَالْفَا وَبَعْدَ الْوَاوِ شَاعَ ذَا الْعَمَلِ

قال أبو حيَّان: "ولم يذكر النَّاظِمُ من أحكام (رُبَّ) في هذا الباب سُوَى أَنَّهَا حرفٌ يجرُ نكرةً ومضمراً قليلاً، وتزداد بعدها (ما) كافية وغير كافية، وأَنَّها تُضمر بعد بَلْ والفاء وشائعاً بعد الواو، ونحن نأتي بما في محفوظنا من أحكام ربَّ على سبيل الإيجاز فنقول:

(ربَّ) حرفٌ خلافاً للكسائيٍّ ومن وافقه في ادعائه اسميتها، ومعناها في المشهور: التَّقليل...

وفيها لغات...

وتلزم الصدر ورُبَّما وقعت خبراً...

وأَمَّا الفصل بينها بالجار وال مجرور فجاء في الشِّعر ولا يُقاس عليه...

وتزداد (ما) بعدها عاملةً في النكرة لا الضمير، وغير عاملةٍ فتكون إذ ذاك (ما) كافية مُهَيَّئةً مُخْتَصَّةً عند سبيوبيه بمحاجيء الفعل الماضي معنى بعدها لا مُسْتَقْبِلًا خلافاً لزَاعِم ذلك...
وتُضمر (ربَّ) بعد بَلْ قليلاً وبعد فاء الشرط وغيره، والعمل لها خلافاً لَمَنْ نسبه إلى بل والفاء، وبعد الواو والعمل لها...

والمفرد بعد (ربَّ) في معنى جميع إِلَّا إذا حَصَرَتْهُ قرينةً في واحدٍ ولا يكون المفرد كذلك...
ويجوز أن يتلقى القَسْمُ بالجملة التي هي صدره مع اللام ومحورها إذا وُصف كغيره من

(١) ينظر: توضيح المقاصد ٢/٧٦٨.

(٢) المصدر السَّابِق ٢/٧٦٩.

(٣) ينظر: حاشية الصَّبَان ٢/٣٤١.

(٤) شرح المكودي ١٥٥.

(٥) ألفية ابن مالك ٥٧.

الْأَسْمَاءِ...".^(١)

تطرّق ابن مالك إلى شيء منها ما هو لازم من أحكامها وما يرى فيه ضرورة لذكره؛ إذ إنَّ النَّظم مبنيٌ على الاختصار ولا مجال فيه إلى الإسهاب في الأحكام.
فما لم يذكره ابن مالك من أحكام (رب): إما غافلاً كمعناها؛ إذ ذكر معاني أغلب حروف الجر، أو متغافلاً عنه كلغاتها؛ إذ لا مجال لذكره للزوم الاختصار.

مسألة: ما يلزم إضافته إلى الجمل وشرطه:

قال ابن مالك^(٢):

وَالْزَّمُوا إِضَافَةً إِلَى الْجَمَلِ حِينُّ ثُ وَإِذْ وَإِنْ يُنَوَّنْ يُحْتَمَلْ

قال أبو حيَّان: "لم يقيِّد الجمل وليس كل جملة تضاف إليها حيث ولا إذ..."

وقد أطلق المصنِّف في قوله: "إضافَةٌ إِلَى الْجَمَلِ" وشرط الجملة أن تكون خبرية: اسمية أو فعلية"^(٣).

أشار شراح^(٤) الألفية إلى إطلاق ابن مالك هنا، ولكن هذا الإطلاق في كونه يشمل الجملة الاسمية والفعلية، كما قال الشاطبي: "لم يقيِّد الجملة التي يضافان إليها بكونها اسمية أو فعلية، فدلل إطلاقه على عدم الاختصاص بإحداهما، وذلك صحيح".^(٥)

مسألة: معاني (أي):

قال ابن مالك^(٦):

أَيَا وَإِنْ كَرَرَتْهَا فَاضِفْ
مَوْصُولَةٍ أَيَا وَبِالْعُكْسِ الصِّفَةُ
فَمُطْلَقاً كَمِلْ بِهَا الْكَلَامَا
وَلَا تُضِفْ لِمُفْرِدِ مُعَرَّفِ
أَوْ تَنْوِي الْأَجْزَاءَ وَأَخْصُصَنْ بِالْمَعْرَفَةِ
وَإِنْ تَكُنْ شَرْطًا أَوْ اسْتِفْهَاماً

قال أبو حيَّان: "(أي) تكون استفهاماً وشرطًا وموصولةً وصفةً ووصلةً لنداء ما فيه الألف واللام، وزاد الأخفش أَنَّها تكون موصوفةً، ونحن نتكلّم على جميع أقسامها متزلاً ذلك على كلام المصنِّف"

(١) منهج السالك في الكلام . ١٠١/٣ - ١٠٥ .

(٢) ألفية ابن مالك . ٥٨ .

(٣) منهج السالك في الكلام . ١٦٧/٣ - ١٧٢ .

(٤) كابن هشام والمراوي وابن عقيل والمكودي وغيرهم .

(٥) المقاصد الشافعية . ٤/٦٧ .

(٦) ألفية ابن مالك . ٥٩ .

وَمُسْتَدِرِكًا مَا أَهْمَلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(١).

قال الشَّاطِئُ فِيمَا أَهْمَلَهُ - كَمَا يَرِي أَبُو حَيَّانَ - ابْنُ مَالِكَ: "وَتَرَكَ ذِكْرَ قَسْمَيْنِ، وَهُمَا: النَّكْرَةُ الْمَوْصُوفَةُ، وَصَلَةُ الْمَنَادِيِّ. فَالْأُولَى نَحْوُ: مَرَتْ بِأَيِّ مُعْجِبٍ لَكَ. وَالثَّانِيَةُ نَحْوُ: يَأْيُّهَا الرَّجُلُ. وَكُلُّ الْقَسْمَيْنِ لَمْ يَخْتَجِرْ إِلَى ذِكْرِهِ".

أَمَّا الْمَوْصُوفَةُ فَمِنْ وَجْهَيْنِ، الْأُولَى: أَنَّ إِثْبَاتَهَا فِي هَذَا الْقَسْمِ لِلْأَخْفَشِ؛ إِذَا لَمْ يُذْكُرْهَا سَيِّبُوِيْهُ، وَلَمْ يَرْتَضِ فِي التَّسْهِيلِ رَأْيَ الْأَخْفَشِ مِنْ جَهَةِ أَنَّ السَّمَاعَ بِمَا قَالَ مَعْدُومٌ أَوْ نَادِرٌ، وَالْقِيَاسُ عَلَى مَا وَمَنْ فِي وَقْوَعِهَا نَكْرَتَيْنِ مَوْصُوفَتَيْنِ ضَعِيفٌ.

وَالآخَرُ أَكَّاهَا عَلَى تَقْدِيرِ ثَبُوكَاهَا لَا تَحْتَاجُ إِلَى إِضَافَةٍ، فَتَرَكَ ذِكْرَهَا كَسَائِرَ مَا لَا يَلْزَمُ إِلَيْهِ، وَكَذَلِكَ صَلَةُ الْمَنَادِيِّ قَدْ كَتَّهَا (هَا) عَنِ الإِضَافَةِ، وَحُكْمُهَا يُذْكُرُ فِي بَابِهِ، فَلَا مَدْخَلٌ لَهَا هُنَّا^(٢).

مَسَأَلَةُ: شُرُوطُ إِعْمَالِ اسْمِ الْفَاعِلِ:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٣):

كَفِعْلِهِ اسْمُ فَاعِلٍ فِي الْعَمَلِ
إِنْ كَانَ عَنْ مُضِيِّهِ بِمَعْزِلٍ
وَوَلِي اسْتِفْهَامًا أَوْ حَرْفَ نِدَاءٍ
أَوْ نَفْيًا أَوْ جَاصِفَةً أَوْ مُسْنَدًا

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "وَأَهْمَلَ الْمُصَنِّفُ شَرْطَيْنِ ذَكْرَهَا فِي غَيْرِ هَذِهِ الْأَرْجُوْزَةِ أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مُكَبَّرًا فَإِنْ كَانَ مُصَغَّرًا وَجَبَتِ الْإِضَافَةِ...".

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مَوْصُوفٍ فَإِنْ كَانَ مَوْصُوفًا بِصَفَةٍ مَتَّصِلَةٍ بِهِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْمَلَ؛ لِأَنَّ الْفَعْلَ لَا يُوصَفُ...^(٤).

كَمَا أَشَارَ إِلَى الشَّرْطَيْنِ الْمَرَادِيِّ وَالْأَشْمُوْيِّ^(٥)، وَقَالَ الشَّاطِئُ: "وَالْأَظَهَرُ أَنَّ ذَلِكَ مَمَّا نَقَصَهُ، فَلَوْ قَالَ مَثَلًا بَعْدَ قَوْلِهِ: "وَوَلِيَ اسْتِفْهَامًا" إِلَى آخِرِ الشَّرْطَيْنِ:

غَيْرَ مُصَعَّرٍ وَلَا قَبْلُ وُصْفٍ
كَذَا إِذَا جَاءَتْ مَحْدُوْفٍ عُرِفٍ

يعني: قَبْلُ الْعَمَلِ، لِصْلَحِ الْقَانُونِ، وَلَمْ يُخْلِ إِسْقَاطُ قَوْلِهِ: "فَيَسْتَحِقُ الْعَمَلُ الَّذِي وُصِفَ"؛ لِأَنَّ قَوْلِهِ

(١) منهج السالك في الكلام .١٨٨/٣

(٢) المقاصد الشافية .١١٩/٤

(٣) ألفية ابن مالك .٦٢

(٤) منهج السالك في الكلام .٢٩٩، ٢٩٨/٣

(٥) ينظر: توضيح المقاصد /٢، ٨٥٢، ٨٥١/٢، ومنهج السالك للأشموني .٢/٣٤٠

في البيت المصلح به: "كذا إذا جا" يؤدي معناه^(١).

مسألة: مصدر ما دلّ على هيّاج، والفعل اللازم:

قال ابن مالك^(٢):

أَوْ فَعَالَنَا فَادْرِ أَوْ فُعَالَا
وَالثَّانِ لِلَّذِي اقْتَضَى تَقْبِلًا
سَيِّرًا وَصَوْتًا الْفَعِيلُ كَصَهْلٌ
مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا فَعَالَا
فَأَوْلُ لِلَّذِي امْتَنَاعَ كَابِي
لِلَّدَا فَعَالُ أَوْ لِصَوْتٍ وَشَمِلٌ

قال أبو حيّان: "مُلْحَّص ما ذُكِر في هذه الأبيات الثَّلَاثَة أَنَّه يطرُدُ في مصدر ما دَلَّ عَلَى امتناعِ فِعَالٍ أو تقلِبِ فَعَالَانِ، وَدَاءِ أو صَوْتِ فُعَالِ، وَسَيْرِ أو صَوْتِ فَعِيلِ... وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا^(٣): يَطْرُدُ فِعَالٌ فِيمَا كَانَ هَيَاجًاً أَوْ جَرِيَّ مُجَرَّاهُ نَحْوَ النِّكَاحِ وَالضِّرَابِ وَالْوِدَاقِ وَالَّذِي جَرِيَّ مُجَرَّاهُ: الشِّمَاصُ، وَالقِمَاصُ، وَالنِّفَارُ، فَجَعَلَ فِعَالًا مُطْرَدًا فِي الْهَيَاجِ وَجَعَلَ مَا دَلَّ عَلَى الامتناعِ حُكْمَهُ حُكْمَهُ.
وَلَمْ يَتَعَرَّضْ المُصْنِفُ إِلَيْ أَنَّ مَا دَلَّ عَلَى هَيَاجِ يَكُونُ مُصْدِرَهُ مُطْرَدًا عَلَى وزنِ فِعَالِ"^(٤).

هذا وضمن ناظر الجيش (المهاجم) لـ (الامتناع) قال في قول ابن مالك في التسهيل: "وكون (فعال) لما فيه تأبٌ"^(٥): "كـ(الشِّرَاد)، وـ(الجِمَاح)، وـ(القِمَاص)، وـ(الشِّيَاب)، وـ(الخَلَاء)، وـ(الحَيَاء)، وـ(الصِّرَاف)، وـ(المُهاجم)، وـ(الحَرَان)، وـ(الشِّيمَاس)"^(٦).

قال أبو حيّان: "وأهم المصنّف ذِكر مصدر فعل اللازم وذَكْرُه في غير هذه الأرجوحة فذَكْرُه أنَّ الغالب على ما كان عَرَضاً فَعَلَّ نَحْوَ فَرَحَ فَرَحَاً" ^(٧).

هذا قد خصّه ابن مالك في ثاني بيت في هذا الباب لم يذكره أبو حيّان إذ لم يشرّحه، قال فيه ابن مالك^(٨):

وَفَعْلُ الْلَّازِمِ بِابْنِهِ فَعَلَ

(١) المقاصد الشافية ٤/٢٧٣.

(٢) أَلْفَيْةُ ابْنُ مَالِكٍ

(٣) ابن عصفور ينظر: المقرب ١٣٠/٢

(٤) منهج السالك في الكلام / ٣٥٠

(٥) تسهيل الفوائد . ٢٠٥

٦) تمييد القواعد / ٣٧٨٨.

(٧) منهـج السـالك فـي الـكلـام ٣٥١/٣

(٨) أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ٦٤

مسألة: مصدر (فعَل) إذا كان صحيح اللَّام مهموزاً

قال ابن مالك^(١):

وَغَيْرُ ذِي ثَلَاثَةِ مَقِيسٍ
مَصْدَرُهُ كَفُدِسَ التَّقْدِيسُ
وَرَكِيَّةٌ تَرْكِيَّةٌ وَأَجْمَلًا
إِجْمَالٌ مَمْنَ تَجْمُلًا تَجَمِّلًا

قال أبو حيَان: "ذكر في هذين البيتين مصدر فَعَل، وَفَعَل، وَتَعَعَّل".

فَإِنْما فَعَلْ فَإِنْما أَنْ يَكُونُ صَحِيحَ اللَّامِ أَوْ مُعْتَلَهُ إِنْ كَانَ مُعْتَلَهُ نَحْوَ زَكَّى فَمَصْدُرُهُ عَلَى وزنِ تَفْعِلَهِ...^(٢)

وَإِنْ كَانَ صَحِيحَ اللَّامِ فَظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ مَصْدُرَهُ التَّفْعِيلُ وَهَذَا فِيهِ تَقْسِيمٌ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُهْمَوْزًا أَوْ غَيْرُ مُهْمَوْزٍ إِنْ كَانَ غَيْرُ مُهْمَوْزٍ فَمَصْدُرُهُ التَّفْعِيلُ كَالتَّقْدِيسِ وَقَدْ جَاءَ فِيهِ التَّقْعِيلَةُ وَلَيْسَ بِالْقِيَاسِ... وَإِنْ كَانَ مُهْمَوْزًا فَقَدْ أَهْمَلَهُ الْمُصَنِّفُ، وَيَحُوزُ فِيهِ الْوَجْهَانَ، نَحْوَ حَطَّا تَحْطِيَّا... إِجْرَاءُهُ مُجْرِيُ الصَّحِيحِ غَيْرُ المُهْمَوْزِ، وَحَطَّا تَحْطِيَّةً... إِجْرَاءُهُ مُجْرِيُ الْمُعْتَلِ إِذْ هَذِهِ الْهَمْزَةُ يَحُوزُ إِبْدَاهَا يَاءَ لَكْسَرَةَ مَا قَبْلَهَا"^(٣).

أَجَابَ فِي ذَلِكَ الشَّاطِئِيُّ بِأَرْبَعَةِ أُوْجَهٍ قَالَ: "أَحَدُهَا: أَنَّ يُدَعَّى أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِذِكْرِ مَا لَامَهُ هَمْزَةُ بَقِيَاسٍ وَلَا سَمَاعٍ، بَلْ أَغْفَلَهُ جُمْلَةُ، وَذَكَرَ مَا قَيَّدَهُ بِالْأَمْثَلَةِ خَاصَّةً، وَهِيَ: قَدَسٌ وَرَكِيَّ، فَبَقِيَ غَيْرُ ذَلِكَ مُعْفَلُ الذِّكْرِ، كَسَائِرُ مَا أَغْفَلَ فِي هَذَا النَّظَمِ، وَلَا اعْتَرَاضٌ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ".

وَالثَّانِي: أَنَّ^(٤) يَكُونَ تَعَرَّضُ لِهِ بِإِشَارَةِ (تَنْزِكِيَّ) لِأَنَّ مَا آخِرَهُ هَمْزَةٌ يُسَمَّى فِي بَابِ التَّصْرِيفِ مُعْتَلًا، لَوْرُودُ الإِعْلَالِ عَلَى الْهَمْزَةِ بِالتسْهِيلِ، وَالْإِبْدَالِ، وَالْحَذْفِ، كَالْأَلْفِ وَالْوَاوُ وَالْيَاءِ، فَيَكُونُ قَدْ جَعَلَ الْمُهْمَوْزَ الْآخِرِ مِنْ الْمُعْتَلِ اللَّامَ، وَحَكَمَ بِأَنَّ الْقِيَاسَ فِيهِ (الْتَّقْعِيلَةُ) عَلَى مَا اسْتَقْرَاهُ هُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يَعْتَنِدُ اسْتِقْرَاءَ نَفْسِهِ، وَيَنْبَغِي عَلَيْهِ عَرَبِيَّتَهُ، وَلَذِكَرَ قَالَ فِي التَّسْهِيلِ: "وَقَدْ يَشْرُكُهُ (تَفْعِلَةُ) يَعْنِي (الْتَّفْعِيلُ) وَيُعْنِي عَنْهُ غَالِبًا فِيمَا لَامَهُ هَمْزَةٍ"^(٥)، فَجَعَلَ الْغَالِبَ عَلَى مَا لَامَهُ هَمْزَةَ (الْتَّقْعِيلَةُ) وَذَلِكَ يُعْطِي أَنَّ (الْتَّفْعِيلَ) عَنْهُ فِيهِ قَلِيلٌ، كَأَنَّهُ مَمَّا يُعْدُ فِي الْمَسْمَوْعِ.

(١) أَلْفِيَةُ ابْنِ مَالِكٍ ٦٤.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٥٦/٣.

(٣) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) تَسْهِيلُ الْفَوَادِ ٢٠٦.

والثالث: أنه^(١) يُحتمل أن يكون مذهب المبرد في فهم كلام سيبويه، وذلك لأن سيبويه لما تكلم في تعويض الماء من الحرف المذوق في (الإقامة، والتعديـة) ونحوهما لأجل حذف حرف منها قال فيه: "وَأَمَّا عَرَيْتُ تَعْرِيَةً وَنَحْوَهَا فَلَا يَجُوزُ الْحَذْفُ فِيهِ وَلَا فِيمَا أَشْبَهُهُ، لِأَنَّمَّا لَا يَجِدُونَ بِالْيَاءِ فِي شَيْءٍ مِّنْ بَنَاتِ الْيَاءِ وَالْوَاءِ، مِمَّا هُمْ فِيهِ فِي مَوْضِعِ الْلَّامِ"^(٢)؛ يعني أن الحذف والتعويض من المذوق لازم، ثم قال: "وَلَا يَجُوزُ الْحَذْفُ أَيْضًا فِي بَخْرَيَّةٍ وَتَهْنِيَّةٍ" قال: "لِأَنَّمَّا الْحَقُوهُمَا بِأَخْتِيهِمَا مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ وَالْوَاءِ"^(٣)، ففهم المبرد من هذا الموضع أن سيبويه لا يحيـز: تَهْنِيَّاً وَبَخْرَيَّاً، فاستدرك عليه بذلك طرفة في الكتاب، فعل الناظـم تبعـه في هذا الفهم، وأجرـاه مجرـى المعتـل.

وكلام سيبويه عند غير المبرد محمول على غير ذلك المعنى فتأملـه.

والرابع: أن^(٤) يكون ترك ما لامـه هـمة لا إـغـفالـاً بل قـصـداً لـلـنـظر يـتـظرـفيـهـ، إذـ كانـ لهـ شـبهـ بالـصـحـيـحـ ولـذـلـكـ يـجـرـيـ بـوـجـوـهـ الإـعـارـابـ كـالـصـحـيـحـ، فـيـسـتـحـقـ بـهـذـاـ الشـبـهـ بـنـاءـ (التـفـعـيلـ) وـشـبـهـ بـالـمـعـتـلـ مـنـ حـيـثـ يـلـحـقـهـ الإـعـالـلـ كـالـمـعـتـلـ، فـيـسـتـحـقـ بـهـذـاـ الشـبـهـ بـنـاءـ (الـتـفـعـلـةـ) وـكـذـاـ ثـبـتـ النـقلـ. وـالـلـهـ أـعـلـمـ"^(٥).

مسألة: اسم المرأة واسم الهيئة من الثلاثي:

قال ابن مالك^(٦):

وَفِعْلَةُ لَمَّرَةٍ كَجِلْسَةٍ وَفِعْلَةُ لِهِيَّةٍ كَجِلْسَةٍ

قال أبو حيـانـ: "ولم يـقـيـدـ المـصـنـفـ ذـلـكـ بـالـثـلـاثـيـ وـهـوـ مـرـادـهـ وـلـذـلـكـ مـثـلـ بـقـعـلـةـ مـنـ الـثـلـاثـيـ وـهـ جـلـسـةـ فـإـنـ كـانـ المـصـدرـ قـدـ وـضـعـ عـلـىـ فـعـلـةـ نـحـوـ رـحـمـةـ وـرـغـبـةـ فـلـاـ يـدـلـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ مـنـهـ بـفـعـلـةـ بـلـ يـفـهـمـ ذـلـكـ مـنـ قـرـيـنةـ حـالـ أوـ مـنـ نـعـتـ نـحـوـ رـحـمـهـ رـحـمـةـ وـرـغـبـةـ إـلـيـهـ رـحـمـةـ وـرـغـبـةـ وـقـدـ أـهـمـلـ المـصـنـفـ هـذـاـ القـيـدـ ...

وقـولـهـ: "وَفِعْلَةُ لِهِيَّةٍ كَجِلْسَةٍ" ... وـهـذـاـ أـيـضـاـ مـاـ لـمـ يـوـضـعـ المـصـدرـ عـلـىـ فـعـلـةـ فـإـنـ فـعـلـةـ إـذـ ذـاكـ لـاـ تـدـلـ عـلـىـ هـيـةـ نـحـوـ نـشـدـ نـشـدـةـ، وـقـدـ أـهـمـلـ المـصـنـفـ هـذـاـ القـيـدـ"^(٧).

(١) أَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) الكتاب ٤/٨٣.

(٣) المصدر السابق ٤/٨٣.

(٤) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) المقاصد الشافعية ٤/٣٤٤، ٣٤٥.

(٦) ألفية ابن مالك ٦٥.

(٧) منهج السالك في الكلام ٣٦٣/٣.

كذا رأى تقييد ذلك شرّاحُ الْأَلْفَيَّةِ كالمَرَادِيُّ^(١)، وابنُ هِشَامٍ^(٢)، وَالْأَشْمُونِيُّ^(٣)، وابنُ عَقِيلٍ^(٤) وغيرهم.

قال مُحَقِّقُ الْكِتَابِ مُعِلِّقاً عَلَى أَبِي حِيَانَ هُنَّا: "كثِيرًا مَا يذَكُرُ أَبُو حِيَانُ هَذَا الْكَلَامُ: وَقَدْ أَهْمَلَ الْمُصْنَفُ هَذَا الْقِيدَ وَيَقُولُ: وَمَا ذَكَرَهُ يَحْتَاجُ إِلَى قِيدٍ، وَأَرَى أَنَّ هَذَا تَحَامِلٌ مِنْ أَبِي حِيَانَ فَإِنَّ النَّظَمَ لَا يَتَسَعُ لِكُلِّ شَيْءٍ فِي الْعِلُومِ"^(٥).

مسألة: اسم المرة واسم الهيئة من غير الثلاثي:

قال ابن مالك^(٦):

فِي غَيْرِ ذِي الْثَّلَاثِ بِالْتَّالِيَّةِ كَالْخَمْرَةِ

قال أَبُو حِيَانَ: "وَهُذَا الَّذِي ذَكَرَهُ يَحْتَاجُ إِلَى قَيْدَيْنِ أَهْمَلُهُمَا الْمُصْنَفُ أَحَدُهُمَا: أَنَّ لَا يَكُونُ الْمُصْدَرُ قَدْ وُضِعَ عَلَى تاءِ التَّأْنِيَّثِ..."

الثَّانِي: إِنَّ التَّاءَ لَا تَدْخُلُ عَلَى مُصْدَرٍ مَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا إِذَا كَانَ مُصْدَرًا مَقِيسًا لَهُ"^(٧).

هذا ما أَطْلَقَهُ النَّاظِمُ مَمَّا يَلْزَمُ تَقْيِيدًا، كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ غَيْرَ وَاحِدٍ^(٨)، وَقَالَ الشَّاطِئِيُّ فِي إِطْلَاقِ ابْنِ مَالِكٍ لِهَذِينِ الْقَيْدَيْنِ: "فَكَانَ مِنْ حُقُوقِ النَّاظِمِ بَيَانُ ذَلِكَ كُلَّهُ، لَكِنَّهُ لَمْ يَفْعُلْ فَبِقِي إِطْلَاقُهُ مُحْتَاجًا إِلَى التَّقْيِيدِ"^(٩).

مسألة: حكم اسم الفاعل من الثلاثي إذا ذهب مذهب الزَّمانِ:

قال ابن مالك^(١٠):

كَفَاعِلٌ صُنْعٌ اسْمَ فَاعِلٍ إِذَا
مِنْ ذِي ثَلَاثَةِ يَكُونُ كَفَاعِلًا
غَيْرَ مُعَدَّى بَلْ فِياسْتَ وَفَعْلَ

(١) ينظر: توضيح المقاصد ٢/٨٦٨.

(٢) ينظر: أوضح المسالك ٣/٢٠٨.

(٣) ينظر: منهاج السالك للأشموني ٢/٣٥٢.

(٤) ينظر: شرح ابن عقيل ٢/١٢٤.

(٥) منهاج السالك في الكلام ٣/٣٦٣.

(٦) ألفية ابن مالك ٦٥.

(٧) منهاج السالك في الكلام ٣/٣٦٣، ٣٦٤.

(٨) كالمَرَادِيُّ، ينظر: توضيح المقاصد ٢/٨٦٨، وابن هِشَام، ينظر: أوضح المسالك ٣/٢٠٨.

(٩) المقاصد الشافعية ٤/٣٦٧.

(١٠) ألفية ابن مالك ٦٥، ٦٦.

وَأَفْعَلْ فَعْلَانْ نَحْوُ أَشِرِ
وَفَعْلُ أُولَى وَفَعِيلُ بِفَعْلِ
كَالضَّحْمِ وَالجَمِيلِ وَالفَعْلُ جَمِيلٌ
وَأَفْعَلْ فِيهِ قَلِيلٌ وَفَعْلٌ
وَسَوَى الْفَاعِلِ قَدْ يَغْنِي فَعَلْ

قال أبو حيَّان: "وَكَانَ يُبَيِّنُ لِلْمَصْنِفِ أَنَّ يُنْتَهِي عَلَى أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مِنَ الْثَّلَاثِيِّ مُطْلَقاً إِذَا ذَهَبَ بِهِ مَذْهَبُ الرَّزَّامَ، فَإِنَّهُ يُبَيِّنُ عَلَى الْفَاعِلِ سَوَاءً أَكَانَ ماضِيهِ عَلَى فَعَلْ أَوْ فَعِيلْ مُتَعَدِّدًا أَوْ لَازِمًا أَوْ عَلَى فَعَلْ نَحْوِ صَارِبٍ، وَقَائِمٍ، وَعَالِمٍ، وَمَارِضٍ، حَاسِنٍ، وَنَاقِلٍ...".

وَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ بِهِ مَذْهَبُ الرَّزَّامَ فَجِينَتِذِ تَجِيءِ تِلْكَ التَّقَاسِيمِ الْمَذَكُورَةِ" ^(١).

قال ابن هشام: "جَمِيعُ هَذِهِ الصِّفَاتِ صَفَاتٌ مُشَبَّهَةٌ، إِلَّا (فَاعِلًا)، كَصَارِبٍ وَقَائِمٍ، فَإِنَّهُ اسْمُ فَاعِلٍ، إِلَّا إِذَا أَضَيَّفَ إِلَى مَرْفُوعِهِ، وَذَلِكَ فِيمَا دَلَّ عَلَى التَّبَوتِ كَ (طَاهِيرُ الْقُلْبِ)، وَ (شَاحِطُ الدَّارِ)؛ أَيْ: بَعِيدُهَا، فَصِيقَةٌ مُشَبَّهَةٌ أَيْضًا" ^(٢)، كَذَا قَالَ الْأَشْمُونِي ^(٣).

قال الصَّبَّانُ: "قَوْلُهُ: "صَفَاتٌ مُشَبَّهَةٌ" أَيْ إِنْ قَصَدَ بِهَا الثَّبَوتَ وَالدَّوَامَ، وَإِنْ لَمْ تَضُفْ إِلَى مَرْفُوعِهَا، وَلَمْ تَنْصُبْهُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ، فَإِنْ قَصَدَ بِهَا الْحَدُوثَ كَانَتْ أَسْمَاءُ فَاعِلِينَ... وَالْفَرْقُ بَيْنَ فَاعِلٍ وَغَيْرِهِ مِنْ تِلْكَ الصَّفَاتِ أَنَّ الْأَصْلَ فِي فَاعِلٍ قَصَدَ الْحَدُوثَ وَقَصَدَ الثَّبَوتَ طَارِئٌ، فَلَا يَعْتَبِرُ إِلَّا مَعَ مَا يَدْلِلُ عَلَى خَرْوَجِهِ عَنِ الْأَصْلِ وَاستِعْمَالِهِ فِي الثَّبَوتِ مِنَ الإِضَافَةِ أَوِ النَّصْبِ الْمُذَكُورَيْنِ، وَأَمَّا غَيْرُ فَاعِلٍ فَمُشَتَّرُكٌ فِي الْأَصْلِ بَيْنَ الْحَدُوثِ وَالثَّبَوتِ، فَاكْتَفَى فِي كَوْنِهِ صَفَةً مُشَبَّهَةً بِقَصْدِ الثَّبَوتِ" ^(٤).

مَسَأَلَةُ: وَجْهُ الشَّبَهِ بَيْنَ الصِّفَةِ وَاسْمِ الْفَاعِلِ:

قال ابن مالك ^(٥):

صِفَةٌ اسْتُخْسِنَ جَرُ فَاعِلٌ مَعْنَى هَـا الْمُشَبَّهَةُ اسْمُ الْفَاعِلِ

قال أبو حيَّان: "وَلَمْ يُبَيِّنِ الْمَصْنِفُ جَهَةَ الشَّبَهِ بَيْنَ هَذِهِ الصِّفَةِ وَبَيْنِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَذَكَرُوا الشَّبَهَ مِنْ جَهَةِ اشْتِراكِهِمَا فِي الصِّفَةِ وَفِي تَحْمُلِ الضَّمِيرِ وَفِي الْطَّلْبِ لِلْأَسْمَاءِ بَعْدَهَا وَفِي التَّذَكِيرِ وَالتَّأْنِيَّةِ وَالْإِفْرَادِ وَالثَّنَيَّةِ وَالْجَمْعِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَصْلَهُ صَفَةً فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُشَبِّهَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فَيُنْصَبُ أَوْ يُخْفَضْ" ^(٦).

(١) منهج السالك في الكلام .٣٦٨/٣

(٢) أوضح المسالك .٢١٤/٣

(٣) ينظر: منهج السالك للأشموني .٣٥٣/٢ ، ٣٥٤

(٤) حاشية الصَّبَّانَ .٤٧٦/٢

(٥) ألفية ابن مالك .٦٧

(٦) منهج السالك في الكلام .٣٨٢/٣

ذكر ابن مالك في أبيات بعده ما تُفارق فيه الصِّفة المشبَّهة اسم الفاعل ولم يذكر أوجه الشَّبه بينهما، قال الشَّاطِئي: "وَقَصْدُهُ الْأُولُ إِنَّمَا هُوَ ذِكْرٌ مَا بِهِ يَفْتَرَقُ، فَهُوَ الضرُوريُّ هُنَا، لِمَا يَنْتَهِي عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ" ^(١).

مسألة: الفرق بين الصِّفة المشبَّهة واسم الفاعل:

قال ابن مالك ^(٢):

وَعَمَلُ اسْمٍ فَاعِلٍ الْمُعَدِّي
هَا عَلَى الْحَدِّ الَّذِي قَدْ خَدَّا
وَكَوْنُهُ ذَا سَبَبِيَّةً وَجَبٌ
وَسَبْقُ مَا تَعْمَلُ فِيهِ مُجْتَبٌ

قال أبو حيَان: "ولما ذَكَر شرطاً فيها بصوْغها من اللازم وإنما تكون بمعنى الحال دون الماضي والمستقبل، وذَكَر أَنَّهَا تَعْمَلُ عَمَلُ اسْمِ الْفَاعِلِ الْمُعَدِّي أَحَدَ يَذْكُرُ مَا بِهِ الْافْتِرَاقُ فَقَالَ: إِنَّهُ يَجْتَبُ تَقْدِيمَ مَعْوِلِهَا وَذَلِكَ بِخَالِفِ اسْمِ الْفَاعِلِ... وَقَالَ: إِنَّ مَعْوِلِهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ سَبَبِيًّا وَذَلِكَ بِخَالِفِ اسْمِ الْفَاعِلِ فَإِنَّهُ يَنْصِبُ السَّبَبِيَّةَ وَالْأَجْنبِيَّةَ...".

ونَقْصُهُ مِنْ جَهَاتِ الْافْتِرَاقِ أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ يَعْمَلُ ظَاهِرًا وَمُضْمِرًا وَهَذِهِ الصِّفَةُ لَا تَعْمَلُ إِلَّا ظَاهِرًا فَقْطَ...

وَنَقْصُهُ أَيْضًا مِنْ جَهَاتِ الْافْتِرَاقِ أَنَّهُ لَا يُفْصِلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَعْوِلِهَا... ^(٣).

عَقْبُ الأَزْهَرِيِّ بِجملة مَمَّا تَفَرَّقَ بِهِ الصِّفةُ المشبَّهَةُ عَنِ اسْمِ الْفَاعِلِ غَيْرُ مَا ذَكَرَ ابنَ مَالِكَ قَالَ: "وَتَحْتَصُ أَيْضًا بِأَمْوَارِهَا: أَنَّهُ لَا يَرْاعِي لَمَعْوِلِهَا مَحِلَّ الْعَطْفِ وَغَيْرِهِ، وَمِنْهَا: أَنَّ لَا تَعْمَلُ مَحْذُوفَةً، وَمِنْهَا، أَنَّهَا تَؤْنِثُ بِالْأَلْفَ، وَمِنْهَا: أَنَّ تَخَالُفَ فَعْلِهَا فَتَنْصِبُ مَعَ قَصْوَرِهِ، وَمِنْهَا: دَلَالُهَا عَلَى الشُّبُوتِ الْاسْتِمْرَارِيِّ مِنْ غَيْرِ تَخْلُلٍ، كَهُوَ حَسْنُ الْوِجْهِ، وَمَعَ التَّخْلُلِ نَحْوَهُ: مَتَّلِبُ الْحَاطِرِ، وَمِنْهَا: اسْتِحْسَانُ إِضَافَتِهَا إِلَى فَاعْلِهَا مَعْنَى مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ وَلَا قَلَةٍ فِي الْكَلَامِ، وَمِنْهَا: إِنَّهُ يَقْبَحُ حَذْفَ مَوْصُوفِهَا وَإِضَافَتِهَا إِلَى مَضَافٍ إِلَى ضَمِيرِ مَوْصُوفِهَا، نَحْوَهُ: مَرَرْتُ بِحَسْنِ وَجْهِهِ".

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَجِدُ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَعْوِلِهَا بِظَرْفٍ أَوْ عَدِيلٍ عَنْهُ الْجَمِيعُ، وَيَجِدُ أَنْ اسْمَ الْفَاعِلِ بِالْاِتِّفَاقِ، وَمِنْهَا: أَنَّهَا لَا تَعْرِفُ بِالْإِضَافَةِ مُطْلَقاً بِخَالِفِ اسْمِ الْفَاعِلِ، فَإِنَّهُ يَعْرِفُ بِالْإِضَافَةِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَاضِيِّ، أَوْ أَرِيدُ بِهِ الْاسْتِمْرَارِ، وَمِنْهَا: أَنَّ مَنْصُوبَهَا الْمَعْرِفَةُ مُشَبِّهٌ بِالْمَفْعُولِ بِهِ، وَمَنْصُوبُ اسْمِ الْفَاعِلِ مَفْعُولٌ بِهِ، وَمِنْهَا: أَنَّ (أَلْ) الدَّاخِلَةَ عَلَيْهَا حَرْفُ تَعْرِيفٍ، وَالدَّاخِلَةُ عَلَيْهِ اسْمٌ مَوْصُولٌ عَلَى الْأَصْحَاحِ

(١) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ / ٤، ٣٩٥، ٣٩٦.

(٢) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٦٧

(٣) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠.

فيهما^(١)، كما ذكر الصبان شيئاً منها^(٢).

ابن مالك رَبَّما نَبَهَ إلى المشهور من جهات الافتراق وترك غير ذلك، كما أَنَّه لم يُعَقبَ غيره من شرَّاح الألفيَّة على ذلك، ولو كان في ذلك ضرورة لأشار إليه غير واحد.

مسألة: في أحکام معمول الصِّفَة المشبَّهة المفترن بـ(أَلْ) وغيره:

قال ابن مالك^(٣):

وَذُونَ أَلْ مَصْحُوبَ أَلْ وَمَا اتَّصَلْ	فَارْفَعْ بِهَا وَانْصِبْ وَجْرَ مَعْ أَلْ
تَجْرُزْ بِهَا مَعْ أَلْ سُمَا مِنْ أَلْ حَلَا	بِهَا مُضَافًاً أَوْ مُجَرَّدًا وَلَا
لَمْ يَخْلُ فَهُوَ بِالْجَوَازِ وَمَا	وَمِنْ إِضَافَةِ لِتَالِيَّةِ وَمَا

قال أبو حَيَّان: "وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصْنِفِ أَنَّ الرَّفْعَ وَالنَّصْبَ وَالجَرَّ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي ذَكَرَهَا جَائِزَةٌ عَلَى حَدٍ سَوَاءٌ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بِلِ تِتَفَاقِتُ فِي الْجَوَازِ، وَمِنْهَا مَا يَخْتَصُّ جَوَازَهُ بِالشِّعْرِ عَنْ بَعْضِهِمْ أَوْ يَقُلُّ عَنْ بَعْضِهِمْ وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَمْتَنَعُ عَنْ بَعْضِهِمْ وَلَمْ يُنَبِّهِ النَّاظِمُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ"^(٤).

قال المرادي: "لَمْ يَتَعَرَّضْ الْمُصْنِفُ لِبَيَانِ أَقْسَامِ الْجَائِزَ، وَهُوَ يَنْقُسِمُ إِلَى قَبِحٍ وَحَسْنٍ وَمُتوْسِطٍ. فَالْقَبِحُ: مَا عَرِيَ عَنِ الضَّمِيرِ، وَالْحَسْنُ: مَا كَانَ فِيهِ ضَمِيرٌ وَاحِدٌ، وَالْمُتوْسِطُ: مَا تَكَرَّرَ فِيهِ الضَّمِيرُ، إِلَّا مَا تَقْدَمَ امْتِنَاعَهُ، وَقَدْ بَسَطَهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمُختَصِّرِ"^(٥)، وَوَضَّحَ ذَلِكَ الْأَشْمُونِيُّ بِالْتَّقْصِيلِ^(٦). قال أبو حَيَّان: "وَقَدْ أَغْفَلَ النَّاظِمُ كَثِيرًا مِنْ أَحْكَامِ هَذِهِ الصِّفَةِ المشبَّهَةِ فِي هَذِهِ الْأَرْجُوزَةِ بِالنِّسْبَةِ لَهَا وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَعْوِهِا وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى تَابِعِهَا وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنْ ذَلِكَ جَمْلَةً وَنَحْنُ نَأْتِي عَلَى مَعْظَمِ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَنَقُولُ: مَعْوِلُ الصِّفَةِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ ضَمِيرًا أَوْ ظَاهِرًا فِيْ كَانَ ضَمِيرًا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا، أَوْ غَيْرَ مَرْفُوعٍ..."

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَرْفُوعٍ فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ الصِّفَةُ مَتَصْرِفَةً أَوْ غَيْرَ مَتَصْرِفَةً، إِنْ كَانَتْ مَتَصْرِفَةً فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مَقْرُونَةً بِأَلْ أَوْ غَيْرَ مَقْرُونَةً...

وَإِنْ كَانَتِ الصِّفَةُ لَا تَتَصَرَّفُ فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مَقْرُونَةً بِأَلْ أَوْ غَيْرَ مَقْرُونَةً...
وَإِنْ كَانَ الْمَعْوِلُ ظَاهِرًا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَقْرُونَةً بِأَلْ أَوْ مَضَافًاً إِلَيْهِ أَوْ مَجَرَّدًا أَوْ مَضَافًاً إِلَيْهِ أَوْ

(١) شرح التَّصْرِيفِ ٥١/٢.

(٢) ينظر: حاشية الصَّبَّانِ ٧/٣.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٦٧.

(٤) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٩٣/٣.

(٥) توضيح المقاصد ٨٨٤/٢.

(٦) منهج السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ ٣٥٨/٢، ٣٥٩.

مضافاً إلى ضمير الموصوف أو مضافاً إلى مضارب ضمير الموصوف أو مضافاً إلى ضمير اسم مضارب إلى ضمير الموصوف أو مضافاً إلى ضمير معنول صفة أخرى أو موصوفاً يوصف بـ^{يشبه}
الصِّفَةُ أو مضافاً إليه أو موصولاً أو مضاف إليه^(١).

وهذا يحتاج إلى تفصيل مما لا يسعه النَّظم ويختلف مقصود ابن مالك بالاختصار فيه.

مسألة: صيغ التَّعْجُب، وما هيَّةُ (ما) فيَّها:

قال ابن مالك^(٢):

بِأَفْعَلَ انْطِقْ بَعْدَ مَا تَعْجَبَ
أَوْ حِيَّ بِأَفْعَلَ مَحْرُورِ بَأْ
وَتِلْوَ أَفْعَلَ أَنْصِبَنَّةُ كَمَا
أُوْفَى خَلِيلَيْنَا وَأَصْدِقْ هِمَّا

قال أبو حيَّان: "ولم يذكر النَّاظِمُ غير هاتين الصِّيغَتَيْنِ، وذَكَرَ غَيْرُهُ صيغةً ثَالثَةً وَهِيَ فَعْلٌ وَسِيَّاطٌ
الكلام عليه إن شاء الله"^(٣).

هذا يعود إلى ما أشار إليه ابن النَّاظِمُ وغيره^(٤) باطرادهما قال: "والمحبوب له في كتب العربية صيغتان:
(ما أفعله! وأفعل به) لاطرادهما في كل معنى يصح التعجب منه"^(٥).

"وضَمَّ إِلَيْهِمَا صِيغَةً (فَعَلَ) إِلَحَاقاً بِهِمَا، لَا أَنَّهُ أَصْلٌ فِي بَابِ (الْتَّعْجُبِ) فَأَتَى بِهِ آخِرًا وَلَمْ يُصَدِّرْ بِهِ
إِشْعَاراً بِعَدْمِ الْأَصَالَةِ، وَلَمْ يَتَرَكْهُ لاطِرَادَه"^(٦).

قال أبو حيَّان: "ولم يَتَعَرَّضْ النَّاظِمُ لِلكلامِ عَلَى مَاهِيَّةِ مَا وَلَا عَلَى إِعْرَاجِهِ فَنَقُولُ: أَمَّا (مَا) فَهِيَ
اسْمُ مَرْفُوعٍ عَلَى الْابْتِدَاءِ..."^(٧).

أجبَ في ذلك الشَّاطِئِيَّ قال: "فَأَمَّا (أَفْعَلَ) وَ(أَفْعِلَ) فَهُمَا عَنْهُ فَعْلَانُ، وَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ كَلَامِهِ
قوله بعده: "وَفِي كِلَا الفِعْلَيْنِ قِدْمَمَا لَزِمَا" فَهَذَا نَصٌّ عَلَى أَنَّهُمَا فَعْلَانُ...
وَأَمَّا حِكْمَ (مَا) فَالدَّلِيلُ عَلَى اسْمِيَّتِهِ أَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ كُونَ (أَفْعَلَ) فَعَلَّا اقْتَضَى أَنَّ لَابْدَ لِهِ مِنْ فَاعِلٍ،
وَلَيْسَ ثُمَّ مَرْفُوعٌ ظَاهِرٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِضْمَارِهِ فِي الْفَعْلِ عَائِدًا عَلَى (مَا) إِذَا لَا غَيْرُهَا، فَمَدْلُولُهُ مَدْلُولُ (مَا)
فَثَبَتَ أَنَّهُ اسْمٌ، ثُمَّ كَوْنُهَا اسْتَفْهَامِيَّةٌ، أَوْ نَكْرَةٌ بِمَعْنَى (شَيْءٌ) أَوْ مَوْصُولَةٌ، مَسْكُوتٌ عَنْهُ عَنْدَهُ، وَذَلِكَ لَا

(١) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٩٤ - ٣٩٦.

(٢) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٦٨.

(٣) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤/٨.

(٤) كَلْمَادِيَّ يَنْظُرُ: تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٢/٨٨٥، وَالْأَشْمَوْيِّ يَنْظُرُ: مَنْهَجُ السَّالِكِ ٢/٣٦٣.

(٥) شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ .٣٢٦.

(٦) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ .٤/٤٣٨.

(٧) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤/٨.

يُقْدِحُ فِي فَهْمِ التَّعْجِبِ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ قِيلَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْ تُلْكَ الْاحْتِمَالَاتِ، فَكَانَهُ تَرْكُ التَّعْبِيرِ فَلَمْ يَنْصُ عَلَى اخْتِيَارٍ فِيهَا، لِأَنَّ جَمِيعَهَا رَاجِعٌ إِلَى التَّقْرِيبِ الصَّنِاعِيِّ إِلَى قَصْدٍ وَاحِدٍ، فَكَانَهُ يَرَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مُمْكِنٌ.

فَالاِسْتِفَاهَمُ قَدْ يُؤْتَى فِيهِ فِي مَعْرِضِ التَّعْظِيمِ...

وَكَذَلِكَ النَّكْرَةُ تُعْطَى، بِمَا فِيهَا مِنْ الإِبْهَامِ، مَعْنَى التَّعْظِيمِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ.

وَكَذَلِكَ الْمَوْصُولَةُ، وَإِنْ أُوْضِحَتْ بِالصِّلَةِ، فَفِيهَا مِنْ الإِبْهَامِ مَا لَيْسَ فِي (الَّذِي) وَأَيْضًا فِي حَذْفِ الْخَبَرِ إِبْهَامٌ يَصْلَحُ لِلتَّعْجِبِ، فَقَدْ ظَهَرَ لِكُلِّ قَوْلٍ وَجَهٍ.

وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَرْكُ تَعْيِنِ مَذَهَبٍ هُنَّا لِمَا يَلْزَمُ عَلَى كُلِّ مَذَهَبٍ مِّنْهَا مِنْ الإِشْكَالِ^(١).

مسَأَلَةُ: الفَصْلُ فِي التَّعْجِبِ بِالظَّرْفِ وَالْمَحْرُورِ، وَبَعْضُ أَحْكَامِ التَّعْجِبِ:

قال ابن مالك^(٢):

وَفِعْلُ هَذَا الْبَابِ لَنْ يُقَدَّمَا
مَعْمُولُهُ وَوَصْلَهُ بِهِ الرَّمَاءُ
وَفَصْلُهُ بِظَرْفٍ أَوْ بِحَرْفٍ جَرَّ
مُسْتَعْمَلُ وَالْخُلْفُ فِي ذَاكَ اسْتَقْرَ

قال أبو حيَّان: "وَقَدْ بَقِيتْ أَحْكَامٌ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ لَمْ يُشَرِّ إِلَيْهَا النَّاظِمُ، وَنَحْنُ نَذْكُرُ مِنْهَا مَا تِيسَّرَ لَنَا ذَكْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَنَقُولُ: مِنْ أَحْكَامِ فِعْلِهِ التَّصْغِيرِ..."

وَيَلْحِقُ هَذَا الْفَعْلُ إِذَا تَعْجَبْتَ مِنْ نَحْوِهِ: حَيْثِي الْحَذْفُ فِي التَّصْغِيرِ...

وَمِنْ أَحْكَامِ أَفْعَلَ: أَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا مِّنْ لَازِمٍ أَوْ مَتَعِدٍ..."

وَمِنْ أَحْكَامِ أَفْعَلَ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ حَذْفُ هَمْزَتِهِ..."

وَمِنْ أَحْكَامِ أَفْعَلَ: أَنَّكَ إِذَا نَصَبْتَ بِهِ ضَمِيرَ الْمُتَكَلِّمِ الْوَاحِدِ لِنِزْمَتِهِ نُونَ الْوَقَائِيَّةِ كَسَائِرَ الْأَفْعَالِ..."

وَمِنْ أَحْكَامِ مَنْصُوبِ أَفْعَلِ وَمَحْرُورِ أَفْعَلِ فِي هَذَا الْبَابِ: أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْرِفَةٌ أَوْ نَكْرَةٌ مُخْصَّصةٌ..."

وَمِنْ أَحْكَامِ فَعْلِ الْمَرَادِ بِهَا التَّعْجِبِ: أَنَّهُ لَا يُبَيِّنُ إِلَّا مَا يُبَيِّنُ مِنْهُ أَفْعَلُهُ بِقِيَاسِ..."^(٣).

وَهَذَا كَمَا قَالَ الشَّاطِيُّ: "أَنَّ مَا اعْتَرِضُ بِهِ لَمْ يُعْفَلْهُ جَمْلَة، بَلْ فِي كَلَامِهِ مَا يُشَيرُ إِلَى مَا يُضْطَرِّ إِلَيْهِ فِيهِ. وَمَا لَا يُضْطَرِّ إِلَيْهِ لَا يَفْتَنُ إِلَى التَّبَيِّهِ عَلَيْهِ"^(٤).

(١) المقاصد الشافعية ٤/٤٣٩ - ٤٤٤.

(٢) ألفية ابن مالك ٦٩.

(٣) منهج السالك في الكلام ٤/٤٣٢ - ٥٠.

(٤) المقاصد الشافعية ٤/٤٣٩.

مسألة: المراد بـ(أَلْ) المفترضة بـ(نعم ، وبُشِّرَ):

قال ابن مالك^(١):

فَعْلَانِ غَيْرُ مُتَصَرِّفِينَ
نِعْمَ وَبِئْسَ رَافِعَانِ اسْمَيْنِ
مُفَارِيَ أَلْ أَوْ مُضَافِيْنِ لِمَا
قَارَنَهَا كَنْعَمْ عَقْبَى الْكَرَمَا

قال أبو حيّان: "ولم يتعرّض النَّاظِم لِأَلْ هذِه وَفِيهَا خَلَافٌ، ذَهَبَ الْجَمْهُورُ إِلَى أَنَّهَا جَنْسِيَّةٍ، وَذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقُ بْنُ مُلْكُونَ^(٢) وَأَبُو مُنْصُورِ الْجَوَالِيِّيَّ^(٣) إِلَى أَنَّهَا عَهْدِيَّةٍ، وَالْقَائِلُونَ بِأَنَّهَا جَنْسِيَّةٍ اخْتَلَفُوا..."^(٤).

قال بِرَّكَاتُ هَبَّودُ^(٥): "المراد (أَلْ) المعرفة؛ جَنْسِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ عَهْدِيَّةٌ، فَلَا يَقُولُ: نَعَمْ زِيدٌ وَلَا بَعْسٌ رَجُلٌ عَلَى الرَّاجِحِ. وَالْمَرَادُ الْجِنْسُ حَقِيقَةٌ، إِنَّ^(٦) قَصْدَ بِمَدْخُولِ (أَلْ) جَمِيعِ الْأَفْرَادِ ثُمَّ نَصٌّ عَلَى الْمَدْوُحِ، أَوْ الْمَذْمُومِ بَعْدِهِ، أَوْ مَجَازًا إِنْ أَرِيدَ بِمَدْخُولِهَا الْفَرَدُ الْمُعْبَنِ كَأَنَّهُ جَمِيعُ الْجِنْسِ مَبَالَغَةٌ فِي الْمَدْحِ أَوِ الْذَّمِّ. أَمَّا الْعَهْدُ فَقَدْ يَكُونُ لِشَيْءٍ مَعْهُودٍ فِي الْذَّهَنِ وَتَكُونُ لِلْعَهْدِ الْذَّهَنِيِّ، وَقَدْ تَكُونُ لِلْعَهْدِ الْذَّكْرِيِّ، وَالْمَعْهُودُ هُوَ الْمَخْصُوصُ، وَ(أَلْ) الْجَنْسِيَّةُ^(٧) أَقْوَى فِي تَأْدِيَةِ الْمَقْصُودِ، وَإِنْ كَانَتِ الْعَهْدِيَّةُ^(٨) أَظَهَرَ^(٩) ."

مسألة: شروط التَّميِيزِ الْمُفَسِّرِ لضمير (نعم، وبُشِّرَ):

قال ابن مالك^(١٠):

وَبِرَقَعَانِ مُضْمَمَ رَأِيْفَسَسَرَةُ
مُمِيزُ كَنْعَمَ قَوْمَ مَعْشَرَةُ

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٦٩.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن منذر الحضرمي الإشبيلي أبو إسحاق بن ملكون، من تلامذته ابن خروف والشلوبين، صنف شرح الحماسة والنكت على التبصرة، ت ٥١٨ هـ، بغية الوعاة ٤٣١/١.

(٣) هو موهوب بن أحمد النجوي اللغوي، سمع من الخطيب التبريزي وغيره، وألف كثيرةً فشرح أدب الكاتب وما تلحظ فيه العامة، ت ٤٦٥ هـ، بغية الوعاة ٣٠٨/٢.

(٤) منهاج السالك في الكلام ٥٧/٤.

(٥) بِرَكَاتُ يُوسُفُ هَبَّودُ مُحَمَّدٌ كِتَابُ أَوْضَحُ الْمَسَالِكَ لِابْنِ هَشَامِ وَالَّذِي عَلَقَ عَلَيْهِ بِكِتَابِ أَسْمَاهُ (مُصَبَّحُ السَّالِكِ) أَوْضَحُ الْمَسَالِكَ.

(٦) إِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) الْجَنْسِيَّةُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) الْعَهْدِيَّةُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) مُصَبَّحُ السَّالِكِ ٣/٤٠.

(١٠) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٦٩.

قال أبو حيَّان: "ولم يتعَرَّض النَّاظِم لشروط هذا التَّمييز وهي ثلاثة:
أحدها: أَنْ يَكُون هَذَا التَّمييز مُبَيِّنًا لِلنَّوْع الَّذِي قُصِّد فِيهِ الْمَدح أَو الدَّم...
الثَّانِي: أَنْ يَكُون عَامًا فِي الْوُجُود...
الثَّالِث: أَنْ لَا يَكُون فِيهِ مَعْنَى الْمُفَاضَلَة نَحْو أَفْعَل التَّفْضِيل...".^(١)

قال ابن مالك في التَّسْهِيل في شروط هذا التَّمييز: "ويضمِّر منْعُ الإِتَابَع مُفَسِّرًا بِتَمْيِيزِ مؤخر مطابق قابل (أَل) لازم غالباً".^(٢)

وقال الشَّاطِئي في شرحه: "ثُمَّ كلامه ومتَّبِّعُهُ مُشَعِّر بِفَوَائِدِهِ، إِحْدَاهُ: أَنَّ هَذَا المَضْمُر لَا يَخْتَلِف بِالْخَلْفِ الْمَمِيَّزِ، مِنْ إِفْرَادٍ أَو تَنْثِيَةٍ أَو جَمْعٍ، وَلَا يَبْرُز أَصْلًا، وَذَلِكَ عَلَى الْلُّغَةِ الْمُشَهُورَةِ...
وَالثَّانِيَة: أَنَّ هَذَا الْمَمِيَّز لازم لِقُولِهِ: "وَبِرَفَعٍ مُضْمَرًا يُفَسِّرُهُ مَمِيَّزٌ" أَي مَضْمُرًا هَذِهِ صَفَتِهِ وَحَالِهِ...
وَالثَّالِثَة: بِيَانِ أَنَّ الْمَمِيَّز لابد أَنْ يَكُون فِيهِ وَصْفٌ هُوَ مُوجَدٌ فِي "قَوْمًا" وَذَلِكَ كُونَهُ يَقْبِلُ الْأَلْفَ وَاللَّام، فَإِنَّ "قَوْمًا" يَصْحَّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ الْجَمْلَة، فَلَوْلَا مَيْزِيَّنَاهُ لَمْ يَصْحَّ لَهُمْ يَمِيَّز...".^(٣)

فَلَا نَقُولُ أَنَّ ابنَ مالِكَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ، بَلْ تَعَرَّضَ لِشَيْءٍ مِنْهَا مَمَّا قَالَ بِهِ فِي التَّسْهِيل.

مسألة: أحكام لم يذكرها ابن مالك في باب (نعم، وبُنس):

قال ابن مالك^(٤):

وَإِنْ يُقَدِّمْ مُشَعِّرٌ بِهِ كَفَى كَالْعِلْمُ نِعْمَ الْمُقْتَنَى وَالْمُقْتَفَى

قال أبو حيَّان: "وقد بقيت أحكام من هذا الباب لم يذكرها النَّاظِم":

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ شَرْطَ الْفَاعِلِ فِي بَابِ نِعْمَ وَبُنسَ أَنْ يَكُونَ أَعَمَّ مِنَ الْمُخْصُوصِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَسَاوِيًّا وَلَا أَخْصَّ...
وَمِنْ ذَلِكَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْ جُوازِ حَذْفِ التَّمِيِّزِ وَحْدَهُ وَجُوازِ حَذْفِهِ وَحْدَهُ

الْمُخْصُوصِ، وَذَلِكَ كَلِهِ إِذَا دَلَّ عَلَى الْمَعْنَى...
وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمُخْصُوصَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ جِنْسِ الْفَاعِلِ...
وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمَذَكُورُ كَتَّيْ بِهِ عَنْ مَؤْنَثٍ أَوْ الْمُؤْنَثَ كَتَّيْ بِهِ عَنْ مَذَكُورٍ فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُعَالِمَهُ مُعَالَمَةً مَا كَتَّيْ بِهِ عَنْهُ...

(١) منهَج السَّالِكِ فِي الْكَلَام .٦٢/٤
(٢) تسهيل الفوائد .١٢٧
(٣) المقاصد الشافعية .٥١٣/٤ ، ٥١٤
(٤) ألفية ابن مالك .٧٠

ومن ذلك أَنَّه يجوز في (نعم وبئس) أَنْ يعملا في الحال والمحرر...
ومن ذلك أَنَّ من حَقِّ المخصوص أَنْ يكون مختصاً بِأَنْ يكون معرفة أو مُقارباً لها
بالتَّخصيص...^(١).

لا يمكننا أَنْ نقول بِأَنَّ أَلْفَيَّةَ ابن مالك شاملة لكل القواعد التَّحْوِيَّة، ولكن نقول أَنَّهَا أَلْمَتَ بما هو لازم ذكره، كما أَنَّ الشَّاطِئي قال: بِأَنَّ ابن مالك قد أَتَمَّ الكلام على (نعم، وبئس) وذلك بحسب ما يليق بهذا المختصر^(٢).

مسألة: المخصوص في (جَبَّذا):

قال ابن مالك^(٣):

وَمُثْلُ نِعْمَ حَبَّذَا الْفَاعِلُ ذَا
وَأَوْلُ ذَا الْمَحْصُوصِ أَيَّاً كَانَ لَا
وَإِنْ تُرِدْ ذَمَّا فَقُلْ لَا حَبَّذَا
تَعْدِلْ بِذَا فَهُوَ يُضَاهِي الْمَثَلَا

قال أبو حيَّان: "ولم يتعرَّض النَّاظِم للمنصوب في حَبَّذا، فنقول: يجوز أَنْ تأتي بمنصوب بعد المخصوص وقبله...^(٤)".

وَجَّهَ الشَّاطِئي ذلك لأحد أمرير: "يمكن أَنْ يكون له رأيه رأي الجماعة، على أَنَّه يرى تقديم المنصوب على المخصوص، لكنه لما كان قليلاً جداً لم يبعأ به في الذكر، وإن كان قد يقاس عليه عنده وهذا بعيد.

والأَظْهَر من لفظه منع ذلك، فلم يذكره وإن كان قياساً عند غيره، لكنه لم يره قياساً لن دوره عنده.
واعتبره في التَّسْهيل^(٥) وغيره^(٦).

مسألة: رفع الاسم وجَرِّه بالباء لما بُني على (فَعُل):

قال ابن مالك^(٧):

وَمَا سِوَى ذَا ارْفَعْ بِحَبَّ أَوْ فَجُرْ
بِالْبَاءِ وَدُونَ ذَا انْضِمَامُ الْحَاكَثُرْ

قال أبو حيَّان: "ويظهر من كلام النَّاظِم اختصاص هذا الحكم من رفع الفاعل وجَرِّه بالباء

(١) منهاج السَّالِكِ في الْكَلَامِ ٩٠ / ٤ - ٩٣.

(٢) ينظر: المقصود الشَّافِيَّة ٤ / ٤٥٤.

(٣) أَلْفَيَّةَ ابن مالك ٧٠.

(٤) منهاج السَّالِكِ في الْكَلَامِ ٤ / ١٠٨.

(٥) ينظر: تسهيل الفوائد ١٢٩.

(٦) المصدر السَّابِقُ ٤ / ٥٦٠.

(٧) أَلْفَيَّةَ ابن مالك ٧٠.

بفاعل حَبَّ وليس كما ذكر، بل هذا الحكم ثابت لكل ما يُبْنِي على فَعْلٍ مُرَادًا به المدح أو الدَّمُ أو التَّعْجُب" ^(١).

أجاب عن ذلك الشَّاطِئيَّ قال: "فالجواب أَنَّه لَم يغفل عن هذا التَّقييد البَتَّة، لِأَنَّه لَم يذكر أَحكام (نعم، وبئس) أَلْحَق بِهِمَا (حَبَّدَا) في قوله: "وَمِثْلُ نِعْمَ حَبَّدَا" فاقضى أَنَّ (حَبَّ) بغير (ذا) مثل (نعم) في جميع الأَحْكَام، إِلَّا مَا خصَّهَا بِهِ دُونَ (نِعْمَ) وهذا صَحِيح، فَإِنَّمَا فِيمَا سُوِّي مَا ذَكَرَ، فَلَم يَحْتَاج إِلَى ذَكْر قِيد لِرَجُوعِهَا إِلَى حُكْمِ الْبَاب" ^(٢)، وهذا وارد.

(١) منهج السالك في الكلام .١١١/٤

(٢) المقاصد الشافية .٥٦٧/٤

المبحث الثالث

التَّعْقِبات عَلَى مَا فِي الْأَلْفَيَّةِ مِنْ اضطِرَابٍ

مسألة: في علامات الفعل الماضي:

قال ابن مالك^(١):

وَمَاضِي الْأَفْعَالِ بِالثَّا مِنْ وَسِمْ

عقب أبو حيَان بقوله: "وَقَدْ أَفْرَدَ النَّاءَ فَلَا يَدْرِي^(٢) أَيِّ التَّاعِينَ أَرَادَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالنَّاءِ مُجْمُوعَهُمَا، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِنْ إِطْلَاقِ الْمَفْرَدِ عَلَى الْمَتَنِ وَهُوَ غَيْرُ مَطْرُدٍ"^(٣).

وابن مالك هنا يُريِّدُ بـ"النَّاءُ التَّائِنُ" السَّاکِنَةَ فَسَرَ ذَلِكَ شِرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ^(٤) لَهُ، حِيثُ قَالَ: "وَعَلَامَةُ الْمَاضِي أَنْ يَحْسَنَ فِيهِ تَاءُ التَّائِنِ السَّاکِنَةِ، نَحْوُ: نِعْمَتْ، وَبِعَسْتْ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْمَاضِي مِنَ الْأَزْمَنَةِ"، فَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا عَنْ تَاءِ الْفَاعِلِ.

وَفِي التَّسْهِيلِ يَقُولُ ابْنُ مَالِكٍ^(٥): "وَيُمِيزُ الْمَاضِي تَاءُ الْمَذْكُورَةِ" وَفِي شِرْحِهِ^(٦)، قَالَ: "النَّاءُ الْمَذْكُورَةُ هِيَ تَاءُ التَّائِنِ السَّاکِنَةِ"، وَبِهَذَا يَتَّبِعُ أَنَّهُ أَرَادَ تَاءُ التَّائِنِ السَّاکِنَةِ فَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِطْلَاقٌ مُفْرَدٌ عَلَى مَتَنٍ.

وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ قَدْ خَرَجَ مِنْهَا؛ إِذْ كَانَ لَابْدَ مِنْهُ أَنْ يُوضَّحَ فِي نَظَمِهِ أَيَّهُمَا أَرَادَ؛ تَفَادِيًّا لِلْبَسِ.

مسألة: في ضمائر الرَّفع:

قال ابن مالك^(٧):

وَذُو ارْتِفَاعٍ وَانْفُصَالٍ أَنَا هُوْ

إِيَّاهُ وَالْتَّفْرِيقُ لَيْسَ مُشْكِلاً

قال أبو حيَان مُعَقِّبًا: "تَسْمِيَةُ ذَا ارْتِفَاعٍ لَيْسَ بِجَيِّدٍ؛ لِأَنَّ الضَّمَائِرَ مُبْنَيَّةٌ لِكَهْ لِيَحْكُمُ عَلَى مَوْضِعِهَا

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ١٢.

(٢) يُريِّدُ الْقَارِئَ.

(٣) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١١/١.

(٤) شِرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ ١١.

(٥) تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ ٤.

(٦) شِرْحُ التَّسْهِيلِ ١٦/١.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ١٨.

بِالْإِعْرَابِ^(١).

وقال: "قوله: "ذو انتساب" فيه تَجُوزٌ؛ لأنَّه مبنيٌّ وإنَّما معناه أنَّه يحكمُ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ فِي موضعِ نصبٍ بمعنى أَنَّه لَوْ وَقَعَ مَكَانَهُ اسْمُ مَعْرُوبٍ لَكَانَ مَنْصُوباً"^(٢).

كما عَقَبَ في التَّدَبِيلِ على نفس الأمر بقوله: "وقوله: في الإعراب فيه تَجُوزٌ إذ المضمرات مبنيَّة، فلا إعراب، والمعنى أنه لو وَقَعَ مَكَانَهُ مُعْرُوبٌ لَكَانَ مَرْفُوعًا وَمَنْصُوباً وَمَجْرُورًا، وقد كثُرَ تَجُوزُهُ فِي هَذَا، فَقَالَ فِي المضمر: "وَهُوَ الْمَرْفُوع"، وَقَالَ: "وَإِنْ رُفِعَ" ، والمضمرات لا رفعَ فِيهَا وَلَا نصبٌ وَلَا جَرٌّ، وَعَبَارَةُ أَصْحَابِنَا أَسَدٌ، يَقُولُونَ: مَرْفُوعُ الْمَوْضِعِ، وَمَنْصُوبُ الْمَوْضِعِ، وَمَجْرُورُ الْمَوْضِعِ"^(٣).

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِهَا فَيُعِينُهَا بِالْمَوْضِعِ، أَوِ الْمَحْلِ)؛ أمثلَ الجزوئيِّ، الشَّلَوبَيْنِ، وَالْأَبْذِيِّ^(٤)، كَمَا أَنَّ ابْنَ ابْنَ مَالِكَ وَضَحَّحَهَا فِي الْكَافِيَّةِ وَشَرَحَهَا^(٥) قَالَ:

وَهُوَ وَأَنْتَ وَأَنَا مِنْصَلٌ	وَمَا مَاضِي وَشَبَهِهِ مِنْصَلٌ
إِيَاهُ وَالْفَرُوعُ عَنْهَا لَا تَحْدُدُ	كَذَاكَ إِيَاهِي وَإِيَاهَاكَ وَزِدُّ
يَلِيهِ مَنْصُوبُ الْمَحْلِ فَاعْلَمَا	وَالْأَوَّلُ الْمَرْفُوعُ مَوْضِعًا وَمَا

وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَفْعُلْ ذَلِكَ كَابِنَ عَصْفُورَ فِي شَرْحِ الْجَمْلِ^(٦)، وَابْنَ مَالِكَ هَنَا.

فَلَا نَرَى فِي هَذَا ضِيرًا وَقَدْ ذَكَرَ مِنْ قَبْلِهِ أَنَّ الضَّمَائِرَ مَبْنِيَّةُ، وَكَذَا شُرَاحُ الْأَلْفِيَّةِ مِنْ فَعْلِ ذَلِكَ مَثَلُ ابْنِ هَشَامَ، وَالْفَوْزَانِ^(٧)، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَفْعُلْ مَثَلَ ابْنِ النَّاظِمِ، وَالْأَشْمُوَيِّ، وَالشَّاطِيِّ^(٨).

(١) منهج السالك في الكلام .٦٠/١

(٢) المصدر السابق .٦٣/١

(٣) التَّدَبِيلُ وَالتَّكَمِيلُ .١٣١/٢

(٤) ينظر: المقدمة الجزوئية، لأبي موسى عيسى بن عبد العزيز الجزوئي، تحقيق: شعبان عبد الوهاب محمد، مطبعة أم القرى، راجعه حامد أحمد نيل، فتحي محمد أحمد جمعه، ٦١، التوطئة، لأبي علي الشلوبين، تحقيق: يوسف أحمد المطوع، دار الكتب، الكويت، ١٩٨٨م، ١٨٤ - ١٨٧.

(٥) ينظر: شرح الكافية الشافعية .٢٢٨/١ - ٢٣٠

(٦) ينظر: شرح جمل الزجاجي .١٤٩/١

(٧) ينظر: أوضح المسالك .١٠٤/١، وينظر: دليل المسالك .٩٣/١

(٨) ينظر: شرح الناظم .٣٧، منهج المسالك للأشموي .٩٠/١، المقاصد الشافعية .٢٨٥/١

مسألة: في (أ) التعريف:

قال ابن مالك^(١):

للْمَحِ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نِقَالاً
وَبَعْضُ الْأَعْلَامِ عَلَيْهِ دَخَالاً
كَالْفَضْلِ وَالْحَارِثِ وَالنَّعْمَانِ
فَذِكْرُ ذَا وَحْدَتُهُ سِيَانِ

قال أبو حيَّان: "وقوله في البيت قبله: "للْمَحِ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نِقَالاً" عبارة غير جيدة؛ لأنَّ (أ) لا تكون للْمَحِ الاسم الذي نقل عنه العَلَم مطلقاً، إنَّما تكون للْمَحِ الصفة كما قلنا"^(٢).

ونجد الحازمي^(٣) في توضيح ذلك يقول^(٤): "للْمَحِ" أي: ملاحظة، "مَا" أي: المعنى الذي قد كان كان ذلك البعض عنْهُ، "نِقَالاً" نقل عنه، الألف للإطلاق، و"عنه" هذا متعلق بقوله: "نِقَالاً"، أي: لأجل ملاحظة الوصف الذي كان عنه نِقَالاً ذلك البعض؛ لأنَّ الكلام في بعض الأعلام لا في كلها" فيرى الحازمي أنَّ ابن مالك أطلق في قوله: "للْمَحِ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نِقَالاً".

في حين يرى غيره كابن عقيل^(٥) وابن هشام^(٦) أنَّما تكون للْمَحِ الأصل، وأكثر ما تدخل على المنقول من صفة، وقد تدخل على المنقول من مصدر، أو اسم عين، وتشير ابن مالك يدلُّ على ذلك.

مسألة: في أفعال المقاربة:

قال ابن مالك^(٧):

كَانَ كَادَ وَعَسَى لَكِنْ نَدَرْ غَيْرُ مُضَارِعٍ لِهَذَيْنِ حَبْرٍ

ردَّ أبو حيَّان بقوله: "وَكَانَ يَنْبَغِي لِلنَّاظِمِ أَنْ يَقُولَ: لَكِنْ نَدَرْ مُجِيءٌ حَبْرَهَا اسْمًا وَلَا يَقُولُ: غَيْرُ مُضَارِعٍ؛ لِأَنَّ غَيْرَ مُضَارِعٍ يَصْدِقُ عَلَى الْاسْمِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنْ ظَرْفٍ أَوْ مُجَرَّرٍ أَوْ حَمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ أَوْ فَعْلِيَّةٍ لَمْ تَصْدِرْ بِمُضَارِعٍ، فَفِي قَوْلِهِ: "غَيْرُ مُضَارِعٍ" إِبْهَامٌ، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعَيِّنَ وَدَلِيلُ كَلامِ النَّاظِمِ أَنَّ حَبْرَهَا يَكُونُ مُضَارِعاً بِالْمَفْهُومِ لَا بِالْمَنْطُوقِ"^(٨).

(١) ألفية ابن مالك ٢٤.

(٢) منهاج السالك في الكلام ١١٨/١.

(٣) أبو عبدالله أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، شيخ معاصر مِنْ مكة المكرمة.

(٤) شرح ألفية ابن مالك، لأبي عبد الله أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، دروس صوتية قام بتنزيلها موقع الشيخ الحازمي، الكتاب مرفق آلياً ورقم الجزء هو رقم الدرس، ١٣٨ درساً، ٢٤/٢٧.

(٥) ينظر: شرح ابن عقيل ١٨٤/١.

(٦) ينظر: أوضح المسالك ١٨٤/١.

(٧) ألفية ابن مالك ٣٠.

(٨) منهاج السالك في الكلام ٢٤٧/١.

وقال ابن عقيل^(١) بأنَّ في ذلك إيهامٍ في نُدْرَةِ مجيءِ غيرِ الاسمِ خبراً، وقد قال ابن مالك في الكافية^(٢):

وكاَسْهَا اسْمَهَا لَكَنَ الْخَبَرُ
وَلَكَنَّهُ أَتَّبَعَ فِي شِرْحِهِ ذِكْرَ مَا نَدَرَ مَمَّا وَرَدَ غَيْرَ مَضَارِعٍ قَالَ: "وَقَدْ يَرِدُ الْخَبَرُ" جَعَلَ جَمْلَةً اسْمِيَّةً كَقُولَ
الشاعر^(٣):

وَقَدْ جَعَلَتْ قَلْوَصَ بْنَى سَهِيلَ
وَمِنَ الْأَكْوَارِ مَرْتَعَهَا قَرِيبٌ
وَمِنْ وَرَدِ الْخَبَرِ جَمْلَةً مَصْدَرَةً بِـ"إِذَا" قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -:
"فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يُسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولاً"^(٤).

وَذَكَرَ الْفَوْزَانُ^(٥) هَذَا الْحَدِيثَ فِي شِرْحِهِ مُثِلًاً بِهِ مَمَّا قَدْ جَاءَ ماضِيًّا^(٦)، وَبِذَلِكَ لَا يَكُونُ فِي هَذَا
الْبَيْتِ إِيهَاماً.

مَسَأَلَةُ الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ فِي سِينِ (عَسَيْتُ):

قال ابن مالك^(٨):

نَحْوُ عَسَيْتُ وَاتِّقَا الْفَتْحِ زُكْنٌ
فَلَأْبِي حِيَّانَ تَعْقِيْبٌ مَفَادِهِ: "يَدِلُّ قَوْلُهُ: مِنْ نَحْوُ عَسَيْتُ" عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِي السِّينِ الْفَتْحُ
وَالْكَسْرُ، وَهَذَا فِيهِ إِيهَامٌ؛ لَأَنَّهُ إِنْ عَنِي بِذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا اتَّصَلَ بِـ"عَسَى" ضَمِيرُ مُتَكَلِّمٍ أَوْ ضَمِيرُ مُخَاطِبٍ
فَقَطْ كَمَا ضُبِطَ هَذَا الْحُرْفُ بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمَّهَا فَلَا يَخْتَصُ هَذَا الْحُكْمُ بِذَلِكَ؛ لَأَنَّهُ إِذَا اتَّصَلَ بِهَا نُونٌ
الِإناثُ فَاللُّغْتَانِ مُنْقُولَتَانِ فِيهَا نَحْوُ: عَسِيْنَ، وَعَسِيْنَ، ذَكَرُ ذَلِكَ صَاحِبُ الْتَّرْشِيحِ^(٩)، وَلَا

(١) انظر شرح ابن عقيل ١/٣٠٠، ٣٠١.

(٢) شرح الكافية ١/٤٤٩.

(٣) بحر الوافر، في الدرر اللّوامع بلا نسبة ٢٧٣/١، وفي المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية المشهور بـ(شرح الشواهد الشواهد الكبرى)، لبدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني، تحقيق: علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٣١هـ، ٤ أجزاء، وفيه قال: "هذا البيت من أبيات الحماسة ولم يعزه إلى أحد" ٦٨٣/٢.

(٤) أخرجه البخاري، ٦٥ كتاب التفسير، ٢٦ سورة الشعرا، ٢ باب وأنذر عشيرتك الأقربين، ٦/١١١.
(٥) شرح الكافية ١/٤٥٢.

(٦) عبد الله بن صالح بن عبد الله الفوزان، معاصر، ولد في بريدة في القصيم، عام ١٣٧٠هـ.

(٧) ينظر: دليل السالك ١/٢٢٨.

(٨) ألفية ابن مالك ٣١.

(٩) هو خطاب بن يوسف بن هلال القرطبي أبو بكر الماردي، توفي بعد سنة ٤٥٠هـ، قال السيوطي: وهو صاحب كتاب الترشيح ينقل عنه أبو حيّان وابن هشام كثيراً. بغية الموعة ١/٥٥٣.

يُكُون - أَيْضًا - هَذَا الْحُكْمُ إِذَا اتَّصَلَ بِهَا ضَمِيرٌ مُتَكَلِّمٌ أَوْ ضَمِيرٌ مُخَاطِبٌ أَصْلُهُ النَّصْبُ تَحْوِيهً : عَسَيْ أَنْ أَخْرَجَ، وَعَسَكَ أَنْ تَخْرُجَ!، فَإِنَّ السِّينَ لَا يَجُوزُ إِلَّا فَتَخْرُجَهَا وَهَا ضَمِيرٌ مُتَكَلِّمٌ وَمُخَاطِبٌ .
وَإِنْ عَنِ بِدَلِيلٍ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ "عَسَيْ" ضَمِيرٌ رَفِيعٌ مِنْ غَيْرِ تَحْصِيصٍ بِمُتَكَلِّمٌ أَوْ مُخَاطِبٌ فَلَيَسْ بِصَحِيحٍ؛ لَأَنَّهُ إِذَا اتَّصَلَ بِهَا ضَمِيرُ الْأَثَنِيْنِ أَوْ ضَمِيرُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ الْعَاقِلِ الْفَائِبِ فَلَا يَجُوزُ فِي السِّينِ إِلَّا الْفَتْحُ تَحْوِيهً : عَسَيَا، وَعَسَنَا، عَسَوْا، وَضَابِطٌ هَذَا الْحُكْمُ أَنَّ السِّينَ مَفْتُوحَةٌ إِلَّا أَنْ يَتَّصِلَ بِهِ "عَسَيْ" ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ لِمُتَكَلِّمٌ أَوْ مُخَاطِبٌ أَوْ نُونٌ إِنَاثٌ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ مَعَ الْفَتْحِ الْكَسْرِ" ^(١).

قال ابن مالك في التسهيل: "وإن كان حاضر أو غائبات جاز كسر سين" عسي ^(٢) ، وقال في شرحه: "وإن أسندت عسي إلى ضمير متكلم أو مخاطب أو إناث غائبات جاز كسر سينها وفتحها، والفتح أشهر" ^(٣) ، وهذا ما كان يقصده ابن مالك في هذا البيت، وبه قال شراحه ^(٤) ، ولم يعقب أحدهم في ذلك.

يقول الشاطبي في بيان القيد في هذا البيت: "والضابطُ الذي أشارَ إِلَيْهِ بِالْمَثَالِ هُوَ أَنَّ ثُسِنِدَ عَسِيَ إِلَى ضَمِيرٍ يُسْكِنُ مَعَهُ آخِرَ الْفَعْلِ؛ فَقُولُهُ: مِنْ نَحْوِ كَذَا، إِخْبَارٌ عَنْ كُلِّ مَوْضِعٍ كَانَتْ فِيهِ مَسْنَدًا إِلَى ضَمِيرٍ يُسْكِنُ مَعَهُ آخِرَ الْفَعْلِ، فَيَدْخُلُ كُلُّ مَسْنَدٍ فِي التَّاءِ وَحْدَهَا نَحْوَ عَسِيَّتِ، أَوْ مَعَ غَيْرِهَا نَحْوَ عَسِيَّتِمْ، أَوْ الْنُونِ: الْهَنَدَاتِ عَسِيَّنِ، أَوْنَا نَحْوَ عَسِيَا" ^(٥) .

وفي شرح التصرير قال الأزهري: "وليس ذلك الجواز "مطلقاً" ، سواءً أُسندَتْهُ إِلَى ظَاهِرٍ أَوْ ضَمِيرٍ، "خَلَافًا لِلْفَارَسِيِّ" ^(٦) فِي إِجَازَتِهِ الْكَسْرِ مَطْلَقًا، فِي جِيزِ: عَسِي زَيْدٌ، بَكْسِرِ السِّينِ، كَرْضِي زَيْدٌ" ، بل يُتَقَيِّدُ بِأَنَّ يُسَنَّ إِلَيْهِ ضَمِيرٌ يُسْكِنُ مَعَهُ آخِرَ الْفَعْلِ، فَيُشَمَّلُ مَا إِذَا كَانَ مَسْنَدًا إِلَى التَّاءِ أَوْ الْنُونِ أَوْ نَاهِيَّا" ^(٧) .

(١) منهج السالك في الكلام .٢٥٥/١

(٢) تسهيل الفوائد .٦٠

(٣) شرح التسهيل .٣٦٩/١

(٤) كابن هشام في أوضح المسالك .٣١١/١ ، وابن عقيل في شرحه .٣١٦/١ ، والأشموني في منهج السالك .١٣٤
وغيرهم.

(٥) المقاصد الشافعية .٣٠٣/٢

(٦) ينظر: الحجّة للقراء السبع، لأبي علي الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي وبشير حويجاني، دار المأمون للتراث، دمشق، ط٢، ١٤١٣ هـ، ٧ أجزاء، ٣٤٩/٢، ٣٥٠.

(٧) شرح التصرير .٢٩٢/١

مسألة: في مجيء المصدر النكرة حالاً:

قال ابن مالك^(١):

وَمَصْدَرٌ مُنْكَرٌ حَالًا يَقْعُدُ
بِكَثْرَةِ كَبْغَتَةٍ زَيْدٌ طَالِعٌ

يقول أبو حيَان مُعقباً: "وظاهرُ كلامِ النَّاظِمِ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَنَّ وَقْوَعَ الْمَصْدَرِ النَّكْرَةِ حَالاً يَكُثُرُ،
وَلَا يَتَضَعُ مِنْ قَوْلِهِ: "يَكُثُرُ" أَنَّهُ يَنْقَاسُ أَوْ لَا يَنْقَاسُ وَلَكِنَّ الْكَثْرَةَ دَلِيلُ الْقِيَاسِ.
وَأَجْمَعُ الْكُوفِيُّونَ وَالْبَصْرِيُّونَ فِي نَحْوِ هَذِهِ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ لَا يَسْتَعْمَلُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَا اسْتَعْمَلْتُهُ
الْعَرَبُ وَلَا يَنْقَاسُ غَيْرُ الْمَسْتَعْمَلِ عَلَى الْمَسْتَعْمَلِ.
هَذَا وَإِنْ كَانُوا قَدْ اخْتَلَفُوا فِي التَّحْرِيجِ ...
وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَقْتَصِرُ فِي هَذَا وَغَيْرِهِ عَلَى السَّمَاعِ، وَمِنَ الْمَصَادِرِ مَا يَطْرُدُ وَقْوَعَهُ حَالاً فَكَانَ
يُنْبَغِي لِلنَّاظِمِ أَنْ يَبْيَّنَ ذَلِكَ وَلَا يَأْتِي بِعِبَارَةِ غَيْرِ مُخْلَصَةٍ وَهِيَ قَوْلُهُ: إِنَّ ذَلِكَ يَكُثُرُ أَيْ وَقْوَعُ الْمَصْدَرِ
النَّكْرَةِ حَالاً"^(٢).

هذا وقد حصر ابن مالك ما فيه اطّراد في ثلاثة مواضع: بعد إِمَّا، وبعد خبر شُبِّهَ به مبتدأ، أو قُرِنَ
هو بـ(أَل) الدالة على الكمال، قال في التَّسْهِيلِ: "بَلْ يُقْتَصِرُ فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ عَلَى السَّمَاعِ، إِلَّا فِي نَحْوِهِ: أَنْتَ
الرَّجُلُ عِلْمًا، وَهُوَ زَهِيرٌ شِعْرًا، وَإِمَّا عِلْمًا فَعَالِمٌ"^(٣).

أَجَابَ الشَّاطِئِيُّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ "أَنَّ إِطْلَاقَ القَوْلِ بِالْكَثْرَةِ قَدْ يَقَالُ: إِنَّهُ لَا يَعْطِي مَنْعَ الْقِيَاسِ حَتَّىَ،
وَإِنَّمَا هُوَ تَصْرِيْخٌ بِمُجْرِدِ الْكَثْرَةِ فِي السَّمَاعِ، وَيَقْبَلُ النَّظرُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْقِيَاسِ، فَيَكُونُ الْأَمْرُ عَنْهُ فِي الْقِيَاسِ
مُخْتَلِفًا، فَمِنْهُ مَا هُوَ مَقْيَسٌ، وَمِنْهُ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَسَكَّتَ عَنْ تَفْصِيلِ الْحُكْمِ لِنَظَرِ النَّاظِرِ فِي الْمَسْأَلَةِ،
وَيَتَرَجَّحُ هَذَا الْقَصْدُ بِأَنَّ النَّظَمَ الَّذِي فِي الْيَدِ لَا يُبَلِّغُ فِيهِ بَسْطٌ مُمْكِنٌ مِثْلُ هَذِهِ الْأَمْرَوْنَ لَا سِيمَا بَابٌ: إِمَّا عِلْمًا
فَعَالِمٌ، فَإِنَّ فِيهِ مِنَ الصَّعُوبَةِ مَا قَالَ بِسَبِيلِهِ الرَّجَاجُ: إِنَّهُ لَمْ يَفْهَمْهُ أَحَدٌ، إِلَّا الْخَلِيلُ وَسَيِّبوُهُ"^(٤)، فَإِذَا كَانَ
كَذَلِكَ لَمْ يَلِقِ التَّفْصِيلُ بِهَذَا الْمَوْضِعِ .. وَأَوْلَى مِنْ هَذَا أَنْ يُقَالُ: إِنَّ تَمْثِيلَهُ قَيْدٌ فِي الْمَصْدَرِ الَّذِي أَرَادَ ذَكْرَهُ،
وَعَلَى هَذَا يَقِيِّ مَا تَقْدِمُ غَيْرُ مُتَعَرَّضٍ لَهُ، وَلَا يَلْزَمُهُ ذَكْرُ كُلِّ مَسْأَلَةٍ فِي الْحَالِ، كَمَا لَا يَلْزَمُهُ ذَلِكَ فِي
غَيْرِهِ^(٥).

(١) أَلْفَيَّةُ بْنُ مَالِكٍ .٥١

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٢٩٥/٢

(٣) تَسْهِيلُ الْفَوَادِ .١٠٩

(٤) يَنْظُرُ: شَرْحُ كِتَابِ سَيِّبوُهُ، لِأَبِي سَعِيدِ السِّيرَاقيِّ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَرْزَبَانَ، تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ حَسَنٌ مَهْدِيٌّ وَعَلَيْهِ سَيِّدُ عَلِيٍّ، دَارُ الْكِتَابِ الْعُلْمَيِّ، بَيْرُوتُ، ط١، ٢٠٠٨م، ٥٥ أَجْزَاءٍ، ٢٥٦/٢

(٥) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ .٤٤٣/٣

مسألة: في الإضافة:

قال ابن مالك^(١):

نُونًا تَلِي الإِعْرَابُ أَوْ تَنْوِنًا مَمَّا تُضِيفُ احْذِفْ كَطُور سِينًا

قال أبو حيَّان: "وفي قَوْلِهِ: "تَلِي الإِعْرَابُ" تَعْقُبٌ إِنْ حُمِلَ عَلَى ظَاهِرِهِ فِي حُرُوفِ الْعِلَّةِ فِي التَّشْتِيَّةِ وَاجْمَعُ هِيَ الإِعْرَابُ وَإِنْ كَانَ قَدْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ جَمَاعَةً مِنَ النَّحْوِينَ وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ وَهُوَ لَيْسَ بِمُحْتَارٍ؛ لِأَنَّ الإِعْرَابَ زَانَدَ عَلَى مَاهِيَّةِ الْكَلِمَةِ، وَهَذِهِ الْحُرُوفُ هِيَ ثَمَامُ مَاهِيَّةِ الْمُثَنَّى وَالْمَجْمُوعِ فَلَا يَكُنْ أَنْ تَكُونَ إِعْرَابًا وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاسِ فِي مَا أَعْرَبَ بِهِ الْمُثَنَّى وَمَا أَعْرَبَ عَلَى حَدِّهِ فِي أَوَّلِ كِتَابِنَا هَذَا وَإِصْلَاحُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى حَذْفِ مُضَافِ التَّقْدِيرِ: نُونًا تَلِي حَرْفَ الإِعْرَابِ"^(٢).

هذا وقد فسَّر بعض الشُّرَاح قول ابن مالك: "تَلِي الإِعْرَابُ" بـحُروفِ الإِعْرَاب^(٣) أو عالمةِ الإِعْرَاب^(٤)، وقال الغرسِي^(٥) في قول السُّيوطيِّ: "أَيْ حَرْفُهُ": "إِشَارةٌ إِمَّا إِلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالْإِعْرَابِ حُرُوفُ لَا مُطْلَقَةٌ بِقَرْيَنةِ قَوْلِهِ: نُونًا تَلِي؛ لِأَنَّهَا لَا تَلِي إِلَّا حُرُوفَهُ فَيَكُونُ مِنْ ذِكْرِ الْمُطْلَقِ وَإِرَادَةِ الْمُقَيَّدِ"^(٦)، وهذا هو الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ ابنِ مالِك.

مسألة: في ما يكتسبه المضاف من المضاف إليه:

قال ابن مالك^(٧):

وَرَبَّمَا أَكْسَبَ ثَانِيًّا أَوَّلًا تَأْنِيَشًا إِنْ كَانَ حِذْفٌ مُوَهَّلًا

قال أبو حيَّان: "يَقُولُ: يَكْتُسِي الْمُضَافُ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ تَأْنِيَشًا وَشَرَطٌ فِيهِ الْمُصَنِّفُ أَنْ يَكُونَ مُوَهَّلًا لِلْحِذْفِ أَيْ يَجُوزُ حِذْفُهُ يَعْنِي حِذْفَ الْأُولِيِّ وَيَسْتَغْفِي بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ عَنْهُ فَيَقُولُ مَقَامَهُ، وَفِي كَلَامِهِ

(١) أَلْفَيَّةِ ابنِ مالِكٍ .٥٧

(٢) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .١١٣/٣

(٣) يَنْظُرُ: الْبَهْجَةُ الْمَرْضِيَّةُ ، ٣١١ ، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ ، ٣٥٦/٢ ، وَدِلِيلُ السَّالِكِ .٣٢/٢

(٤) يَنْظُرُ: شَرْحُ ابنِ النَّاظِمِ ، ٢٧٢ ، وَأَوْضَحُ الْمَسَالِكِ .٧١/٣

(٥) مُحَمَّدُ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ عَلَيِّ الْعُرْسِيِّ، وُلدَ سَنَةَ ١٩٥٣ م، أَوْ قَبْلَهَا بِسَتِينِ أَوْ ثَلَاثَةِ بِسَتِينِ، تَلَاقَ فِي بَلَادِ مَارِدِينِ مِنْ دِيَارِ بَكْرٍ بِدُولَةِ تُرْكِيَا، وَضَعَ حَاشِيَةً عَلَى شَرْحِ السُّيوطِيِّ أَسْمَاهُ (الْتَّحْقِيقَاتُ الْوَفِيَّةُ بِهَا فِي الْبَهْجَةِ الْمَرْضِيَّةِ مِنَ الْتَّكَاتِ وَالرَّمْزُونَ الْخَفِيَّةِ).

(٦) التَّحْقِيقَاتُ الْوَفِيَّةُ (حَاشِيَةُ شَرْحِ السُّيوطِيِّ الْبَهْجَةِ الْمَرْضِيَّةِ) .٣١١

(٧) أَلْفَيَّةِ ابنِ مالِكٍ .٥٨

فُصُورٌ عَنْ إِفْهَامِهِ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ النَّحَاةُ وَالْمَسْمُوْعُ لِذَلِكَ عَلَى مَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ سَبِيْوِيْهِ^(١) هُوَ أَنْ تَلْفَظَ بِالثَّانِي وَأَنْتَ تُرِيدُ الْأَوَّلَ^(٢).

لم يذكر أحد من الشرح فُصُورٌ في إفهام هذا البيت المعنى المراد غير أبي حيَان، بل وقال الصَّبَان: "ففي كلام المصنف اكتفاء. وخص التأنيث بالذكر لأنَّه الأغلب"^(٣). قال ابن النَّاظم في ذلك: "الإشارة بهذا البيت إلى أنه^(٤) إذا كان المضاف صالحًا للحذف، والاستغناء عنه بالمضاف إليه جاز أن^(٥) يعطي المضاف ما للمضاف إليه من تأنيث أو تذكير"^(٦). وقال المرادي في شرحه: "يعني: أن^(٧) المضاف قد يؤنث لتأنيث المضاف إليه، بشرط صحة حذفه، والاستغناء عنه بالمضاف إليه"^(٨)، فلا أرى في شرحهما ما يدلُّ على قصور في قول ابن مالك. قال أبو حيَان: "وقوله: أَكْسَبَ ثَانٍ أَتَى بِاللُّغَةِ النَّادِرَةِ الْقَلِيلَةِ وَهُوَ أَكْسَبَ وَإِنَّمَا الفَصِيحُ الْكَثِيرُ كَسَبٌ"^(٩).

قال السُّيوطي في هذا: "كَسَبَ وَأَكْسَبَ يَتَعْدِيَا نَإِلَى مَفْعُولِيْنَ فَتَقُولُ: كَسَبَتِهِ مَالًا وَأَكْسَبَتُهُ إِيَاه"^(١٠).

قال الأزهري: "وقال أحمد بن يحيى: كل الناس يقولون: كسبك فلان خيراً إلا ابن الأعرابي فإنه^(١١) يقول أكسبك فلان خيراً"^(١٢).

(١) ينظر: الكتاب ١/٥٢، ٥٣.

(٢) منهج السالك في الكلام ٣/١٤٠.

(٣) حاشية الصَّبَان ٢/٣٧٢.

(٤) أَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) شرح ابن النَّاظم ٢٧٦.

(٧) أَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) توضيح المقاصد ٢/٧٩٣.

(٩) منهج السالك في الكلام ٣/١٤٣.

(١٠) المقاصد الشَّافِيَّة ٤/٤٥.

(١١) فَإِنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٢) تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ، لأَبِي مُنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ الْمَهْرُوِيِّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ عَوْضُ مَرْعَبٍ، دَارُ إِحْيَا الْثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ، ط١، ٢٠٠١ م، ١٥ جزءاً، ٤٨/١٠.

مسألة: في الأسماء التي تلازمها الإضافة:

قال ابن مالك^(١):

وَبَعْضُ الْأَسْمَاءِ يُضَافُ أَبَدًا

قال أبو حيَان: "أَبَدًا" هو ظرف للاستقبال فِإِنْ عَنِيَ به مَذْلُولُه في اللغة فيصير المعنى: وبعض الأسماء يضاف في الزَّمان المُسْتَقْبَل وهذا ليس بشيء؛ لأنَّه لا فائدة في تحصيص إضافتها بالزَّمان المُسْتَقْبَل، وإنْ عَنِيَ به أنَّ بعض الأسماء يضاف دائمًا فأطلق "أَبَدًا" مُطْلَق دائمًا وهو ظاهر مُراده فقد ناقض هذه الدِّيْمُومَة بقوله: "وَبَعْضُ ذَا" أي وبعض ما يضاف دائمًا قد يأتي لفظاً مفرداً أي ينفك عن الإضافة، فقد صار ما يضاف دائمًا انفك عن الإضافة وهذا كلام خاف^(٢).

أشار ابن حمدون في حاشيته إلى اعتراض أبي حيَان هذا والجواب عليه قال فيه بعد أن ذكر فحوى الاعتراض: "وأُجِيبُ بِأَنَّ مِرَادَه بِـ"أَبَدًا" دائمًا والإشارة في قوله: "وَبَعْضُ ذَا" عائدة لما يضاف لا بقيده كونه دائمًا^(٣) وهذا هو الظاهر.

مسألة: في جواز إضافة (إذ) للجمل وإفرادها:

قال ابن مالك^(٤):

إِفْرَادٌ إِذْ وَمَا كِإِذْ مَعْنَى كِإِذْ أَضِفْ جَوَارِزاً تَحْوُ حِينَ جَانِيدْ

قال أبو حيَان: "وجاء صَدْرُ هَذَا الْبَيْتِ فِي النَّظَمِ قَلِيقًا وَهُوَ: "إِفْرَادٌ إِذْ وَمَا كِإِذْ مَعْنَى كِإِذْ" وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ كَلَامٌ فَاسِدٌ؛ لَأَنَّهَ قَالَ وَالظَّرْفُ الَّذِي هُوَ مِثْلُ إِذْ فِي الْمَعْنَى هُوَ مِثْلُ إِذْ فَمَا: مُبْتَدَأ مُوصول صلته كِإِذْ، وَمَعْنَى: مَنْصُوبٌ تَمِيزًا عَنْ حَرْفِ التَّشْبِيهِ كَمَا يَنْتَصِبُ عَنْ مِثْلِه، وَكِإِذْ خَبِيرٌ عَنْ مِثْلِ فَأَخْبِرَ عَنِ الَّذِي هُوَ شَيْءٌ بِإِذِ فِي الْمَعْنَى بِكَوْنِه شَيْئًا لَهُ فَكَوْنُه شَيْئًا لَهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِكَوْنِه ظَرْفًا أَوْ بِكَوْنِه لِلْمُضِيِّ أَوْ بِكَوْنِه مَبْنِيًّا وَكُلُّهَا تَشْبِيهاتٌ لَا تَصْحُ.

أَمَّا الْأَوَّلُ وَالثَّانِي فَإِنَّمَا لَمْ يَصْحُ؛ لَأَنَّ الْخَبَرَ يُفْهَمُ مَعْنَاهُ مِنَ الْمُبْتَدَأ، وَشَرْطُ الْخَبَرِ أَنْ لَا يُفْهَمَ مِنَ الْمُبْتَدَأ... وَأَمَّا الثَّالِثُ فَلَا يَصْحُ؛ لَأَنَّ لَيْسَ بِنَاؤُه مِثْلُ بِنَائِه إِذْ بِنَاءُ (إِذْ) وَاجِبٌ وَبِنَاءُ مَا يَكُونُ فِي مَعْنَاهُ مِنَ الظَّرْوفِ جَائزٌ ثُمَّ الْمُصَنِّفُ يَكُونُ قَدْ كَرَرَ هَذَا الْحُكْمَ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدَ هَذَا الْبَيْتِ، وَإِنْ أُغْرِيَتْ (مَا) كِإِذْ مَفْعُولاً بِأَضِفْ وَهُوَ الظَّاهِرُ فَيَبْقَى قَوْلَه (كِإِذْ) الثَّانِيَةُ لَا مَعْنَى لَهُ؛

(١) أَفْيَةُ ابنِ مَالِكٍ . ٥٨

(٢) منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ١٥٠ / ٣

(٣) المَصْدَرُ السَّابِقُ . ٣٣١ / ١

(٤) أَفْيَةُ ابنِ مَالِكٍ . ٥٩

لأنَّ الْكَلَامَ يَتَمُّ بِدُونِهِ إِذْ يَصِيرُ الْمَعْنَى: أَضِفْ جَوَازًا الظَّرْفَ الَّذِي هُوَ كَإِذْ فِي الْمَعْنَى فَيَبْقَى كَإِذْ لَا مَعْنَى لَهُ وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيْضًا وَيَكُونُ الْمَعْنَى أَضِفْ جَوَازًا الظَّرْفَ الَّذِي كَإِذْ فِي الْمَعْنَى كَإِضَافَةٍ إِذْ؛ لَأَنَّ إِضَافَةً إِذْ وَاجِبَةٌ وَإِضَافَةً ذَلِكَ الظَّرْفُ جَائِزَةٌ^(١) وهكذا.

قال المkowski في إعراب ذلك: و "ما" موصولة واقعة على أسماء الزمان الشبيهة بإذ وهو مفعول مقدم بـ "أضف" وصلتها "كإذ" و "معنى" منصوب على إسقاط الخاض، و "جوازاً" مصدر وصف لمصدر مخدوف تقديره أضف إضافة جائزة، ويحتمل أن يكون منصوباً على الحال إذا قدرنا المصدر المخدوف معرفة، والأول أظهر، و "كإذ" الثاني متعلق بأضف وهو على حذف مضاف أي كإضافة إذ، ويحتمل أن يكون في موضع الحال على أنه نعت نكرة مقدم عليها والتقدير إضافة كإضافة إذ وهو أظهر، ويكون التقدير: أضف ما أشبه إذ من ظروف الزمان كإضافة إذ إلى الجمل^(٢).

وقال ابن حمدون معلقاً على المkowski في قوله "وكإذ الثاني متعلق بأضف": "قال العرب: الأوجه أن تكون الكاف اسمًا بمعنى مثل نعت مصدر مخدوف على تقدير مضاف بين الجار وال مجرور، وجوازاً مفعول مطلق، والتقدير: أضف الزمان المبهم الذي كإذ إضافة مثل إضافة إذ إلى الجمل جوازاً^(٣).

وقال الصَّبَان: "الأقرب ما أشار إليه الشارح من أن^(٤) ما" مبتدأ و "كإذ" صلتها والخبر" كإذ" الثانية و "أضف جوازاً" استثناف في موقع الاستدراك كما أشار إليه الشارح، ويحتمل أن^(٥) ما مفعول مقدم لأضف وعليه فقوله كإذ الثانية صفة مفعول مطلق لأضف أي إضافة كإضافة إذ في كونها إلى الجملة^(٦).

مسألة: في ما يضاف إلى الجمل جوازاً وبناؤه:

قال ابن مالك^(٧):

وَابْنِ أَوْ أَغْرِبْ مَا كَإِذْ قَدْ أَجْرِيَا

قال أبو حيَان: "أَبْهَمُ الْمُصَنِّفِ فِي قَوْلِهِ (وَمَا أَجْرِيَ كَإِذْ) وَيَعْنِي بِالَّذِي أَجْرِيَ كَإِذْ الظَّرْفُ الَّذِي يُضَافُ إِلَى مَا يُضَافُ إِلَيْهِ (إِذْ)".

(١) منهجه السالك في الكلام ١٧٧/٣، ١٧٧.

(٢) شرح المkowski ١٦٤.

(٣) حاشية ابن حمدون ١/٣٣٥.

(٤) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) حاشية الصَّبَان ٢/٣٨٤.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٥٩.

(٨) منهجه السالك في الكلام ٣/١٧٨..

لم يشر أحد من الشرّاح إلى هذا الإبّهام الذي قال به أبو حيّان في قول ابن مالك: "ما كِإذْ قَدْ أُبْرِيَا" أو إلّا يُسْأَلُ فيه، قال المرادي: "يعني: أنَّه يجوز فيما أجري مجرى (إذ) من أسماء الزمان فأضيف إلى جملة، وجهان... وقال المصنف^(١): بل سببه شبه الظرف حينئذ بحرف الشرط في جعل الجملة التي تليه مفتقرة إليه، وإلى غيره، وذلك إن^(٢) قمت من قولك: (حين قمت قمت) كان كلاماً تاماً قبل دخول (حين) عليه وبعد دخولها حدث له افتقار، فشبهه (حين) وأمثاله بـ (إن)^(٣)^(٤).

قال أبو حيّان: "وفي قوله: "مَتَّلِوْ فِعْلٍ" إبّهام؛ لأنَّ الفعل المبني تارة يكون ماضياً وهو الذي يَذْكُرُهُ النَّحويُونَ، وتارة يكون مضارعاً لكنَّه يكون مبنياً لِكُونِه اتّصل به نون الإناث"^(٥).

فبهذا أشار المرادي في شرحه إلى أنَّ ابن مالك أراد بقوله: "بِنَا" ما يشمل الماضي والمضارع المبني وقال: "فَكُلُّاهُما يختار معه البناء، فعبارته هنا أوجود من قوله في الكافية"^(٦):

وقبل فعل ماض البناء رجح والعكس قبل غيره أيضاً وضح^(٧)

(١) ينظر: شرح التسهيل ٢٥٧/٣.

(٢) إنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) إنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٤) توضيح المقاصد ٨٠٦/٢.

(٥) منهاج السالك في الكلام ١٧٩/٣.

(٦) ينظر: شرح الكافية ٩٤١/٢.

(٧) توضيح المقاصد ٨٠٨/٢.

الفصل الرابع

التعقبات على الصناعة النحوية في الألفية

وفيه :

المبحث الأول : التعقبات على التمثيل.

المبحث الثاني : التعقبات على الحدود.

المبحث الثالث : التعقبات على التعليل.

المبحث الرابع : التعقبات على الأصول النحوية.

المبحث الأول

التعقيبات على التمثيل

مسألة: شروط جمع الاسم والصفة:

قوله^(١):

سَالِمٌ جَمِيعَ عَامِرٍ وَمُذْنِبٍ
وَارْفَعْ بِوَوِا وَبِيَا اجْرُزْ وَانْصِبْ

يقول أبو حيّان: " وأشار بـ(عامِرٍ) إلى الاسم، وبـ(مُذْنِبٍ) إلى الصِّفة، ولا يُفهم من هذين المثالين شرط جمع كل^(٢) واحد منها.

وشروط الاسم خمسة: الذُّكوريَّة، والعلميَّة في المكير والعقل، وخلوُه من تاء التَّائِيَّة، وعدم التركيب. - ومثل لها.

وشروط الصِّفة: الذُّكوريَّة، والعقل، والخلو من تاء التَّائِيَّة، وأن لا يمتنع مؤنة من الجمع بالألف والتاء، - ومثل لها^(٣).

يقول ابن عقيل: " وأشار المصنف - رحمة الله - إلى الجامد^(٤) الجامع للشروط التي سبق ذكرها بقوله: بقوله: (عامِرٌ) فإنَّه علم مذكرٍ، عاقلٍ، خالٍ من تاء التَّائِيَّة ومن التركيب، فيقال فيه: عامرون. وأشار إلى الصِّفة المذكورة أولاً بقوله" (وَمُذْنِبٍ) فإنَّه صفة مذكرٍ، عاقلٍ، خالية من تاء التَّائِيَّة وليس من باب أفعالٍ فعَلَاء، ولا من باب فَعْلَانٍ فَعَلَى، ولا ممَّا يُسْتَوِي فِيهِ المذكُور والمُؤنَثُ، فيقال فيه: مُذْنِبُون"^(٥).

فأي شرط لا ينطبق على المثالين (عامِرٍ) و (مُذْنِبٍ)؟! فابن مالك جاء بمثالين اجتمع فيهما الشُّروط، قال المرادي: " وقد أكفى النَّاظم بـالمثالين عن ذكر هذه الشُّروط؛ طلباً للاختصار"^(٦).

(١) أَلْفِيَّة ابْن مَالِك ١٥.

(٢) كُلٌّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) منهج السَّالِك فِي الْكَلَام ٣٦/١، ٣٧.

(٤) الْأَسْمَاءُ الْجَامِدَات.

(٥) شرح ابن عقيل ٦٣/١.

(٦) توضيح المقاصد ٣٣٢/١.

مسألة: الضمائر المشتركة:قال ابن مالك^(١):

وَالْأَلْفُ وَالْوَاوُ وَالنُّونُ لِمَا غَابَ وَغَيْرِهِ كَقَاماً وَاعْلَمَا

عقب أبو حيَّان: "وقوله: "وَغَيْرِهِ" غير الغائب قسمان: متكلم ومخاطب، وقد أطلق النَّاظم فقال: وغيره، أي: وغير الغائب، وقد ذكرنا أنَّ تخته قسمين. والألف والواو والنُّون لا يكون شيء منها متكلِّم بل إنَّ ما يكون للغائب، وغيره من المخاطب المأمور لا من المتكلِّم"^(٢).

يريد أبو حيَّان أنَّ ابن مالك أطلق في قوله: "وَغَيْرِهِ"، وكان عليه أنْ يقيِّد بالمخاطب المأمور، وهذا يُردُّ من جهتين:

أولاً: بتمثيل ابن مالك، كما قال الأشموني: "تبليه: رفع توهُّم شمول قوله "وَغَيْرِهِ" المتكلَّم بالتمثيل"^(٣).

وهذا ما قاله مُحَمَّدُ الْمُحَقِّقُ الْكَتَابُ^(٤) إذ قال: إنَّ الْأَمْرَ أَيْسَرَ مَا يُعْتَرَضُ بِهِ أَبُو حِيَّانُ، فَالنَّاظِمُ مُثَلُّ
لِلْغَائِبِ وَلِلْمَخَاطِبِ بِقَوْلِهِ: قَاماً وَاعْلَمَا، وَكَافَى بِالْأَلْفِ، وَيَقَاسُ عَلَيْهِ الْوَاوُ وَالنُّونُ، وَتَمَثِيلُهُ يُفَيِّدُ الْمَقْصُودَ،
وَيُبَيِّنُ الْمَرَادَ".

ثانياً: في قول المرادي^(٥) فإنْ قلت: قوله "وَغَيْرِهِ" أعمُ من المخاطب. قلت: لما كانت الألف والواو
والنُّون لا تكون للمتكلِّم تعينت إرادة المخاطب وذلك بين^(٦).

مسألة: صلة الموصول الجملة:قال ابن مالك^(٧):

وَجُمْلَةُ أَوْ شِبْهُهَا الَّذِي وُصِّلَ بِهِ كَمْنٌ عِنْدِي الَّذِي ابْنُهُ كُفِّلَ

قال أبو حيَّان: "أطلق الجملةُ وَهَا ثَلَاثَةُ شَرَائِطٍ سَوَى اسْتِرَاطِ الرَّابِطِ:

الأول: كُوْنُهَا خَبْرِيَّةً، فَلَا يَجُوزُ: جَاءَنِي الَّذِي أَصْرَيْتُهُ، إِنْ وَرَدَ مَا ظَاهِرُهُ غَيْرُ خَبْرٍ ثُوُّقٌ...
الشرط الثاني: كُوْنُهَا عَارِيَّةً مِنْ مَعْنَى التَّعْجِبِ، فَلَا يَجُوزُ: جَاءَنِي الَّذِي مَا أَحْسَنَهُ، وَهَذَا عَلَى
رَأْيِ أَصْحَابِنَا فِي أَنَّ التَّعْجِبَ خَبْرٌ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَزْعُمُ أَنَّهُ إِنْشَاءٌ فَلَا يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذْبَ، فَعَلَى

(١) أَفْيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ١٨

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٥٩/١

(٣) مِنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ . ٤٩

(٤) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٥٩/١

(٥) تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ . ٣٦٤/١

(٦) أَفْيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ٢٢

هذا لا يَحْتَاجُ هذا الشرط؛ لأنَّ إدراجه تحت الشرط الأول.

الثالث: كونها لا تطلب تقدُّم كلام قبلها، فلا يجوز: جاءَنِي الَّذِي حَتَّى وَجَهَهُ حَسْنٌ...

وقوله: "أو شَبِهُهَا" فسر ذلك بالظرف ولا حاجةً لهذا؛ لأنَّ الظرف أو المجرور إذا وقع بعد الموصول فليس هو الصلة، بل الصلة الفعل المخدوف، فإذا قلت: قام الَّذِي في الدار أو عِنْدَك، فالتأكيد: استقر في الدار أو عِنْدَك، فقد آلت المعنى إلى الجملة.

وقوله: "وُصِّلَ بِهِ" لفظ مطلق يدخل تحته جميع الموصولات على سبيل البدلية فتدخل تحته أَلْ، وأَلْ لا توصل بشبه الجملة من الظرف أو المجرور، ولا بكل جملة يوصل بها غيرها بل بما سينذكره بعد هذا البيت".^(١)

ففي الشروط التي ذكرها أبو حيَّان زاعماً فيها أنَّ ابن مالك لم يُشر إليها وأطلق الجملة نجدها واضحة في تمثيله بقوله: "الَّذِي ابْنُهُ كُفَّلَ"، فابن مالك مثل للجملة بما يدلُّ على شروطها وقد وضَّح ذلك الشَّاطِئي في شرحه^(٢)، قال: "ثُمَّ إِنَّ فِي كُلِّ (٣) واحِدٍ مِّنَ الْمَثَالِينَ إِشَارَةً إِلَى شَرْطٍ مُعْتَبَرٍ فِيمَا مُثِلَّ بِهِ".

ثم قال: "وَأَمَّا الْمَثَالُ الثَّانِيُّ فَأَشَارَ بِهِ إِلَى شَرْطَيْنِ لَازِمَيْنِ:

أَحدهما: كون الجملة حَبَرِيَّةً تَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذْبَ، وذلك قوله: "ابْنُهُ كُفَّلَ" فـكأنَّه قال: وَجْهَةُ أَو شَبِهُهَا الذي وُصِّلَ بِهِ إِذَا كَانَتْ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ.

فـأَمَّا إِنْ كَانَتْ حَبَرِيَّةً فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُوَصَّلَ بِهَا فَلَا تَقُولُ: جَاءَنِي الَّذِي أَضْرَبَهُ، وَلَا أَكْرَمَتَ الَّذِي هَلَ رَأَيْتَهُ؟ وَلَا جَاءَنِي الَّذِي لَعَنِي مُثِلُهُ، وَمَا جَاءَ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ^(٤):

وَإِنِّي لَرَأَمْ نَظَرَةً قَبْلَ الَّتِي لَعَلَّيْ وَإِنْ شَطَّتْ نَوَاهَا أَزُورُهَا
فَشَادَّ، وَعَلَى هَذَا لَا يَقْعُدُ فَعْلُ التَّعْجِبِ صَلِّهُ، وَلَا نِعْمَ وَبِشَنَّ، وَلَا عَسَى، وَلَا حَبَّدَا، وَلَا كَمْ الْحَبَرِيَّةِ،
وَلَا رُبَّ، وَلَا مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْإِنْسَانَاتِ الَّتِي لَا تَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذْبَ فَلَا تَقُولُ: أَعْجَبَنِي الَّذِي مَا
أَحْسَنَهُ أَوْ أَحْسَنَ بِهِ!...

والثاني من الشرطين أن لا تكون الجملة متعلقةً بما قبلها ولا مرتبة على كلام آخر نحو ما مثل

(١) منهَج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٠١/١، ١٠٢، ١٠٣.

(٢) المقاصد الشَّافِيَّةِ ٤٧٦/١.

(٣) كُلِّيٌّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) مِنَ الطَّوَيْلِ، لِلفرَزدق، دِيوَانُ الفَرَزدق، تَحْقِيقُ: عَلَيْ فَاعُورِ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَلَمِيَّةِ، بَيْرُوتُ، طِّ١٩٨٧، مِٰ١٩٨٧، ٤٥١، آخر أَخْرَ الْبَيْتِ مُغَيِّرَ عَنْ أَصْلِهِ وَالرِّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ: لَعَلَّيْ وَإِنْ شَفَّتْ عَلَيْ أَنَّهَا وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةِ لَامِيَّةٍ كَمَا يَأْتِي بَعْضُهَا. وَحِيتَنِدِي يَأْتِي فِي أَنَّهَا مَا قَبِيلٌ فِي أَزُورُهَا بَلْ يَتَحْتَمُ إِصْمَارُ الْقَوْلِ. خَرَانَةُ الْأَدَبِ، لِعَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَمْرِ الْبَغْدَادِيِّ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، مَكْتَبَةُ الْخَانِجِيِّ، الْقَاهِرَةُ، طِّ٤، ١٣ جَزِئًا، ٤٦٧/٥.

بِهِ^(١).

وهنا أدرج الشَّاطِئيُّ الشَّرْطُ الثَّانِيُّ الذِّي ذُكِرَهُ أَبُو حَيَّانُ فِي الشَّرْطِ الْأَوَّلِ؛ نَظَرًا لِإِنْشائِيهِ كَمَا يَرِى الشَّاطِئِيُّ.

أَمَّا قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ: "أَوْ شِبْهُهَا" وَتَفْسِيرُهُ لَهَا بِالظَّرْفِ، فَحاجَتُهُ لِذَلِكَ لِيُخْرُجَ بِهِ عَنْ "مَا لَا يُشَبِّهُهُ" الْجَمْلَةِ مِنْهُمَا وَهُوَ الظَّرْفُ وَالْمُجْرُورُ النَّاقِصَانُ نَحْوُ جَاءِ الْذِي الْيَوْمِ وَالْذِي بِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِعَدْمِ الْفَائِدَةِ^(٢).

أَمَّا قَوْلُ أَبِي حَيَّانَ بْنَ أَبِنِ مَالِكٍ لَمْ يَتَحرَّزْ مِنْ (أَلْ) إِذْ لَمْ يُقِيدْ فِي قَوْلِهِ: "وَصِيلٌ بِهِ"، فَنَقُولُ إِنَّ أَبِنَ مَالِكَ أَفْرَدَ لِصَلَةِ (أَلْ) بِيَتَأْ كَامِلًا بَعْدَ هَذَا الْبَيْتِ، وَذُكْرُهُ لَهَا عَلَى اِنْفَرَادٍ يَدْلُّ عَلَى تَخْصِيصِهَا بِأَمْرٍ آخَرَ يَخْرُجُ عَنْهُ قَبْلَهُ.

مَسَأَلَةٌ: صَفَةُ الْمَوْصُولِ:

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ^(٣):

كَذَاكَ حَذْفُ مَا يُوَصِّفُ خُفْضًا كَانَتْ قَاضِيَ بَعْدَ أَمْرٍ مِنْ قَضَى

يَقُولُ أَبُو حَيَّانُ: "وَأَطْلَقَ النَّاظِمُ فِي الْوَصْفِ وَيَحْتَاجُ إِلَى تَقْيِيدٍ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَ الْخَافِضَ لِلضَّمِيرِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ اسْمًا فَاعِلًا أَوْ اسْمًا مَفْعُولًا، إِنْ كَانَ اسْمًا مَفْعُولًا لَمْ يَجُزْ حَذْفُ الضَّمِيرِ، نَحْوُ جَاءَنِي الَّذِي أَنْتَ مَضْرُوبٌ، فَلَا يَجُوزُ: جَاءَنِي الَّذِي أَنْتَ مَضْرُوبٌ".

وَإِنْ كَانَ اسْمًا فَاعِلًا فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ لِمَعْنَى الْحَالِ أَوِ الْاسْتِقبَالِ أَوْ لَا، إِنْ كَانَ كَذَلِكَ جَازَ حَذْفُهِ كَمَا ذُكِرَ إِجْرَاءُهُ لِمُجْرِيِ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَجُزْ حَذْفُهُ، نَحْوُ: جَاءَ الَّذِي أَنْتَ مُكْرِمٌ أَمْسَ، إِجْرَاءُهُ لِمُجْرِيِ: جَاءَنِي الَّذِي أَنْتَ غُلَامٌ"^(٤).

وَيَقُولُ ابْنُ عَقِيلٍ: "وَكَانَ الْمَصْنِفُ اسْتَغْنَى بِالْمَثَالِ عَنْ أَنْ^(٥) يَقِيدَ الْوَصْفَ بِكُونِهِ اسْمًا فَاعِلًا بِمَعْنَى الْحَالِ أَوِ الْاسْتِقبَالِ"^(٦)، كَذَا قَالَهُ الْأَشْمُونِيُّ^(٧) وَالشَّاطِئِيُّ^(٨).

(١) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ١/٤٧٧ - ٤٧٩.

(٢) منهاج السَّالِكِ لِلأَشْمُونِيِّ ١/٧٥، وَيُنَظَّرُ: المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ١/٤٧٦، ٤٧٧.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٣.

(٤) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١/١١٢.

(٥) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ ١/١٦٤.

(٧) منهاج السَّالِكِ لِلأَشْمُونِيِّ ١/٨١.

(٨) يُنَظَّرُ: المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ١/٥٣٩.

وعَلَّلَ المرادي ذلك بقوله: "لأنه^(١) قد فهم من استقراء هذا النظم أنه قد يتم^(٢) الحكم بالتمثيل^(٣)".

وهذا ما يظهر غالباً في نظم ابن مالك، فهو يأتي بالمثال ليقِيد الأحكام.

مسألة: دخول (أ) التعريف للمح الصفة:

قال ابن مالك^(٤):

وَعَضُّ الْأَغَلَامِ عَلَيْهِ دَخَلَ
لِلْمَحِ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نُقَالَ
كَالْفَصْلِ وَالْحَارِثِ وَالنَّعْمَانِ
فَذِكْرُ ذَا وَحْدَفُهُ سِيَانِ

تعقيب أبي حيَّان: "وَأَمَّا النَّعْمَانُ الَّذِي ذُكِرَ هَذَا النَّاظِمُ فَلَيْسَ أَلْ فِي لِلْمَحِ الصَّفَةِ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ بِصَفَةٍ فِي الْأَصْلِ وَلَا مَا يُوَصَّفُ بِهِ كَالْفَصْلِ فَأَلْ فِي زَائِدَةِ مُثْلِهِ فِي "اللاتِ"، وَكَأَنَّهُ إِنَّمَا غَرَّهُ فِي ذَلِكَ إِثْبَاتُهَا تَارِةً وَحْذَفَهَا أُخْرِيَ"^(٥).

وهو ما فعله النَّاظِمُ فِي كِتَابِهِ التَّسْهِيل^(٦)، إِذ جَعَلَ (نَعْمَانَ) مِنْ أَمْثَالِ الْعِلْمِ الَّذِي قَارَنَتْ (أَلْ) وَضَعَهُ وَضَعَهُ كَاللَّاتِ، وَالْعَزَى، وَالسَّمْوَالِ^(٧)، وَهَذِهِ لَازِمَةٌ، بَدْلِيلٍ قَوْلِهِ هَنَاكَ "وَقَدْ تُزَادَ لَازِمًا".

وَهُنَا مُثِلُّ بِهِ لِمَا زَيَّدَتْ عَلَيْهِ (أَلْ) بَعْدَ وَضَعِهِ لِلْمَحِ الْأَصْلِ، وَهَذِهِ لَيْسَ بِلَازِمَةٍ عَلَى مَا قَالَ "فَذِكْرُ ذَا وَحْدَفُهُ سِيَانِ"^(٨)، كَمَا أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْأَئْمَوْيِيَّ فِي شِرْحِهِ، قَالَ: "تَبَيَّنَ: فِي تَمثِيلِهِ بِالنَّعْمَانِ نَظَرٌ؛ لَأَنَّهُ مُثِلٌّ مُثِلُّ بِهِ فِي شِرْحِ التَّسْهِيلِ لِمَا قَارَنَتِ الْأَدَاءُ فِيهِ نَقْلَهُ، وَعَلَى هَذَا فَالْأَدَاءِ فِيهِ لَازِمَةٌ، وَالَّتِي لِلْمَحِ الْأَصْلِ لَيْسَ بِلَازِمَةٍ"^(٩).

رَبِّما يَكُونُ كَمَا قَالَ أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ "غَرَّهُ فِي ذَلِكَ إِثْبَاتُهَا تَارِةً وَحْذَفَهَا أُخْرِيَّ"، وَهُوَ مَا قَالَهُ الْحَقِيقُ مُحَمَّدُ مُحَيَّيُ الدِّينِ فِي ذَلِكَ: "لَأَنَّهُ يَحْمِلُ^(١٠) عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ سَمِّتَ (نَعْمَانَ) أَحِيَّانًا مَقْرُونًا (بَأَلَ)، فَيَكُونُ مِنْ

(١) لَأَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) يُتَمِّمُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) توضيح المقاصد ٤٥٧/١.

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٤.

(٥) منهجه السالك في الكلام ١١٨/١.

(٦) ينظر: شرح التسهيل ١٧٦/١.

(٧) كَاللَّاتِ، وَالْعَزَى، وَالسَّمْوَالِ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) ينظر: في حاشية شرح ابن عقيل ١٧٣/١.

(٩) منهجه السالك للأئمّويّة ٨٦/١.

(١٠) يُحْمَلُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

النوع الأول^(١)، وسمّت أحياناً أخرى (نعمان) بدون (أب)، فيكون من النوع الثاني^(٢).

مسألة: العلم بالغلبة:

قال ابن مالك^(٤):

وَقَدْ يَصِيرُ عَلَمًا بِالْغَلْبَةِ مُضَافٌ أَوْ مَصْحُوبٌ أَلْ كَالْعَقَبَةِ

قال أبو حيّان: "والصحيح أنَّ هذِه الأسماء الغالية جارية مجرى الأعلام وليسَت بأعلام، ألا ترى أنَّ تعريفها ليس بوضع اللُّفظ على المسمى بل بـأب أو بالإضافة، ولذلك تلزم الألف واللام في الثُّرَيَا ونحوه، والدليل على أنَّ ابن عمر ليس بـعلمٍ أنَّ العلم الواقع عليه إنما هو عبد الله، وإنما غالب عليه ابن عمر بعد تسميته عبد الله"^(٥).

هكذا كان تفسير شرائح الألفية لهذا البيت، إذ إنَّ ابن مالك أشار إلى هذا المعنى حين قال: "قد يصير" فتعبره بـصير يوحي بأنَّ ابن عمر كان نكرة، وكذا الشريا، فإنه في الأصل يتناول كلَّ نجم، ثم صار الأوَّل علمًا بالغلبة على عبد الله بن عمر، وكذا الشريا غلت على كواكب خاصة، والبيت غالب على بيت معين، والكتاب غالب على كتاب معين، والمدينة غالب على مدينة معينة.. وهكذا" كما قال مُحَمَّد بن مُحَمَّد الكتَاب^(٦).

قال المكودي في ذلك: "وهذا النوع تعرف قبل الغلبة بالإضافة أو بـأب، ثم غالب عليه الشهرة، فصار علمًا، وألغى التعريف السابق"^(٧).

مسألة: إسناد ضمير جمع المؤنث السالم للفعل:

قال ابن مالك^(٨):

وَقَدْ يُقَالُ سَعِدا وَسَعِدُوا وَالْفِعْلُ لِلظَّاهِرِ بَعْدُ مُسْنَدٍ

عقب أبو حيّان: "في عبارته تقدير؛ لأنَّه مَثَلَ بالمعنى، وبجمع المذكور السالم، ونقشه أن يُمثل

(١) النوع الأوَّل: ورَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٢) النوع الثاني: ورَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٣) شرح ابن عقيل ١٧٣/١، ١٧٤.

(٤) ألفية ابن مالك ٢٤.

(٥) منهاج السالك في الكلام ١٢١/١.

(٦) حاشية منهاج السالك في الكلام ١٢١/١.

(٧) شرح المكودي ٤٣.

(٨) ألفية ابن مالك ٣٨.

بجمع المؤنث السالم فيقول: وَسَعِدْنَ" ^(١).

قال ابن مالك في البيت قبله: "إِذَا مَا أُسْتَدَا لِاثْنَيْنِ أَوْ جَمِيعِ" والجمع يشمل جمعي المذكر والمؤنث، ثم قال هنا: "وَقَدْ يُقَالُ" يقصد بذلك: وقد يُلفظ بالضمير، متعلق بما قبله.

مسألة: حذف عامل المصدر:

قال ابن مالك ^(٢):

وَالْحَذْفُ حَتَّمٌ مَعْ آتٍ بَدَلًا مِنْ فِعْلِهِ كَذْلَا اللَّذْ كَانْدَلَا

قال أبو حيَّان: "ولم يُعَذِّل النَّاظِم إِلَّا بِمَا نَابَ عَنْ فَعْلِ الْأَمْرِ وَهُوَ قَوْلُهُ: كَذْلَا اللَّذْ كَانْدَلَا" ^(٣).

وقال الشَّاطِئِي فيما يخصُّ هذا النوع ومتناهيه ب لهذا المثال: "وَكَانَ هَذَا النَّوْعُ مُخْتَصٌ بِمَا كَانَ مُتَعَدِّيًّا مِنَ الْأَفْعَالِ، فَإِذَا قِلْتَ: سَيِّرًا أَوْ مَعْنِيًّا: سَرَّتْ سَيِّرًا إِذَا أَرِيدَ بِهِ الدُّعَاءَ فَلَا يَلْزَمُ إِضْمَارُ الْفَعْلِ بِلِ يُجُوزُ أَنْ تَظَهِّرَ بِخَلْفِهِ: ضَرِبًا زِيدًا، وَسَقِيًّا لِزِيدٍ، وَأَشْبَاهُمَا، فَإِنَّكَ لَا تَقُولُ: اضْرِبْ ضَرِبًا زِيدًا، وَلَا سَقِيَّا لِلَّهِ زِيدًا سَقِيًّا لَهُ، وَلَا مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ وَلَهُذَا مَثَلُ ابْنِ مَالِكَ بْنِ "نَذْلَا" الْمُتَعَدِّي" ^(٤).

علق أبو حيَّان: "وقول النَّاظِم: "مَعْ آتٍ بَدَلًا مِنْ فِعْلِهِ" ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُ يَكُونُ لِلْمَصْدِرِ فَعْلٌ وَلَيْسَ كَذِلِكَ؛ بلْ قَدْ يَأْتِي فِيمَا لَيْسَ لِلْمَصْدِرِ فَعْلٌ كَفَوْلُهُمْ: بَلْهُ زِيدٌ، فِي مَعْنِيِّ: اتَّرُكْ زِيدًا، فَبَلْهُ، لَا فَعْلٌ لَهُ؛ لَكِنْ لَهُ فَعْلٌ مِنْ مَعْنَاهُ لَا مِنْ لَفْظِهِ وَهُوَ: اتَّرُكُ، وَكَانَكَ قِلْتَ: اتَّرُكْ بَلْهُ زِيدٌ، أَيِّ: تَرَكْ زِيدٌ" ^(٥).

أشار ابن النَّاظِمَ في شرْحِهِ إلى أَنَّ هَنَالِكَ نُوعًا في الْمَصْدِرِ الْآتِي بَدَلًا مِنْ لَفْظِ فَعْلِهِ، الْأَوَّلُ: مَا لَهُ فَعْلٌ ثُمَّ شَرْحَهُ وَوَضْحَهُ مَا فِيهِ ^(٦)، وَالثَّانِي: مَا لَا فَعْلٌ لَهُ أَصْلًا، وَقَدْ ذُكِرَ فِي آخرِ الْبَابِ مُسْتَدِرَكًا بِهِ، وَقَالَ: "فِي أَنَّهُ حِينَئِذٍ مَنْصُوبٌ نَصْبٌ ﴿فَضَرِبَ الرِّقَابِ﴾ ^(٧) وَالْعَامِلُ فِيهِ فَعْلٌ مِنْ مَعْنَاهُ، وَهُوَ (اتَّرُكُ) لَأَنَّ بَلْهُ الشَّيْءِ الشَّيْءَ بِمَعْنِيِّ: تَرَكَ الشَّيْءَ، فَنَصْبٌ بِفَعْلٌ مِنْ مَعْنَاهُ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فَعْلٌ مِنْ لَفْظِهِ، عَلَى حِدَّ النَّصْبِ فِي نَحْوِ: قَعَدَتْ جَلْوَسًا، وَشَنَائِهِ بَغْضًا، وَأَحَبِبَتْهُ مَقَةً".

(١) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .١٠/٢.

(٢) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٤٦.

(٣) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .١٣٤/٢.

(٤) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ .٢٤٢/٣.

(٥) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .١٣٥/٢.

(٦) يَنْظُرُ: شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ ١٩٤ - ١٩٦.

(٧) سُورَةُ مُحَمَّدٍ آيَةُ: ٤.

(٨) لِمَا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) حَدِّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

ويجوز أن^(١) ينصب ما بعد (بله) فيكون اسم فعل بمعنى: اترك.

ومثل (بله) المضاف: وبحه، وبوسيه، وهو قليل، فلذلك لم يتعرض في هذا المختصر لذكره^(٢).

لذكره^(٢).

وقال الشَّاطِئِيُّ في ذلك: "فما كان من هذا القبيل فليس بقياس فلم يعبأ بذكره"^(٣).

(١) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) شرح ابن النَّاظم . ١٩٧

(٣) المقاصد الشَّافِيَّةُ . ٢٤٣/٣

المبحث الثاني

التَّعْقِبات عَلَى الْحَدُودِ

مسألة: تعريف الكلام:

قال ابن مالك^(١):

كَلَامًا لَفْظٌ مُفِيدٌ كَاسْتَقْمٌ
وَاسْمٌ وَفِعْلٌ هُمْ حِرْفُ الْكَلِمِ
وَكَلْمَةٌ بِهَا كَلَامٌ فَدْيُؤْمٌ
وَاحِدُهُ كَلِمَةٌ وَالْقَوْلُ عَمٌ

تعقب أبو حيَان هذا البيت في تعريف الكلام إذ قال: "فلفظ جنس يشمل الكلام والكلم، و"مفید" فعل، وعلى كلٍ واحدٍ من هذين القيدين مناقشات: أمّا القيد الأول: وهو "اللفظ" فإنه جمع لفظة، وهو اسم جنس، وأقلُّ الجمع ثلاثة على المذهب الصحيح، ووجدنا الكلام قد تتم ماهيته بلفظتين فقط، وإذا كان كذلك فليس بجامع؛ لأنَّه يخرج ما ترَكَبُ منهما، ولا يُقال: إنَّ اللفظ هاهنا مصدر.." ^(٢).

وفي جمل كلامه يرى أبو حيَان خللاً في تعريف ابن مالك، ففي القيد الأول رأى عدم صحة استخدام الجنس البعيد في الحدود مما يحدث فيها خللاً، أمّا في القيد الثاني فعدم تخصيص "المفيد" برأيه جعل التعريف لا يصدق على الكلام في اصطلاح النحواء.

وهو بذلك ناقض قوله في التَّدْبِيلِ وَالتَّكْمِيلِ^(٣)؛ إذ قال: "لا تُسْلِمُ أَنَّ الْلَّفْظَ جَمْعَ لَفْظَةٍ، وَلَا أَنَّ الضَّرْبَ جَمْعَ ضَرْبَةٍ، فَإِلَمَ أَنْ يَكُونَ أَقْلُهُ ثَلَاثَةً؛ بِلِ الضَّرْبِ وَالْلَّفْظِ وَنَحْوَهُمَا مَصَادِرُ صَالِحَةٍ لِلْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ؛ لِأَكْلَمَهُمَا أَسْمَاءُ أَجْنَاسٍ".

ثم قال "والكلام تَرْكِيبَهُ إِنَّمَا هو من القول لا من الألفاظ مطلقاً، فالقول جنس قريب، واللَّفْظ جنس بعيد، ومني أخذ في الْحَدِّ الجنس بعيد مع الفصل كان الْحُدُّ ناقصاً؛ لأنَّ فيه إخلاقاً بعض الدَّائِيَّاتِ فصار نظير قولك: الإِنْسَانُ جَسْمٌ نَاطِقٌ"^(٤).

فابن مالك عَرَفَ الكلام في التَّسْهِيلِ بِأَنَّهُ: "ما تضمنَ من الْكَلِمِ إِسْنَاداً مُفِيداً مقصوداً لذاته"^(٥)،

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ١٢.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١/١.

(٣) التَّدْبِيلُ وَالتَّكْمِيلُ ١٧/١.

(٤) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢/١.

(٥) تَسْهِيلُ الْفَوَادِ ٣.

وهو ما قاله في الألفية بمعناه، وعرفه ابن عصفور^(١)، فقال: "الكلام اصطلاحاً هو اللفظ المركب وجوداً أو تقديرأً، المقيد بالوضع" وعرفه ابن يعيش^(٢) بأنه: "كل لفظ مستقل بنفسه، مفيده لمعناه"، وهو كتعريف ابن مالك في الألفية.

وفي ذلك يقول الرَّضِيُّ^(٣): "واللَّفْظُ فِي الْأَصْلِ مُصْدَرٌ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ بِمَعْنَى الْمُلْفُوظِ بِهِ، وَهُوَ الْمَرَادُ بِهِ هُنَّا، كَمَا اسْتَعْمَلَ الْقَوْلُ بِمَعْنَى الْمَقْوُلِ" وهذا هو الصواب في رأي بعض العلماء.

وفي القيد الثاني قال: "'المفید' فِإِنَّهُ يَنْطَلِقُ عَلَى مَا يَفِيدُ إِفَادَةً إِسْنَادِيَّةً، وَعَلَى مَا يَفِيدُ إِفَادَةً تَقْيِيدِيَّةً..."

وإذا كان كذلك فَقَدْ صَارَ الْمَفِيدُ قَدْرًا مُشْتَرِكًا بَيْنَ هذِينَ الْمَعْنَيَيْنِ، فَلَا دَلَالَةٌ فِيهِ عَلَى أَحَدٍ الْمَعْنَيَيْنِ بِخَصْوصِيهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يَكُونُ فَصْلًا فِي الْحَدِّ، وَأَمَّا مَا يَرُدُّ عَلَى مُجْمُوعِ الْحَدِّ فَالنَّقْصُ بِمَا مَثَّلَنَا مِنَ الْكَلْمِ الَّتِي تَفِيدُ الْإِفَادَةَ التَّقْيِيدِيَّةَ، فَإِنَّهَا يَصْدُقُ عَلَيْهَا أَنَّهَا لَفْظٌ مُفِيدٌ، وَلَا تُسَمِّي كَلَامًا فِي اصطلاح النحوة"^(٤).

ويقول ابن عقيل في شرحه للألفية^(٥): "الكلام المصطلح عليه عند النحوة عبارة عن" الْلَّفْظِ الْمَفِيدِ فائدة يحسن السُّكُوتُ عَلَيْهَا" ... ثم قال في تعريف ابن مالك في الألفية - فاستغنى بالمثال عن أن يقول "فائدة يحسن السُّكُوتُ عَلَيْهَا" فكانه قال: "الكلام هو الْلَّفْظُ الْمَفِيدُ فائدةً كفائدة استقام" ، وهذا ما يظهر لنا في شرحه الكافية^(٦) إذ قال فيها: "وَالْمَرَادُ بِالْمَفِيدِ: مَا يَنْهَمُ مِنْهُ مَعْنَى يَحْسَنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ".

وذكر الشَّاطِئُ أَنَّ "لِلنَّحْوَيْنِ فِي تَفْسِيرِ الْإِفَادَةِ طَرِيقَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا صَالِحَيَّةُ الْلَّفْظِ لِأَنْ يَحْصُلُ مِنْهُ عِنْدَ السَّاعِمِ مَعْنَى لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِيهِ مُسْنَدٌ وَمُسْنَدٌ إِلَيْهِ، فَقُولُوك: السَّمَاءُ فَوْقَنَا، وَتَكَلَّمُ إِنْسَانٌ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كَلَامٌ عِنْدَ أَصْحَابِ هَذَا الطَّرِيقِ، لِأَنَّهُ مِثْلَ هَذَا وَإِنْ لَمْ يُفِيدُ الآنَ صَالِحٌ لِأَنْ يُفِيدَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَيَخْرُجُ عَنْ هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ مُسْنَدٌ وَمُسْنَدٌ إِلَيْهِ كَنْهُ: قَامَ هَلْ وَضَحَكَ حَرَجَ.

والتَّانِي: أَنَّهَا كُوْنُ الْلَّفْظِ بَعْدَ فَهِمِهِ مُحِصَّلًا عِنْدَ السَّاعِمِ مَعْنَى لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فَأَصْحَابُ هَذَا الطَّرِيقِ لَمْ

(١) المقرب ٤٥/١.

(٢) شرح المفصل للزمخشري، موقف الدين أبو البقاء بن يعيش الموصلي، تحقيق: إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ، ٦ أجزاء، ٧٢/١.

(٣) شرح الرَّضِيٌّ ٣/١.

(٤) منهج السالك في الكلام ٣/١.

(٥) شرح ابن عقيل ١٩/١.

(٦) شرح الكافية ١٥٧/١.

يعتبروا هنا الإسناد، وإنما اعتبروا حصول القاعدة فقولنا: **السماء فوقنا، ونكلم إنسان**، عندهم ليس بكلام وإنْ حصل فيه الإسناد إذ ليس بمحضِّ الآن لشيء، وأولى ألا يكون قام هن ونحوه كلاماً.

والطريق الثاني ظاهر كلام الجمهور، والأول رأيُ الرّوماني^(١) وليس في كلام الناظم تعيين لأحد هما^(٢).

مسألة: خواص الاسم

قوله (۳)

باجِر وَالثَّوْين وَالنِّدا وَأَلْ وَمُسَنِّد لِلأسْم تَمِيزَ حَصَلْ

لأبي حيّان في هذا البيت أربع تعقيبات على ابن مالك:

أولاً: يقول أبو حيّان إِنَّهُ لم يذكر للاسم حداً^(٤)، وهذا الأمر وقع كثيراً عند ابن مالك فكثُر تعقب أبي حيّان له في عدم وضعه حدوداً، وابن مالك لم يذكر للاسم حداً هنا ولا في كتابه التسهيل ولا في شرحه له.

ثانياً: قوله: "والتنوين" ليس بجيد؛ لأنَّ التنوين على سبعة أقسام: تنوين التمكين، وتنوين التشكير، وتنوين المقابلة، وتنوين العوض، وتنوين الترْتُّم، وتنوين الاضطرار، وتنوين الغالي، وأنكرَ هذا التنوين الزجاجُ. والذي ينفرد به الاسمُ ويكون خاصَّةً له إنما هو غيرُ تنوين الترْتُّم، والتنوين الغالي، فيكونان في الأسماء والأفعال والخراف من حيث إنَّهما يختصان بالقوافي^(٥).

وفي هذا التَّعْجُبِ وافقه ابن عقيل فقال^(٦): "وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصْنَفِ أَنَّ التَّنْوِينَ كُلُّهُ مِنْ خَواصِّ الْاسْمِ، الْاسْمُ، وَلِيُسْ كَذَلِكَ، بَلِ الَّذِي يَخْتَصُّ بِالْاسْمِ إِنَّمَا هُوَ تَنْوِينُ التَّمْكِينِ، وَالتَّنْكِيرِ، وَالْمُقَابَلَةِ، وَالْعَوْضِ، وَأَمَا تَنْوِينُ التَّرْثِيمِ وَالْغَالِي فَيَكُونُ نَارِيًّا فِي الْاسْمِ وَالْفَعْلِ وَالْحَرْفِ".

ومن جهة الناظم يرى المحقق محمد محيي الدين عبدالحميد^(٧) صحة قول الناظم "لأنَّ تسمية نون الترمُّم والنُّون التي تلحق القوافي المطلقة تنويناً هي تسمية مجازية، وليس من الحقيقة التي وُضِع لها لفظ الترمُّم والنُّون"

(١) علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرّماني: باحث معتزلي مفسّر، من كبار التّحاة، أصله من سامراء، ومولده ووفاته بغداد، ٢٩٦ - ٣٨٤ هـ، له نحو مئة مصنف، الأعلام للزركلي ٤/٣١٧.

(٢) المقاصد الشافية / ١، ٣٢، ٣٣ .

(٣) الفيّة ابن مالك . ١٢

(٤) منهج السالك في الكلام ١/٧.

(٥) المصدر، السّيارة، ٧/١

(٦) شرح این عقیل

(٧) ينظر: شرح ابن عقيلا (في حاشيته كتاب منحة الجليل، بتحقيق: شرح ابن عقيلا)، ٢٥/١.

التنوين، فأنت لو أطلقت لفظ التنوين على المعنى الحقيقي الذي وضع له لم يشملهما، والأصل أن يحمل اللفظ على معناه الحقيقي^(١)، وهذا هو الظاهر أيضاً عند ابن هشام حيث ذكر في شرحه أَهْمَا مَزِيدَان^(٢)، وزاد جماعة تنوين التَّرْمُ ... وزاد بعضهم التنوين الغالي^(٣).

الثالث: "وقوله" وأَلْ ليس بجَيِّد؛ لأنَّا قُسِّمتَ إِلَى عَهْدِيَّةٍ فِي شَخْصٍ أَوْ جَنْسٍ، وإِلَى حضور ولِغَابَةٍ ولِلْمُحَمَّصِيَّةِ، إِلَى مَوْصُولَةٍ وَزَائِلَةٍ. وَجَمِيعُ أَقْسَامِهَا لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْإِسْمِ إِلَّا الْمَوْصُولَةِ، فَمَذْهَبُ صَاحِبِ هَذِهِ الْأَرْجُوْزَةِ أَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمَضَارِعِ اخْتِيَارًا وَمَذْهَبُ الْجَمَهُورِ اضْطِرَارًا، فَقُولُهُ: إِنَّ الْإِسْمَ يَتَمَيَّزُ بِأَلْ إِطْلَاقٍ فِي مَكَانِ التَّقْيِيدِ^(٤).

إِذْ لَمْ يَمْتَزِ (أَلْ) الْمَوْصُولَةِ الَّتِي فِي رَأْيِهِ وَفِي مَذْهَبِهِ أَنَّهُ يَجُوزُ دُخُولُهَا عَلَى الْمَضَارِعِ بِاعتِبَارِهَا إِسْمٌ بِمَعْنَى (الذِي) لَا حَرْفٌ تَعْرِيفٌ، وَفِي رَأْيِ الْجَمَهُورِ تَدْخُلُ اضْطِرَارًا^(٥)، فَأَطْلَقَ اخْتِصَاصَ الْإِسْمِ بِ(أَلْ) بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا، فِي حِينَ كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَقِيدَ بِاحْتِرازِهِ مِنْ (أَلْ) الْمَوْصُولَةِ، كَمَا أَنَّ ابْنَ مَالِكَ لَمْ يَعْفُلْ عَنْهُ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ فِي (بَابِ الْمَوْصُولِ)^(٦).

الرَّابِعُ: يَقُولُ أَبُو حِيَانَ إِنَّ ابْنَ مَالِكَ "أَطْلَقَ الإِسْنَادَ وَهُوَ إِسْنَادٌ لِفَظِيٌّ، وَإِسْنَادٌ مَعْنَوِيٌّ، فَاللَّفْظُ يُوجَدُ فِي الْإِسْمِ وَالْفَعْلِ وَالْحَرْفِ ... وَالْمَعْنَوِيُّ هُوَ الْإِسْنَادُ إِلَى مَدْلُولِ الْكَلْمَةِ، نَحْوُ: قَامَ زَيْدٌ، فَالْمَتَصِّفُ بِالْقِيَامِ لَيْسَ الْلَّفْظُ إِنَّمَا اتَّصَفُ بِهِ مَدْلُولُهُ وَهُوَ الشَّخْصُ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ خَاصَّةً مِنْ خَواصِ الْإِسْمِ لَا اللَّفْظِيُّ^(٧).

قال ابن عقيل^(٨): "وَاسْتَعْمَلَ الْمَصْنَفُ" مَسْنَدِ "مَكَانٍ" الْإِسْنَادُ لَهُ".

كما قال الأشموني^(٩): "حَمَلَ الشَّارِخُ لِفَظَ" مَسْنَدٍ "فِي التَّنْظِيمِ عَلَى إِسْنَادٍ؛ فَقَالَ: وَمَسْنَدُ أَيِّ إِسْنَادٍ

(١) أوضح المسالك ٤٠ / ٤٢.

(٢) صرَحَ بِهِ سَيِّبوُهُ وَغَيْرُهُ، يَنْظُرُ: مَعْنَى الْلَّبِيبِ عَنْ كِتَابِ الْأَعْارِبِ، لِابْنِ هَشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ الدِّينِ عبدُ الْحَمِيدِ، إِحْيَا التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بِبَرْوَنَ، مَجَلَّدَيْنِ، ٣٤٢ / ٢.

(٣) وَهُمُ الْأَخْفَشُ وَالْعَوْرُوضَيُّونُ، يَنْظُرُ: الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ٣٤٢ / ٢.

(٤) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٨ / ١.

(٥) يَنْظُرُ: شِرْحُ التَّسْهِيلِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْدَلُسِيِّ، تَحْقِيقُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّيِّدِ، وَمُحَمَّدُ الْمُخْتَنُونَ، دَارُ هَجْرِ طِٰٰ ١٤١٠ هـ، ٤ مَجَلَّدَاتٍ، ٢٠٣-٢٠١١، الْإِنْصَافُ ١٥٢ / ١، مَعْنَى الْلَّبِيبِ ٤٩ / ١.

(٦) يَنْظُرُ: شِرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكِ ٢٠٣-٢٠١ / ١.

(٧) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٨ / ١، ٩.

(٨) شِرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ ٢٦ / ١.

(٩) مِنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ ١٤ / ١.

إليه، فأقام اسم المفعول مقام المصدر وحذف صلته اعتماداً على التوفيق، ولا حاجة إلى هذا التكليف؛ فإن تركه على ظاهره كافٍ، أي: من علامات اسمية الكلمة أن يُوجَد معها مسند ف تكون هي مسندًا إليها، ولا يسند إلا إلى الاسم".

فالإسناد إذا أطلق انصرف إلى المعنى، وهو المقصود.

وعندي أنه واضح من السياق:

وَمُسْنَدٌ لِلِّا سَمْ تَمْيِيزٌ حَصَلَ.

فقد يكون أرادها سياقاً: "ومُسْنَدٌ لِلِّا سَمْ" في السياق الأول، و"لِلِّا سَمْ تَمْيِيزٌ حَصَلَ" في السياق الثاني، بحيث قدم الجار وال مجرور "لِلِّا سَمْ" في الجملة.

مسألة: خواص الفعل:

قوله^(١):

بِتَا فَعَلْتَ وَيَا افْعَلَيِ **وَنُونٌ أَقْبِلَنَ فَعْلَانِ يَنْجَلِي**

بعد أن ذكر خصائص الاسم والفعل عاد أبو حيَّان يذكر أنَّ ابن مالك لم يتعرَّض لحَدِّ الاسم - وقد نَوَّه عليه في أول الأمر - والفعل والحرف، قال: "وقد أهمل النَّاظِمُ حَدِّ الاسم والفعل والحرف"^(٢).

وقد ذكر ابن مالك في التَّسْهيل حَدِّ لها، قال: "فالاسم: كلمة يُسَنَّدُ ما لمعناها إلى نفسها أو نظيرها. والفعل: كلمة تُسَنَّدُ أَبْدَاً، قابلة لعلامةٍ فرعيةٍ المسند إليه. والحرف: كلمة لا تقبَلُ إسناداً وضعياً بنفسها ولا بنظيرٍ"^(٣).

فهو لم يهمل الحدود في كتبه الأخرى، ولكن نقول إنَّه استغنى في نظمته بذكر علاماتها عن حدودها.

قوله^(٤):

وَمَاضِيُ الْأَفْعَالِ بِالتَّا مِرْ وَسِمْ بِالنُّونِ فِعْلَ الْأَمْرِ إِنْ أَمْرٌ فُهْمٌ

قال أبو حيَّان: "وَسِمْ بِالنُّونِ فِعْلَ الْأَمْرِ" أي: العلامة في فعل الأمر التي تُميِّزه من الماضي والمضارع هي النُّون، فيلزم من حيث هي علامة لفعل الأمر أن لا تُوجَدُ إلا فيه.

وهذا فاسِدٌ؛ لأنَّها تُوجَدُ في غيره، نحو: فعل النَّهي، والمضارع المُثبَّت في القَسَم بشرطه، وفعل الشرط، والمضارع المستفهام عنه، فظهور بهذا أنَّها لا تكون علامة لفعل الأمر؛ إذ قد شرَّكه غيره

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ١٢

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ١٠ / ١

(٣) تَسْهيلُ الْفَوَادِ . ٣

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ١٢

فيها^(١).

ولابن مالك رد عليه في شرح التَّسْهيل^(٢) قال: "وشارك فعل الأمر في حاق نون التوكيد الفعل المضارع، لكن فعل الأمر يؤكّد بما لمجرد كونه على صيغة الأمر، ولا يؤكّد بما المضارع إلّا بسبب عارض يسوغ له ذلك كوقوعه جواب قسم، واقتراحه بحرف طلي".

كما يتضح الأمر لنا من شرح ابن النَّاظم^(٣)؛ حيث قال: "وعلامة فعل الأمر أن تدل^(٤) الكلمة على الأمر، ويحسن فيه نون التأكيد، نحو: قُمْ، فإنه يدل^(٥) على الأمر كما ترى، ويحسن فيه نون التأكيد، نحو: قُوْمَنْ".

وهي واضحة في شرح ابن هشام^(٦) حين قال: "وعلامة أنه يقبل نون التوكيد مع دلالته على الأمر، نحو: قُوْمَنْ، فإن قبلت الكلمة النون ولم تدل على الأمر فهي فعل مضارع، نحو: لَيُسْجِنَ وَلَيُكُوْنَ^(٧)". يقول أبو حيَّان: ""وقوله إنْ أَمْرٌ فِيهِمْ قِيدٌ مُخْلِلٌ بالمقصود؛ لأنَّ هذه النُّونَ إِذَا دخلتْ عَلَى فعل الأمر فلا يُشْتَرطُ أَنْ يُقْصَدْ بِهِ الْأَمْرُ، بل تدخلُ عَلَى صيغةِ الْأَمْرِ سَوَاءً أَكَانَ الْمَعْنَى عَلَى الْأَمْرِ أَوْ لَمْ يَكُنْ؟ فَتَدْخُلُ هَذِهِ النُّونَ عَلَى مَا لَفْظُهُ أَمْرٌ وَمَعْنَاهُ خَبْرٌ نحو: أَفْعَلْ فِي التَّعْجِبِ عَلَى الْأَصْحَاحِ نحو: أَحْسِنْ بِزِيدٍ!^(٨)".

فهذا يُردُّ عليه بما قاله الأشموني في شرحه^(٩) حيث قال: "إن قبلت الكلمة النون ولم تفهم الأمر فهي مضارع، نحو: هل تفعَّلَنْ، أو فعل تعجب، نحو: أَحْسِنَ بِزِيدٍ، فإنَّ (أَحْسِنَ) لفظه لفظ الأمر، وليس بأمر على الصحيح كما ستعرفه".

قال الصَّبَّانُ في حاشيته^(١٠) شارحاً قول الأشموني: "قوله: أو فعل تعجب" فيه أنَّ دخول النون على فعل التعجب شاذٌ، والكلام في قبول الكلمة النون قياساً، وإلَّا كان عليه ذكر اسم الفاعل والماضي لورود تأكيدهما بها شذوذًا، فالمناسب ترك فعل التعجب".

(١) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١١/١.

(٢) شرح التَّسْهيل ١٦/١.

(٣) شرح ابن النَّاظِمِ ١١.

(٤) تدلُّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) يدلُّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) أوضح المسالك ٥٣/١.

(٧) سورة يوسف آية: ٣٢.

(٨) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١١/١.

(٩) منهاج السَّالِكِ لِلأشْمُونِي ١٨/١.

(١٠) حاشية الصَّبَّانِ ٦٨/١.

مسألة: حد المقصور والمنقوص:

قال ابن مالك^(١):

وَسَمِّ مُعْتَلًا مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا كَالْمُصْطَفَى وَالْمُرْتَقَى مَكَارِمًا

عقب أبو حيّان: "لم يُبَيِّنِ المقصور ولا المنقوص فإن كان عنـي ما آخره ألف أو ياء مكسور ما قبلها فيـرد عـليـه مثلـ: هـذا وـالـذـي، وإنـعنـي ما آخره ألف أو ياء مكسور ما قبلها بـزيـادة قـيـود فـكانـ ينبغي أنـيـبـيـنـ تلكـقيـودـ، وقدـحرـرـناـ حدـ المـقصـورـ والمـنـقـوـصـ، فـقلـناـ:

المقصورـ: هوـالـاسـمـالـذـيـحـرـفـإـعـرـابـهـأـلـفـلـازـمـةـ...ـ

والمنقوصـ: هوـالـاسـمـالـذـيـحـرـفـإـعـرـابـهـيـاءـمـكـسـوـرـاـماـقـبـلـهاـلـازـمـةـ"^(٢).

يريد بذلك أنـ ابنـ مـالـكـ لمـ يـضـعـ حـدـاـ لـلـمـقـصـورـ وـالـمـنـقـوـصـ، وـهـيـ تـظـهـرـ كـثـيرـاـ فـيـ الـأـلـفـيـةـ، إـذـ يـكـتـفـيـ بـذـكـرـ أـمـثـلـةـ تـعـنـيـ عـنـ الـحـدـودـ وـتـشـرـحـهـاـ، كـمـاـ أـنـ الـأـلـفـيـةـ لـاـ تـحـتـمـلـ شـرـحـاـ، فـهـيـ جـاءـتـ مـخـتـصـرـةـ لـلـقـوـاـعـدـ وـالـأـحـكـامـ، وـأـمـثـلـةـ تـحـوـيـ حـدـودـاـ وـشـرـوـطـاـ تـعـنـيـ عـنـهـاـ وـتـشـرـحـهـاـ.

فنـجـدـ أـنـ ابنـ مـالـكـ أـكـتـفـيـ بـذـكـرـ المـالـيـنـ مـعـيـرـيـنـ عـنـ التـعـرـيفـ"ـ فـأـشـارـ بـالـمـثـالـ الـأـوـلـ إـلـىـ كـلـ اـسـمـ حـرـفـإـعـرـابـهـأـلـفـلـازـمـةـــ قـبـلـهـاـ فـتـحـةـــ، وـبـالـثـانـيـ إـلـىـ كـلـ اـسـمـ حـرـفـإـعـرـابـهـيـاءـمـكـسـوـرـاـــ قـبـلـهـاـ كـسـرـةـ"^(٣).

وبـهـذـاـ قـالـ ابنـ عـقـيلـ^(٤): "فـذـكـرـ أـنـ ماـ كـانـ مـثـلـ "ـالـمـصـطـفـىـ، وـالـمـرـتـقـىـ"ـ يـسـمـىـ مـعـتـلـاـ، وـأـشـارـ "ـبـالـمـصـطـفـىـ"ـ إـلـىـ ماـ فـيـ آخـرـهـ أـلـفـ لـازـمـةـــ قـبـلـهـاـ فـتـحـةـــ، مـثـلـ "ـعـصـاـ، وـرـحـىـ"ـ، وـأـشـارـ "ـبـالـمـرـتـقـىـ"ـ إـلـىـ ماـ فـيـ آخـرـهـ يـاءـ مـكـسـوـرـاـــ قـبـلـهـاـ، نـحـوـ القـاضـيـ، وـالـدـاعـيـ"ـ.

وـقـدـ حـدـ ابنـ مـالـكـ المـقـصـورـ فـيـ شـرـحـ الـكـافـيـةـ فـقـالـ: "ـالـمـقـصـورـ: هوـالـاسـمـ الـمـتـمـكـنـ الـذـيـ آخـرـهـ أـلـفـ لـازـمـةـ كـ"ـالـفـتـيـ"ـ".

احـتـرـزـ بـ"ـالـمـتـمـكـنـ"ـ مـنـ ذـاـ، وـنـحـوـ مـنـ الـمـبـنـيـاتـ الـتـيـ آخـرـهـاـ أـلـفـ.

واـحـتـرـزـ بـالـلـزـومـ^(٥)ـ مـنـ الـمـنـتـضـافـ الـمـرـفـوعـ، وـمـنـ الـأـسـمـاءـ الـسـتـةـ^(٦)ـ فـيـ حـالـ النـصـبـ^(٧)ـ؛ـ لـأـنـ آخـرـهـاـ آخـرـهـاـ حـيـنـيـدـ أـلـفـ لـكـتـهـاـ غـيـرـ لـازـمـةـ.

(١) أـلـفـيـةـ ابنـ مـالـكـ ١٦ـ.

(٢) مـنـهـجـ السـالـكـ فـيـ الـكـلـامـ ٤٨/١ـ.

(٣) تـوـضـيـحـ الـمـقـاصـدـ ٣٤٦/١ـ.

(٤) شـرـحـ ابنـ عـقـيلـ ٨١/١ـ.

(٥) بـالـلـزـومـ: وـرـدـتـ بـلاـ ضـبـطـ.

(٦) السـيـّةـ: وـرـدـتـ بـلاـ ضـبـطـ.

(٧) النـصـبـ: وـرـدـتـ بـلاـ ضـبـطـ.

والمنقوص: هو الاسم المتمكن الذي آخره ياء خفيفة لازمة بعد كسرة.

فاحترز بـ"المتمكن" من نحو "الذِي" وشبيهه من المبنيات التي آخرها ياء.

واحترز بـ"خفيفة" من نحو "صِبِي".

وبـ"لازمة" من نحو "بَنِيك" و "أَبِيك"^(١).

فوضع قيوداً وبينها على غير ما كان يتوقعه أبو حيَّان من ابن مالك في هذا التَّعْقِبِ.

مسألة: في حِدِّ النَّكْرَةِ:

قال ابن مالك^(٢):

نَكِرَةٌ قَابِلٌ أَلْ مُؤَثِّرًا أَوْ وَاقِعٌ مَوْقَعٌ مَا قَدْ ذُكِرَا

قال أبو حيَّان: "قوله "مُؤَثِّرًا" أطلق التأثير ويريد به مؤثراً فيه التعريف، واحترز بذلك عن ما دخلت عليه: "أَلْ" من الأعلام على طريق الزيادة ... وَيَرِدُ على إطلاقه: "أَلْ" التي لللمح الصِّفَةِ فإِنَّما تدخل على العلم وتوثُّر فيه لَمْح الصِّفَةِ نحو: حارث والحارث، وعباس والعباس"^(٣).

قول ابن مالك "مُؤَثِّرًا" جاء احترازاً عن لَمْح الصِّفَةِ، وهو ما أشار ابن النَّاظِمَ في شرحه حيث قال: "واحترز بقوله "مُؤَثِّرًا" من العلم الدَّاخِلِ عليه الألف واللام لِلَّمْحِ الصِّفَةِ، كقولهم في حارث وعباس: الحارث والعباس"^(٤)، وهذا ما يظهر في شرح غيره لهذا البيت.

وأشار المرادي إلى أنَّ الـلَّمْحَ الصِّفَةَ لم تكن مؤثرة في تعريف أو غيره وإنما تبَهَت عن أصله، وإن كان صفة^(٥)، فتخرج بذلك عن هذا الحِدِّ.

ثمَّ قال أبو حيَّان: "وَحَصَلَ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّ النَّكْرَةَ إِمَّا أَنْ تَقْبَلَ: "أَلْ" أَوْ تَقْعُدْ مَوْقِعَهُ مَا يَقْبَلُهَا، وَنَحْنُ نُبَدِّي نَكْرَةَ لَا تَقْبَلُ: "أَلْ" وَلَا تَقْعُدْ مَوْقِعَهُ مَا يَقْبَلُ: "أَلْ"، وَذَلِكَ نَحْنُ: "مَنْ" وَ "مَا" إِذَا كَانَتَا اسْتَفْهَامِيَّتَيْنِ أَوْ شَرْطَيَّيْنِ فَإِنَّمَا نَكْرَتَانِ، وَلَا يَسْوَغُ فِيهِمَا قَبْولُ: "أَلْ" وَلَا هُمَا اسْمَ يَكُونُ بِمَعْنَاهِمَا يَقْبَلُ: "أَلْ"، وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فَهَذَا التَّنْوِيْعُ الَّذِي ذُكِرَ فِي هَذَا الْحِدِّ غَيْرُ جَامِعٍ؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ بَعْضُ النَّكْرَاتِ مِنْهُ"^(٦).

وهذا غير صحيح، بدليل أنَّ الكثيرَ منَ الْعُلَمَاءِ خَرَجُوا لِذَلِكَ وَأَثْبَتُوا اسْمَاً يَكُونُ بِمَعْنَى (مَنْ) وَ(مَا)

(١) شرح الكافية الشافية ١/٢١٥، ٢١٦.

(٢) ألفية ابن مالك ١٧.

(٣) منهج السالك في الكلام ١/٥٣.

(٤) شرح ابن النَّاظِمَ ١/٣٣.

(٥) ينظر: توضيح المقاصد ١/٣٥٧.

(٦) منهج السالك في الكلام ١/٥٣.

وهو (إنسان) و(شيء) تقبل دخول (أَلْ) عليهما، كما أثبتوا معنى بعض النَّكَراتِ التي قد يرى بعضهم أَنَّها تخرج عن هذا الحدّ، فمَنْ خالِفُ أَبُو حَيَّانَ وَأَثَبَتَ بَأنَّ حَصْرَ ابْنِ مَالِكٍ صَحِيحَ المراديِّ وَأَنَّ "مَا" وَ"مَنْ" المذكورةان واقutan موضع شيء يقبل "أَلْ" ولا يشترط أَنْ يكون مساوياً لها في تضمن معنى الشرط والاستفهام؛ لأنَّ "مَنْ" و"مَا" لم يوضعا في الأصل لذلك، وتضمن معنى الشرط والاستفهام طارئ على معناهما الأصليِّ فليتأمل^(١).

وكذا أشار الشَّاطِئُ إلى معنى بعض النَّكَراتِ والَّتِي لا تجعلها خارجة من هذا الحدّ، فأشار إلى "أَيْنَ" و"كَيْفَ" فـ"أَيْنَ" معناها في أي مكان، وـ"كَيْفَ" معناها على أي حال، وكذلك "مَنْ" و"مَا" الاستفهاميَّتان إذا قلت: مَنْ زَيْدٌ؟ فالتقدير: أَيُّ رجل زَيْدٌ؟ وَمَا هَذَا؟ معناه: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ ومَكان وحال ورجل وشيء تقبل الألف واللام المؤثرة فهي نَكَراتٌ وقعت موقع ما يقبل (أَلْ)، وبذلك يرى أَنَّه تَخَاصُّ له التعريف جامعاً مانعاً، وأنَّه تعريف حسن^(٢).

وأشار خالد الأرهري إلى "صَهْ" إذا كان منوناً، لأنَّ نَكَرةَ ولا يقبل (أَلْ)، ولكنَّه واقع موقع قوله: سَكُوتٌ، وـ"سَكُوتًا" يقبل (أَلْ)؛ لأنَّه مصدر، وكذا أشار إلى نحو: "أَحَدُ، وَدِيَارُ، وَعَرِيبُ، وَكَتِيعٌ" فإِنَّما من الأسماء الملازمة للنفي، وهي نَكَراتٌ ولا تقبل (أَلْ)، ولكنَّها واقعة موقع ما يقبل (أَلْ) وهو مثلاً رجل؛ أو حي؛ أو ساكن؛ أو نحو ذلك^(٣).

وأيضاً الأشمونيُّ خرج بمعاني لـ(مَنْ) وـ(مَا) وـ(ذِي)، كما قال: بَأنَّه "لَا يَؤثِرُ خَلْوَهُمَا مِنْ تَضْمِنِ مَعْنَى الشَّرْطِ وَالْاسْتِفْهَامِ، إِنَّ ذَلِكَ طَارِئٌ عَلَى (مَنْ) وـ(مَا) إِذْ لَمْ يَوْضُعَا فِي الأَصْلِ لَه"^(٤).

ومن المحدثين قال المحقق مُحَمَّد محيي الدين: "اعتراض قوم على هذا التعريف بـأنَّه غير جامع، وذلك لأنَّ لنا أسماء نَكَراتٌ لا تقبل (أَلْ) ولا تقع موقع ما يقبل (أَلْ)، وذلك الحال في نحو " جاء زيد راكباً" والتمييز في نحو "اشترت رطاً عسلاً" واسم لا النافية للجنس في نحو " لا رجل عندنا" و مجرور رب في نحو " ربَّ رَجُلٍ كَرِيمٍ لَقِيهِ".

والجواب أنَّ هذه كلها تقبل (أَلْ) من حيث ذاتها، لا من حيث كونها حالاً أو تمييزاً أو اسم لا^(٥). لـ"

ويرى ابن مالك أَنَّ قول (هي ما تقبل ربَّ وَأَلْ) غير دقيق، موضحاً ما يصح أَنْ يقال فيها، قال:

(١) توضيح المقاصد ٣٥٧/١.

(٢) ينظر: المقاصد الشَّافعية ٢٤٤/١، ٢٤٥.

(٣) ينظر: شرح التَّصْرِيفِ ٩٤/١.

(٤) منهاج السَّالِكِ لِلأشْمُونِيِّ ٤٦/٤، ٤٧.

(٥) شرح ابن عقيل ٨٥/١.

"وَتَمْيِيزُ النَّكْرَةَ بَعْدَ عِدِّ الْمَعْارِفِ بِأَنْ يُقَالُ : وَمَا سُوِيَ ذَلِكَ نَكْرَةً ، أَجُودُ مِنْ تَمْيِيزِهَا بِدُخُولِ رَبِّ الْأَلْفِ وَاللَّامِ ، لَأَنَّ مِنَ الْمَعْارِفِ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ كَفَضْلٌ وَعَبَّاسٌ ، وَمِنَ النَّكْرَاتِ مَا لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ رُبِّ الْأَلْفِ وَاللَّامِ كَأَيْنَ ، وَكَيْفَ ، وَعَرِيبَ ، وَدَيَّارَ" ^(١) ، فِي حِينَ أَنَّهُ لَمْ يَحْتَرِزْ فِيمَا قَالَهُ بِكُونِهِ "مُؤَثِّراً ، أَوْ وَاقِعًّا مَوْقِعَ مَا قَدْ ذُكِرَا" وَهُوَ مَا احْتَرَزَ بِهِ فِي الْأَلْفَيَةِ .

ونجد أَنْهُمْ قد توصلوا - بعْدُ - إلى تعريف للنَّكْرَة اتفقوا فيه:

قال ابن مالك في شرح الكافية: "ما كان شائعاً في جنسه كـ\"حيوان\"، أو في نوعه كـ\"إنسان\". فهو نكرة.

وَمَا لِيْسَ شائعاً فَهُوَ مَعْرِفَةٌ، مَا لَمْ يَكُنْ مَقْدِرُ الشَّيْءَاعِ^(٢).

وَعِرْفَهَا أَبُو حَيَّانَ فِي التَّذَكِيرَةِ بِقَوْلِهِ: "هِيَ الْإِسْمُ الْمُوْضُوعُ عَلَى أَنْ يَكُونَ شَائِعًا فِي جِنْسِهِ إِنْ اتَّفَقَ أَنْ يَكُونَ لِهِ جِنْسٌ" ^(٣).

كما عرّفها الرَّجَاحِيُّ في الجمل بقوله: "فَأَمَّا النَّكْرَةُ: فَكُلُّ اسْمٍ شَائِعٍ فِي جَنْسِهِ وَلَا يُخْصُّ بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرِ" ^(٤).

مسألة: حدُّ الضَّمير :

قال ابن مالك^(٥):

فَمَا لِذِي عَيْنَةٍ أَوْ حُضُورٍ كَانَتْ وَهْوَ سَمَّ بِالضَّمَّ مِير

قال أبو حيّان: "قوله: "لِذِي غَيْبَةٍ" يَرِدُ عَلَيْهِ الاسم الظَّاهِرُ فَإِنَّهُ يُطْلَقُ عَلَيْهِ ذُو غَيْبَةٍ وَاسْمُ غَائِبٍ، وَلَذِلِكَ يَعُودُ عَلَيْهِ ضَمِيرُ الغَائِبِ، فَتَقُولُ: زَيْدٌ يَقُولُ؛ كَمَا تَقُولُ: هُوَ يَقُولُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يُسَمِّي الاسم مضمراً.

وقوله: "أَوْ حُضُورٍ" يَرِد عَلَيْهِ اسْمُ الإِشَارَةِ نَحْوَهُ: هَذَا فِإِنَّهُ لِلْحَضُورِ وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يُسَمَّى اسْمُ الإِشَارَةِ مُضْمِراً، وَبَرِد عَلَيْهِ - أَيْضًا - "أَلْ" الَّتِي لِلْحَضُورِ؛ لَأَنَّ مِنْ أَقْسَامِ "أَلْ" أَنْ تَكُونَ لِلْحَضُورِ وَذَلِكَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعٍ: بَعْدَ أَسْمَاءِ الإِشَارَةِ نَحْوَهُ: مَرَرْتُ بِهَا الرَّجُلَ، وَبَعْدَ (إِذَا) الْفَجَائِيَّةِ نَحْوَهُ: خَرَجْتُ فِي إِذَا الْأَسْدِ، وَبَعْدَ (أَيْ) فِي التِّنَاءِ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلَ، وَفِي الظُّرُوفِ الَّتِي لِلْحَالِ نَحْوَهُ: قَمْتُ السَّاعَةَ وَالْحَيْنِ. وَلَا تَكُونُ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ إِلَّا قَلِيلًا، فَتَبَيَّنَ أَنَّ "أَلْ" تَكُونَ لِلْحَضُورِ وَلَا يَدْعُعِي أَحَدٌ أَكْثَرَ

(١) شرح التسهيل ١١٧/١

(٢) شرح الكافية الشافية ٢٢٢/١

(٣) التَّذْكِيرَةُ وَالْتَّكْمِيلَةُ ٢/١٠٢.

(٤) الجما في النحو، لأبي القاسم الزجاجي، تحقيق: علي توفيق الحمد، دار الأمل، ط١، ١٤٠٤ هـ، ١٤.

(٥) الفَتَّةُ ابْنُ مَالِكٍ . ١٧

مضمر^(١).

عَقَبَ أَبُو حَيَّانَ هُنَا بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءِ قَدْ تَرَدَ فِيهِ: أَوْرَدَ عَلَى (ذِي غَيْبَةِ) الْإِسْمِ الظَّاهِرِ، وَعَلَى (حَضُورِ) اسْمِ الإِشَارَةِ، وَالْمَقْتَنِ بِ(أَلْ) الَّتِي لِلْحَضُورِ.

قَالَ ابْنُ النَّاظِمِ: "وَقَدْ أَدْرَجَ قَسْمَيِّ الْمُتَكَلِّمِ، وَالْمَخَاطِبِ تَحْتَ ذِي الْحَضُورِ؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ حَاضِرًا لِلْمَخَاطِبِ، وَالْمَخَاطِبَ حَاضِرًا لِلْمُتَكَلِّمِ، لَكِنْ فِيهِ إِبْهَامٌ إِدْخَالِ اسْمِ الإِشَارَةِ فِي الْمَضْمُرِ، لِأَنَّ الْحَاضِرَ ثَلَاثَةَ مُتَكَلِّمًا، وَمَخَاطِبًا، وَلَا مُتَكَلِّمًا وَلَا مَخَاطِبًا، وَهُوَ الْمَشَارُ إِلَيْهِ. عَلَى أَنَّ هَذَا إِبْهَامًا يَرْفَعُهُ إِفْرَادُ اسْمِ الإِشَارَةِ بِالذِّكْرِ"^(٢).

وَوُضَّحَ ذَلِكُ الشَّاطِئُ حِينَ قَالَ: "(فَمَا لِذِي عَيْبَةِ أَوْ حُضُورِ)؛ أَيْ: مَا وَضَعَ هَذِهِ الدَّلَالَةِ الْمُخْصُوصَةِ فِي أَصْلِ وَضْعِهِ، وَأَنْتَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى أَصْلِ الْوَضْعِ فِي اسْمِ الإِشَارَةِ وَجَدْتَهُ مُوضَوِّعًا لِلْمَشَارِ إِلَيْهِ قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا، وَيُلَزِّمُ فِي الْقَرِيبِ الْحَضُورَ أَوْ لَا يُلَزِّمُ؛ إِذْ مَفْهُومُ الْحَضُورِ غَيْرُ مَفْهُومِ الْقَرِيبِ، فَقَدْ يَكُونُ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ قَرِيبًا مِنْكَ وَلَا يَكُونُ حَاضِرًا مَعَكَ، فَالْحَضُورُ عَلَى هَذَا أَخْصَّ مِنَ الْقَرِيبِ"؛ وَكَذَا—أَيْضًا—فِي (أَلْ) فَهِيَ لِيَسِتْ مُخْصُوصَةً فِي أَصْلِ وَضْعِهِ إِذْ هُوَ قَسْمٌ مِنْ أَقْسَامِهَا وَفِيهِ اخْتِلَافٌ^(٣).

وَرَدَ ذَلِكُ الشَّيْوِطِيُّ فَقَالَ: "وَلَا يَرُدُّ عَلَى هَذَا اسْمِ الإِشَارَةِ لِأَنَّهُ وُضَعَ لِمُشَارٍ إِلَيْهِ لَرِمَّ مِنْهُ حُضُورُهُ وَلَا اسْمِ الظَّاهِرِ لِأَنَّهُ وُضَعَ لِأَعْمَمِ مِنَ الْعَيْبَةِ وَالْحُضُورِ"^(٤).

كَمَا أَنَّ ابْنَ مَالِكَ مَثَلَ لِ(ذِي غَيْبَةِ) بِ(هُوَ) وَلِ(حَضُورِ) بِ(أَنْتَ) فَهُوَ عَرَفَهُ بِالْتَّمَثِيلِ، فَلِيَسْ هَنَالِكَ إِبْرَادٌ، كَذَا نَبَّهَ الْأَشْمُوَيِّ قَالَ: "تَنبِيهُ: رَفْعُ إِبْهَامِ دُخُولِ اسْمِ الإِشَارَةِ فِي ذِي الْحَضُورِ بِالْتَّمَثِيلِ"^(٥)، وَكَذَا الْأَمْرُ الْأَمْرُ يَنْطَبِقُ عَلَى اسْمِ الظَّاهِرِ، وَ(أَلْ) الَّتِي لِلْحَضُورِ، فَيُبَطِّلُ بِهَذَا مَا وَرَدَ.

مَسَأَلَةُ: حَدِّ الضَّمَّيرِ الْمَتَّصِلِ:

قَالَ ابْنَ مَالِكَ^(٦):

وَذُو اتِّصَالٍ مِنْهُ مَا لَا يُبَتَّدَأُ
وَلَا يَلِي إِلَّا اخْتِيَارًا أَبَدًا

قال أبو حيّان: "وقوله: "اختياراً" قد وجدنا من المتأصل ما لا يلي: "إلا" لا في الاختيار ولا في غير الاختيار، وذلك الضمائر المرفوعة فلا يوجد في كلامهم: ما قام إلا، أي: إلا أنا، ولا: ما قام

(١) منهج السالك في الكلام ١/٥٥، ٥٦.

(٢) شرح ابن الناظم ١/٣٤.

(٣) ينظر: معنى اللبيب ١/٥٠.

(٤) البهجة المرتضية ٦٥.

(٥) منهج السالك للأشموني ١/٤٨.

(٦) ألفية ابن مالك ١٧.

إِلَّا، أَيْ: إِلَّا أَنْتَ، وَلَا: مَا قَامَ إِلَّا نَاهَى، أَيْ: إِلَّا نَاهَى لَا فِي الْإِخْتِيَارِ وَلَا فِي الاضْطَرَارِ.

وَكَذَلِكَ -أيضاً- الضَّمَائِرُ الْمُجُورَةُ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا: "إِلَّا" لَا فِي الْإِخْتِيَارِ وَلَا فِي الاضْطَرَارِ^(١).

قُولُ ابنِ مَالِكَ: "وَلَا يَلِي إِلَّا اخْتِيَارًا" احْتَرَازُ عَمَّا وَرَدَ مِنْهُ اضْطَرَارًا، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ وَقْعِ الْمُتَصَلِّ بِهِ إِلَّا فِي الاضْطَرَارِ أَنْ تَقْعُدُ بَعْدَهَا كُلُّ الضَّمَائِرِ بِلٍ يَكْفِيُ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ الضَّمَائِرُ الْمُنْصُوبَةُ" كَمَا قَالَ الْمُحَقِّقُ^(٢).

كَمَا أَنَّ احْتَرَازَهُ مَمَّا قَدْ وَرَدَ عَلَى الضَّمَيرِ الْمُتَصَلِّ، لَوْ مَيِّزَ غَيْرُهُ مِنَ الْمُتَعَلِّقَاتِ مَمَّا يُؤَدِّيُ إِلَيْهِ السَّهَابِ فِيمَا اخْتَصَرَ، فَالْأَلْفَيَّةُ جَاءَ بِهَا لَا خَتْصَارُ الْقَوَاعِدِ وَالْأَحْكَامِ النَّحُوِيَّةِ.

مَسَأَلَةُ: حَدُّ الْعِلْمِ:

قَالَ ابنُ مَالِكَ^(٣):

اسْمُ يُعَيِّنُ الْمُسَمَّى مُطْلَقاً عَلَمَةُ كَجْفَرٍ وَخِرْنَقَا

قَالَ أَبُو حَيَّانَ مَعْقِباً: "أَطْلَقَ التَّعْيِينَ وَهُوَ عَلَى قَسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَعْيِينُ الْأَجْنَاسِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ كَمَاءُ وَزَيْتُ وَذَهَبُ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: تَعْيِينُ غَيْرِ الْأَجْنَاسِ كَرَيْدٍ فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقْيِدَ التَّعْيِينَ لِغَيْرِ الْأَجْنَاسِ، وَقَوْلُهُ: "مُطْلَقاً" يُرِيدُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جَمِيعِ أَحْوَالِهِ مِنْ تَكْلِيمٍ وَخَطَابٍ وَغَيْرِهِ، فَنَقُولُ: أَنَا زَيْدٌ، وَأَنْتَ زَيْدٌ، وَهُوَ زَيْدٌ، فَيُعِينُهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ.

وَيُشَرِّكُ مَعَهُ فِي هَذَا الْمَعْرُوفِ بِالْأَلْفَيَّةِ الْأَلَامُ الَّتِي لِلْعَهْدِ فَإِنَّهُ يُعَيِّنُ مُسَمَّاهُ مُطْلَقاً -أيضاً-

فَتَقُولُ: أَنَا الْقَاضِيُّ، وَأَنْتَ الْقَاضِيُّ، وَهُوَ الْقَاضِيُّ^(٤).

فَتَعْقُبُ أَبِي حَيَّانَ فِي اطْلَاقِ ابنِ مَالِكِ التَّعْيِينِ غَيْرِ جَائزٍ، فَهَذَا قَالَ فِيهِ ابْنُ هَشَامَ: إِنَّهُ يُشَبِّهُ النَّكْرَةَ مِنْ جَهَةِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ شَائِعٌ فِي أَمْتَهِ لَا يَخْتَصُ بِهِ وَاحِدٌ دُونَ آخَرَ^(٥)، وَمُثْلُهُ هَذَا لَا يُسَمِّي تَعْيِينَهُ.

كَمَا أَنَّ ابْنَ مَالِكَ بِتَمْثِيلِهِ عَيَّنَ مَقْصِدَهُ وَهُوَ الْعِلْمُ الشَّخْصِيُّ، فِي حِينَ أَنَّهُ عَرَجَ عَلَى الْعِلْمِ الْجَنْسِيِّ فِي آخِرِ بَابِ الْعِلْمِ وَمُثَلِّهِ لَهُ.

وَرَدَ عَلَى ذَلِكَ الْمَرَادِيِّ قَائِلاً: "فَإِنْ قَلْتَ: الْعِلْمُ ضَرِبَانٌ: شَخْصِيٌّ وَجَنْسِيٌّ. أَمَّا الشَّخْصِيُّ: فَلَا إِشْكَالٌ فِي صَدْقَةِ هَذَا التَّعْرِيفِ عَلَيْهِ. وَأَمَّا الْجَنْسِيُّ: فَلَا يَصْدِقُ عَلَيْهِ هَذَا التَّعْرِيفُ: لِأَنَّهُ لَمْ يُعَيِّنْ مُسَمَّاهُ إِذَا

(١) منهج السالك في الكلام ٥٦/١.

(٢) المصدر السابق ٥٧/١.

(٣) ألفية ابن مالك ١٩.

(٤) منهج السالك في الكلام ٧٥/١.

(٥) أوضح المسالك ١٣٨/١.

هو في المعنى شائع كاسم الجنس النكرة، ولكنه جرى مجرى العلم الشخصي في الأحكام اللفظية^(١). أمّا تعقب أبي حيان على ابن مالك في قوله: "مطلقاً" فلم يوافق عليه فقد فسّرها ابن هشام على غير ما فسّرها أبو حيان مما يخرج به، فقال: "فخرج بذكر التعيين النكرات، وبذكر الإطلاق ما عدا العلم من المعرف، تعيينها لسمياتها تعين مقيّد، ألا ترى أنَّ ذا الألف واللام مثلاً إنما تعين مسماه ما دامت فيه "أَل" فإذا فارقتُه فارقةُ التعيين، ونحو: "هذا" إنما يعين مسماه ما دام حاضراً، وكذا الباقي"^(٢)، حيث فرق بين الإطلاق عمّا هو مقيد في التعيين في حين أنَّ أبا حيّان فسّرها بالإطلاق في جميع أحواله من تكلم وخطاب وغيبة.

أمّا ابن النّاظم فقد شملهما جيئاً فقال: "وَمطلقاً" خاصة للعلم، يميّزه عن سائر المعرف، فإنَّ كلَّ معرفةٍ ما خلا العلم دلالته على التعيين بقرينةٍ خارجةٍ عن دلالة لفظه، وتلك القريئة إنما لفظيَّة، كالألف واللام والصلة، وإنما معنوَّيَّة، كالحضور والغيبة^(٣).

مسألة: صلة الموصول المفرد:

قال ابن مالك^(٤):

وَصِفَةُ صَرِيقَةٍ صِلَةُ أَلٍ وَكُونُهَا إِمْعَرِبُ الْأَفْعَالِ قَلْ

قال أبو حيّان: "الصريح الخالص وهذا اللُّفظ ملبس لأنَّه لم ينقدَم فيه اصطلاح من النّحاة أنه يعني به كذا، فإنَّ عَنِي بالصريح المشتق وتحرز بذلك من الحكم له بحكم الاستدراك نحو: جاءَ زَيْدٌ الأسد، فيرد عليه: زَيْدٌ الأفضل قَائِمٌ، فإنَّ (أَلْ) ليس فيه موصولة وأفضل مشتق."

وإنَّ عَنِي بالصريح غير الجملة والظرف وال مجرور فإنَّه يَقْعُنَ صفات ويوصل بها غير أَلْ على زعمه في الظرف والمجرور فيرد عليه مثل: جاءَ زَيْدٌ الأسد وعمرٌ الأفضل.

وإنَّ عَنِي اسم فاعل واسم مفعول فيحتاج إلى تبيين فللفظة صريح لم يوضع في الاصطلاح لا لاسم فاعل ولا لاسم مفعول ولا لغيرهما^(٥).

عن ابن مالك اسم فاعل واسم مفعول كما قال في التَّسْهيل: "عنيت بالصفة الحضرة أسماء الفاعلين،

(١) توضيح المقاصد ١/٣٩٠.

(٢) أوضح المسالك ١/١٢٩.

(٣) شرح ابن النّاظم ١/٤٧.

(٤) ألفيَّة ابن مالك ٢٢.

(٥) منهج السالك في الكلام ١/١٠٤.

واسم المفعول، والصفات المشبهة بأسماء الفاعلين^(١)، ووصفها بالصَّرِحَةِ تحرزاً من الصفات التي غلت عليها الاسميَّة، قال الشَّاطِي: "وتحرز بذلك مما ليس بحالها، إما لأنَّ الوصفية له ليست بحقِّ الأصل، وإنما لأنَّه خرج عن أصله من الوصفية، ويجمِعُ الضَّرَبانُ أربعةَ أنواعَ: أحدها: ما استعمل من الصِّفات استعمال الأسماء كَأَخٍ وصاحبٍ وأبٍ وأبرق وأجدع وما أشبه ذلك، فإنَّ هذه الأشياء ليست الآن بصفات، وإنما صيرَها الاستعمال إلى حِيزَ الأسماء غير الصِّفات، فلا تصلُحُ لذلك أن تدخل عليها الألف واللام الموصولة، وإنما تصلُحُ لدخوله التي للتعريف كالرَّجل والفرس... والثاني: ما استعمل من الأسماء استعمال الصِّفات كالأسد والبحر ونحو ذلك إذا قلتَ: مررت بالرَّجل الأسد شدَّةً والبحر جوداً والبدر حسناً، فإنَّ هذه ليست من الصِّفات الصَّرِحَةِ، بل هي مؤولة بالصِّفات..."^(٢).

مسألة: الاسم الموصول (أي):

قال ابن مالك^(٣):

أَيْ كَمَا وَأَعْرَيْتُ مَا لَمْ تُضَفْ وَصَدْرُ وَصَلِّهَا ضَمِيرُ الْمَحْذَفِ

قال أبو حيَّان: "وقد أطلق في قوله: "ما لم تُضَفْ" و (أي) هذه لا تنفك عن الإضافة إما لفظاً أو معنى فكان ينبغي أن يقول: ما لم تُضَفْ لفظاً"^(٤).

قال ابن مالك في شرح التَّسْهيل: "فإنْ حذف ما تضاف إليه أعرت على كلِّ حال، لأنَّ ذلك يidi تمكنها في الإضافة لاستغنائها عن لفظها، وإلحاق التنوين بها عوضاً، فأشبها بذلك كلاً، فإنَّ كلاً يحذف ما يضاف إليه كثيراً وبجاجة بالتنوين عوضاً منه"^(٥).

لم يذكر ابن مالك ولا غيره أيُّ أمرٍ أو حكم يتعلق بإضافتها معنى في هذا الأمر، فليس هناك لزوم تقييد، ولم يقيِّدُها مَنْ سبقه بالإضافة لفظاً أو عدم الإضافة لفظاً.

كما أنَّ أبا حيَّان لم يذكر التحرز الذي يُقيِّد في لزوم تقييد ابن مالك لذلك! الذي جعله يتعرَّف عليه.

(١) شرح التَّسْهيل ٢٠١/١، أمَّا (أي) الداخلة على الصِّفة المشبهة فقد جعلها معرفة لا موصولة في ص ٤١، كما اضطرب اختيار الشيخ أبي الحسن ابن عصافور في هذه المسألة، فمرة قال: إنَّها موصولة، ومرة منع ذلك" شرح ابن عقيل ١٤٨/١، ١٤٩.

(٢) المقاصد الشَّافِعِيَّة١/٤٨٢، ٤٨١.

(٣) ألفية ابن مالك ٢٢.

(٤) منهج السَّالك في الكلام ١٠٦/١.

(٥) شرح التَّسْهيل ١/٢٠٩.

مسألة: حَدُّ الابتداء:

قال ابن مالك^(١):

مُبْتَدًّا زَيْدٌ وَعَادِرٌ خَبَرٌ إِنْ قُلْتَ رَيْدٌ عَادِرٌ مَنِ اعْتَدَرٌ

قال أبو حيَّان: "لم يذكر حدًا للابتداء وإنما أتي به مثلاً، والمثل لا يتوصل منها إلى تعرف حقائق الأشياء وجرى في ذلك على أكثر عادته في الأبواب".^(٢)

عَقَبْ أبو حيَّان بذلك ولم يذكر تعريفاً للابتداء أو المبتدأ بعد تعقيبه لذلك، أمّا ابن مالك فهو كعادته يكتفي في ألفيَّته بالأمثلة عن الحدود.

عرف ابن هشام المبتدأ: "اسمٌ أو بمنزلته، مجرّدٌ عن العوامل اللفظية أو بمنزلته، محْبِرٌ عنه، أو وصفٌ رافعٌ لمُكتَفَّيه به".^(٣)

وعرَّفه ابن عصفور في المقرب: "هو الاسم، أو ما هو في تقديره المجعل أول^(٤) الكلام لفظاً أو نيةً على الوصف المتقدم"^(٥)، وعرفه في شرح الجمل: "هو جعل الاسم أول الكلام لفظاً أو تقديرًا، معروض من العوامل اللفظية لتخبر عنه".^(٦)

قال الرَّضِيُّ: "اعلم أنَّ المبتدأ اسم مشترك بين ماهيَّتين، فلا يمكن جمعهما في حدٍ، لأنَّ الحد مبين للماهية بجميع أجزائها، فإذا اختلف الشَّيْئان في الماهية لم يجتمعَا في حدٍ.

فأفرد المصنف^(٧) لكلِّ منها حدًّا، وقدمنهما ما هو الأكثر في كلامهم^(٨)؛ إذ عرَّفه ابن الحاجب الحاجب بـ"الاسم المجرّد عن العوامل اللفظية، مسندًا إليه".^(٩)

(١) ألفيَّة ابن مالك .٢٤

(٢) منهجه السالك في الكلام .١٢٣/١

(٣) أوضح المسالك .١٨٦/١

(٤) المَجْعُولُ أَوْلَى: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) المقرب .٨٢

(٦) شرح جمل الرَّجَاحِيِّ .٣٢٢/١

(٧) يقصد ابن الحاجب.

(٨) شرح الرَّضِيِّ .٢٤٨/١

(٩) الكافية في علم النحو، لعثمان بن عمر بي أبي بكر جمال الدين بن الحاجب، تحقيق: صالح عبدالعظيم الشاعر، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط١٠، ٢٠١٥م، ١٥.

مسألة: حَدُّ الْخَبَرِ:

قال ابن مالك^(١):

كَالَّهُ بَرُّ وَالْأَيْادِي شَاهِدَةُ
وَالْخَبَرُ الْجُزْءُ الْمُتَّمُ الْفَائِدَةُ

قال أبو حيّان: "حدُّ الخبر بأنَّه الجُزء المتم الفائد، وهذا ليس بشيء؛ لأنَّ هذَا أمرٌ يشترُكُ فيه الخبرُ وغيرُه؛ ألا ترى أنَّ هذا الحدُّ يصدقُ على الفاعل ويصدقُ على المبتدأ نَفْسِهِ؛ لأنَّ كلاً منهما الجُزء المتم الفائد؛ إذ الفائد تتوقف على الخبر، كذلك تتوقف على المبتدأ وعلى الفاعل وعلى الفعل - أيضًا - وعلى الحرف - أيضًا - وعلى ما يكون جُزءًا مُبِينًا للفائدَة، فهذا أمرٌ عامٌ لا يختص بخبر المبتدأ دون غيره"^(٢).

قال المرادي شارحًا وموضِحًا هذا الحدُّ وما قد يدخل عليه: "والخبر يشمل المبتدأ والخبر، والمتم الفائد: أخرج المبتدأ.

إِنْ قَلْتَ: هَذَا لَيْسَ بِحَدٍ^(٣) صَحِيحٌ؛ لَأَنَّهُ^(٤) صَادَقَ عَلَى الْفَعْلِ، وَعَلَى الْفَاعِلِ، وَالْحَرْفِ أَيْضًا.

قَلْتَ: لَيْسَ مَرَادَهُ بِالْجُزْءِ جُزْءُ الْكَلَامِ مُطْلَقًا فَيُلْزِمُهُ مَا ذُكِرَتْ، وَإِنَّمَا^(٥) الْمَرَادُ جُزْءُ الْجَمْلَةِ الْأَسْمَيَّةِ^(٦).

وَيَدِلُّ^(٧) عَلَى ذَلِكَ أَمْرَانَ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ^(٨) الْبَابُ مَوْضِعٌ لَهَا، وَالثَّانِي: تَمْثِيلُهُ بِقَوْلِهِ: كَالَّهُ بَرٌّ
وَالْأَيْادِي شَاهِدَهُ.

فَلَمْ يَدْخُلْ تَحْتَ كَلَامِهِ الْفَعْلُ وَالْفَاعِلُ، وَلَا الْحَرْفُ أَيْضًا؛ لَأَنَّهُ لَا يَكُونُ أَحَدُ جُزَءَيِ الْجَمْلَةِ
الْأَسْمَيَّةِ^(٩).

إِنْ قَلْتَ: إِخْرَاجُ الْمُبْتَدَأِ بِقَوْلِهِ: "الْمُتَّمُ الْفَائِدَةُ" غَيْرُ وَاضْعَافٍ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ أَيْضًا يَتَمُّمُ الْفَائِدَةَ، فَإِنَّ الْفَائِدَةَ
بِمَا حَصَلتَ.

قَلْتَ: الْخَبَرُ هُوَ ثَانِي الْجُزَاءِينِ، وَلَا إِشْكَالٌ فِي أَنَّ ثَانِيَهُمَا هُوَ الَّذِي بِهِ تَتَمَّمُ الْفَائِدَةُ.

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٥.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٣٢/١.

(٣) بِحَدِّهِ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) لَأَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) وَإِنَّمَا: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) الْأَسْمَيَّةُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) وَيَدِلُّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) الْأَسْمَيَّةُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

وأيضاً، فإن^(١) الخبر هو المستفاد من الجملة؛ ولذلك كان أصله أن يكون نكرة، وهذا قال أبو موسى^(٢): المبتدأ معتمد البيان والخبر معتمد الفائدة"^(٣).

وقال المكودي في ذلك - أيضاً: "إنما خص^(٤) الخبر بكونه متم الفائدة وإن كانت الفائدة حصلت بمجموع الجزئين؛ لأن^(٥) الخبر هو الجزء الأخير من الجزئين فيه تتم الفائدة، ولأنَّ الجزء المستفاد من الجملة"^(٦).

وزاد ابن هشام وغيره^(٧) في حد ابن مالك: "مع مبتدأ غير الوصف المذكور".

مسألة: حد الفاعل:

قال ابن مالك^(٨):

الْفَاعِلُ الَّذِي كَمَرْفُوعِيْ أَتَى رَيْدُ مُنِيرًا وَجْهُهُ نِعْمَ الْفَتَى

قال أبو حيَّان: "لم يذكر حد الفاعل، وإنما أتي بمثل ثلاثة:

أوَّلُهَا: فعلٌ مُتَصَرِّفٌ وهو: أتى زَيْدٌ، الثَّانِي: اسم فاعل وهو: مُنِيرًا وَجْهُهُ، الثَّالِثُ: فعلٌ جامد وهو: نِعْمَ الفتى، وكذلك أكثر عادة هذا النَّاظِم لا يَكُونُ شيئاً ولا يأتي بالأحكام الكلية في قوانين، بل يُبَرِّزُ ذلك في مثل^(٩)".

وهو كما قال أبو حيَّان في عادة ابن مالك في النَّظم، بأنْ يأتي بالأمثلة يستوضح بها الحدود وبعض الأحكام، كما نراه هنا في النَّظم.

وقد حدَّ ابن مالك في التَّسْهيل قال: "وهو المسند إليه فعل، أو مضمن معناه تام مقدم فارغ غير مصوغ للمفعول".

لَمَّا عَقَبَ أَبُو حَيَّانَ بِأَنَّ ابْنَ مَالِكَ لَمْ يَذْكُرْ حَدَّ الْفَاعِلِ لَمْ يَعْرِفْهُ لَنَا أَبُو حَيَّانَ هُنَا، وَقَدْ عَرَفْهُ فِي

(١) فإنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) الجزوئي، المقدمة الجزوئية ٩٣.

(٣) توضيح المقاصد ٤٧٤/١.

(٤) وإنما خص: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) لأنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) شرح المكودي ٤٦.

(٧) كالأشموي في شرحه ٩٠، الفوزان في شرحه ١٦٤/١.

(٨) ألفية ابن مالك ٣٨.

(٩) منهاج السالك في الكلام ٥/٢.

ارتشاف الضَّرب قال: "هو المفرغ له العامل على جهة ووقيعه منه، أو تركه"^(١).

وعِرْفُ ابن عصفور الفاعل قال: "هو كل اسم أو ما هو في تقديره أُسندٌ إِلَيْهِ فَعَلَ أَوْ مَا جَرِيَ مِنْهُ وَقَدِمَ عَلَيْهِ طَرِيقَةً فَعَلَ أَوْ فَاعِلٍ"^(٢).

هذا^(٣) وعِرْفُهُ ابن هشام بِأَنَّ الفاعل: اسم أو ما في تأويله، أُسندٌ إِلَيْهِ فَعَلَ أَوْ مَا في تأويله، مقدم، أَصْلِيُّ الْمُحْلُّ وَالصِّيَغَةِ"^(٤).

مسألة: حَدَّ الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ وَنَوْعُهُ:

قال ابن مالك^(٥):

يُنُوبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ

قال أبو حيَّان: "لَمْ يَذْكُرْ حَدَّ الْمَفْعُولَ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلَهُ"^(٦).

ولم يتبعه بذكر الحدّ، وقد ذكر حده في التَّدَبِّيل قال: "وَحْدَ هَذَا الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ هُوَ حَدُّ الْفَاعِلِ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ مَكَانًا" غير مصوغ للمفعول: "مَصْوَغُ الْمَفْعُولِ"^(٧).

ولم يحدّه ابن مالك في التسهيل ولا في شرحه، إِنَّما قال في شرح الكافية: "مسنداً إِلَيْهِ فَعَلَ مَهِيَّاً بِهِيَّةٍ تَبَيَّنَ عَنِ النِّيَابَةِ، أَوْ اسْمَ فِي مَعْنَاهِ"^(٨).

ولم يعرِفه ابن عصفور في كتبه، كما كثير من النحواء غيره.

عِرْفُهُ الفوزان في دليل السَّالِكِ قال: "هو اسْمٌ مرفوعٌ لفظاً أَوْ مَحَلٌ يَحْلِ محلَّ الْفَاعِلِ عِنْدَمَا يَحْذَفُ وَيَبْيَنُ الْفَعْلُ لِلْمَجْهُولِ"^(٩).

(١) ارتشاف الضَّرب .١٣٢٠/٣.

(٢) شرح جمل الرَّجَاحِيِّ .٩٣/١.

(٣) تسهيل الفوائد .٧٥.

(٤) أوضح المسالك .٧٧/٢.

(٥) ألفية ابن مالك .٤٠.

(٦) منهاج السَّالِكِ في الكلام .٣٩/٢.

(٧) التَّدَبِّيلُ وَالتَّكَمِيلُ .٢٢٥/٦.

(٨) شرح الكافية .٦٠٣/٢.

(٩) دليل السَّالِكِ .٣٣٩/١.

مسألة: حَدُّ التَّنَازُعِ^(١):

قال أبو حيّان: "هذا بابٌ يُسمَّى باب التَّنَازُعِ وباب الإِعْمَالِ، ولم يذْكُر النَّاظِمُ لَهُ حَدًّا جَرْبَاً على عادته في أكثر أبواب العِرَبِيَّةِ"^(٢).

اقتضى البيت الأوَّلُ في هذا الباب حَدًّا للتنَازُعِ، قال السُّيوطيُّ: "التنَازُعُ في اصطلاح التَّحْوِيْنِ، وهو الإِعْمَالُ أَيْضًا: أَنْ يَتَقدَّمَ عَامِلًا فَأَكْثَرُ وَيَتَأَخَّرُ عَنْهُمَا اسْمٌ يُجْزِي لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ لِتَعْلِيقِهِمَا بِهِ، وَطَلْبِهِمَا لِهِ مِنْ جَهَةِ الْمَعْنَى، وَقَدْ بَيْنَ النَّاظِمِ هَذَا الْمَعْنَى فِي قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ^(٣):

إِنْ عَامِلَانِ اقْتَضَيا فِي اسْمٍ عَمَلٍ فَبَلْ فَلَمْ يَوْا حِدٍ مِنْهُمَا عَمَلٌ

فَقَوْلُهُ: "إِنْ عَامِلَانِ اقْتَضَيا" أَرَادَ بِالْعَامِلَيْنِ الْفَعْلِيْنِ، وَمَا أَشْبَهُمَا، وَإِنَّمَا أَتَى بِهِذَا الْفَظْ وَلَمْ يَقُلْ: "إِنْ فَعْلَانِ اقْتَضَيا" لِيُدْخِلَ غَيْرَ الْفَعْلِيْنِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْعَامِلَةِ عَمَلَ الْأَفْعَالِ كَاسِمَ الْفَاعِلِ، وَالْمَفْعُولِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ... وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا اسْمًا وَالآخَرُ فَعْلًا..."^(٤)، كَذَلِكَ قَالَ الْمَرَادِيُّ وَذَكَرَ مَا يَشْمَلُهُ ذَلِكَ، وَأَخْرَجَ مَا يَخْرُجُ مِنْ قَوْلِهِ^(٥).

هذا وقد حَدَّهُ في التَّسْهِيلِ حَيْثُ قَالَ: "إِذَا تَعَّقَ عَامِلَانِ مِنَ الْفَعْلِ وَشَبَهِهِ مُتَفَقَّانِ لِغَيْرِ تَوْكِيدِهِ، أَوْ مُخْتَلِفَانِ بِمَا تَأْخُرِهِ غَيْرِ سَبَبِيِّ مَرْفُوعِ عَمَلِهِ أَحَدُهُمَا لَا كَلَاهَا"^(٦).

كما أَنَّ أَبَا حيّانَ عِنْدَهُ عَقْبٌ بَعْدِ وَضْعِ ابْنِ مَالِكٍ حَدًّا للتنَازُعِ - كَمَا يَرَى - لَمْ يَضُعْ هُوَ حَدًّا لَهُ، بَلْ عَقْبٌ بِذَلِكَ وَمَضِيٌّ.

مسألة: حَدُّ الْمَصْدِرِ:

قال ابْنِ مَالِكٍ^(٧):

الْمَصْدَرُ اسْمٌ مَا سِوَى الرَّمَانِ مِنْ أَمْنٍ مَدْلُولِيِّ الْفَعْلِ كَأَمْنٍ مِنْ أَمْنٍ

قال أبو حيّان: "وقول النَّاظِمِ: "المَصْدَرُ اسْمٌ مَا سِوَى الرَّمَانِ مِنْ مَدْلُولِيِّ الْفَعْلِ" يَقْتَضِي وَجْهُ فَعْلٍ، وَأَنَّ لَهُ مَدْلُولَيْنِ وَأَنَّ الْمَصْدِرَ اسْمٌ لِغَيْرِ الزَّمَانِ، وَهُوَ الْحَدِيثُ، وَهَذَا لَيْسَ بِجَامِعٍ لِلْمَصْدِرِ؛ لِأَنَّهُ

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٤٤.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٠٣/٢.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٤٤.

(٤) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ ١٦٧/٣.

(٥) يَنْظَرُ: تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٦٢٩/٢ - ٦٣٤.

(٦) تَسْهِيلُ الْفَوَادِ ٨٦.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٤٥.

يخرج عنه المصادر التي لا أفعال لها مثل الأمومة فإنه لا فعل له فيكون أحد مدلوليه^(١).

قال الصَّبَّانُ: "قوله: "مِنْ مَدْلُوْيِ الْفَعْلِ" أورد أبو حيَّانَ أَنَّ مِنَ الْمَصَادِرِ مَا لَا فَعْلٌ لَهُ وَبِالْعَكْسِ.

وَاجِبٌ بِأَنَّ مَا لَمْ يُوْضَعْ يُقْدَرُ. يَسٌ^(٢).

وَهَذَا يَكُونُ قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ جَامِعًا.

مسألة: حَدُّ الْمَفْعُولِ لَهُ

قال ابن مالك^(٤):

يُنْصَبُ مَفْعُولًا لَهُ الْمَصْدَرُ إِنْ أَبَانَ تَعْلِيلًا

قال أبو حيَّانُ: "لَمْ يَذْكُرِ النَّاظِمُ حَدًّا لِلْمَفْعُولِ لَهُ جَرْيًا عَلَى عَادِتِهِ فِي أَكْثَرِ هَذِهِ الْأَرْجُوزَةِ، وَذَكَرَ أَنَّ الْمَفْعُولَ لَهُ يَكُونُ مَنْصُوبًا، وَلَمْ يُبَيِّنْ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا يَنْصُبُهُ، وَفِي نَصْبِهِ خَلَافٌ"^(٥).

أَمَّا حَدُّ الْمَفْعُولِ لَهُ فَابْنُ مَالِكٍ لَمْ يَعْتَمِدْ فِي نَظَمِهِ عَلَى الْحَدُودِ، إِذْ يَعْنِي بِالْأَمْثَلَةِ وَالشُّرُوطِ بِمَا يُفَهَّمُ الْحَدُودُ، كَمَا هُنَا فِي حَدِّ الْمَفْعُولِ لَهُ، قَالَ الْحَقْقِيقُ مُحَمَّدُ حَبِيبُ الدِّينِ فِي عَدَمِ ذِكْرِ ابْنِ مَالِكٍ لِحَدِّ الْمَفْعُولِ لَهُ: "وَقَدْ أَكْتَفَى الْمُؤْلِفُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْقِيُودِ عَلَى أَنَّهَا شُرُوطٌ لِتَحْقِيقِ الْمَعْنَى الَّذِي يَصْحُّ أَنْ يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ، وَالْخَطْبُ فِي ذَلِكَ سَهْلٌ"^(٦).

وَحَدَّهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ قَالَ: "وَهُوَ الْمَصْدَرُ الْمَعْلُولُ بِهِ حَدَثٌ شَارَكَهُ فِي الْوَقْتِ وَالْفَاعِلِ تَحْقيقًا أَوْ تَقْدِيرًا"^(٧).

وَحَدَّهُ ابْنُ الْحَاجِبِ قَالَ: "هُوَ مَا فَعَلَ لِأَجْلِهِ فَعْلٌ مَذْكُورٌ"^(٨).

وَفِي عَدَمِ إِبَانَةِ ابْنِ مَالِكٍ نَاصِبِ الْمَفْعُولِ لَهُ، قَالَ الشَّاطِبِيُّ: "وَإِنَّمَا أَتَى بِهِ بَعْدَ الْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ مَصْدَرًا، فَكَانَهُ نَوْعٌ مِنْهُ، لَكِنَّهُ فَصْلُهُ مِنْ بَابِ الْمَصْدَرِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْصُوبٍ عَلَى مَا انتَصَبَ عَلَيْهِ نَوْعُ الْمَصْدَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى إِسْقَاطِ الْجَارِ، فَالْوَاصِلُ إِلَيْهِ الْفَعْلُ الْأَوَّلُ، لَا بِعْنَاهُ فَقَطُّ، بَلْ

(١) منهج السالك في الكلام .١٢٤/٢

(٢) يعني يس الحمصي العليمي ت ١٠٦١ هـ.

(٣) حاشية الصَّبَّانِ .١٦٢/٢

(٤) ألفية ابن مالك .٤٦

(٥) منهج السالك في الكلام .١٤٣/٢

(٦) عَدَّةُ السَّالِكِ .٢٢٥/٢

(٧) تسهيل الفوائد .٩٠

(٨) الكافية .٦٧

بلفظه ومعناه^(١).

قال في التَّسْهيل: "وينصِّبُهُ مُفْهُمُ الْخَدَثِ نصب المفعول به المصاحب في الأصل حرف جرٍ، لا نصب نوع المصدر، خلافاً لبعضهم"^(٢).

مسألة: أنواع الحال:

قال ابن مالك^(٣):

وَمَوْضِعُ الْحَالِ تَحْيِيءُ جُمْلَةٍ كَجَاءَ زَيْدٌ وَهُوَ نَاوِ رِحْلَةٌ

قال أبو حيَان: "وأطلق الجملة وينبغي أن تقييد بالخبرية ليحرر بذلك من الجملة الطلبية، وأن تقييد أيضاً بكونها لا تكون مفتتحة بدليل استقبال كحرف التَّنْفِيسِ و لَنْ إِنَّه لا يقع ذلك في موضع الحال، وأن تقييد أيضاً بأنَّها لا تكون تعجبية"^(٤).

عزرا ابن حمدون تقييد ذلك الإطلاق إلى تمثيل ابن مالك؛ إذ قال ابن حمدون: "أنَّه" أطلق في الجملة مع أنها مقيدة بقيود ثلاثة: كونها خبرية، ذات رابط، غير مصدرة بدليل استقبال اتكالاً على المثال على عادته لأنَّ المثال مستوف للشروط"^(٥).

وقال الشَّاطِئِ فيما يتعلق بكونها خبرية: "إِنَّمَا أتى بِالْمَثَالِ إِشْعَارًا بِقَيْدٍ آخَرَ ضُرُورِيٍّ لِلْجَمْلَةِ الْوَاقِعَةِ حَالًا، وَهُوَ كَوْنُهَا خَبَرِيَّةً، فَإِنَّ الْطَّلْبَيَّةَ لَا تَقْعُدُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ"^(٦)، أمَّا فيما يتعلق بلزم تقييدها بأنَّ لا تكون مفتتحة بدليل استقبال فقال: "أَنَّ دَلَائِلَ الْاسْتِقبَالِ عَارِضَةُ الدُّخُولِ عَلَى الْأَفْعَالِ لَيْسَتْ بِأَصْلِيَّةٍ لَهَا، فَالسَّابِقُ لِلْفَهْمِ مِنَ الْجَمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ مَا كَانَ الْفَعْلُ أَوْ سَابِقُهُ فِيهِمَا مِنْ غَيْرِ شَعُورٍ بِمَا يَتَقدِّمُهُ أَدَاءً مِنَ الْأَدَوَاتِ، وَإِذَا ثَبَّتَ هَذَا فَالْعَوْرَضُ لَهَا أَحْكَامٌ إِذَا عُرِضَتْ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ثَبُوتِ حُكْمٍ أَصْلِيٍّ فِي مَوْضِعِ أَنْ يَكُونَ ثَابِتاً لَهُ مَعَ الْعَوْرَضِ الطَّارِئِ، فَلَا يَلْزَمُ إِذَا التَّحْرُرُ مِنْهَا ابْتِدَاءً فِي تَقْرِيرِ الْحُكْمِ الْأَصْلِيِّ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يَتَحرَّرْ مِنَ الْجَمْلَةِ الْمُفْتَتَحَةِ بِدَلِيلِ الْاسْتِقبَالِ"^(٧).

(١) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ . ٢٦٧/٣.

(٢) تسهيل الفوائد . ٩٠.

(٣) ألفية ابن مالك . ٥٣.

(٤) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٣٥٩/٢.

(٥) حاشية ابن حمدون . ٢٩٧/١.

(٦) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ . ٤٩٣/٣.

(٧) المصدر السَّابِقُ . ٤٩٤/٣.

مسألة: حد التمييز:

(١) قال ابن مالك :

اسْمٌ بِمَعْنَىٰ مِنْ مُبِينٍ نَكِرَةٌ يُنْصَبُ تَمْيِيزًا مَا قَدْ فَسَرَةٌ

قال أبو حيّان: "وقوله: "بِمَعْنَىٰ مِنْ" ليس بظاهر؛ لأنَّ الاسم لا يكون معنى مِنْ، ولا يصحُّ أنْ يكون التَّقدير اسْمٌ على معنى مِنْ فتكون الباء معنى على؛ لأنَّ كثيراً من التَّمييز لا يكون على معنى مِنْ نحو: طاب زيدٌ نفسها، فإنَّه لا يجوز أنْ يكون المعنى: طاب زيدٌ من نفسِه، وكذلك غرستُ الأرض شجراً عند من يُحييء التَّمييز منقولاً من المفعول ليس المعنى: غرستُ الأرض من شجرٍ".^(٢)

أجاب على ذلك الشاطئي فقال: "وقد حدَ الناسُ التَّمييزَ، فلم يُقِيدُوا هذا التقيد الذي لا يشتمل إلَّا أحدَ قسميه، فقال ابن الصائغ: هو الاسمُ النَّكِرُ المُنْصَبُ بعد تمامِ الكلام أو بعد تمامِ الاسم بياناً لما أنبَهُمْ من الذوات. وقال بعضهم: الاسم النَّكِرُ المنصوبُ المبينُ لما أنبَهُمْ من الذوات".^(٣) وقيل غير ذلك مما لم يُذَكَّرْ فيه التقيد بمعنى (مِنْ).

فالحاصل أنَّ الناظم حدَ بعض ما يُنْصَبُ على التَّمييز، فأخرج بذلك غيره عن أنَّ يكون نصبه على التَّمييز، وقد كان يمكن اعتذار عنه بأنَّه يمكن أنَّ لم يتلزم النصب على التَّمييز في نحو: سَفَةٌ نفسها، وحسن وجهها، وأنَّ يجعل نصبه على المفعول به، كما يُعرَب: مررتُ برجلٍ حَسَنٍ / الوجه، وحسن وجهه كذلك، ويكون مخالفاً للنحوين في مجرد اصطلاح لا يُبني عليه حكم لولا أنَّه نصَّ على أنَّ مثل: طَبْ نفساً، وأنت أعلى منزلةٍ تَمييز، فلم يمكن اعتذار عنه بذلك".^(٤) كما أنَّ ذلك وارد عليه هنا وفي التَّسهيل.^(٥).

قال أبو حيّان: "ويردُ على الناظم في قوله: إنَّ التَّمييز هو اسم معنى مِنْ مُبِينٍ نَكِرَةٌ ما كان تابعاً للعدد مما فيه معنى مِنْ، وهو مُبِينٍ نَكِرَةٌ وذلك نحو قوله: أَخَذْتُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ فَدَرَاهِمَ تابع لقوله: ثَلَاثَةَ على طريق البدل وليس بتمييز وإنْ كان ينطلق عليه حدَ النَّاظِمِ للتمييز وعلى هذا ينبغي أنْ يَخْرُجْ قوله تعالى: ﴿ثَنَقَ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا﴾".^(٦)^(٧)

يريد أنَّ ابن مالك لم يُحْكِم حدَ التَّمييز، فقد يدخل في حدِّه مِنَ التَّوابع ما اجتمعَتْ فيه الأوصاف

(١) أَلْفَيَّةُ ابنِ مالِكٍ .٥٣

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٩٣/٢

(٣) قريب من هذا حدَّه ابن عصفور ينظر: شرح جمل الزَّجاجِيِّ .٤٢٣/٢

(٤) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ .٥٣٠/٣ ، ٥٣١

(٥) تَسْهِيلُ الْفَوَادِ .١١٤

(٦) سُورَةُ الْأَعْرَافِ آيَةُ .١٦٠

(٧) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٩٦/٢

المذكورة، وهذا يُرُدُّ بما أجابه الشَّاطِبيُّ في ذلك قائلًا: بِأَنَّهُ لَمْ يَجُدْ التَّمِيزَ نَفْسَهُ، وَإِنَّمَا حَدَّ مَا يَصْبُحُ انتصابُه على التَّمِيزِ، فَالْتَّوَابُعُ الْمُعْتَرَضُ بِهَا مُفْتَقِرٌ إِلَى النَّظَرِ فِيهَا بِهَا حَدًّا بِهِ، فَإِنْ اجْتَمَعَتْ فِيهَا الْأَوْصَافُ الْمُذَكُورَةُ، صَحَّ انتصابُهَا عَلَى التَّمِيزِ، حِيثُ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ إِذَا لَمْ يَخْتَصْ بَابَ مِنَ الْأَبْوَابِ الْمُحْتَاجَةِ إِلَى التَّمِيزِ بِزِيادةِ شَرِطٍ كِبَابِ الْعَدْدِ، فَإِنَّمَا فَوْقَ الْعَشَرَةِ فِيهِ إِنَّمَا يُفْسَرُ بِواحِدِ مِنْصُوبٍ، فَاخْتَصَ بِزِيادةِ عَلَى مَا عُهِدَ فِي التَّمِيزِ.

أَمَّا غَيْرُ بَابِ الْعَدْدِ، فَانْتَصَابُ تَلْكَ الْأَسْمَاءِ الْمُذَكُورَةِ فِيهَا عَلَى التَّمِيزِ جَائزٌ، كَفُولُكَ: هُوَ أَكْثَرُ النَّاسِ دَرَاهِمًا أَوْ ثِيَابًا، وَهُوَ أَكْثَرُ النَّاسِ سَنِينَ، وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ، فَكَانَ (أَسْبَاطًا) يُمْكِنُ فِيهِ هَذِهِ الْأَوْصَافُ؛ إِذَا هُوَ اسْمٌ بِعْنَى (مِنْ) مَبِينِ نَكْرَةٍ؛ أَيْ يَصْلُحُ لِمَعْنَى (مِنْ)، وَإِذَا أَمْكَنَ اجْتِمَاعَ الْأَوْصَافِ فِيهِ صَحَّ انتصابُه عَلَى التَّمِيزِ، فَقَلْتَ: هُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ أَسْبَاطًا، لَكِنْ لَمَ كَانْ فَوْقَ الْعَشَرَةِ، إِنَّمَا يَقُولُ التَّمِيزُ فِيهِ مُفْرَدًا لَمْ يَصْلُحُ أَنْ يُعَدَّ فِي الْآيَةِ تَمِيزًا، وَإِنْ أَمْكَنَ فِيهِ مَعْنَى (مِنْ)، فَأُوْلَئِكُنْ عَلَى غَيْرِ التَّمِيزِ، وَجَعَلَ بَدْلًا، فَشَرْطُ الْإِفْرَادِ فِي (أَسْبَاطًا) يَخْتَصُ بَابَ الْعَدْدِ، وَلَيْسَ مُشْتَرِطًا فِي كَوْنِ التَّمِيزِ تَمِيزًا، فَبَانَ الْعَتَرَاضُ عَلَى النَّاظِمِ بِهَذَا^(١).

مَسَأَلَةُ: مَعْنَى الإِضَافَةِ وَأَقْسَامُهَا:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٢):

لِمَا سِوَى ذَيِّنَكَ وَاحْصُصْنَ أَوْلَ

قال أبو حيَّان: "وقوله: "وَاحْصُصْنَ أَوْلَ أَوْ أَعْطِهِ التَّعْرِيفَ بِالَّذِي تَلَّا" يعني بالأَوَّلِ: المضاف، ويعني بِالَّذِي تَلَّا: المضاف إِلَيْهِ، و" بِالَّذِي تَلَّا" مُتَعَلِّقٌ بِقُولِهِ "وَاحْصُصْنَ" وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ إِبْحَامٌ وَإِجْمَالٌ، وَهُوَ أَنَّهُ يُعْطِي بِظَاهِرِهِ أَنَّكَ تُخَصِّصُ الْأَوَّلَ وَتُعَرِّفُهُ بِمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ، وَأَنَّ هَذَا عَلَى سَبِيلِ الْأَخْتِيَارِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ ذَلِكَ بِالنَّظَرِ إِلَى حَالِ الْمضافِ إِلَيْهِ فَإِنْ كَانَ نَكْرَةً خَصَّصْتُ بِهِ الْأَوَّلَ وَإِنْ كَانَ مَعْرِفَةً عَرَفْتُ بِهِ الْأَوَّلَ"^(٣).

هذا لم يُشِيرْ أَوْ يَلْمِحْ أَحَدٌ مِنَ الشَّرَائِحِ إِلَى ذَلِكَ، قَالَ الصَّبَّانُ فِي حَاشِيَةِ شِرْحِ الْأَشْمُونِيِّ: "قوله: "يُعْنِي أَنَّ الْمضافَ إِلَيْهِ لَمَّا لَمْ يَقِيدِ الْمُصْنَفُ حَالَةَ التَّخْصِيصِ بِكَوْنِ الْمضافِ إِلَيْهِ نَكْرَةً وَحَالَةَ التَّعْرِيفِ بِكَوْنِهِ مَعْرِفَةً" قَالَ يَعْنِي إِلَيْهِ وَإِنَّمَا تَرَكَ الْمُصْنَفَ الْقَيِّدِيَنَ لِشَهْرَتِهِمَا"^(٤)، وَهَذَا وَاضِحٌ لَا إِبْحَامٌ فِيهِ.

قال أبو حيَّان: "وَتَقْسِيمُ النَّحُوِيَّينَ إِلَيْهِ أَنَّهَا تُخَصِّصُ وَتُعَرِّفُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لَأَنَّهُ مَنْ جَعَلَ^(٥) الْقُسْمَ قَسِيمًا وَذَلِكَ أَنَّ التَّعْرِيفَ تُخَصِّصُ فَهُوَ قِسْمٌ مِنَ التَّخْصِيصِ لَا قَسِيمٌ لَهُ وَالْإِضَافَةُ

(١) المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ٥٣١/٣، ٥٣٢.

(٢) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٥٧.

(٣) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٢٣/٣.

(٤) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ ٢/٣٦٠.

(٥) عَلَى مَا يَبْدُو أَنَّهُ أَرَادَ مِنْ جَعْلٍ.

كما ذكرنا إِنَّمَا تُفِيدُ التَّخْصِيصُ فَقَطْ لَكِنْ أَقْوَى مَرَاتِبِهِ التَّعْرِيفُ، فَإِذَا أُضِيَّفَتْ إِلَى مَعْرِفَةِ اكْتَسَى التَّخْصِيصُ النَّامَ مِنِ الإِضَافَةِ كَمَا ذَكَرْنَا^(١).

هَذَا مَذْهَبُ الْأَبِي حَيَّانَ قَالَ فِيهِ ابْنُ حَمْدُونَ: "وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِضَافَةَ إِنَّمَا تُفِيدُ التَّخْصِيصَ دَائِمًا وَهِيَ أَقْوَى مَرْتَبَةٍ مِنِ التَّعْرِيفِ، لَكِنْ يُقَالُ: أَنَّ^(٢) الَّذِي قَالَهُ بِاعتِبَارِ الْأَصْلِ وَأَمَّا النَّحَاةُ فَهُنْ اصطَلاْحُهُمْ فَلَا اعْتِرَاضٌ"^(٣).

(١) منهج السالك في الكلام ١٢٣/٣، ١٢٤.

(٢) إِنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) حاشية ابن حمدون ١/٣٢٥.

المبحث الثالث

التعقيبات على التعليل

العلل النَّحوِيَّة عند أبي حيَّان لا قيمة لها بجانب الوضعيات، إذ نجده يقول في مسألة جواز تقديم التَّمييز على عامله أو امتناع ذلك: "ولقد كان بعض شيوخنا من أهل المَغْرِب يقول: إِيَّاكُم وَتَعَالَيْلُ الرَّمَانِيِّ والوَرَاقِ^(١) وَنَظَرَاهُمَا ، وكثيراً سُحِّنَتِ الْكِتَب بالآقِيسَة الشَّبَهِيَّة والعلل القاصرة وهي الَّتِي لا يَعْجُرُ عن إِبْدَاءِ مثَلَّهَا مِنْ لَهُ أَدِينَ نَظَرٌ فِي الْحَالَةِ الرَّاهِنَةِ وَلَا يَحْتَاجُ فِي ذَلِكَ إِلَى إِمْعَانِ فَكِيرٍ وَلَا إِكْدَادٍ بِصِيرَةٍ وَلَا حَثٍ قَرِيبَةٍ وَلَذِلِكَ قَالَ بَعْضُ الْأَدْبَارِ^(٢) :

تَرْنُو بِطَرْفٍ فَاتِنٍ فَاتِرٍ أَضْعَفَ مِنْ حُجَّةٍ تَحْوِي
وَعِلْمُ الْعَرَبِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْوَضْعَيَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى تَعْلِيلٍ كَمَا لَا يَحْتَاجُ فِي
عِلْمِ الْلُّغَةِ إِلَى تَعْلِيلٍ فَلَا يُقَالُ: لَمْ جَاءِ هَذَا التَّرْكِيبُ فِي قَوْلِكَ: زَيْدٌ قَائِمٌ هَكَذَا؟ كَمَا لَا يُقَالُ: لَمْ يُقَالُ لِلْعَيْنِ
الْطَّرْفُ وَلِلْلَّيلِ الْلَّيْلِ؟ وَلَا يُقَالُ لَمْ كَانَ حِرْفُ الْمَضَارِعِ الْهَمْزَةُ وَالْتَّاءُ وَالنُّونُ وَالْيَاءُ؟ وَتُبَدِّي لَذِلِكَ عِلَالاً...
وَالنَّحُوِيُّونَ مُوْلَعُونَ بِكُثْرَةِ التَّعْلِيلِ وَلَوْ كَانُوا يَضْعُفُونَ مَكَانَ التَّعَالِيلِ أَحْكَاماً تَحْوِيَّةً مُسْتَنْدَةً لِلسَّمَاعِ الصَّحِيحِ
لَكَانَ أَجْدَى وَأَنْفَعَ"^(٣).

ولهذا لا نكاد نجد له تعقيبات على ابن مالك في التعليل، سوى بعضٍ من المسائل التي وجدت أنَّ لها علاقة بالتعليق فوضعتها في هذا المبحث.

مسألة: شرط إعراب (فو):

قوله^(٤):

مِنْ ذَاكَ ذُو إِنْ صُحْبَةً أَبَانَا وَالْفَمُ حِيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا

قال أبو حيَّان: "وقوله: "وَالْفَمُ حِيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا" يقول: إذا ذهب الميم من الفم قلت: هذا فُو زَيْدٌ، وَرَأَيْتُ فَأَرَيْدُ، وَنَظَرْتُ إِلَيْ فِي زَيْدٍ، وهذا يقتضي أَنَّه إذا ذهب الميم منه أَعْرَب بالحراف، وكان الأَجْوَدُ أَنْ يقول: إذا لم تُعَوَّضْ مِنْ عَيْنِ الْكَلْمَةِ وَهِيَ الْوَاوُ مِمَّا لَا أَنَّهُ كَانَ فِيهِ الْمِيمُ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَبُو الْحَسْنِ، أَبُو الْوَرَاقِ، ت ٣٨١ هـ.

(٢) الْبَيْتُ مِنْ بَحْرِ السَّرَّيْعِ لِقَائِلِ مَجْهُولِ.

(٣) مَنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٤٢٠ / ٤٢١.

(٤) الْأَلْفَيَّةُ أَبُو مَالِكٍ ١٤.

فذهبت^(١).

قالها في الكافية^(٢):

كذا فَمْ إِنْ دُونْ مَيْمَ وَصَلَا
يَغْيِرُ يَا النَّفْسَ مَضَافًا فَاقْبَلا

يقول الرَّضِيَّ في شرحه لِكَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ عَنِ الْعَلَّةِ فِي الْأَسْمَاءِ السَّتَّةِ: "مَعَ أَنَّ اللامِ فِي أَرْبَعَةِ مِنْهَا كَأَنَّهَا مَجْلُوبَةً لِلإِعْرَابِ فَقَطَ لِكُونِهَا مَحْذُوفَةً قَبْلَ نَسِيَّاً مَنْسِيَّاً، فَهِيَ - إِذْنَ - كَالْحَرْكَاتِ الْمُجْتَلَبَةِ لِلإِعْرَابِ، وَكَذَا الْوَاوُ فِي فُوكِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مُبْدِلَةً مِنْهَا الْمَيْمُ فِي الْإِفْرَادِ، فَلَمْ تُرُدْ إِلَى أَصْلِهَا إِلَّا لِلإِعْرَابِ"^(٣).
فَالسَّبِيلُ فِي الْإِبْدَالِ لَيْسَ سَبِيلًا لِغُوَيْا وَإِنَّمَا نَحْوِيَّ، فَالْوَاوُ كَأَنَّهَا مُجْتَلَبَةً لِلإِعْرَابِ فَقَطَ، فَعِنْدَمَا قَالَ:
(كَانَتْ فِيهِ الْمَيْمُ فَذَهَبَتْ) بَلَغَ بِذَلِكَ مَرَادِهِ.

مسألة: تشديد نون ذيئن وثيئن:

قال ابن مالك^(٤):

وَالْتُّونُ مِنْ ذِيئِنِ وَثِيئِنِ شُدِّيدًا
أَيْضًا وَتَعْوِيضُ بِذَاكَ قُصِّيدًا

عقب أبو حيَّان قائلًا: "قوله: "وَتَعْوِيضُ بِذَاكَ قُصِّيدًا" أي: قصد بالتشديد التعويض مما ذهب بالحذف من الاسم المفرد في الثنوية؛ لأنَّ القياسَ كان يقتضي أن لا يحذف منه شيء، فكان يُقال للذين؛ كما قالوا: الشجيان، وهذيان؛ كما قالوا: رحيان، ولكنَّهم حذفوا الياء والألف في الثنوية فناسب أن يعواضوا من ذلك المحذوف التشديد في التُّونِ، ويحتاج في دعوى هذا إلى دليل.
ويمكن أن يدعى أن هذه الزيادة في التُّونِ إنما هي لفرق بين ثانية المبني وثنوية المعرف^(٥) لا للتعويض من المحذوف؛ كما فرقوا بالحركة بين المعرف والمبني في: (قبل، وبعد) فجعلوا الحركة فيما إذا كانا مبنيين ضمَّةً، وكل واحد من القولين دعوى^(٦).

قال أبو علي الفارسي في دليل هذه الدَّعوى: "مَنْ قَرَأَ: (اللَّذَانِ) وَ(هَذَانِ) وَ(هَاتَيْنِ) فَالقولُ في تشديد نون الثنوية: أَنَّهُ عِوضٌ مِنَ الْحَذْفِ الَّذِي يُلْحِقُ الْكَلْمَةَ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُمْ "ذَا" قد حذف لامُها،

(١) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٢٦/١

(٢) شرح الكافية الشَّافِيَّةِ .١٨١/١

(٣) شرح الرَّضِيَّ لِكَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ .٧٦/١

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٢١

(٥) قال به ابن هشام في أوضح المسالك قال: "ولكنَّهم فرقوا بين ثانية المبني والمعرف، فحذفوا الآخر، كما فرقوا في التصغير، إذ قالوا: اللذيان وللتبا وذيا وتي، فأبقوا الأول على فتحه، وزادوا ألفاً في الآخر عوضاً عن ضمة التصغير"

.١٤٥/١

(٦) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٩٠/١

وقد حذفت الياء من "اللَّذَانِ" في التشنية. فإن قلت: فإنَّ الحذف في تشنية اللَّذَانِ إِنَّما هو لالتقاء الساكنين، وما حذف لالتقاء الساكنين فهو في تقدير الثَّثَات بدلالة قوله:
 ولا ذاكر الله إِلَّا قليلاً^(١).

ألا ترى أَنَّه نصب مع الحذف كما ينصب مع الإثبات؟

قيل: إنَّ اللام في اللتان واللَّذَان وإنْ كانت حذفت لالتقاء الساكنين^(٢)، فإِنَّمَا لما لم تظهر في التشنية التي كان يلزم أنْ يَبْتَئِثَ فيها وتحرُّك، أشبَه ما حذفَ حذفاً، لغير التقاء الساكنين، فاقتضى العوض منه كما اقتضته المبهمة نحوه: هذان، واتفقَت هذه الأسماء من اللَّذَان وهذان في هذا التعويض، كما اتفقا في التحقيق في فتح الأوائل منهمما، مع ضمها من غيرهما، وفي إلحاقي الألف أو آخرهما، وذلك نحو اللَّتِيَا، واللَّذِيَا، وهاتِيَا^(٣).

قال ابن مالك في التَّسْهِيل: "ولما لم يكن الحذف مستعملاً في الإفراد بوجه ما لم يكن التعويض لازماً بل جائزًا"^(٤).

وقال عبد الله الفوزان^(٥): "والعلة الصَّحيحة هي استعمال العرب".

مسألة: إذا كان الخبر فعلاً:

قال ابن مالك^(٦):

كَذَا إِذَا مَا فَعَلَ كَانَ الْخَبْرَا أَوْ قُصِّدَ اسْتِعْمَالُ مُنْحَصِّراً

قال أبو حيَّان: "أطلق في قوله: "كَانَ الْخَبْرَا" وينبغي أن يقيِّد فيقول: كان خبراً رافعاً لضمير المبتدأ متصلةً، فقوفهم: (رافعاً) تحرز من أن يكون الفعل ناصباً الضمير نحو: زَيْدٌ ضربته، وزَيْدٌ مررت به.

وقوفهم: (ضمير) تحرز من أنْ يرفع الفعل مسندًا نحو: زَيْدٌ قام أخوه، وقوفهم: (متصلةً) تحرز من أنْ يكون الضمير منفصلًا نحو: زيد ما قام إلا هو، ففي هاتين المسألتين يجوز تقديم الخبر على المبتدأ فتقول: قام أخوه زَيْدٌ، وما قام إلا هو زَيْدٌ.

(١) مِنْ المتقارب، لأبي أسود الدُّؤُلِيِّ، ديوان أبي أسود الدُّؤُلِيِّ، صنعه أبي سعيد الحسن السُّكْرِيِّ، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، دار ومكتبة الهاشمي، ط٢، ١٤١٨هـ، ٥٤.

(٢) السَّاكِنُونَ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) الحجَّةُ لِلْقَرَاءِ السَّبْعَةِ ١٤٢، ١٤١/٣.

(٤) شرح التَّسْهِيل ١٩١/١.

(٥) شارح أَفْيَةِ ابنِ مَالِكٍ فِي كِتَابِهِ دِلْلَى السَّالِكِ إِلَى أَفْيَةِ ابنِ مَالِكٍ ١٢٦/١.

(٦) أَفْيَةُ ابنِ مَالِكٍ ٢٦.

وقد وقع الفعل فيهما خبراً للمبتدأ، وإنما الممتنع مثل: زيد قام؛ لأنَّ الفعل قد رفع ضمير المبتدأ متصلةً، فلو قَدَمْتُهُ فقلت: قام زَيْدٌ لالتبس بالجملة الفعلية^(١). احتراز أبي حيَّان صحيح غير كون الضمير (متصلةً)، فالأصح أن يكون مستترًا كما قال الأشموني: "وكذا يمتنع التقديم إذا ما الفعل من حيث الصورة المحسوسة، وهو الذي فاعله ليس محسوساً بل مستتراً"^(٢)، ثم قال: "إِنْ كَانَ الْخَبَرُ لَيْسَ فَعْلًا فِي الْحَسْبِ بَأْنَ يَكُونُ لَهُ فَاعِلٌ مَحْسُوسٌ مِنْ ضَمِيرٍ بَارِزٍ أَوْ اسْمَ ظَاهِرٍ، نَحْوَ: الْزَّيْدَانُ قَامَا، وَالْزَّيْدُونُ قَامُوا، وَزَيْدٌ قَامَ أَبُوهُ، جَازَ التَّقْدِيمُ"^(٣). قال المرادي: "إِنْ قَلْتَ: أَطْلَقَ فِي قَوْلِهِ: كَذَا إِذَا مَا فَعَلَ كَانَ الْخَبَرُ، وَهُوَ مَقِيدٌ بِأَنْ يَوْهِمَ فَاعِلَيَّةَ الْمَبْتَدَأِ كَمَا سَبَقَ".

قلت: كأنه^(٤) استغنى^(٥) عن تقييده بتقييده ما قبله^(٦)^(٧). وقال المكودي: "فأطلق وهو مقيد بما تقدم"^(٨)، وَضَحَّى ذَلِكَ ابْنُ حَمْدُونَ فِي حَاشِيَتِهِ، قَالَ: "وَقَوْلُهُ: "فَأَطْلَقَ وَهُوَ مَقِيدٌ بِالْخَ" عَلَى هَذَا جَمْهُورُ الشَّارِحِ وَالْحَوَاشِيِّ وَأَنَّهُ أَطْلَقَ فِي مَحْلِ التَّقْيِيدِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُ: قَالَ النَّاظِمُ:

فَاعْلَمْ نَحْوَ سَعِيدَ اهْتَدِي
كَمَا إِذَا خَيَّفَ التَّبَاسَ الْمَبْتَدَأ

لسلم من^(٩) الاعتراض، والحق أنَّ هذا تحامل على النظم من غير موجب، إذ التقدير المذكور مأخوذ مأخوذ من النظم، فإنَّ قوله: كذا، تشبيه تمام في منع التقديم بقيده وهو عدم البيان، ولا يعدم البيان إلا إذا

(١) منهاج السالك في الكلام ١/١٥٩.

(٢) منهاج السالك للأشموني ٩٩، وينظر: شرح ابن عقيل ١/٢١٩.

(٣) المصدر السابق ٩٩، وينظر: شرح ابن عقيل ١/٢١٩، شرح المكودي ٤٩، دليل السالك ١/١٨١.

(٤) كأنه: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) علة الاستغناء فسرها سيبويه عن العرب بأئمهم: يستغنو بالشيء عن الشيء الذي أصله في كلامهم أن يستعمل حتى يصير ساقطاً ينظر: الكتاب ٣/٥٩٩، ٣/٦٤٦، وفسرها ابن الأنباري بأنه قد يستغنى بالحرف عن الحرف في بعض الأحوال إذا كان في معناه الإنصاف ٢/٣٩٦، ويقول السيوطي: "قد يستغنو بالشيء عما هو في معناه" الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطى، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٥هـ، ١/٧٨.

(٦) يقصد في البيت قبله:

فَامْنَعْهُ حِينَ يَسْتَوِي الْجَزَآنُ
عَرْفًا وَنَكَرًا عَادِمِي بِيَانٍ

(٧) توضيح المقاصد ١/٤٨٢.

(٨) شرح المكودي ٤٩.

(٩) لستِمِّ مِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

لم تكن هنالك قرينة تبين المبتدأ من الفاعل بـأَنَّ^(١) كان الفعل الواقع خبراً رافعاً لضمير المبتدأ المستتر، نحو: زيد قام، وهند قامت، وأما إِنْ^(٢) كانت هنالك قرينة بـأَنَّ كان الفاعل اسمًا ظاهراً، نحو: زيد قام أبوه، أو ضميراً بارزاً نحو: الزيدان قاما، لجاز التقديم والتأخير، إذ الفعل لا يأخذ فعلين، وهذا على اللغة الفصحى^(٣).

مسألة: حكم توسط خبر (كان):

قال ابن مالك^(٤):

وَفِي جَمِيعِهَا تَوَسُّطُ الْخَبَرِ أَحِزْ وَكُلُّ سَبْقَهُ دَامَ حَظَرٌ

قال أبو حيّان: "وقوله: وَكُلُّ سَبْقَهُ دَامَ حَظَرٌ" أي: وكل من العَرب أو من النُّحَاة منع أن يتقدم خبر دام على دام، ولئِس كَمَا ذُكر لأنَّ ذلك مسألة:

إِحْدَاهُمَا: تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى مَا دَامَ نَحْوُ: لَا أَصْبِحُكَ طَالِعَةً مَا دَامَتِ الشَّمْسُ، فَهَذِهِ لَا تَجُوزُ.

الثانية: تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى دَامَ وَحْدَهَا دُونَ مَا نَحْوُ: لَا أَصْبِحُكَ مَا طَالِعَةً دَامَتِ الشَّمْسُ، وَفِي

جَوَازِ ذَلِكَ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ: عَجِبْتُ مِمَّا زَيْدًا ضَرِبْتُ، تَرِيدُ: مِمَّا ضَرَبْتُ زَيْدًا.

ويمكن أنْ يقال لا يجوز ذلك لأنَّ دَامَ النَّاقِصةَ لَا تتصرُّفُ وَلَا تَسْتَعْمِلُ إِلَّا ماضية اللَّفْظِ كَمَا سَبَقَ، وَمَا لَا يَتَصَرُّفُ فِي نَفْسِهِ لَا يَتَصَرُّفُ فِي مَعْوِلِهِ نَحْوُ: فَعَلَ التَّعْجِبِ، وَيمكن أنْ يقال يجوز ذلك لأنَّ مَنْعَ التَّصَرُّفِ فِي دَامَ لَيْسَ بِخُصُوصِيَّةِ دَامَ بِلْ كُلُّ فَعْلٍ وَقَعَ صَلَةً لِمَا الظَّرْفِيَّةِ لَا يَكُونُ إِلَّا ماضِيُّ الْلَّفْظِ نَحْوُ: لَا أَصْبِحُكَ مَا لَاحَ لِلَّهِ بَارِقٌ، فَعَدَمُ التَّصَرُّفِ فِيهَا إِنَّمَا كَانَ لِكَوْنِهَا وَقَعَتْ صَلَةً لِمَا التَّوْقِيَّيَّةِ فَصَارَ ذَلِكَ فِيهَا لَا لِكَوْنِهَا وُضِعِتَ عَلَى مَنْعَ التَّصَرُّفِ بِلَأْجَلِ مَا^(٥).

قال المرادي في توضيح المقاصد: "وقوله: وَكُلُّ سَبْقَهُ دَامَ حَظَرٌ"؛ أي: كل النَّحَاة^(٦) أو العَرب منع

تقديم الخبر على (دام) وحضر بمعنى منع، ولذلك صورتان:

إِحْدَاهُمَا: أَنْ^(٧) يَتَقْدِمَ عَلَى (مَا) وَلَا خَلَفٌ فِي مَنْعِهَا.

(١) بِأَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) وَأَمَّا إِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٣) حاشية ابن حمدون ١/١٣٤.

(٤) أَلْفَيَّةُ ابن مالك ٢٨.

(٥) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٨٩/١، ١٩٠.

(٦) كُلُّ النُّحَاة: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

والآخر: أن^(١) يتقدم على (دام) بعد (ما). وظاهر كلامه أنه مجتمع على منعها أيضاً، وفيه نظر. لأنَّ المنع معلل بعلتين: إحداهما، عدم تصرفها "وهذا بعد تسليمه لا ينهض مانعاً باتفاق، بدليل اختلافهم في (ليس) مع الإجماع على عدم تصرفها". والأخرى: أنَّ (ما) موصول حرفي ولا يفصل بينه وبين صلته، وهذا أيضاً مختلف فيه، وقد أجاز كثير من النحوين الفصل بين الموصول الحرفي وبين صلته إذا كان غير عامل كـ(ما) المصدرية^(٢)، وذلك كما قال أبو حيَّان معقباً، وعقب به ابن هشام والأشمونيّ وابن عقيل.

وقد تبع ابن مالك في ذلك ابن معط إذ "منع ابن معط توسط خبر (ما دام) ونسب إلى الوهم إذ لم يقل به غيره"^(٣)، "الصحيح الجواز من غير استثناء"^(٤).

مسألة: مواضع ترجيح النصب في الاستعمال:

قال ابن مالك^(٥):

وَالرُّفْعُ فِي غَيْرِ الَّذِي مَرَرَ رَجْحُ فَمَا أُبِيحَ افْعَلْ وَدَعْ مَا لَمْ يُبَحْ

قال أبو حيَّان: "وهذا الذي ذكر النَّاظِمُ لَيْسَ خاصاً بمسائل هذا الباب، بل هُمَّ ما يختار فيه النصب غير ما ذكر، وذلك إذا كانت جملة الاشتغال جواباً لاستفهم بمحضه أو مضادٍ إليه تقول: أَيُّهُمْ تَضْرُبُ؟، أو غَلَامٌ أَتَيْهُمْ تَضْرُبُ؟، فقول: زَيْدٌ أَضْرِبُهُ أو: غَلَامٌ زَيْدٌ أَضْرِبُهُ، فِيُخْتَارُ النَّصْبُ لموافقة الجواب للسؤال.

وكذلك إذا كانت الجملة بعد الاسم توهم الصفة فيختار النصب رفعاً لهذا الإيهام، وذلك نحو: كلَّ رجُلٍ ضربَتُهُ فِي الدَّارِ، فإذا رفعت: "كلَّ رجل" احتمل: ضربتهُ أن يكون صفة و: "في الدار" الخبر فيتعلق بمحذوف، واحتُمل أن يكون خبراً و في الدار معمول له.

إذا نصبتَه تعينَ هذا الثاني ولم يحتمل الصفة وكذلك أجمع مشاهير القراء على النصب في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ حَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٦).

ومع وجود هذا المسائل لا يصح قول النَّاظِمُ:

(١) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) توضيح المقاصد ٤٩٥/١ ، ٤٩٦.

(٣) المصدر السابق ٤٩٥/١.

(٤) شرح التَّصْرِيفِ ٢٤٢/١ ، وينظر: شرح ابن عقيل ٢٥٣/١.

(٥) ألفية ابن مالك ٤٢.

(٦) سورة القمر آية: ٤٩.

والرَّفْعُ فِي غَيْرِ الَّذِي مَرَّ رَجَحٌ^(١).

ذكر الشاطبي في المقاصد الشافية أنَّ هنالك ثلاثة مواضع لم يذكرها ابن مالك هنا في ترجيح النصب وقد ذكرها في التسهيل وهي: أن يُجَاب به استفهام بمحضه أو بمحض إلهي بمحضه ما يليه، وأن يليه الاسم السابق (حيث) من ظروف المكان، وأن يكون الرفع موهماً لوصف محله. فكان من حقه التنبيه عليها، ثم أجاب عنها قائلاً:

"والجواب عن الأول: أنَّ حقيقة المشاكلة هي المطلوبة في هذا الضرب ليُعتَدَلَ اللَّفْظُ خاصَّةً، وليس المراد حقيقة التشيريك بين الجمل في جميع أحکامها، فمَمَّا يُعْتَبَرُ من المشاكلة مشاكلة المفردات إنْ كانت،... وقد اعتبر سيبويه مشاكلة المفردات، فقال في باب العطف على الجملة ذات الوجهين: "هذا باب يُحْمَلُ^(٢) فيه الاسمُ على اسمٍ بُنِيَ عليه الفعل مِرَّةً وَيُحْمَلُ مِرَّةً على اسمٍ مبْنِيٍّ على الفعل أيُّ ذلك فعلت جاز". فهذه العبارة يظهرُ منها أنَّ المسألة من عَطْفِ المفردات، فإنَّ الحمل هو العطف، ثم تكلَّم بما يظهر منه هذا المعنى ظهوراً ما، وليس مراده إلَّا مشاكلة اللفظين خاصَّةً، وأمَّا العطف على حقيقته فلم يرده - أعني عطف المفردات - بدليل أنَّه بيَّنَ آخر الباب أنَّ المُرَاعَى هو الفعل خاصَّةً، لكنَّه أتى بتلك العبارة حرصاً على بيان المراد من طلب المشاكلة، فكأنَّ الناظم قصد هذا المعنى، فأطلق عبارة لفظ المفردات ومراوده غير ذلك، واتَّكلَ في فهم ذلك على المساق، وعند ذلك لا يلزمُ أنْ يكونَ ذلك في المنصوب خاصَّةً؛ لأنَّ الفعل هو المُرَاعَى؛ ولذلك قال: "عَلَى معمول فعل" ولم يقل: "على منصوب فعل"؛ وأمَّا قوله: "مُسْتَقِرٌ أولاً" فيحتمل الوجهين المذكورين، والاقتصر على أحدِهما مُخْلِلاً...

والجواب عن الثاني: أمَّا الموضع الأول، فالظاهر وروده، إلَّا أنْ يقال: إنَّه في الاستعمال قليل، فلم يعُنِّ به اهتمام بالمواضع الشهيرة. وأمَّا الثاني فإنَّ حيَثُ و إذا دخلتان له معاً في قوله: "وبعد ما إيلاؤه الفعل عَلَبَ"؛ لأنَّ كلام سيبويه يقتضي الكلام فيهما...

وأمَّا الموضع الثالث فهو ممَّا انفرد بإدخاله هنا من أجل أنَّ جماعة القراء اختاروا في الآية قراءة النصب، ووجه لهم ذلك برفع ذلك الإبهام المحدود، لا أنَّه كذلك في كلام العرب... وكلام سيبويه ظاهر في أنَّ النصب ليس براجح^(٣)؛ ولذلك اعتذر بأنَّ القراءة سُنَّة، ولا دليل في قول السيرافي على اختيار النصب، فانظر فيه. فالحق إسقاط ذلك، وهو الذي فعل الناظم^(٤).

قال ابن هشام في إيهام الصفة: "لم يعتبر سيبويه إيهام الصفة مرجحاً للنصب، بل جعل النصب في

(١) منهج السالك في الكلام ٧٨/٢، ٧٩.

(٢) يقصد بالحمل أنَّ يعطي الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما" معنى الليبب ٨٨٤.

(٣) ينظر: الكتاب ١/١٤٨.

(٤) المقاصد الشافية ٣/١٠٣ - ١٠٠.

الآية مثله في: زيدا ضربته، قال: "وهو عربي كثير"^(١)^(٢).

وقال ابن جيّ: "الرفع هنا أقوى من النصب، وإن كانت الجماعة على النصب؛ وذلك أنه من مواضع الابتداء، فهو كقولك: زيد ضربته، وهو مذهب صاحب الكتاب والجماعة. وذلك لأنَّها جملة وقعت في الأصل خبراً عن مبتدأ في قولك: نحن كل شيء خلقناه بقدر، فهو كقولك: هند زيد ضربها، ثم تدخل (إنَّ)، فتنصب الاسم، وبقي الخبر على تركيبه الذي كان عليه من كونه جملة من مبتدأ وخبر.

واختار محمد بن يزيد هنا النصب، وقال: لأنَّ تقديره إنَّ فعلنا كذا، وقال: فالفعل متضرر بعد (إنَّ)، فلما دلَّ ما قبله عليه حسن إضمار. وليس هذا شيئاً؛ لأنَّ أصل خبر المبتدأ أن يكون اسمًا لا فعلًا، جزءاً منفرداً. مما معنى توقع الفعل هنا، وخبر (إنَّ) وأخواتها كأخبار المبتدأ؟"^(٣).

(١) الكتاب ١٤٨/١.

(٢) أوضح المسالك ١٥٠/٢.

(٣) المحتسب في تبيين وجود شواد القراءات، لأبي الفتح عثمان بن جيّ، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٠هـ، جزءان، ٣٠٠/٢.

المبحث الرابع

التعقيبات على الأصول النحوية

مسألة: حكم نون الوقاية مع الحروف المشبهة بالأفعال:

قال ابن مالك^(١):

وَيَتَسَبَّبُ فَشَا وَيَتَسَبَّبُ نَادَرًا وَمَعْ لَعَلَّ اعْكِسْ وَكُنْ مُخَيَّرًا

قال أبو حيَّان: "وقوله: "ومَعْ لَعَلَّ اعْكِسْ" ليس بجيد؛ لأنَّ إثبات النُّون في لَعَلَّ ليس بنادر بل هو فصيح، لكنَّه أقل من حذفها في: إِنَّ، وَإِنَّ، وَلَكَنَّ، وَكَانَ، لأنَّ اجتماع المثلين أُنقَل من اجتماع المتقاربين"^(٢).

قال ابن النَّاظم في شرحه: "ولا تلحقها النُّون إِلَّا في الضرورة"^(٣) ورد ذلك ابن هشام في أوضح المسالك فقال: "وغَلِطَ ابن النَّاظم فجعل "ليتني" نادراً، و "لعلني" ضرورة"^(٤).

وهذا ما تَداركه ابن مالك في الكافية، قال المرادي في توضيح المقاصد^(٥): "تنبيه: إثبات النون مع (لعل) أكثر من حذف النون مع (ليت) وإن اشتراكا في القلة. نبه على ذلك في الكافية"^(٦) حيث قال: ومن لعْني ليتني أقل. ا. هـ.

كما أنَّ ابن مالك لم يقل بأنَّ إثبات النون في (لعل) ليس بفصيح، فلم يصرِّح بذلك، غير أنَّ ابن مالك أراد أنْ يقول بأَنَّها في الإثبات أقل وروداً منها في الحذف، حيث قال في شرح التَّسهيل: "ولما نقص شبه (لعل) بالفعل من أجل أنها تُعلق في الغالب ما قبلها بما بعدها، ومن أجل أنها تُحرِّك على لغة، ضعف وجوب لحاق النون المذكورة بها، فكثير (لعلـي) كقوله تعالى: ﴿لَعَلَّ أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ﴾^(٧) و﴿لَعَلَّ أَرْجُعُ أَرْجُعَ إِلَى الْثَّالِثِ﴾^(٨) وقل (لعـني)^(٩).

(١) أَلْفِيَّة ابن مالك ١٩.

(٢) منهج السالك في الكلام ٧٢/١.

(٣) شرح ابن الناظم ٤٣/١.

(٤) أوضح المسالك ١٢٣/١.

(٥) توضيح المقاصد ٣٨٢/١، وينظر: شرح الأشموني ٥٦/١.

(٦) ينظر: شرح الكافية الشافية ٢٢٥/١.

(٧) سورة غافر آية: ٣٦.

(٨) سورة يوسف آية: ٤٦.

(٩) شرح التَّسهيل ١٣٧/١.

مسألة: حكم نون الوقاية مع الأسماء:

قال ابن مالك^(١):

وَفِي لَدُنِي لَدُنِي قَلَ وَفِي قَدْنِي وَقَطْنِي الْحَذْفُ أَيْضًا قَدْ يَفِي

قال أبو حيَّان: "أبْهَمُ الْحَذْفَ وَقَدْ تَقْدَمَ لَهُ حَذْفُ فَصِيحٍ كَثِيرًا، وَحَذْفُ نَادِرٍ، وَحَذْفُ اضْطَرَارٍ وَحَذْفُ قَلِيلٍ، وَالَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ أَنَّ الْحَذْفَ فِي "قَطْنِي، وَقَدْنِي" ضَرُورَةٌ، وَظَاهِرُ كَلَامِ أَبِي مُوسَى^(٢) يَقْتَضِي أَنَّهُ لُغَةً"^(٣).

يقصد ابن مالك بـ "قدْ يَفِي" قد يأتِي، إذ هو قليل، كذا قاله ابن هشام وغيره^(٤)، وقال الشَّاطِئي: "ثم قال: (وفي قَدْنِي وَقَطْنِي الْحَذْفُ أَيْضًا قَدْ يَفِي) يريده: أَنَّ الْحَذْفَ فِي قَدْنِي وَقَطْنِي قد يأتِي أَيْضًا، وَهُوَ حَذْفُ نُونِ الْوَقَايَةِ وَإِتَائِهِ بـ "قَدْ" وـ "يَفِي" إِشْعَارًا بِأَنَّهُ مَسْمُوعٌ فِي الْكَلَامِ، بَلْ قَدْ يَكْثُرُ كَثْرَةً مَا، إِذْ مَعْنَى يَفِي يَكْثُرُ، أَيْ: إِنَّهُ قَدْ يَكْثُرُ فِي السَّمَاعِ فَلَا يَكُونُ مَعْدُودًا فِي الشَّوَّادِ، وَلَا فِي الضَّرَائِرِ، وَهَذَا تَنَكِيْتُ مِنْهُ عَلَى سِيبِيُّوْهِ، وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ: إِنَّ عَدَمَ الْلَّحَاقِ يَخْتَصُّ بِالشِّعْرِ"^(٥).

ففي حكم حذف النُّون اختلاف آراء العلماء وعباراتهم، فابن مالك هنا - وتبعه ابن هشام - يرى أنَّه يجوز الحذف فيه قليلاً، ولا يختص بالضرورة، خلافاً لسيبوه، وغلط ابن الناظم، فجعل الحذف في "قد، وقط" أُعرف من الإثبات، ومثالهما: ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِي عُدْرَا﴾^(٦)، قوله مشدداً ومحففاً، وفي حديث حديث النار^(٧): "قَطْنِي قَطْنِي" و"قَطِّي قَطِّي" وقال^(٨):

(١) أَلْفَيَّةُ بْنُ مَالِكٍ ١٩.

(٢) الْجَزُولِيُّ، يَنْظَرُ: الْمَقْدِمَةُ الْجَزُولِيَّةُ ٦٢، ٦٣.

(٣) مَنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١/٧٤.

(٤) يَنْظَرُ: أَوْضَحُ الْمَسَالِكَ ١/١٢٦، شَرْحُ أَبْنِ عَقِيلٍ ١/١١٠، دَلِيلُ السَّالِكِ ١/٤٠١، مَنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَمْشُوْنِيِّ ١/٥٧.

(٥) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ ١/٣٣٧، ٣٣٨.

(٦) سُورَةُ الْكَهْفِ آيَةُ ٧٦.

(٧) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ، بَابُ الْحَلْفِ بِعَرَّةِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ وَكَلْمَاتِهِ، ٨٣ كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالْأَنْذُورِ، حَدِيثُ ٦٦٦١، ٨/١٣٤.

(٨) مِنْ مَشْطُورِ الرَّجَزِ، لَحْمِيدُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ رَعِيَّةٍ، وَقَدْ يُقَدِّمُ: مِنْ رِبِيعَةٍ، سُمِّيَّ بِالْأَرْقَطِ لِآثَارِ كَانَتْ بِوْجَهِهِ وَالرَّفْطِ النَّفَطِ السَّوْدَ، وَالْأَرْقَطِ: التَّمَرُّ، وَهُوَ شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ مِنْ شَعَرَاءِ الدُّولَةِ الْأَمْوَيَّةِ عَاصِرِ الْمَجَاجِ. يَنْظَرُ: خَزَانَةُ الْأَدْبَرِ ٥/٣٩٥، وَمَعْجمُ الْأَدْبَارِ إِرْشَادُ الْأَرِيبِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَدِيبِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَاقُوتِ الْحَموِيِّ، تَحْقِيقُ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، دَارُ الْغَرْبِ إِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتُ، طِّ١، ١٤١٤هـ، ٣/١٢٢٥، ١٢٢٦، ٧ أَجْزَاءٍ.

قدْنِي مِنْ نَصْرِ الْخَبِيْنِ قَدِيٌّ^(١).

ووافق أبو حيَّان سيبويه في أنَّ الحذف ضرورة في الشِّعر، قال سيبويه: "أَمَّا الْكَلَامُ فَلَا بَدْ فِيهِ مِنَ النَّوْنِ، وَقَدْ اضْطَرَ الشَّاعِرُ فَقَالَ قَدِيٌّ، شَبَهَهُ بِحَسْبِيٍّ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):
 قَدْنِي مِنْ نَصْرِ الْخَبِيْنِ قَدِيٌّ لِيْسَ إِلَمَامُ بِالشَّحِيقِ الْمُلْحِدِ
 لِمَا اضْطَرَ شَبَهَهُ بِحَسْبِيٍّ وَهَنِيٍّ؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَ (هَنِّي) وَ(حَسْبِي) مُجْرُورٌ كَمَا أَنَّ مَا بَعْدَ قَدْ مُجْرُورٌ، فَجَعَلُوا
 عَالَمَةَ الإِضْمَارِ فِيهِمَا سَوَاءً^(٣).

مسألة: تشديد نون ذين وتنين:

قال ابن مالك^(٤):

وَالثُّنُونُ مِنْ ذِيْنِ وَتَيْنِ شَدِّدَا أَيْضًاً وَتَغْوِيْضُ بِذَاكَ فُصِّدَا

قال أبو حيَّان: "وَقَدْ أَطْلَقَ النَّاظِمُ التَّشْدِيدَ فِي قَوْلِهِ:

وَالثُّنُونُ مِنْ ذِيْنِ وَتَيْنِ شَدِّدَا

وَلَيْسَ مُجْمِعًا عَلَى إِطْلَاقِهِ، أَمَّا فِي الرُّفْعِ فَصَحِيحٌ تَقُولُ: اللَّذَانِ، وَاللَّتَّانِ، وَهَذَانِ، وَهَاتَانِ، وَأَمَّا
 فِي النَّصْبِ وَالْجَرِ فَمَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّشْدِيدُ؛ لِأَنَّهُ جَمْعُ بَيْنِ سَاكِنَيْنَ عَلَى غَيْرِ شَرْطِهِمَا،
 وَمَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ أَنَّهُ يَجُوزُ التَّشْدِيدَ فَتَقُولُ: الْدِيْنُ، وَاللَّتِيْنُ، وَهَاتِيْنُ وَهَذِيْنُ"^(٥).

ولكن ابن مالك هنا لم يُرِدْ بِقَوْلِهِ: "شَدِّدَا" إِطْلَاقًا، فَلِيْسَ فِيهَا حَتْمِيَّةَ التَّشْدِيدِ كَمَا لِيْسَ فِيهَا
 إِطْلَاقِ، كَمَا قَالَ الشَّاطِيَّ فِي شِرْحِهِ^(٦): "لَمْ يَحْتَمِ الْحُكْمُ بِالتَّشْدِيدِ، بَلْ أَتَى بِهِ حَكَايَةُ الْعَرَبِ إِذْ قَالَ:
 (شَدِّدَا) يَعْنِي أَنَّ الْعَرَبَ شَدَّدَتْهُ، لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ قَضَاءً بِوجُوبِ ذَلِكَ، مَعَ مَا تَقْدِيمُ لَهُ مِنْ أَهَمَّهَا مِنْ قَبْلِ
 الْمُشْتَنِيَّ حَقْيَقَةِ، فَالْأَصْلُ الَّذِي هُوَ التَّخْفِيفُ ثَابِتُ، وَأَيْضًا فَهُوَ مَقْرُونٌ بِمَا تَقْدِيمُ أَنَّ التَّشْدِيدَ فِيهِ جَائزٌ لَا
 وَاجِبٌ وَهُوَ اللَّذَانِ وَاللَّتَّانِ، فَحَصْلَةُ مِنْ مَجْمُوعِ هَذَا عَدْمِ اخْتِتَامِهِ".

مسألة: النفي في الابتداء:

قال ابن مالك^(٧):

(١) أوضح المسالك ١٢٦/١، ١٢٧.

(٢) السَّابِقُ تَعْرِيفُهُ.

(٣) ينظر: الكتاب ٧٣١/٢.

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢١.

(٥) منهج السالك في الكلام ٨٩/١، ٩٠.

(٦) المقاصد الشافعية ٤٣١/١.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٤.

وَقِسْنَ وَكَاسْتِفَهَامُ النَّفْيِ وَقَدْ يَجُوزُ نَحْوُ فَائِرُ اُولُو الرَّشَدِ
 يقول أبو حيّان: "وقوله: "فَائِرُ اُولُو الرَّشَدِ" معناه: وقد يبتدأ بالوصف العاري من الاستفهام والنفي وقد يجوز ويرفع ما بعده على أنه معمول له أعني عن الخبر، نحو: قَائِمُ الرَّبِّيْدُونَ، ولا يجوز هذا الذي قال: إنه يجوز عند أحد البصريين إلا الأخفش فإنه أجاز ذلك، واتبعه الناظم مستدلاً على صحة ذلك بقول الشاعر^(١):

خَبِيرٌ بَنُو هُبٍ فَلَا تَكُ مُلْغِيًّا
 ف: "خَبِيرٌ" مبتدأ ولم يتقدمه استفهام ولا نفي، و: "بَنُو هُبٍ" فاعلٌ أعني عن الخبر، ولا يجوز عنده أن يكون: "خَبِيرٌ" خبراً مقدماً، و: "بَنُو هُبٍ" مبتدأ، لأنَّ الخبر لابد من مطابقته للمبتدأ.

وظن هذا أنه دليل قاطع على صحة مذهب الأخفش، وليس فيه عندي دليل^(٢).
 أجاز ابن مالك وابنه ذلك على قبح، قال ابن مالك في شرح التسهيل: " وإن فعل به ذلك دون استفهام أو نفي قبح عنده دون منع"^(٣).

ويتبعه في ذلك ابنه إذ قال في شرحه: "أما إذا لم يعتمد على الاستفهام، أو النفي كان الابتداء به قبيحاً، وهو جائز على قبحه"^(٤).

ولم يتبع ابن مالك رأيه في ذلك الأخفش - كما قال أبو حيّان - بدليل قوله في شرحه: "أما أبو الحسن الأخفش فيرى ذلك حسناً"^(٥).

فكما نقل عن الأخفش أنه يرى ذلك حسناً، نقل عن سيبويه جوازه على قبح، قال سيبويه: "وزعم الخليل أنه يستتبّع أن يقول: قائم زيد، وذلك إذا لم يجعل قائماً مقدماً مبنياً على المبتدأ"^(٦). قال السيرافي: "يريد أن قولك: قائم زيد قبيح إن أردت أن يجعل قائماً المبتدأ، وزيد خبره أو فاعله، وليس بقيح أن يجعل قائماً خبراً مقدماً"^(٧).

(١) مِنَ الطَّوَّيلِ، وَهُوَ لِرَجُلِ مِنَ الطَّائِئِيْنِ، يَنْظَرُ فِي تَحْلِيقِ الشَّوَاهِدِ وَتَلْخِيقِ الْفَوَائِدِ، لِجَمَالِ الدِّيْنِ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفِ بْنِ هَشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ عَبَّاسِ مَصْطَفَى الصَّالِحِيِّ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، طِ١، ١٤٠٦هـ، ١٨٢، وَشَرَحُ التَّصْرِيحِ ١٥٧/١، وَالدُّرُرُ الْلَّوَامِعُ ٢/٧.

(٢) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٢٧/١، ١٢٨.

(٣) شَرَحُ التَّسْهِيلِ ١/٢٧٣.

(٤) شَرَحُ ابْنِ النَّاظِمِ ١/٧٥.

(٥) شَرَحُ التَّسْهِيلِ ١/٢٧٣.

(٦) الْكِتَابُ ٢/١٢٧.

(٧) شَرَحُ كِتَابِ سَيْبُوِيَّهِ ٢/٤٥٧.

مسألة: أنواع الخبر:

قال ابن مالك^(١):

حَاوِيَةً مَعْنَى الَّذِي سِيَقْتُ لَهُ
وَمُفْرَدًا يَأْتِي وَيَأْتِي جُمَلَةً
وَإِنْ تَكُنْ إِبَاهُ مَعْنَى أَكْنَفَى
بِهَا كَنْطُقِي اللَّهُ حَسْنِي وَكَفَى

قال أبو حيَان مُعَقباً: "وذكر صاحب هذه الأرجوزة في غيرها من تصانيفه ما نصه: وقد يحذف يعني الضمير بإجماع إنْ كان مفعولاً به والمبتدأ كل أو شبهه في العموم والافتقار^(٢)".

وليس كما ذكر؛ لأنَّ ترى أنَّ ذلك ليس إجماعاً، إذ مذهب البصريين أنَّه لا يجوز إلا في الشِّعر، والأرجح في كل ما ذهب إليه الفراء القراءة المتواترة في قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾^(٣)؛ أي: أي: وعده فحذف^(٤).

وهنا عَقْبٌ بما هو خارج عن الألفية وهو مما ذكره ابن مالك في التسهيل.

قال ناظر الجيش: "ثم إنَّ المصنف أشار بقوله: "وقد يحذف بإجماع إنْ كان مفعولاً به والمبتدأ كل إلى قراءة ابن عامر ﴿وَكُلُّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾^(٥) أي: وعده."

وأشار بقوله: "أو شبهه في العموم والافتقار" يعني إلى متمم إلى نحو: أَيُّهُمْ يسأْلُنِي، على جعل (أي) موصولة، وإلى نحو: أَمْرٌ بخَيْرٍ وَلَوْ كَانَ صَبِيًّا أَطْبَعَ"^(٦).

قال أبو جعفر النَّحَاسِ في قراءة قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾^(٧) بالرفع: "وقد أجاز سبيويه^(٨) مثل هذا على إضمار الماء، وأنشد^(٩):

فَتَوْبَ نَسِيتْ وَثَوْبَ أَجْرٍ

(١) أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ٢٥

(٢) تَسْهِيلُ الْفَوَادِ . ٤٨

(٣) سُورَةُ الْحَدِيدِ آيَةُ: ١٠

(٤) مِنْهَاجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ١٣٨، ١٣٧/١

(٥) سُورَةُ الْحَدِيدِ آيَةُ: ١٠

(٦) تَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ . ٩٨٦، ٩٨٧/٢

(٧) سُورَةُ الْحَدِيدِ آيَةُ: ١٠

(٨) ينظر: الْكِتَابُ . ٨٦، ٨٥/١

(٩) مِنْ الْمُتَقَارِبِ، لَامِرَ القَيْسِ، دِيْوَانُ امْرَئِ الْقَيْسِ، لَامِرَ الْقَيْسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، ط٤،

١٩٨٤ م، ١٥٩.

وأبو العباس محمد بن يزيد^(١) لا يحيى هذا في متشر ولا منظوم إلا أن يكون يجوز فيه غير ما قدّره سيبويه، وهو أن يكون الفعل نعتاً، فيكون التقدير: فثم ثوب نسيت، فعلى هذا لا يجوز في ثوب إلا الرفع، ولا يحيى زيد ضربت؛ لأنَّه ليس فيه شيء من هذا، فيكون (كل) بمعنى: وأولئك كلّ وعد الله، فيكون نعتاً^(٢).

مسألة: عمل (لا) و (إن) كـ (ليس):

قال ابن مالك^(٣):

في النَّكِرَاتِ أَعْمَلْتُ كَلِيسَ لَا وَقَدْ تَلَى لَاتَ وَإِنْ دَا الْعَمَلَا

قال أبو حيّان: "ولو ذهب ذاهب إلى أنه لا يجوز أن تعمل": "لا" هذا العمل للذهب مذهبها حسناً، إذ لا يحفظ ذلك في نثر أصلاً ولا في نظم إلا في بيت نادر، وينبغي أن لا تبني عليه القواعد^(٤).

قال الأشموي: "اقتضى كلامه مساواة (لا) لليس في كثرة العمل وليس كذلك، بل عملها عمل (ليس) قليل، حتى منعه الفراء ومنْ وافقه، وقد نبه عليه في غير هذا الكتاب"^(٥).

كما قال الأزهرى في التصريح مبيناً رأي العلماء فيها: "وأما (لا) فإن عملها عمل (ليس) قليل جداً عند الحجازيين، وإليه ذهب سيبويه^(٦) وطائفة من البصريين، وذهب الأخفش والمبرد^(٧) إلى منعه"^(٨).

قال أبو حيّان: "وإعمال (إن) هذه فيه خلاف، أحاز ذلك الكوفيون والمبرد^(٩) وابن السراج^(١٠)، وأباه أكثر البصريين^(١١) والفراء^(١٢)، والذي ورد من ذلك قول الشاعر^(١٣):

إِنْ هُوَ مُسْتَوْلِيًّا عَلَى أَخْدٍ إِلَّا عَلَى أَضْغَفِ الْمَجَانِينِ

(١) ينظر: المقتضب ٤/٢٨١ - ٢٨٣.

(٢) إعراب القرآن، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، ٤/٢٣٥.

(٣) ألفية ابن مالك ٣٠.

(٤) منهاج السالك في الكلام ١/٢٣٠.

(٥) منهاج السالك للأشموي ١٢٥.

(٦) ينظر: الكتاب ١/٥٨.

(٧) ينظر: المقتضب ٤/٣٦١.

(٨) شرح التصريح ١/٢٦٧.

(٩) ينظر: المقتضب ١/٥٠.

(١٠) ينظر: الأصول لابن السراج ١/٩٥.

(١١) ينظر: الكتاب ٣/١٥٢، ٤/٢٢١، ٢٢١/٤، ٢١/١٥٢، وارتفاف الضرب ٢/١٠٩.

(١٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ٢/١٤٤.

(١٣) من المنسج، وهذا البيت أنشده الكسائي ولم يعزه إلى أحد، وهو بلا نسبة في تخلص الشواهد ٣٠٦، والدُّرر اللَّوَامِعُ ٢٤٥.

فمنهم من خص ذلك بالضرورة، ومنهم من قاس عليه وجعله قاعدة يبني عليه كما فعل هذا النَّاظِم، وليس بشيء، ولا حجَّةٌ في قراءة سعيد بن جبير^(١): ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَالُكُمْ﴾^(٢) بتخفيض: "إن"، ونصب: "عبدًا أمثالكم" فخرج على أن: "إن" نافية، و: "الذين" اسمها، و: "عبدًا" خبرها، و: "أمثالكم" صفة لـ: "عبد" لشذوذ هذه القراءة، ولاحتمالها غير هذا المعنى، وهي أن تكون المخففة من الثقلية، وانتصب خبرها على حد انتساب خبر: "إن" المشددة في قول الشاعر^(٣):

إِذَا اسْوَدَ جُنْحُ اللَّيْلِ فَلْتَأْتِ وَلْتَكُنْ
خُطَاكَ خِفَافًا إِنْ حُرَّاسَنَا أَسْدًا^(٤)

قال ابن هشام في تخلص الشواهد^(٥) ردًا على أبي حيَّان في ذلك: "فَأَمَّا القراءة فخرّجها على ذلك أبو الفتح، وتبعه الناظم وابنه، وظنَّ أبو حيَّان أنَّ تخرّجها على ذلك يُوقّع في تناقض القراءتين فإنَّ الجماعة يقرأون بتشديد النون وفتحها، ورفع ﴿عِبَادًا أَمْثَالُكُمْ﴾^(٦)، وذلك إثباتٌ، وقراءة سعيد على هذا التخريج نفيٌّ، فخرّجها على أنها إن المؤكدة حُفْقَتْ ونصبِ الجرأين، كقوله: إنْ حُرَّاسَنَا أَسْدًا.

إِذَا اسْوَدَ جُنْحُ اللَّيْلِ فَلْتَأْتِ وَلْتَكُنْ
خُطَاكَ خِفَافًا إِنْ حُرَّاسَنَا أَسْدًا

ولم يثبت الأكثرون إعمال (إن) النصب في الجرأين، وتأولوا ما أوهم ذلك، ثم القائلون به لم يذكروه إلا مع التشديد، لا مع التخفيض، ثم التناقض الذي توهمه مدفوع، لأنَّهم أمثالهم في أنَّهم مخلوقون، وليسوا أمثالهم في الحياة والنُّطق، وقراءة سعيد على هذا التخريج أقوى في التشريع عليهم من قراءة الجماعة". وفي إعمالها قال الأشعري: "واختلف النقل عن سيبويه والمبرد، وال الصحيح الإعمال، فقد سمع نثراً ونظمًا"^(٧).

(١) المحتسب ٢٧٠/١.

(٢) سورة الأعراف آية: ١٩٤.

(٣) من الطَّويل، لعمرو بن أبي ربيعة وليس في ديوانه، ينظر: شرح شواهد المعني، لعبدالرحمن بن أبي بكر السُّيوطي، تحقيق: أحمد ظافر كوجان، مُذيل بتعليقات محمد محمود الشنقيطي، لجنة التراث العربي، ١٣٨٦هـ، جزءان، ١٢٢/١.

(٤) منهج السالك في الكلام ٢٣٤/١، ٢٣٥.

(٥) تخلص الشواهد ٣٠٦، ٣٠٧.

(٦) سورة الأعراف آية: ١٩٤.

(٧) منهج السالك للأشموني ١٢٥، وينظر: حاشية الصَّبَان ٣٧٥/١، وشرح التَّصرِيف ٢٧١/١.

مسألة: دخول (أنْ) على المضارع خبر (كاد):

قال ابن مالك^(١):

وَكَوْنُهُ بِدُونِ أَنْ بَعْدَ عَسَى نَزَرٌ وَكَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عُكِسَا

قال أبو حيَّان: "وقوله: "وَكَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عُكِسَا" يعني أنَّ مجيء المضارع بعدها مقوًناً بـأَنْ قليلاً، ودُوَّنَ كثِيرٌ وهذا لا تحرِير فيه؛ لأنَّ دخول: "أَنْ" على المضارع خبر: "كاد" بأبه الشِّعر وهو مختصٌ به، هكذا يقول أصحابنا^(٢).

وَبَيْنَعْمَ هَذَا النَّاظِيمَ أَنْ ذَلِكَ يَجُوزُ فِي الْكَلَامِ عَلَى قِلَّةٍ وَيُسْتَدِلُّ بِأَثْرٍ عَنْ عَمْرٍ - ﷺ - وَهُوَ: "مَا كَدَتْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّىٰ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ" ^(٣).

في تعقب أبي حيَّان ما يشير إلى التَّحْقِير والإهانة لابن مالك وذلك حين قال: "يَزْعَم" فيديها تكذيب وشك في علمه ومكانته، فالزعم لا يأتي من عالم له قيمة وأثره كابن مالك، وهذا الاتهام لا يستحسن أن يأتي من عالم كأبي حيَّان.

وفي هذا التَّعْقِب ذكر ابن مالك هذا الحديث ومثله في شواهد التَّوضيح وقال فيه: "قلت: تضمنت هذه الأحاديث وقوع خبر (كاد) مقوًناً بـ(أنْ) وهو مما خفي على أكثر النَّحويين، أعني وقوعه في كلام لا ضرورة فيه. والصحيح جواز وقوعه. إلا أنَّ وقوعه غير مقوًن بـ(أنْ) أكثر وأشهر من وقوعه مقوًناً بـ(أنْ) ولذلك لم يقع في القرآن إلَّا غير مقوًن بـ(أنْ)"^(٤).

قال ابن عقيل: "وَأَمَّا (كاد) فذكر المصنف أَنَّما عكس (عسى) فيكون الكثير في خبرها أَنْ يتجرد من (أنْ) ويقل اقترانه بها، وهذا بخلاف ما نص عليه الأندلسيون من أَنَّ اقتران خبرها بـ(أنْ) مخصوص بالشعر"^(٥)، فهو في ذلك خالف الأندلسيين؛ ولذلك عقب عليه أبو حيَّان.

وقال المرادي: "وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصْنَفِ جَوازُ ذَلِكَ، وَخَصَّهُ الْمَغَارِبُ بِالْمُضْرُورَةِ"^(٦).

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٣٠.

(٢) قال به للضرورة ابن عصفور، ينظر: شرح حمل الزجاجي ٢/٢٨٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب قول الرجل للنبي ﷺ: ما صلينا، حديث ٦٤١، ١/١٣٠.

(٤) منهاج السالك في الكلام ١/٢٤٩، ٢٥٠.

(٥) شواهد التَّوضِيحِ وَالتَّصْحِيفِ ١٥٩.

(٦) شرح ابن عقيل ١/٣٠٤.

(٧) توضيح المقاصد ١/٥١٨.

مسألة: استعمال المضارع من (أوشك):

قال ابن مالك^(١):

وَاسْتَعْمَلُوا مُضَارِعاً لِأُوشَكَ

قال أبو حيَّان: "وقوله: "وَرَأَدُوا مُوشِكًا" ظاهره: جواز استعماله في الكلام، وهو إنما جاء نادراً في الشِّعْرِ ولا خُصُوصِيَّةٌ لِمُوشِكٍ، بل قَدْ جَاءَ - أيضًا - في الشِّعْرِ كَائِدُ، قوله: "وَرَأَدُوا مُوشِكًا" يُوَهِّمُ أَنَّهُمْ لَمْ يَزِيدُوا غَيْرَهُ"^(٢).

وكذا قال ابن عقيل: "وقد يُشَعِّرُ تَحْصِيصَهُ أُوشَكَ" بالذكر أنَّه لم يُستعمل اسم الفاعل من "كاد" وليس كذلك، بل قد ورد استعماله في الشعر كقوله^(٣):

أَمُوتُ أَسَى يَوْمَ الرِّجَامِ، وَإِنِّي يَقِينًا لَرَهْنٌ بِالَّذِي أَنَا كَائِدُ

وقد ذَكَرَ المصنفُ هذا في غير هذا الكتاب"^(٤)، وذلك في الكافية^(٥) قال:

وَاسْتَعْمَلُوا مُضَارِعاً لَـ (أُوشَكَ) وَ(كَادَ) وَاحْفَظْ (كَائِدًا) وَ(مُوشِكًا)

قال الأَشْمُونِيُّ: "والصواب أَنَّ الذِي فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ كَابِدٌ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ كَمَا جَرَمَ بِهِ ابْنُ السَّكِيْتِ فِي شَرْحِ دِيْوَانِ كَثِيرٍ، اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ الْمَكَابِدَ غَيْرَ جَارٍ عَلَى فَعْلِهِ إِذَ الْقِيَاسِ مَكَابِدٌ. قَالَ ابْنُ سِيدَهُ: كَابِدٌ مَكَابِدَةً وَكَابِدًا قَاسَاهُ، وَالْاسْمُ كَابِدٌ كَالْكَاهْلِ وَالْغَارِبِ"^(٦).

" وقد ثبت عن الموضع أَنَّهُ رَجَعَ لِقَوْلِ النَّاظِمِ أَخِيرًا فَقَالَ فِي شَرْحِ الشَّوَاهِدِ الْكَبِيرِ: وَالظَّاهِرُ مَا أَنْشَدَهُ النَّاظِمُ، وَقَدْ كَنْتُ أَقْمَتُ مَدَةً عَلَى مُخَالِفَتِهِ، وَذَكَرْتُ ذَلِكَ فِي تَوْضِيْحِ الْخَلاصَةِ، ثُمَّ اتَّضَحَ لِي أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُ"^(٧).

قال أبو حيَّان: "وقوله: "لَا غَيْرَ" يَعْنِي أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَعْمَلُوا مُضَارِعاً إِلَّا مِنْ: "كَادَ وَأُوشَكَ"، وَأَمَّا مِنْ غَيْرِهِمَا فَلَا، وَقَدْ نَقَلَ أَهْمَمَهُمْ اسْتَعْمَلُوا - أيضًا - مُضَارِعاً مِنْ "جَعْلٍ"^(٨).

(١) أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٣١

(٢) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٢٥٣/١

(٣) مِنْ الطَّوَيْلِ، لِكَثِيرٍ عَزَّةً، دِيْوَانُ كَثِيرٍ عَزَّةً، لِإِحْسَانِ عَبَّاسِ، دَارُ الْتَّقَافَةِ، بَيْرُوتٍ، ١٣٩١هـ، ٣٢٠؛ وَتَخْلِيْصُ الشَّوَاهِدِ .٣٣٦

(٤) شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ .٣١٢/١

(٥) يَنْظَرُ: شَرْحُ الْكَافِيَّةِ .٤٥٧/١

(٦) مِنْهُجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ .١٣١

(٧) شَرْحُ التَّصْرِيفِ .٢٨٩/١

(٨) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٢٥٣/١

وقد زاد ابن مالك في التسهيل: "ومضارع (طفق)"^(١)، وقال في شرحه: "وذكر الجوهري: يطْفَقُ، ولم أره لغيره"^(٢).

وزاد ابن هشام في شرحه: "و (طفق)، حكى الأخفش: طفق يطفق كضرب يضرب، وطفق يطفق كعلم يعلم، و (جعل)، حكى الكسائي: "إِنَّ الْبَعِيرَ لِيَهُمْ حَتَّى يَجْعَلَ إِذَا شَرَبَ مَاءَ مَجْهَهُ""^(٣)، وكذا زاد ابن عقيل على ابن مالك^(٤).

مسألة: حال همزة (إن) في الابتداء:

قال ابن مالك^(٥):

فَأَكْسِرْ فِي الْابْتِدَاءِ وَفِي بِدْءِ صِلَةِ وَحِينَ إِنْ لِيمِينٍ مُكْمِلَةٍ

قال أبو حيّان: "ولَيْسَ مَا ذُكِرَ مِنْ أَنَّهَا تَكْسِرُ فِي ابْتِدَاءِ الْكَلَامِ مُجْمِعًا عَلَيْهِ؛ إِذْ قَدْ ذَهَبَ بَعْضُ النَّحْوَيْنِ إِلَى جَوَازِ الْابْتِدَاءِ بِأَنَّ الْمَفْتُوحَةَ أَوَّلُ الْكَلَامِ".^(٦)

قال سيبويه: "فِإِذَا قَلْتَ: إِنَّ زِيدًا مَنْطَلِقٌ لَمْ يَكُنْ فِي إِنَّ إِلَّا الْكَسْرُ لِأَنَّكَ لَمْ تَضْطُرْ إِلَى شَيْءٍ".^(٧)

وقال ابن عقيل: "إِذَا وَقَعَتْ (إن) ابْتِدَاءً، فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ، نَحْوُ: إِنَّ زِيدًا قَائِمًا، وَلَا يَجُوزُ وَقْوَعُ الْمَفْتُوحَةِ ابْتِدَاءً؛ فَلَا تَقُولُ: أَنَّكَ فَاضِلٌ عَنِّي، بَلْ يَجُبُ التَّأْخِيرُ؛ فَتَقُولُ: عَنِّي أَنَّكَ فَاضِلٌ، وَأَجَازَ بَعْضُهُمُ الْابْتِدَاءَ بِهَا"^(٨)، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ اضْطُرَارٌ كَمَا قَالَ سِبْوَيْهَ.

مسألة: النَّفِيُّ بَعْدَ (إن) المُخْفَفَةِ:

قال ابن مالك^(٩):

فَالْأَحْسَنُ الْفَصْلُ بِقَدْ أَوْ نَفِيٍّ أَوْ ثَنْفِيٍّ أَوْ لَوْ وَقَلِيلٌ ذِكْرُ لَوْ

قال أبو حيّان: "قَوْلُهُ: "أَوْ نَفِيٌّ" يُرِيدُ حِرْفَ نَفِيٍّ، وَقَدْ أَطْلَقَ النَّاظِمُ ذَلِكَ فِي النَّفِيِّ وَسُمِعَ فِي:

(١) تسهيل الفوائد .٦٠

(٢) شرح التسهيل ٤٠١/١

(٣) أوضح المسالك .٣٠٤/١

(٤) ينظر: شرح ابن عقيل ٣١٣/١

(٥) ألفية ابن مالك .٣٢

(٦) منهج السالك في الكلام .٢٦٧/١

(٧) الكتاب .١٥٠/٣

(٨) شرح ابن عقيل ٣٢٤/١

(٩) ألفية ابن مالك .٣٤

"لا" نحو: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَا يَرِجِعُ﴾^(١)، وفي: "لن" نحو قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ لَنْ تَجْمَعَ﴾^(٢)، ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرِهُ أَحَدٌ﴾^(٣).

ولا أحفظ ذلك جاء في: "ما" ولا في: "ما، وإن" فينبغي أن لا يقدّم على ذلك حتى يُسمَع"^(٤).
يُسمَع"^(٤).

وقد أكتفى سيبويه هنا بـ(لا) قال: "أو تنفي فتدخل لا؛ وذلك لأنَّهم جعلوا ذلك عوضاً ممّا حذفوا من آنَّه"^(٥)، وكذا تبعه ابن عصفور^(٦).

وزاد ابن هشام^(٧) (لن، ولم)، وكذا الأشعوبي^(٨) والشاطبي^(٩)، ولم نجد من قال بأكثر من ذلك.
وفي توضيح ذلك قال الأزهري: "والمنفي إنْ كان ماضياً ففاصله (لا) فقط، وإنْ كان مضارعاً ففاصله (لن) أو (لم) أو (لا)"^(١٠).

مسألة: الحكم في المشغول بحرف الجر:

قال ابن مالك^(١١):

وَفَصْلٌ مَشْغُولٌ بِحَرْفِ جَرٍ أَوْ بِإِضَافَةِ كَوْصِلٍ يَجْرِي

قال أبو حيَان: "وتسمية مثل هذا فصلاً ووصلًا غير معهود في اصطلاح النُّحاة، فإنَّ عَنَّ آنَّه مثله في حكم الرفع والنصب حيث يجب أحدهما أو يجوز فصحيح.

وإنْ عَنَّ آنَّه يحسنُ حيث يحسنُ فليُسْبَّبَ بـ الصحيح؛ لأنَّ النصب في: زيداً ضربتُه أحسن منه في: زيداً ضربت غلامه، وفي هذا أحسن منه في: زيداً مَرْرَتْ بِهِ، وفي هذا أحسن منه في: زيداً مَرْرَتْ

(١) سورة طه آية: ٨٩.

(٢) سورة القيامة آية: ٣.

(٣) سورة البلد آية: ٧.

(٤) منهج السالك في الكلام ٣٠٢/١، ٣٠٣.

(٥) الكتاب ١٦٧/٣.

(٦) ينظر: شرح جمل الزَّحَاجِي ٤٣٦/١.

(٧) ينظر: أوضح المسالك ٣٥٩/١.

(٨) ينظر: منهج السالك للأشعوبي ١٤٦.

(٩) ينظر: المقاصد الشَّافِعِيَّةُ ٤٠٥/٢.

(١٠) شرح التَّصْرِيفِ ٣٣١/١.

(١١) ألفية ابن مالك ٤٢.

بأخيه^(١).

قال المرادي في ذلك: "إِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يَصْحُّ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ؟ وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ النَّصْبَ فِي نَحْوِ: زَيْدًا ضَرِبَتْهُ، أَحْسَنَ مِنْهُ فِي: زَيْدًا ضَرِبَتْ أَخَاهُ، وَالنَّصْبُ فِي: زَيْدًا ضَرِبَتْ أَخَاهُ، أَحْسَنَ مِنْهُ فِي: زَيْدًا مَرَرَتْ بِهِ، لَوْصُولُ (ضَرِبَتْ) بِنَفْسِهِ، وَعَكْسُ ابْنِ كَيْسَانَ، وَالنَّصْبُ فِي: زَيْدًا مَرَرَتْ بِهِ، أَحْسَنَ مِنْهُ فِي: زَيْدًا مَرَرَتْ بِأَخِيهِ.

قلت: كُلُّ هَذِهِ الْمَسَائِلِ مُتَسَاوِيَّةٌ فِي تَرْجِيحِ الرُّفْعِ عَلَى النَّصْبِ، وَتَفَاوُتُ مَرَاتِبِ النَّصْبِ فِيهَا لَا يَنْافِي ذَلِكَ^(٢).

مسألة: دخول (ما) المصدرية على (حاشا، خلا، عدا):

قال ابن مالك^(٣):

وَكَخَلَا حَاشَا وَلَا تَصْحَبُ مَا
وَقِيلَ حَاشَا وَحَشَا فَاحْفَظُهُمَا

قال أبو حيّان: "وقول النَّاظِمِ: "وَلَا تَصْحَبُ مَا" يعني أَنَّهَا تَخَالَفُ عَدَا وَخَلَا فِي أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَصْحَبُ مَا، وَحَاشَا لَا تَصْحَبُ مَا، وَلَيْسُ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ، بَلْ تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا الْمُصْدِرِيَّةُ كَمَا دَخَلَتْ عَلَى عَدَا وَخَلَا، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

رَأَيْتُ النَّاسَ مَا حَاشَا قُرِيشًا
فَإِنَّا نَحْنُ أَفْضَلُهُمْ فِعَالًا^(٥)

قال الأَشْمُونِيُّ فِي هَذَا الْبَيْتِ: بِأَنَّهُ شَاذٌ^(٦)، وَذَلِكَ "لِأَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهَا الْحِرْفَيَّةُ، فَلَمْ يَصُلِّحْ لَهَا مِنَ التَّصْرِيفِ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهَا مَا عِنْدَ إِرَادَةِ الْفَعْلِيَّةِ لِنَدُورِ ذَلِكَ"^(٧)؛ إِذْ قَالَ ابْنُ عَصْفُورٍ^(٨) بِحِرْفِيَّتِهَا عَلَى مَذْهَبِ مَذْهَبِ سَيِّبوِيَّةِ.

وقال ابن هشام: "وَلَا يَجُوزُ دخول (ما) عَلَيْهَا، خَلَافًا لِبَعْضِهِمْ" مِنْ اسْتَدْلَالِ بِبَيْتِ الْأَخْطَلِ وَمِنْ أَجْازِ دخول (ما) عَلَيْهَا مِسْتَدْلَالًا بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ: "أَسَامِةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْيَّ مَا حَاشَا فَاطِمَةَ"^(٩).

(١) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢/٨٠.

(٢) توضيُحُ المَقاصِدِ ٢/٦١٨.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٥٠.

(٤) مِنْ الْوَافِرِ، لِلْأَخْطَلِ وَلَيْسُ فِي دِيْوَانِهِ، تَمَهِيدُ الْقَوَاعِدِ ٥/٢٢١٠، وَلَمْ يَتَحَقَّقْ نَسْبَةُ الْبَيْتِ لِلْأَخْطَلِ فِي الدُّرُرِ الْلَّوَامِعِ ١/٥٠٢.

(٥) منهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢/٢٥٨.

(٦) يَنْظُرُ: منهُجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ ١/٢٣٩.

(٧) الْمَقاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ ٣/٤١.

(٨) يَنْظُرُ: شَرْحُ جَمِيلِ الزَّجَاجِيِّ ٢/٣٨١.

فاطمة^(١). ورد بِأَنَّ جَمْلَةً "ما حَاشَا فَاطِمَةً" مُدْرَجَةً مِنْ كَلَامِ الرَّاوِي وَلَيْسَتْ مِنْ الْحَدِيثِ، أَيْ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَمْ يَسْتَشِنْ فَاطِمَةً^(٢).

كَمَا قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي التَّذَكِيرَةِ^(٣) بِأَنَّ فِي هَذَا خَلَافًا، فَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ كُسْبِيُّوْيَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ عَلَى قَلْلَةِ.

وَذَلِكَ إِنْ دَخَلْتَ (مَا) عَلَيْهَا فَهُوَ لَيْسَ كَدُخُولِهَا عَلَى (عَدَا وَخَلَا) – كَمَا قَالَ أَبُو حَيَّانَ – فِي الْكَثْرَةِ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ صَحِيحٌ لَا بَأْسَ بِهِ.

مَسَأَلَةُ تَرْتِيبِ الْحَالِ مَعَ صَاحِبِهَا:

قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ^(٤):

وَسَبْقَ حَالٍ مَا بِحُرْفٍ جُرَّ قَدْ أَبْوَا وَلَا أَمْنَعَهُ فَقَدْ وَرَدْ

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: "وَقَدْ اشْتَمَلَ بَيْتُ النَّاظِمِ عَلَى إِطْلَاقٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْيِيدٍ وَإِبْحَامٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَعْيِينٍ وَإِبْحَامٍ يَحْتَاجُ إِلَى زَوْلٍ وَدَعْوَى تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِدْلَالٍ.

فَإِلَيْطَلَاقِ قَوْلِهِ "وَسَبْقَ حَالٍ مَا بِحُرْفٍ جُرَّ" ، وَذَلِكَ أَنَّ حُرْفَ الْجُرَّ إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَائِدًا أَوْ غَيْرَ زَائِدٍ، إِنْ كَانَ زَائِدًا فَيُجُوزُ تَقْدِيمُ الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهَا فَنَقُولُ فِي: مَا جَاءَ مِنْ أَحَدٍ عَاقِلًا: مَا جَاءَ عَاقِلًا مِنْ أَحَدٍ وَكَفَى بِزِيَادَتِهِ مُعِينًا كَفَى مُعِينًا بِزِيَادَتِهِ، إِذَا جَعَلْتَ مُعِينًا حَالًا لَا تَمْيِيزًا. وَإِنْ كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ فَالْحَكْمُ كَمَا ذُكِرَ نَاهٍ^(٥).

أَجَابَ الْمَرَادِيُّ فِي هَذِهِ التَّعْقِبَاتِ الْوَارِدَةِ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ مُوضِّحًا مَا فِيهَا، فَفِي الْإِطْلَاقِ قَالَ: "إِنْ قَلْتَ: أَطْلَقَ الْمَصْنُوفُ فِي قَوْلِهِ: "بِحُرْفٍ".

وَبِنَيْغَيِ أَنَّ^(٦) يَقِيدُ بِغَيْرِ الزَّائِدِ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ الْخَلَافِ.

قَلْتَ: الْعَذْرُ لِهِ، إِنَّ^(٧) الزَّائِدُ لَا يَقِيدُ بِهِ؛ فَلَذِكَ أَهْمَلَ التَّنْبِيَهَ عَلَيْهِ لَوْضُوْحَهُ^(٨).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ٨/٨١، ٥٧٠٧ بِرَقْمِ ٨٢، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ شِرْحِ ابْنِ النَّاظِمِ صِ ٢٢٥، وَشِرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ ١/٥٦٥.

(٢) يَنْظَرُ: مِنْحَةُ الْجَلِيلِ ١/٥٦٥، ٥٦٦.

(٣) يَنْظَرُ: التَّذَكِيرَةُ وَالتَّكْمِيلُ ٨/٣٢٦.

(٤) الْأَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٥٢.

(٥) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢/٣٠٨.

(٦) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) إِنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٢/٧٠٥.

كما أَنَّ مَحْلَ الْخَلَافِ فِيمَا إِذَا كَانَ الْحَرْفُ غَيْرُ زَائِدٍ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْحَرْفُ زَائِدًا فَلَا خَلَافٌ فِيهِ، إِذْ هُوَ جَائزٌ التَّقْدِيمُ بِالْإِتْفَاقِ^(١).

قال أبو حيَّان: "وَالْإِبْحَامُ قَوْلُهُ فَدَّ أَبْوَا" فَهُذَا الضَّمِيرُ الَّذِي فِي "أَبْوَا" إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَائِدًا عَلَى النُّحَّةِ أَجْمَعِينَ أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ لَا جَائزٌ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْجَمِيعِ لِأَنَّ الْجَمِيعَ لَمْ يَذْهِبُوا إِلَى ذَلِكَ وَلِأَنَّهُ لَوْ ذَهَبَ الْجَمِيعُ إِلَى ذَلِكَ لَكَانَ إِجْمَاعًا وَإِذَا كَانَ إِجْمَاعًا لَمْ يَكُنْ خَلَافًا وَإِنْ كَانَ عَائِدًا عَلَى بَعْضِ النَّحُوِيِّينَ فَلَمْ يَتَقدَّمْ ظَاهِرٌ يَعُودُ هَذَا الضَّمِيرُ عَلَيْهِ فَصَارَ هَذَا الضَّمِيرُ مُبْهَمًا لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي عَلَى مَنْ يَعُودُ^(٢).

وَفِي تَعْيِينِ هَذَا الإِبْحَامِ قَالَ الْمَرَادِيُّ: "إِنْ قَلْتَ: عَلَى مَاذَا يَعُودُ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: 'أَبْوَا'؟" قَلْتَ: ظَاهِرُهُ أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى جَمِيعِ النَّحُوِيِّينَ وَلَا يَصْحُ حَمْلُهُ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مِنْهُمْ مِنْ أَجَازَ، وَقَدْ نَقَلَ^(٣) الْجُوازَ عَنِ الْفَارِسِيِّ، وَابْنِ كَيْسَانِ، وَابْنِ بَرْهَانِ، عَلَى أَنَّ ابْنَ الْأَنْبَارِيَّ ذَكَرَ الإِجْمَاعَ عَلَى الْمَنْعِ، فَتَعَيَّنَ فَتَعَيَّنَ صِرْفُ الضَّمِيرِ إِلَى الْأَكْثَرِ^(٤).

قَالَ أَبُو حيَّانَ: "وَالْإِبْحَامُ قَوْلُهُ 'وَلَا أَمْنَعُهُ فَقَدْ وَرَدْ'" أَوْهُمْ أَنَّهُ لَا يَمْنَعُ سَبْقَ الْحَالِ ذَا الْحَالِ إِذَا جُرِّبَ بِالْحَرْفِ وَلَمْ يَحْكِ جُوازَ ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ فَأَوْهُمْ أَنَّهُ مُنْفَرِدٌ بِجُوازِ مَا مَنَعَهُ النُّحَّةَ^(٥).

فِي إِزَالَةِ هَذَا الإِبْحَامِ قَالَ الْمَرَادِيُّ: "إِنْ قَلْتَ: قَوْلُهُ: 'وَلَا أَمْنَعَهُ' يَوْهُمُ انْفَرَادُ بِجُوازِهِ." قَلْتَ: لَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِ: "أَمْنَعَهُ" انْفَرَادُهُ.

وَالْمَرَادُ وَلَا أَمْنَعَهُ، وَفَاقَأَ لِمَنْ أَجَازَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ نَقَلَ الْخَلَافَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ^(٦).

قَالَ أَبُو حيَّانَ: "وَالْدَّعْوَى قَوْلُهُ 'فَقَدْ وَرَدْ'" وَقَدْ كَرَرْنَا مَا احْتَجَجْنَا بِهِ مَمَّا ظَنَّنَا أَنَّهُ مِنَ الْوَارِدِ فِي ذَلِكَ وَتَأْوِلَنَا فَلَمْ يَرِدْ نَصًّا عَلَى المَدْعَى إِذَا احْتَمَلَ التَّأْوِيلُ وَإِذَا دَخَلَ الدَّلِيلُ الْاحْتِمَالَ سَقَطَ بِهِ الْاسْتِدْلَالُ^(٧).

قَالَ الْمَرَادِيُّ فِي اسْتِدْلَالِ هَذِهِ الدَّعْوَى: "إِنْ قَلْتَ: قَوْلُهُ: 'فَقَدْ وَرَدْ'" دَعْوَى لَمْ يَقُمْ عَلَيْهَا دَلِيلٌ، إِذْ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْآيَةَ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا، وَالْأَيَّاتُ مُحْتَمَلَةُ التَّأْوِيلِ.

(١) يَنْظَرُ: مِنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ .٢٤٩/١

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٠٨/٢

(٣) ثُقَلَ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ .٧٠٦، ٧٠٥/٢

(٥) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٠٨/٢

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ .٧٠٦/٢

(٧) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٠٩/٢

قلت: ظاهرها يدل على دعوه، والاحتمال في بعضها بعيد جداً، ولا عدول عن الظاهر مع مساعدة القياس، فليس هذا موضع الكلام على الآية، ولا على الأبيات^(١).

مسألة: مجيء الحال من المضاف إليه:

قال ابن مالك^(٢):

أَوْ كَانَ جُزْءَ مَالَهُ أُضِيفَأَوْ مِثْلَ جُزْئِهِ فَلَا تَحِيقَهَا

قال أبو حيّان: "وهذا الذي ذهب إليه الناظم من مجيء الحال من المضاف إليه إذا كان جزءاً أو كاجزء كما مثلنا ليس المختار بل الصحيح أن ذلك منع على الإطلاق للعلة التي ذكرنا^(٣).

واما ما استدل به على جواز ذلك من قوله تعالى: ﴿ وَنَزَّعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غَلِّ إِخْوَانًا ﴾^(٤) وقوله تعالى: ﴿ أَنَّ أَتَّبِعُ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾^(٥) فلا حجّة فيه^(٦).

قال السيوطي في بيان هذه المسألة: "وجواز الأخفش وابن مالك إن كان المضاف جزءاً ما أضيف إليه أو مثل جزئه نحو: ﴿ مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غَلِّ إِخْوَانًا ﴾ ﴿ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾؛ لأنَّه لو استغنى به عن المضاف وقيل نزعنا ما فيهم إخواناً وأتبع إبراهيم حنيفاً لصَحَّ ورده أبو حيّان وقال إن النصب في (إخواننا) على المدح و (حنيفاً) حل من (ملة) يعني دين أو من الضمير في (اتبع) قال وإنما لم يجز الحال من المضاف إليه لما تقرر من أن العامل في الحال هو العامل في صاحبها وعامل المضاف إليه اللام أو الإضافة وكلاهما لا يصلح أن يعمل في الحال"^(٧).

وقال الأشوري في علة جواز ذلك: "لأن العامل في الحال عامل في صاحبها حكماً؛ إذ المضاف - والظاهرة هذه - في قوة الساقط؛ لصحة الاستغناء عنه بصاحب الحال، وهو المضاف إليه".
ووجه الأزهرى الأدلة في ذلك توجيهها مقبولاً فقال: "ف" حنيفاً" حال من إبراهيم، المضاف إليه الملة، والملة: كبعضه في حصة حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، كما يصح ذلك في البعض الحقيقي، ألا ترى أنه لو قيل: "ونزعنا ما فيهم من غل"، و"يأكل أخاه"، و"اتبع إبراهيم" لكان صحيحاً^(٨).

(١) منهج السالك في الكلام .٧٠٦/٢

(٢) ألفية ابن مالك .٥٢

(٣) وهي اختلاف العامل.

(٤) سورة الحجر آية: ٤٧.

(٥) سورة النحل آية: ١٢٣.

(٦) منهج السالك في الكلام .٣١١/٢

(٧) همع الموامع .٣٠٦/٢

(٨) شرح التصريح .٥٩٢/١

مسألة: نوع مجرور كاف التَّشبيه:

قال ابن مالك^(١):

وَمَا رَوَوا مِنْ نَحْوِ رُبَّهُ فَتَى نَزْرُ كَذَا كَهَا وَنَحْوُ أَتَى

قال أبو حيَّان: "وقول النَّاثِلُم": "كَذَا كَهَا وَنَحْوُ أَتَى" يريده أنَّ كاف التَّشبيه مثل رُبَّ تَجْرُ المضمير وليس كلاماً بمحرِّز لأنَّ جَرَّ رُبَّ المضمير ليس مخصوصاً بالشِّعر ولا بالضَّرورة ولا وقفنا على كلام أحد في (ربَّ) زعم أنَّ جَرَّها للمضمير قليل وأمَّا كاف التَّشبيه فلا تَعْلَم أَخْدَأ أَجَازَ جَرَّها للمضمير في الكلام بل ذلك في الشِّعر والضَّرورة وأَوْهَم قوله أيضاً: "كَذَا كَهَا" أَنَّ كاف التَّشبيه تَجْرُ المضمير المُبْهَم؛ لأنَّ شَبَهَهَا بِرُبَّ وَرُبَّ مُجْرُورُهَا المضمير مبهم".^(٢)

أشار في قول ابن مالك الشَّاطِئي موضِحاً مُرَادَه في ذلك ممَّا يُزيل الالتباس، فقال في قول ابن مالك: "كَذَا كَهَا وَنَحْوُ أَتَى": "يعني أَنَّهُ أَتَى من كلامهم دخول الكاف على الضمير المتصل، لكنَّ نزراً أيضاً لقوله: "كَذَا كَهَا"، وَنَبَهَ بِهذا المثال المخصوص الذي دخلت الكاف فيه على ضمير الواحدة المؤنثة على ما جاء في الشعر بهذا اللُّفْظِ بعينه، كأنَّه يشير إلى سَمَاعٍ في ذلك معِينٍ، وذلك قول العجاج أَنْشَدَه سَبِيُّوه^(٣):
سَبِيُّوه^(٤):

وَأَمَّا أَوْعَالٍ كَهَا أَوْ أَقْرَبَا

كأنَّه قال: مثلها أو أقرب. وَنَبَهَ بقوله: "ونَحْوُ" على ما جاء في كلامهم من نحو هذا الضمير، وهو ما أَنْشَدَه سَبِيُّوه للعجاج^(٤):

كَهُو وَلَا كَهُنَّ إِلَّا حَاطِلاً ولا تَرِى بَعْدَ لَا وَلَا حَلَائِلاً^(٥)

مسألة: معاني حرف الجر (عن):

قال ابن مالك^(٦):

بِعْنَ تَجَاوِزاً عَنَى مَنْ قَدْ فَطِنْ عَلَى لِلإِسْتِغْلَالِ وَمَعْنَى فِي وَعْنَ

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٥٥.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٢٣/٣.

(٣) مِنْ الرَّجَزِ، الْكِتَابِ ٢/٣٨٤، وَبِنَظَرِ خَزَانَةِ الْأَدْبِ .٢٠٢/١٠.

(٤) مِنْ الرَّجَزِ، نَسْبَهُ سَبِيُّوه لِلْعَجَاجِ فِي الْكِتَابِ ٢/٣٨٤ .

(٥) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ /٣ ، ٥٨٠ .

(٦) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٥٦.

وَقَدْ تَجَيَ مَوْضِعَ بَعْدٍ وَعَلَى كَمَا عَلَى مَوْضِعٍ عَنْ قَدْ جَعَلَ
قال أبو حيَان: "وَذَكَرَ النَّاظِمُ لَهُ عَنْ ثَلَاثَةِ مَعَانِ:
أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ لِلْمُجَاوِزَةِ وَيُعَيِّرُ بَعْضَهُمُ عَنْهَا بِالْإِزَالَةِ نَحْوَ: أَطْعَمْتُهُ عَنْ جَوْعٍ وَرَمَيْتُهُ عَنِ
الْقَوْسِ".

الثاني: أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى بَعْدٍ وَاسْتَدَلَّ مِنْ أَجَازَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصِبُّهُنَّ
نَدِيمِينَ﴾^(١); أي: بَعْدَ قَلِيلٍ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَتَرْكَبُنَ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾^(٢); أي: بَعْدَ طَبَقًا، وَقَالَ
الرَّاجِزُ^(٣): وَمِنْهِلٍ وَرَدْتُهُ عَنْ مِنْهِلٍ؛ أي: بَعْدَ مِنْهِلٍ، وَقَالَ الشَّاعِرُ^(٤):
وَتُضَحِّي فَتَبَيَّنَتُ الْمِسْكُ فَوْقَ فَرَاسِهَا نَؤُومُ الضَّحَى لَمْ تَنْطِقْ عَنْ تَفْضُلٍ
أَي: بَعْدَ تَفْضُلٍ... .

الثالث: أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى عَلَى نَحْوِ قَوْلِكَ: أَفْضَلُتُ عَنْكَ، أي: عَلَيْكَ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٥):
لَا هِبْنُ عَمِّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبٍ عَنِّي وَلَا أَنْتَ دَيَانِي فَتَخْزُونِي
أَي: عَلَيَّ... .

وَكُلُّ هَذَا لَا دَلِيلٌ فِيهِ، وَكُوْنُهَا بِمَعْنَى بَعْدٍ، وَمَعْنَى عَلَى لَمْ يَبْتَهِ الْبَصْرِيُّونَ، وَإِنَّا أَثَبْتَ ذَلِكَ
الْكَوْفِيُّونَ بِهَذِهِ الدَّلَائِلِ الَّتِي أُورِدُوهَا...
وَأَبْطَلَ الْبَصْرِيُّونَ مَا أَثَبْتَهُ الْكَوْفِيُّونَ، وَتَأَوَّلُوا مَا احْتَاجُوا بِهِ الْكَوْفِيُّونَ وَلَمْ يَبْتَهُوا لَعْنَ مَعْنَى سَوْيِ
الْمُجَاوِزَةِ"^(٦).

فِي الْأَمْثَلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو حَيَانُ هُنَا لِمَعْنَى الْمُجَاوِزَةِ خَلَافُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: "وَالْمَثَالُ الْأَوَّلُ مُتَفَقُ عَلَيْهِ،
وَالثَّانِي مُخْتَلِفٌ فِيهِ. فَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ^(٧): هِيَ فِيهِ لِلِّا سَعَانَةِ بِمَعْنَى الْبَاءِ؛ لَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: رَمَيْتَ بِالْقَوْسِ وَعَنِ
الْقَوْسِ، حَكَاهُ الْفَرَّاءُ. وَفِيهِ ردٌّ عَلَى الْحَرِيرِيِّ فِي إِنْكَارِهِ أَنْ يُقَالُ ذَلِكَ إِلَّا إِذَا كَانَ الْقَوْسُ هِيَ الْمَرْمَيَّةُ،

(١) سورة المؤمنون آية: ٤٠.

(٢) سورة الانشقاق آية: ١٩.

(٣) مِنْ الرَّاجِزِ، لِلْعَجَاجِ فِي أَمْالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ، لَابْنِ الشَّجَرِيِّ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبْوِ السَّعَادَاتِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مُحَمَّدُ الطَّنَاحِيِّ،
مَكَتبَةُ الْخَانِجِيِّ، الْقَاهِرَةُ، طِّ١، ١٤١٣، ٦١٢، ٦١١/٢، ١٤١٣، ٦١٢، ٦١١، مَكَتبَةُ الْأَزْهَرِ، وَالْأَزْهَرِيَّةُ فِي عِلْمِ الْحُرُوفِ، لَعْلَى بْنِ مُحَمَّدِ الْمَرْوِيِّ، تَحْقِيقُ:
عَبْدِالْعَيْنِ الْمَلْوَحِيِّ، مَجْمُوعُ الْغُلَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، دَمْشِقُ، طِّ٢، ١٤١٣، ٦١٢، ٢٨٠.

(٤) مِنْ الطَّوَّيلِ، لَامِرِيِّ الْقَيْسِ مِنْ مَعْلَقَتِهِ فِي دِيْوَانِهِ ١٧.

(٥) مِنْ الْبَسِيْطِ، لَذِي الْأَصْبَعِ الْعَدْوَانِيِّ فِي الْأَزْهَرِيَّةِ ٢٧٩.

(٦) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٧١/٣ - ٧٤.

(٧) يَنْظَرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ ١٦٠/٣.

وحكى أيضًا: "رميت على القوس"، قاله في المغني^(١)^(٢).

قال الصَّبَانُ في رأي البصريين - في كون معنى (عَنْ) أَكْمَا لِلمجاوزةِ فقط -: "وتتكلفوا لها في الحال التي لا تظهر فيها المجاوزة معنى يصلح للمجاوزة، ولم يرتكبوا التضمين ولا غيره ممّا ارتكبوا في غيرها من الحروف"^(٣).

كما فهم من قول ابن مالك: "وَقَدْ بَحَثْتُ أَنَّ مُجِيءَ (عَنْ) بِعْنَى (عَلَى) وَ (بَعْدَ) قَلِيل"^(٤)، إذ قال الشَّاطِئُ في مجئها بمعنى (على)، وبعد: "وَهُوَ قَلِيلٌ، كَمَا قَالَ؛ فَلَذِكَ لَا يُطَالِبُ هَنَا بِالْقِيَاسِ فِي وَضْعِ (عَنْ) مَوْضِعِ (بَعْدَ)، وَكَذِلِكَ فِي وَضْعِهَا مَوْضِعِ (عَلَى)؛ لِأَنَّهُ قَدْ قَيَّدَ مَجِئَهَا كَذِلِكَ بِالْقَلِيلِ"^(٥).

مسألة: حكم (حسب، وعل) في الإضافة:

قال ابن مالك^(٦):

قَبْلُ كَغِيْرِ بَعْدَ حَسْبُ أَوْلَ
وَدُونَ وَالْجِهَاتُ أَيْضًاً وَعَلَ
وَأَعْرِبُوا نَصْبًا إِذَا مَا نُكِرَ
قَبْلًا وَمَا مِنْ بَعْدِهِ قَدْ ذُكِرَ

قال أبو حيّان: "وفي قوله: "وَأَعْرِبُوا نَصْبًا" نَظَرْ لِأَنَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي بَعْدَ قَوْلِهِ "قَبْلًا حَسْبُ وَعَلُ" ويحتاج انتصافهما إِذَا نُكِرَا إِلَى سَمَاعِ الْعَرَبِ"^(٧).

قال المرادي: "إِنْ قَلْتَ: قَوْلِهِ: "وَأَعْرِبُوا نَصْبًا" لِيُسْبِّحَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ قَدْ تَجَرَّبَ حَالُ التَّنْكِيرِ، كَفَرَأَةُ مِنْ قَرَأَ: ﴿مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ﴾"^(٨).

قلت: الغالب فيها النصب وجرها^(٩) قليل، فكأنه اقتصر على النصب لذلِك^(١٠).
في حين قال الشَّاطِئُ: "أَيْضًاً فَلَا أَعْلَمُ فِي السَّمَاعِ تَنْكِيرَ حَسْبٍ وَنَصْبِهِ بِحِيثِ يُقَالُ: لَقِيَتْ زِيدًاً

(١) ينظر: مغني اللبيب ١٤٩/١.

(٢) شرح التَّصْرِيفِ ٦٥٢/١.

(٣) حاشية الصَّبَانَ ٣٣٥/٢.

(٤) ينظر: شرح المكودي ١٥٣.

(٥) المقاصد الشَّافِيَّةِ ٦٥٦/٣.

(٦) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٦٠.

(٧) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٠٨/٣.

(٨) سورة الروم آية ٤، قرأ المحدري والعقيلي: "مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ" بالخفض من غير تنوين؛ وقرأ الجمهور: "مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ"؛ وقرأ بعضهم: "مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ" بالخفض والتنوين. شرح التَّصْرِيفِ: ١/٧٢٠.

(٩) التَّصْبِيبُ وَجُرُّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(١٠) توضيح المقاصد ٨١٨/٢.

حسباً، أو: فحسباً. وما أشبه ذلك، وكلامه يقتضيه كما اقتضى نصب (عل) حالة التنكير، وذلك غير موجود^(١) موافقاً في ذلك نظر أبي حيّان في هذا البيت.

مسألة: حكم تابع المفعول المضاف إليه المصدر إذا كان ضميراً:

قال ابن مالك^(٢):

وَجُرَّ مَا يَتَبَعُ مَا جُرَّ وَمَنْ رَاعَى فِي الاتِّبَاعِ الْمَحَلَّ فَحَسَنْ

قال أبو حيّان: "ومن جوز الاتباع على المحل من البصريين فالاختيار عندهم الحمل على اللفظ. وأما الكوفيون كذلك فإن لم يفصل بين التابع والمتبع بشيء، فإن فصل اعتدال عندهم الحمل على اللفظ والحمل على الموضع... هذا ما لم يكن المفعول المضاف إليه المصدر ضميراً فالعلف على الموضع ولا يجوز على الخفض إلا في ضرورة الشِّعر..."

وكان ينبغي للمصنف أن يقيّد في قوله: "وَجُرَّ مَا يَتَبَعُ مَا جُرَّ" بهذه المسألة ونحوها مما لا يجوز فيه الجر إلا في ضرورة الشِّعر^(٣).

لم يُشر أحد من شرَّاح الألفية إلى حاجة هذا البيت لتنقييد ما، فلو كان في ذلك ضرورة لقيده في شرحهم له، أو أشاروا إليه إشارة، إذ لم يقيّد أحد منهم - سوى أبي حيّان - في شرحه بشيء من ذلك. كما أنَّ ابن مالك يَتَسَمَّ بِنَطْمَهُ بِالاختصار، وهذا التَّقْيِيدُ الَّذِي ذَكَرَهُ أبو حيّان يتعلَّقُ بِمسألة متفرِّعة، مما يلزمها ذكرها الخروج عن منهجه وهو الاختصار.

مسألة: محيء أفعال التفضيل بالألف واللام والإضافة متصلة بـ (من):

قال ابن مالك^(٤):

وَأَفْعَلَ التَّفْضِيلَ صِلْهُ أَبَدًا تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا بِمِنْ إِنْ جُرِّدًا

قال أبو حيّان: "وقول النَّاظِمِ" أَبَدًا" لا حاجة إلى هذا التَّقْيِيدِ بـ "أَبَدًا"؛ لأنَّه قد يُضاف إلى ما بعده وأنَّه يُستَعملُ بِالْأَلْفِ وَالْلَّامِ وَإِذْ ذَاكَ لَا يوصل بِمِنْ وَمَعْوِلِهِ، وقد جاء ما ظاهره المحيء بِمِنْ مع الألف واللام ومع الإضافة، وذلك نحو قول الأعشى^(٥):

(١) المقاصد الشافعية ١٤١/٤، ١٤٢.

(٢) ألفية ابن مالك ٦٢.

(٣) منهج السالك في الكلام ٢٨٤/٣، ٢٨٥.

(٤) ألفية ابن مالك ٧١.

(٥) من الواfir، ديوان الأعشى الكبير، للأعشى ميمون بن قيس، تحقيق: محمد حسين، مكتبة الآداب بالجماميز، ١٤٣.

ولَسْتَ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حَصَىٰ وَإِنَّمَا الْعِزَّةُ لِلْكَافِرِ^(١)

قال المرادي: "قد تقدم أنَّ المضاف، والمعرف بـ(أَلْ) يمتنع افتراهما بـ(من) المذكورة... وأمّا قول الأعشى:

..... ولَسْتَ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حَصَىٰ

فَأُوَّلُ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أُوْجَهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ (أَلْ) زَائِدَةً.

والثاني: أَكْهَا مَتَّعِلَّةٌ بِأَكْثَرِ مَقْدِرٍ، مَدْلُولاً عَلَيْهِ بِالْمَوْجُودِ.

الثالث: أَكْهَا لِلتَّبِيِّنِ، لَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، كَأَنَّهُ قَالَ: "ولَسْتَ بِالْأَكْثَرِ مِنْ بَيْنِهِمْ"^(٢)، وكذا قال

الأشموي^(٣).

(١) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٤/١١٩.

(٢) توضيح المقاصد ٢/٩٣٦، ٩٣٧.

(٣) ينظر: منهج السَّالِكِ لِلأشْمُوِيِّ ٢/٣٨٦.

الفصل الخامس

التعقبات على الآراء في الألفية

وفيه :

المبحث الأول : التعقبات على الآراء النحوية.

المبحث الثاني : التعقبات على الآراء الصرفية.

المبحث الأول

التعقيبات على الآراء النحوية

مسألة: أقسام الكلم:

قال ابن مالك^(١):

كَلَامًا لَفْظٌ مُفِيدٌ كَاسْتَقْمٌ
وَاسْمٌ وَفِعْلٌ ثُمَّ حَرْفُ الْكَلِمِ
وَحِدَةٌ كَلِمَةٌ وَالْقَوْلُ عَمْ
وَكَلِمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدْ يُؤْمِنُ

قال أبو حيّان "قوله: وَاسْمٌ وَفِعْلٌ ثُمَّ حَرْفُ الْكَلِمِ.

قسم الكلم إلى غير أقسامها؛ لأنَّ الاسم والفعل والحرف إنما هي أقسام الكلمة لا أقسام الكلم، وأقسام الكلم: أسماء وأفعال وحروف^(٢).

وعلى هذا أجاب ابن عصفور في شرحه^(٣) قائلاً: "إنه أراد بالاسم معقوله، وبالفعل معقوله، وكذلك الحرف، ومعقول كل واحد منهما أمر مفرد فأوقع عليه لفظاً مفرداً، ونظير ذلك قول العرب: "رجل خير من امرأة"، تُريد: هذه الحقيقة خير من هذه الحقيقة، ولم تُرد رجلاً واحداً بعينه بل كأنك قلت: هذا الجنس خير من هذا الجنس".

وقال الشاطبي في شرحه: "قوله: "واحدة كِلَمَةٌ" الضمير في "واحدة" يعود على الكلم، وأعاد عليه ضمير المذكور، لأنَّ الكلم يُذكر ويُؤتَى كسائر أسماء الأجناس، فنقول: هو الكلم، وهي الكلم، كما تقول: هو النَّحْلُ وهي النَّحلُ، فقد قال تعالى: ﴿كَانُوكُمْ أَعْجَازٌ نَخْلٌ حَارِيَةٌ﴾^(٤). فلم يفرق النّحّاة في هذا التقسيم بين الكلمة والكلام والكلم، فالرّمخشري في المفصل قسم الكلمة فقال: "هي جنس تحتها ثلاثة أنواع: الاسم، والفعل، والحرف"^(٥).

(١) ألفية ابن مالك في النحو والصرف مع إعراب مفرداتها، محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسبي، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ، ١٢.

(٢) منهج السالك في الكلام .٣/١

(٣) شرح جمل الرّجاجي .٢٠/١

(٤) سورة الحاقة آية: ٧.

(٥) المقاصد الشافية ٤١/١

(٦) المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم الرّمخشري، تحقيق: علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٩٩٣م، ٢٣.

مسألة ١: حَكْمُ فَعْلِ الْأَمْرِ:

في قول ابن مالك^(١):

وَفَعَلُ أَمْرٍ وَمُضِارِعًا إِنْ عَرِيَا
مِنْ نُونٍ تَوْكِيدٌ مُبَاشِرٌ وَمِنْ فُتْنٍ
نُونٍ إِنَاثٌ كَيْرُونَعْ مَنْ فُتْنٍ

قال أبو حيّان: "ذَكَرَ أَنَّ فَعْلَ الْأَمْرِ وَالْمَاضِي يُبَيَّنَا، وَلَمْ يُبَيِّنْ عَلَى مَا يُبَيَّنَا عَلَيْهِ، أَمَّا بَنَاءُ الْمَاضِي فَصَحِيحٌ، وَأَمَّا فَعْلُ الْأَمْرِ فَعُلِّيَ قَسْمَيْنِ:

مَعْرُوبٌ بِإِجْمَاعٍ وَهُوَ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَامُ الْأَمْرِ، نَحْوَ لَيْقُمْ زِيدٍ، وَمِبْنَى بِالْخَتْلَافِ وَهُوَ الْأَمْرُ
الْعَارِيُّ مِنَ الْلَّامِ، فَمَذْهَبُ الْبَصْرِيَّينَ أَنَّهُ مَبْنَىٰ، وَمَذْهَبُ الْكَوْفِيَّينَ أَنَّهُ مَعْرُوبٌ^(٢).

وَقَدْ أَطْلَقَ هَذَا النَّاظِمُ فَعْلَ الْأَمْرِ فِي مَوْضِعِ التَّقْيِيدِ^(٣).

تَبَيَّنَ أَنَّ ابْنَ النَّاظِمَ فِي شَرْحِهِ، وَابْنَ هَشَامَ حِيثَ اكْتَفَوْا بِذِكْرِ رَأِيهِمْ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيَّينَ.

قَالَ الشَّاطِئُ مَعْلِفًا: "وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ فِي الْأَمْرِ هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيَّينَ، وَذَهَبُ الْكَوْفِيَّينَ إِلَى أَنَّهُ مَعْرُوبٌ
مَجْزُومٌ. وَأَصْلُ اِرْمٍ، وَأَخْشَ، وَأَغْرُ، عِنْدِهِمْ لَيْرُمٌ، وَلَتَغْزٌ، فَلَيْسُ أَصْلُ بَنَاءٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مَحْذُوفٌ مِنَ الْمَضَارِعِ
وَالْمَضَارِعِ مَعْرُوبٌ. وَأَدْلُلُ دَلِيلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ حَذْفِ آخِرِهِ وَجَرِيَانِهِ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمَضَارِعِ، وَالظَّاهِرُ
مَذْهَبُ الْبَصْرِيَّينَ مِنْ كُونِهِ مَبْنَىًّا."

وَأَصْلُ بَنَائِهِ لَوْجَهِيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَا زَعَمُوا مِنَ الْحَذْفِ دَعْوَى.

وَالآخَرُ: أَنَّ طَرِيقَ الْحَذْفِ أَنْ يَكُونَ لِلتَّخْفِيفِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَلَوْ أَرَادُوا التَّخْفِيفَ لَحَذَفُوا الْلَّامَ
وَيَقِيِّ حَرْفَ الْمَضَارِعَةِ، فَحَذَفُوهُمْ لَهُ وَإِتَّيَّاْهُمْ بِالْمُهْمَزةِ بَعْدِ مَقْصِدِ التَّخْفِيفِ، وَأَيْضًا حَذْفُ الْجَازِمِ وَإِبْقَاءُ
عَمْلِهِ مَحْذُورٌ كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الْجَارِ الَّذِي هُوَ نَظِيرُهُ.

وَأَمَّا حَذْفُ الْآخَرِ: فَإِنَّ هَذَا الْبَنَاءَ كَمَا اطْرَدَ فِي الْأَمْرِ وَأَشْبَهَ الْمَجْزُومَ لِمَوْافِقَتِهِ لِهِ فِي السُّكُونِ، وَحِرَكَاتِ
الْفَعْلِ وَسَكُونِهِ حُكْمٌ لِهِ بِحُكْمِهِ فَحُذِفَ آخِرُهُ الْمُعْتَلُ، كَمَا حُكْمُ الْمَبْنَى فِي الْتِبَاءِ وَفِي بَابِ (لَا) بِحُكْمِ
الْمَعْرُوبِ عَلَى مَا سَيَّأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى"^(٤).

وَقَالَ الْحَقِيقُ مُحَمَّدُ حَمِيَّ الدِّينِ فِي شَرْحِ رَأِيِ الْكَوْفِيَّينَ: "عِنْدِهِمْ أَنَّ نَحْوَ (اضْرِبْ) مَجْزُومُ بِلَامِ الْأَمْرِ
مَقْدَرَةٌ، وَأَصْلُهُ لِتَضْرِبِهِ، فَحَذَفَ الْلَّامَ تَخْفِيفًا، فَصَارَ (تضْرِبْ) ثُمَّ حَذْفُ حَرْفِ الْمَضَارِعَةِ قَصْدًا لِلْفَرْقِ بَيْنِ
هَذَا وَبَيْنِ الْمَضَارِعِ غَيْرِ الْمَجْزُومِ عِنْدِ الْوَقْفِ عَلَيْهِ، فَإِنْتَجَ بَعْدَ حَذْفِ حَرْفِ الْمَضَارِعَةِ إِلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ تَوْصِلًا

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ١٣

(٢) يَنْظُرُ: الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافِ . ٥٢٤

(٣) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ١٩/١

(٤) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ . ١٠٢ ، ١٠١/١

للنطق بالساكن - وهو الضاد - فصار (اضرب) وفي هذا من التكليف ما ليس يخفى^(١).

ولذلك نجد أنَّ ابن مالك قد أكتفى هنا برأي البصريين، وهو الراجح.

مسألة: في حكم (ذو) حال الإضافة:

قوله^(٢):

وَشَرْطُ ذَا الْإِعْرَابِ أَنْ يُضَافَنَ لَا لِلِّيَاءَ كَجَا أَخْوَ أَبِيكَ ذَا اعْتِلَا

يرى أبو حيَانَ أَنَّهُ: "ذكر أَنَّ شرط إعراب هذه الأسماء بالواو رفعاً، وبالألف نصباً، وبالباء جراً أَنْ تكون مضافة لغير ياء المتكلِّم، فإذا أُضيِّفت للياء لم تثبت هذه الحروف.

وأخذ النَّاظِمُ هذا الشرط على إطلاقه وليس كذلك؛ لأنَّ منها ما لا ينفك عن الإضافة ولا يضاف للياء ولا لغيره من الصَّمَائِرِ إلَّا على خلاف فيه وهو: (ذو)^(٣).

فعليه عند أبي حيَانَ أَنَّ ابن مالك اشترط الإضافة دون الإشارة إلى أَنَّ (ذو) لا تستعمل إلَّا مضافة، ولا تضاف إلى ماضِمِّر، بل إلى اسم جنس ظاهر غير صفة.

وابن مالك لم يفصل في شرطه للإضافة، إذ أَنَّ (ذو) في شرط (الإضافة) لم تخرج عنه لعدم الإضافة فيلزم تقديرها، إذ أَنَّها لا تستعمل إلَّا مضافة، وأيضاً في شرط (الإضافة إلى غير ياء المتكلِّم) لم تخرج عنه بإضافتها إلى ياء المتكلِّم فيلزم تقديرها، إذ أَنَّها لا تضاف إلى ماضِمِّر لا إلى الياء ولا إلى غيرها، إلَّا ما ورد فيه خلاف أو شذوذ.

فليس في هذا ما يدعو إلى لزوم التَّقييد وذكر هذه التَّفاصيل في هذا الشرط، ولا سيما أَنَّ الحكم في نظم لا في نثر وهو أضيق.

مسألة: إعراب المعتلٍ من الأسماء:

قال ابن مالك^(٤):

وَالثَّانِي مَنْقُوصٌ وَنَصْبُهُ ظَاهِرٌ وَرَفْعُهُ يُنْسَى كَذَا - أَيْضًا - يُجْزِرُ

قال أبو حيَانَ معِيناً: "أما ظُهور نصبه فليس على إطلاقه؛ لأنَّ لنا منقوصاً لا يظهر نصبه، وتقدَّر الفتحة فيه، وذلك ما أُعْرِب إعراب مُتضارِفين من مركبٍ تركيبٍ منزوجٍ وآخرٍ أوَّلُهُما ياءٌ وذلك نحو: مَعْدِيْ كَرِبٍ، فتقول: رأيت مَعْدِيْ كَرِبٍ بتسكين الياء؛ كما في حالة الرفع والجرّ.

(١) شرح ابن عقيل ٤١/١، خلا هذا النص من الضبط وفي ضبطي لبعض كلماته (اضرب) ... (تضرب) ... (اضرب).

(٢) ألفية ابن مالك ١٤.

(٣) منهج السالك في الكلام ٢٩/١.

(٤) ألفية ابن مالك ١٦.

وَمَا غَيْرُ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْمَنْقُوشِ إِنَّهُ لَا تُقْدِرُ فِيهِ الْحُرْكَةُ نَصْبًا إِلَّا فِي الشِّعْرِ^(١).

وَفِي التَّذَكِيرِ وَالتَّكْمِيلِ يَقُولُ: "وَتَقْدِيرُ الْفَتْحَةِ فِي مَنْصُوبِ هَذَا الْمَنْقُوشِ مِنَ الْضَّرَائِرِ الْخَسِنَةِ عِنْدِ جَمِيعِ النَّحْوَيْنِ، وَزَعْمُ أَبْو حَاتِمٍ^(٢) أَنَّ ذَلِكَ لِغَةً فَصِيحَةً"^(٣)، فَلَمْ يَذْكُرْ هَذَا النَّوْعُ فِي التَّذَكِيرِ وَإِنَّمَا جَعَلَ مَا قُدِّرَ مِنْهُ ضَرُورَةً، وَهَذَا لَا يَدْعُو إِلَى ذِكْرِهِ فِي النَّظَمِ.

وَيَقُولُ الصَّبَّانُ مُنَاقِشًا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ: "قَوْلُهُ: 'وَنَصْبُهُ ظَهَرَ عَلَى الْيَاءِ' مَا لَمْ تَكُنِ الْيَاءُ آخِرُ الْجَزِئِ الْأَوَّلِ مِنْ مَرْكَبِ مَرْجِيٍّ أَعْرَبَ^(٤) إِعْرَابَ الْمُتَضَافِينِ، نَحْوُ: مَعْدِ يَكْرَبُ، وَقَالَيْ قَلَا فَتَسْكُنَ وَلَا تَظَاهِرُ عَلَيْهَا الْفَتْحَةُ، قَالَ فِي هَمْ الْهَوَامِعَ^(٥) بِلَا خَلَافٍ؛ اسْتَصْحَابًا لِحُكْمِهَا حَالَةُ الْبَنَاءِ وَحَالَةُ مَنْعِ الْصَّرْفِ، وَوَجَهَ^(٦) ذَلِكَ الرَّضِيَّ بِأَنَّ هَذِهِ الْإِضَافَةِ لَيْسَ حَقِيقَةً بِلَ شُبُهَتِ الْكَلِمَاتُ بِالْمُتَضَافِينِ مِنْ حِيثِ إِنَّ أَحَدَهُمَا عَقَبَ الْأُخْرَى، لَكِنَّ فِي حَوَاشِي شِيخِنَا^(٧) عَنْ سَمِّ^(٨) أَنَّ الدَّمَامِيَّ^(٩) نَقْلُ عَنِ الْبَسيطِ^(١٠) وَشَرْحِ الصَّفَّارِ^(١١) جَوازُ فَتْحِ الْيَاءِ وَإِسْكَانِهَا^(١٢).

مَسْأَلَةُ حُكْمِ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ.

قَالَ أَبْنَى مَالِكٍ^(١٣):

وَكُلُّ مُضْمِرٍ لَهُ الِّيَاءُ
وَلَفْظُ مَا جُرَّ كَلْفُظِ مَا نُصِبُ

تَعْقِيبُ أَبِي حَيَّانَ: "قَوْلُهُ: 'كَلَفْظٌ مَا نُصِبٌ' لَيْسَ بِجَيِّدٍ؛ لَأَنَّ الَّذِي نُصِبَ مِنْهُ مُنْفَصِلٌ وَمِنْهُ

(١) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٤٩/١.

(٢) أَبْوَ حَاتِمَ السِّجْسَتَانِيِّ، ت ٢٤٨ هـ، سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُثْمَانَ الْجَشْمِيِّ السِّجْسَتَانِيِّ، مِنْ كُبَارِ الْعُلَمَاءِ بِالْأَلْفَةِ وَالشِّعْرِ.
مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ كَانَ الْمِبْرَدُ يَلْازِمُ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ.

(٣) التَّذَكِيرُ وَالتَّكْمِيلُ ٢١٤/١.

(٤) أَعْرَبُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) يَعْنِي السُّيُوطِيِّ.

(٦) وَوَجَّهَ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) يَعْنِي الْمَدَابِغِيِّ، حَسَنُ بْنُ عَلَيِّ الْمَدَابِغِيِّ، ت ١١٧٠ هـ.

(٨) يَعْنِي أَبْنَى قَاسِمَ، أَحْمَدُ بْنُ قَاسِمَ الْعَبَادِيِّ، ت ٩٩٢ هـ.

(٩) بَدْرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الدَّمَامِيِّ، ت ٨٢٧ هـ.

(١٠) لَحْمَدُ بْنُ عَلَيِّ الْإِشْبِيلِيِّ، وَيُعْرَفُ بِابْنِ الْعُلْجِ.

(١١) قَاسِمُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، ت ٦٣٠ هـ.

(١٢) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ ١٤٨/١.

(١٣) أَلْفَيَةُ أَبِي مَالِكٍ ١٧.

متّصل، ولفظ المجرور ليس كلفظ المنصوب مطلقاً بل كلفظ المنصوب المتّصل"^(١).

يريد أبو حيّان أنْ يُقِيدَ ابن مالك (ما تُصب) بالمتّصل، فكان عليه أنْ يقول (ولفظ ما جرّ كلفظ ما تُصِب متصلأً).

وبذا أَنَّ ابن مالك في هذه الأبيات وفي نظمه عن المضرم بدأ بالضمير المتّصل بقوله: "وذو اتصال" ثم ذكر شروطه وإعرابه وأحكامه فهو في طور ذكر أحكام الضمير المتّصل، ولم ينتقل بعد إلى الضمير المنفصل.

فابن مالك يريد أنْ يقول: "فالضمير المتّصل ينقسم بحسب موقعه من الإعراب ثلاثة أقسام:
الأول: ما يكون في محل رفع فقط،..."

الثاني: ما هو مشترك بين محل النصب والجّر فقط،..."

الثالث: ما هو مشترك بين محل النصب والرفع والجّر،..."^(٢).

مسألة: الضمائر المشتركة بين الرفع والنصب والجّر:

قال ابن مالك^(٣):

لِرَفْعٍ وَنَصْبٍ وَجَرٍ نَا صَلَحْ كَاعْرِفٌ بِنَا فَإِنَّا نِلْنَا الْمِنَحْ

يقول أبو حيّان: "ولا اختصاص لـ(نَا) بهذا الحكم بل يشار إليها في ذلك الياء، فمثال كونها للرفع: اضري، وتضربي، وللنصب: ضربني، وإنّي، وللجر: غلامي"^(٤).

وتعقب أبي حيّان فيه نظر، ذلك أَنَّ الياء الأولى غير الثانية، فال الأولى للمخاطبة والثانية للمتكلّم، والأولى لا تكون إلّا رفعاً والثانية لا تكون إلّا في محل نصب أو جّر؛ لذا ردَّ شراح الألفية^(٥)، قال ابن هشام: "وقال بعضهم: لا يختص ذلك بكلمة "نا" بل الياء، وكلمة "هم" كذلك؛ لأنَّك تقول: "قومي" و"أكرمي" و"غلامي" و"هم فعلوا" و"إِلَّهُمْ" و"لهم مال" وهذا غير سديد؛ لأنَّ ياء المخاطبة غير ياء المتكلّم، والمنفصل غير المتّصل"^(٦).

ووضح الشّيخ خالد الأزهري ذلك أكثر فقال: "وقال بعضهم" وهو أبو حيّان معترضاً على الناظم في قوله:

(١) منهاج السالك في الكلام .٥٨/١

(٢) شرح التصریح ٩٩/١ ، ١٠٠ ، دلیل السالک ٨٥/١ ، ٨٦ .

(٣) ألفية ابن مالك .١٨ .

(٤) منهاج السالك في الكلام .٥٩/١ .

(٥) كتاب ابن هشام، وابن عقيل، والأشموني، والفوزان.

(٦) أوضح المسالك ١٠٢/١ .

للرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَجَرِّ نَا صَلَحْ

"لا يختص ذلك بكلمة "نا" بل "الياء" وكلمة "هم" كذلك"، فإنهما يقعان في الحال الثلاثة، لأنَّك تقول في الياء في الرَّفع: قومي، و في النَّصب: أكرمني، وفي الجَرِّ: غلامي، وتقول في "هم" في الرَّفع: هم فعلوا، وفي النَّصب: أهُمْ، وفي الجَرِّ: لهم مال، ورَدَّ المتأخرُون فقالوا: هذا النَّقص غير سديد بالسَّيِّن المهملة؛ لأنَّ المدعى أنَّ يكون الضمير في الأحوال الثلاثة متحد المعنى ومتصلًا، وما أورده ليس كذلك؛ لأنَّ ياء المخاطبة غير ياء المتكلَّم، بدليلين:

أحدهما: أنَّ "ياء المخاطبة" مختلف في اسميتها، وياء المتكلَّم لم يختلف فيها، والمختلف فيه غير المتفق عليه.

والثاني: أنَّ "ياء المخاطبة" موضوعة للمؤنث، وياء المتكلَّم موضوعة للمذكر، وما للمؤنث غير "ما" للمذكر، ولأنَّ الضمير المنفصل غير الضمير المتصل ضرورة، فانتفى الإيراد وثبت المراد^(١).

مسألة: الضمائر المشتركة:

قال ابن مالك^(٢):

وَأَلْفُ وَالْوَاوُ وَالنُّونُ لِمَا غَابَ وَغَيْرِهِ كَفَامَا وَاعْلَمَا

قال أبو حيَّان: "قوله: "ما غَابَ" لا يُحمل على إطلاقه بل لابدَ من تقييده بالمرفوع؛ لأنَّه لا يكون شيء من الألف والواو والنون لغائب منصوب ولا مجرور"^(٣).

وكذا أشار الشَّاطِبي إلى لُرُوم تَقْيِيدِه بالمرفوع وذلك "أنَّه لما ذكر أنَّ الألف والواو والنون من ضمائر الاتصال لم يُيَّسِّن أنَّها ضمائر رفع، فأوهم أنَّها من جملة ضمائر النَّصب والجَرِّ، وهو إيهامٌ مخلٌّ"^(٤).

وحاول الشَّاطِبي أنَّ يعتذر لابن مالك في هذا لكنَّه رآه ضعيفاً، قال: "فيُمْكِن أنَّ يكون سكت عن بيان أنَّها من الضمائر انكالاً على فهم ذلك من قوله: إثر هذا، (وَمِنْ ضَمِيرِ الرَّفْعِ مَا يَسْتَبَرُ)؛ إذ فيه إشارة إلى أنَّ ما تقدَّم من ضمائر الرَّفع، وهذا اعتذارٌ ضعيفٌ، فلو قال مثلاً:

وَأَلْفُ وَالْوَاوُ وَالنُّونُ لِمَا غَابَ وَغَيْرِهِ وَلِلرَّفْعِ أَنْتَمَا

لكان أولى من التَّمثيل لبيان الخطاب أو قال:

وَأَلْفُ وَالْوَاوُ وَالنُّونُ لِمَا حُوتِبَ أَوْ غَابَ وَلِلرَّفْعِ أَنْتَمَا

(١) شرح التَّصْرِيفِ ١٠٠/١.

(٢) أَلْفَيَةُ ابْنِ مَالِكٍ ١٨.

(٣) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٥٩/١.

(٤) المقاصد الشَّافِيَةِ ٢٧٥/١.

لَتَمَّ لِهِ الْمَقْصِدُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

كما نرى أَنَّ أَبَا حَيَّانَ رَدَّ عَلَى ذَلِكَ بِنَفْسِهِ قَوْلًا: "إِنَّهُ لَا يَكُونُ شَيْءٌ مِّنَ الْأَلْفِ وَالْوَوْ وَالْتُّوْنِ لَغَائِبِ مِنْصُوبٍ وَلَا مُجْرُورٍ"، فَكَيْفَ يُفْصَدُ مَا لَا يَكُونُ، لَذَا فَالْمَقْصُودُ هُوَ الْمَرْفُوعُ.

مَسَأَلَةُ: (ذُو) الطَّائِيَّةِ:

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٢):

وَمَنْ وَمَا وَأَلْ تُسَاوِيْ مَا ذُكِرْ وَهَكَذَا ذُو عِنْدَ طَيِّءٍ شُهْرٌ

قال أَبُو حَيَّانَ: "وَقَوْلُهُ: 'وَهَكَذَا ذُو عِنْدَ طَيِّءٍ'" هُذَا فِيهِ تَعْقِبٌ؛ لِأَنَّ الْأَصْحَّ فِي: ذُو أَنْ لَا تَنْطَلِقُ عَلَى الْمُؤْنَثِ إِلَّا إِنْ عَنِ بِقَوْلِهِ: 'وَهَكَذَا' مَطْلُقُ الْمُوْصَوْلَيَّةِ فَلَا تَعْقِبٌ"^(٣).

ابن مالك يعني في قوله: "وَهَكَذَا ذُو عِنْدَ طَيِّءٍ شُهْرٌ" (ذُو) في لغة طيء المشهورة حكمها حكم هذا الذي تقدّم "مَنْ وَمَا وَأَلْ" فهي من الأسماء لا من الحروف، ومن الموصولات لافتقارها إلى صلة، وهي تقع على المذكر والمؤنث بلغة واحد فنقول: جاءَنِي الرَّجُلُ ذُو قَامٍ وَالمرْأَةُ ذُو قَامَتْ، كما تقول: جاءَنِي مَنْ قَامَ وَمَنْ قَامَتْ.

وابن مالك في ألفيته يحكي بما هو أشهر، على أنَّ هنالك لغات أخرى منها ما ذكر في البيت بعده في قوله: "وَكَائِتِي أَيْضًا لَدَيْهِمْ ذَاتٌ" وهي أَنَّكُمْ يخالفون في كلامهم بين المذكر والمؤنث فيقولون: "ذات" للمؤنث، و"ذو" للمذكر، فنقول: رأَيْتُ زَيْدًا ذُو قَامٍ، وَهَنْدَ ذَاتَ قَامَتْ^(٤).

على حين نجد أَنَّ أَبَا حَيَّانَ كَلَمَهُ فِي التَّدَبِّيرِ ناقِضٌ كَلَمَهُ هُنَّا، فَرَأَى بِأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ بِعْنَى الَّذِي وَالَّتِي عَلَى لُغَةِ طَيِّءٍ، قَالَ: "وَحَكَى الأَزْهَرِيُّ أَنَّ (ذُو) فِي لُغَةِ طَيِّءٍ تُسْتَعْمَلُ بِعْنَى الَّذِي وَالَّتِي وَتَنْتَهِيَّهُمَا وَجْهُهُمَا، فَعَلَى مَا حَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ تُسْتَعْمَلُ (ذُو) لِلْمُؤْنَثِ وَتَشْيِيهِ وَجْهِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٦):

فِيَّنَ الْمَاءَ مَاءَ أَبِي وَجَدَيِّ وَبِشْرِيُّ ذُو حَفْرَنْ وَذُو طَوْيِّ

أَيْ: بَئْرِيُّ الَّتِي حَفَرْتُ، وَزَعْمَابْنِ عَصْفُورٍ^(٧) أَنَّهُ ذَكَرَ الْبَئْرَ عَلَى مَعْنَى الْقَلِيبِ^(٨).

(١) المُصْدِرُ السَّابِقُ .٢٧٥/١

(٢) الْفَيْيَةُ ابْنُ مَالِكٍ .٢٢

(٣) مِنْهُجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٩٥/١

(٤) يَنْظُرُ: الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ .٤٥٢/١

(٥) يَنْظُرُ: تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ .٣٥/١٥

(٦) مِنْ الْوَافِرِ، لِسِنَانَ بْنَ الْفَحْلِ، يَنْظُرُ: خَرَانَةُ الْأَدْبِ .٣٥/٦، ٣٥، ١٥١/١، ١٥٢.

(٧) يَنْظُرُ: شَرْحُ الْجَمْلِ .١٢٠/١

(٨) التَّدَبِّيرُ وَالتَّكَمِيلُ .٥٣/٣

ذكر الرَّضِيِّ: في "ذُو" الطَّائِيَةِ أربع لغات: أشهراً ما مرّ، أعني عدم تصريفها أصلًا مع بنائها، والثانية: (ذو)، للمفرد المذكَر، ومثنى، وجمعه، في الأحوال الثلاثة، و(ذات) مضمومة للمفرد المؤنث، ومثنى، وجمعه، والثالث: كالثانية إلا أنَّه يقال لجمع المؤنث (ذوات) مضمومة في الأحوال كلها. والرابعة: تصريفها تصريف (ذو) بمعنى صاحب مع إعراب جميع تصريفاتها حملاً على التي بمعنى صاحب وكل هذه لغات طائِيَةً^(١).

مسألة: جمع (ذو) و (ذات).

قال ابن مالك^(٢):

وَكَالَّتِي أَيْضَأَ لَدِيهِمْ ذَاتٌ وَمَوْضِعُ الْلَّاِتِي أَتَى ذَوَاتٍ

قال أبو حَيَّان: "أَفَهُمْ^(٣) كَلَامُهُ أَنَّ: "ذَاتَ" يَجْمَعُ، وَأَنَّ: "ذُو" لَا تَجْمَعُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بِلَ قَدْ حُكِيَ جَمْعُ: "ذُو" وَإِعْرَابُهُ كَجَمْعِ ذِي بِعْنَى صَاحِبٍ وَإِعْرَابِهِ، وَحُكِيَ - أَيْضًاً - إِعْرَابُ ذُو كَإِعْرَابِ ذِي بِعْنَى صَاحِبٍ"^(٤).

(ذو) و (ذات) قد ثُوِّنَتْ وَثُبِّنَتْ وَتُجْمَعُ عِنْدَ بَعْضِ بَنِي طِيءٍ، وَحُكِيَ الْأَزْهَرِيُّ^(٥) بِالْإِطْلَاقِ عَنْ أَبْنَى السَّرَّاجِ وَابْنِ عَصْفُورِ، وَنَازَعَ أَبْنَى مَالِكَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ^(٦) فِي ثَبَوتِ ذَلِكَ الْمُحْكَيِ عَلَى الإِطْلَاقِ، كَمَا رَدَ الشَّاطِيَّ^(٧) بِالْإِطْلَاقِ فِي ذَلِكَ مُؤَكِّدًا ثَبَوتَ وَرُودِهِ عِنْدَ بَعْضِ بَنِي طِيءٍ، فَمَا جَاءَ عِنْدَ الْبَعْضِ لَا يَدْعُونَ إِلَى ذَكْرِهِ فِي الْأَلْفَيَةِ.

وقال الفَرَّاءُ فِي لغاتِ الْقُرْآنِ: "وَرِيمَا قَالُوا: هَذَا ذُوا تَعْرِفُ، وَهُؤُلَاءِ ذُوو تَعْرِفُ، وَيَجْعَلُونَ مَكَانَ "ذَاتٍ" ذَاتَ، وَيَرْفَعُونَ التَّاءَ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَفِي تَشْتِيتِهَا: هَاتَانِ ذَوَاتَا تَعْرِفُ، وَفِي جَمْعِهَا: هُؤُلَاءِ ذَوَاتٍ تَعْرِفُ.

ا.هـ^(٨).

(١) ينظر: شرح الرَّضِيِّ ٢٢٠/٢، حاشية الصَّبَّانِ ٢٣٠/١.

(٢) أَفْيَةُ أَبْنَى مَالِكَ ٢٢.

(٣) أَفَهُمْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٩٥/١.

(٥) ينظر: شرح التَّصْرِيفِ ١٦١/١، ١٦٢.

(٦) شرح التَّسْهِيلِ ١٩٩/١.

(٧) المقاصد الشَّافِيَةُ ٤٥٥/١.

(٨) لغات القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: جابر عبدالله السريع، ١٤٣٥هـ، ٩٧.

مسألة: حكم (ذا) بعد (ما) الاستفهامية:

قال ابن مالك^(١):

وَمِثْلُ مَا ذَا بَعْدَ مَا اسْتِفْهَامٍ أَوْ مَنْ إِذَا لَمْ تُلْغَ فِي الْكَلَامِ

ويجد أبو حيَّان في البيت خللاً: "وهذا البيت فيه خلل من جهات:

الأولى: أنَّه قيد (ما) باستفهام، وقال: "أوْ مَنْ" وأطلق وينبغي أن يقييد "من" كما قيد "ما"؛ لأنَّ ذا لا تكون موصولة بعد مَنْ إِلا إذا كانت من استفهاماً، وهذه المسألة فيها خلاف، فمن النحويين من لا يجيز جعل ذا موصولة إِلا بعد ما لا بعد من، وأجاز ذلك أَكْثُرُ أصحابنا.

الثانية: أنَّه شرط في استعمالها موصولة أَنْ لا تلغى ولا تحتاج لهذا الشرط؛ لأنَّ ذا اسم والأسماء لا تلغى.

الثالثة: أنَّه تحرز على زعمه بقوله: "إِذَا لَمْ تُلْغَ" منها إذا ركبت مع ما ولم يتحرز من استعمالها باقية على أصلها من الإشارة فإنَّها لا تكون موصولة ما دامت اسم إشارة بل يستقل الكلام بما مع ما أو من، فتقول: ماذا، أو من ذا، كأنَّك قلت: أي شيء هذا؟، ولتعلم أنَّ "ما ذا" لها استعمالات...^(٢).

فالخلل الأول: في كون ابن مالك قيد (ما) باستفهام وأطلق (من)، ذكر الشاطئ العلة في ذلك قال: "أنْ تقع بعد (ما) التي للاستفهام أو (من) أي: التي للاستفهام أيضاً وذلك قوله: "بَعْدَ مَا اسْتِفْهَامٍ أَوْ مَنْ" وإنما لم يقييد (من) تصريحاً للعلم بأنَّ القيد مراد له"^(٣).

أمَّا الخلاف في موصولية (من) بعد (ذا)^(٤) فلا علاقة له بعد تقييد ابن مالك (من) باستفهام.
والخلل الثاني: ففيه تفصيل قال أبو حيَّان في التَّذَبِيل: "وقوله غير ملغي إنْ عنِ بالإلغاء الزيادة - كما يفهم من ظاهر اصطلاح النحويين -، فليس قوله ب صحيح؛ لأنَّ الأسماء لا تلغى، أي: لا تزاد، وإنْ عنِ أنها رَكِبَتْ مع (ما) وصار المجموع اسم استفهام، فيصح"^(٥).

والظَّاهِرُ أَنَّ ابن مالك يُريد بقوله: "إِذَا لَمْ تُلْغَ" كلا الأمرين، وذلك أَنَّ في شرحه للتَّسْهِيل قال: "فلو ألغيت (ذا) حقيقة بتقدير سقوطها، أو حكماً يجعلها مع (ما) و(من) شيئاً واحداً حكم للموضع بما

(١) أَفْيَةُ ابنِ مالِكٍ .٢٢

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٩٦/٩٧

(٣) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ .٤٦١/١

(٤) يَنْظَرُ: شَرْحُ التَّصْرِيفِ .١٦٣

(٥) التَّذَبِيلُ وَالتَّكْمِيلُ .٣/٤٢

يستحقه لفظ (أي) الاستفهامية لو وقعت فيه، وبظهور أثر ذلك في الجواب والتفصيل^(١).

فالإلغاء الحكمي لا خلاف في شرطيه، أمّا الإلغاء الحقيقى فقد تبع فيه ابن مالك رأي الكوفيين، قال ابن هشام: "وَجِئَ بِالْإِلْغَاءِ عِنْدَ الْكُوفَيْنِ وَابْنِ الْمَالِكِ عَلَى وَجْهِ آخَرِ، وَهُوَ تَقْدِيرُهَا زَائِدَةً"^(٢)، أي: بين (ما) ومدخله، ففي قوله: ماذا صنعت؟، كأنك قلت: ما صنعت؟، والبصريون يمنعون ذلك، والكوفيون يحيزونه^(٣).

وفي الخلل الثالث: ذكر أبو حيّان شرطاً لم يتحرز منه ابن مالك، كما نبه عليه غيره^(٤)، قال المرادي في توضيح المقاصد: "وَلَا شَرْطٌ ثَالِثٌ أَهْمَلَهُ لَوْضُوْحُهُ، وَهُوَ أَلَا تَكُونُ إِشَارَةٌ نَحْوِ (مِنْ ذَٰلِكُمْ) أَوْ (مَاذَا)"^(٥)، وقال الأشموني "بَأَنَّهُ سَكَتَ عَنْهُ لَوْضُوْحُهُ"^(٦).

في حين أنَّ ابن مالك ذكره في التَّسْهِيلِ، بقوله: "وَذَا غَيْرِ مَلْغِيٍّ وَلَا مَشَارٌ بِهِ بَعْدَ اسْتِفْهَامِ بِمَا أَوْ من"^(٧).

مسألة: صلة الموصول المفرد:

قال ابن مالك^(٨):

وَصِفَةُ صَرِيْحَةٍ صِلَةُ أَلْ **وَكَوْنُهَا بِمُعْرِبِ الْأَفْعَالِ قَلْ**

قال أبو حيّان: "وقوله: **"بِمُعْرِبِ الْأَفْعَالِ قَلْ"** نحو: قام اليضرب زيداً، أي الضارب زيداً، نصَّ الناس أنَّ هذا مخصوص بالضرورة، ونصَّ هو في غير هذه الأرجوزة أنَّ ذلك يجوز اختياراً ولا يحفظ مثل: جاء اليضرب زيداً في النثر إنما جاء في الشعر في أبيات فلا ينبغي أن يجعل ذلك قاعدة نبني عليهها^(٩).

يقول ابن مالك موضحاً حجته في هذا "وليس هذا بفعل مضطر بل فعل مختار لتمكنهما من أن"^(١٠) يقول:

(١) شرح التَّسْهِيل ١٩٦/١.

(٢) أوضح المسالك ١٦٤/١.

(٣) ينظر: شرح التَّصْرِيف ١٦٣/١.

(٤) كتاب النَّاظم في شرحه ٦١/١، والأشموني في منهج السَّالِك ١/٧٤، والأزهري في شرح التَّصْرِيف ١/١٦٣.

(٥) توضيح المقاصد ٤٣٩/١.

(٦) منهج السَّالِك ٧٤/١.

(٧) تسهيل الفوائد ٣٤.

(٨) ألفية ابن مالك ٢٢.

(٩) منهج السَّالِك في الكلام ١٠٥/١.

(١٠) مِنْ أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

ما أنت بالحَكْمِ الْمَرْضِيِّ^(١) حُكْمُهُ

و

صوتُ الْحَمَارِ يَجْدِعُ^(٢)

وقد نَبَّهَ سَيِّبوِيَّهُ^(٤) - رَحْمَهُ اللَّهُ - عَلَى أَنَّ مَا وَرَدَ فِي الشِّعْرِ مِنَ الْمُسْتَنْدَرَاتِ^(٥) لَا يَعْدُ^(٦) اضْطَرَارًا، إِلَّا
اضْطَرَارًا، إِلَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلشَّاعِرِ فِي إِقَامَةِ الْوَزْنِ، وَإِصْلَاحِ الْقَافِيَّةِ عَنْهُ مَنْدُوْحَةً.

وَمَمَّا يَشْعُرُ بِأَهْمَمِهِ فَعُلُوهُ اخْتِيَارًا أَهْمَمُهُ لَمْ يَفْعُلُوا ذَلِكَ إِلَّا بِالْفَعْلِ الْمُضَارِعِ، لِكُونِهِ شَبِيهًَا بِاسْمِ الْفَاعِلِ^(٧).

الْفَاعِلِ^(٧).

وَهَذَا "اخْتِيَارُ ثَالِثٍ" فِي الْمُسَأَّلَةِ، فَإِنَّ بَعْضَ الْكَوْفَيْنِ يَجْبِزُونَهُ اخْتِيَارًا، وَالْجَمْهُورُ يَمْنَعُونَهُ وَيَخْصُّونَهُ
بِالْمُضْرُورَةِ، فَالْقُولُ بِالْجَوَازِ عَلَى قَلْةِ قَوْلِ ثَالِثٍ، وَالْمَدْرُكُ مُخْتَلِفٌ^(٨)، كَمَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ.

قَالَ الشَّاطَاطِيُّ: "ظَاهِرُ إِطْلَاقِ النَّاظِمِ يَقتضي جَوَازَ وَصْلِهَا بِالْمُضَارِعِ اخْتِيَارًا لَكُنْ عَلَى قَلْةٍ؛ لَأَنَّهُ قَالَ:
وَكَوْنُهَا بِمُعَرْبِ الْأَفْعَالِ قَلْلٌ" ، وَلَمْ يَقُلْ شَدًّا وَلَا نَدَرًّا، وَلَا مَا كَانَ يَعْطِي مَعْنَى عَدْمِ الْقِيَاسِ ... وَعَادَتْهُ قَدْ
اسْتَقَرَ عَلَى أَنْ يَأْتِيَ بِلْفَظِ الْقَلْلَةِ حِيثُ يَكُونُ ذَلِكَ الْقَلِيلُ جَائِزًا فِي الْكَلَامِ وَغَيْرُهُ أَحْسَنُ مِنْهُ^(٩) ، فَقَدْ يَكُونُ
يَكُونُ ابْنُ مَالِكٍ إِنَّمَا جَاءَ بِذَلِكَ تَبَيِّنَهَا مِنْهُ عَلَى أَنَّ الْأَكْثَرَ غَيْرَ ذَلِكَ وَلَكِنَّ جَاءَ هَذَا قَلِيلًا، وَذَلِكَ مَمَّا خَرَجَ
عَنِ الْقَاعِدَةِ بِقَلْلَةٍ.

قَالَ أَبُو حِيَّانَ: "وَقُولُهُ: بِمُعَرْبِ الْأَفْعَالِ لَا يَصْحُ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ لَأَنَّ مُعَرْبَ الْأَفْعَالِ عَلَى
قَسْمَيْنِ:

أَحدهما: مَا دَخَلَ عَلَيْهِ حُرْفُ كَلَامِ الْأَمْرِ وَمَا لِلنَّفْيِ فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَعْرُبُ الْأَفْعَالِ وَلَا تُوَصِّلُ
بِهِ أَلْ وَلَا غَيْرَهَا.

(١) وفي روایات أخرى (الثُّرضي).

(٢) مِنَ الْبَسِيطِ، لِلْفَرَزِدِقِ وَلِيُسِّ فِي دِيَوَانِهِ، انْظُرُ الدُّرُرَ الْلَّوَامِعَ ١٥٧/١.

(٣) مِنَ الطَّوَيْلِ، لِذِي الْحِرْقَ الطَّهْوِيِّ، مِنْ أَبْيَاتِ سَبْعَةِ أَوْرَدَهَا أَبُو زِيدُ الْأَنْصَارِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، النَّوَادِرُ فِي الْلُّغَةِ، لَأَبِي زِيدِ
الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ عَبْدُ الْقَادِرِ أَحْمَدُ، دَارُ الشُّرُوقِ، طِّ١، ١٤٠١ هـ، ٢٧٦.

(٤) يَنْظُرُ: الْكِتَابُ ٨٥/١.

(٥) الْمُسْتَنْدَرَاتُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) يُعَدُّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) شَرْحُ الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ ١٢٩٩-٢٩٩/١، يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ ٢٠٢، ٢٠٣.

(٨) شَرْحُ التَّصْرِيفِ ١٧٠/١.

(٩) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ ٤٨٦/١.

الثاني: المضارع الَّذِي لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ حَرْفٌ، وَهُوَ الَّذِي يُوصَلُ بِهِ أَلْ فَكَانْ يَنْبَغِي أَنْ يُقَيِّدَهُ^(١).
يُقَيِّدَهُ^(١).

وهذا كما قال محقق الكتاب: "يرد عليه أنَّ المضارع المعرُب إذا أطلق انصرف إلى الَّذِي لم يَدْخُلْ عَلَيْهِ حَرْفٍ"^(٢).

مسألة: الاسم الموصول (أي):

قال ابن مالك^(٣):

وَعَضُّهُمْ أَعْرَبَ مُطْلَقاً وَفِي
ذَا الْحَذْفِ أَيْ غَيْرُ أَيِّ يَفْتَنِي
إِنْ يُسْتَطَلَنَ وَصَلٌ وَإِنْ لَمْ يُسْتَطَلَنَ
وَالْحَذْفُ عِنْدُهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي
إِنْ صَلْحٌ الْبَافِي لَوَصْلٌ مُكْمِلٌ

قال أبو حيَّان: "وذكر أَنَّه لا يُحذف هذا الضمير إذا صلح ما بعده للصلة وهذا معنى قوله: "وَأَبْوَا أَنْ يُخْتَنِلُ" وهذا ليس مختصاً بغير أيٍ من الموصولات بل هذا الشرط في: "أي" وفي غيرها، وظاهر كلامه اختصاص ذلك بغير: "أي" وليس كذلك"^(٤).

وكذا قال ابن عقيل^(٥) والأشموني^(٦)، أمَّا ابن هشام فقال بما يراه ابن مالك قال: "ولا يكثر الحذف الحذف في صلة غير (أي) إِلَّا إِنْ طالت الصِّلَة، وشَدَّتْ قراءة بعضهم^(٧): تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ^(٨)"، وكذا قال ابن عصفور^(٩).

ويعود إلى اختلاف بين البصريين والكوفيين إذ إنَّ الكوفيين يُحيِّزون حذف العائد المرفوع بالابتداء مطلقاً، طالت الصلة أم قصرت، سواء كان الموصول (أي) أم غيرها ويوافقهم البصريون في (أي) أمَّا غيرها فيشتّرون طول الصِّلَة، فالخلاف بينهما فيما إذا لم تطل الصِّلَة، وكان الموصول غير (أي) وحجَّة الكوفيين

(١) منهاج السالك في الكلام .١٠٥/١

(٢) المصدر السابق .١٠٥/١

(٣) ألفية ابن مالك .٢٣

(٤) منهاج السالك في الكلام .١٠٨/١

(٥) ينظر: شرح ابن عقيل .١٦٠/١

(٦) ينظر: منهاج السالك للأشموني .٧٨/١

(٧) هو يحيى بن عمر بن أبي اسحاق، ينظر: حاشية ابن حمدون .١٠٨/١

(٨) سورة الأنعام، آية ١٥٤ .

(٩) أوضح المسالك .١٧١/١

(١٠) شرح جمل الرَّجَاحِي .١٢٨/١

السماع، وعند البصريين شاد^(١).

قال سيبويه: "وجاز إسقاطه هو في أيهم كما كان: لا عليك، تحفيقاً، ولم يجز في أخواته إلا قليلاً ضعيفاً"^(٢).

وفيمما يبدو أنَّ السبب في ذلك "أنَّ (أي) الموصولة ملزمة للإضافة، إما لفظاً، نحو "أيُّهم أشد"، وإنما تقديرًا، نحو: "أي أشد، وما كان لا بد لها من المضاف إليه في اللفظ أو التقدير، جعلوا ذلك بمنزلة طول الصلة، فلم يشترطوا شيئاً في جواز حذف العائد المرفوع من صلتها، واشترطوا ذلك في صلة غير (أي)؛ لأنَّ غيرها من الموصولات لا يلزم الإضافة، بل يقبلها"^(٣).

مسألة: في شروط الأسماء الموصولة:

قال ابن مالك^(٤):

إِنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلٍ مُكْمِلٍ
فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنْ انتَصَبْ
وَاحْذَفْ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي
بِفَعْلٍ أَوْ وَصْفٍ كَمَنْ تَرْجُو يَهَبْ

يرى أبو حيَّان: "أَوْ وَصْفٍ" سَوَى النَّاظِمَ بَيْنَ مَا يَنْتَصِبُ بِفَعْلٍ وَبَيْنَ مَا يَنْتَصِبُ بِوَصْفٍ
في أنَّ الحذف في الضمير كثيرٌ مُنْجَلِي.

أَمَّا الفعل فصحيح، نحو قوله تعالى: ﴿أَهَدَاهُ اللَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾^(٥)؛ أي بعثه.
وأَمَّا الوصف فإِنَّما أَنْ يكون فيه (أَلْ) أو لا إِنْ كانت فيه أَلْ نحو: الضاربها زَيْدٌ هند، فلا يجوز حذفه عند الجمهور، وأجازه بعضهم، وقد اختلف عن الكسائي في ذلك^(٦).

فحذف العائد المنصوب بفعل أكثر من حذف العائد المنصوب بوصف، وإن اشتراكاً في الجواز.
وعقب ابن الناظم وشرح الألفية^(٧) والأشموني يقوله: "في عبارته أمور: الأول: ظاهر أنَّ حذف المنصوب بالوصف كثيراً كالمنصوب بالفعل وليس كذلك، ولعله إنما لم يتبه عليه للعلم بأصله الفعل في ذلك".

(١) ينظر: شرح الرَّضِيِّ ٢٢٤/٢، ٢٢٥، حاشية أوضح المسالك ١٧٣/١.

(٢) الكتاب ٤٠٠/٢.

(٣) حاشية أوضح المسالك (مصابح السالك إلى أوضح المسالك) ١٧١/١.

(٤) ألفية ابن مالك ٢٣.

(٥) سورة الفرقان آية: ٤١.

(٦) منهاج السالك في الكلام ١١٠/١.

(٧) ينظر: أوضح المسالك ١٧٥/١، شرح ابن عقيل ١٦٢/١، شرح المكودي ٣٩، وغيرهم.

(٨) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

وفرعية الوصف فيه مع إرشاده إلى ذلك بتقديم الفعل وتأخير الوصف^(١).

وفي حذف العائد من وصف ما فيه أَلْ قال ابن مالك في التَّسْهيل: وقد يُحذف منصوب صلة الألف واللام ومثال ذلك قول الشاعر^(٢):

ما المستفر الهوى محمود عاقدة
ولو أتيح له صفو بلا كدر^(٣)

وقال المرادي: "وعلى كل حال فحذفه نادر.

ومقتضى عبارة الناظم أن^(٤) حذف المنصوب بالوصف كثيراً مطلقاً وليس كذلك^(٥).

مسألة: أنواع الخبر:

قال ابن مالك^(٦):

وَمُفْرَداً يَأْتِي وَيَأْتِي جُمَلَةً
وَإِنْ تَكُنْ إِيمَاهُ مَعْنَى اكْتَفَى
قال أبو حيَان: "وقد أطلق الناظم القول في المفرد فقال: ومفرداً يأتي، ونقول: المفرد ثارٍ يكون
بِلْفَظِ الْمُبْدَأِ نَحْوَ زَيْدٍ وَقُولُ أَيِ النَّجْمِ"^(٧):
.....
أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي

وظاهرٌ مثل هذا عدم الفائدة؛ لأنَّه إذا استفید من الخبر ما استفید من المبتدأ لم يَكُنْ لِرَبْطِ أحدهما بالآخر فائدة؛ لكنَّ العرب قالت مثل هذا على أنْ ضمنت الاسم معنى لم يتضمنه الأول فتحصل بذلك التضمين فائدة، وهو أَنَّهم يقولون ذلك في معنى زيد المعروف والمشهور.

وكذلك شعرِي شعرِي، أي شعرِي هو المعروف السائِر المشهور، فلما ضمن هذا المعنى صح الترْكيب، وتارةً يكونُ الخبر مغايراً للفظِ المبتدأ^(٨).

(١) منهاج السالك للأشموني ١/٨٠.

(٢) هذا البيت من الشواهد التي لم ينسبوها لقائل معين، والعبيّ لم يذكر له قائل، وبخت فلم أُعثر على قائله، وهو من البسيط.

(٣) ينظر: تسهيل الفوائد ٣٥، شرح التَّسْهيل ١/٢٠٧.

(٤) أَنَّ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) توضيح المقاصد ١/٤٥٦.

(٦) ألفية ابن مالك ٢٥.

(٧) مِنْ الرَّجْزِ، دِيْوَانُ أَبِي النَّجْمِ العَجْلَيِّ، لِلْفَضْلِ بْنِ قَدَّامَةِ الْعَجْلَيِّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَدِيبُ عَبْدِ الْوَاحِدِ جَمْرَانَ، مُجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، دَمْشِقُ، ١٤٢٧هـ، ١٩٨.

(٨) منهاج السالك في الكلام ١/١٣٣، ١٣٢.

يقول ابن مالك في شرح التسهيل: "فالأكثر أن يغايره لفظاً ويتحد به معنى... وقد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة وعدم التغيير، ففيتحد بالمبتدأ به لفظاً، ويكون أيضاً على نوعين، مشتقاً كقول رجل من طيء^(١):

خليلي خليلي دون ربٍ ورّما
وغير مشتق كقول أبي النّجم^(٢)، وذلك دليل على أنَّ ابن مالك يراه صحيحاً ولا بأس به، ولكن قليل، إذ الكثرة في مغایرة اللُّفْظِ، ولكن اتحاده وارد بقلة، ثم قال: "وقد يفعل مثل هذا بجواب الشرط"^(٣).
كما أنَّ أبا حيَّان ذكر فائدة ذلك بما قاله العرب ولم يعرض على قوله، وذكر أمثلة كثيرة في التَّذَبِيل
وقال: "هو على معنى أنه على حاله، لم يتغير، فلذلك أفاد"^(٤) فهنا أفترض بفائدة ذلك.

مسألة: في استثار ضمير اسم الفاعل:

قال ابن مالك^(٥):

وأَبْرَزْنَاهُ مُطْلَقاً حَيْثُ تَلَأ
مَا لِيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحَصَّلَا
قال أبو حيَّان: "وأفهم قوله في البيت: أنَّ إذا لم تجُّب الصفة على غير منْ هي له وجَّرت على منْ هي له أنَّ الضمير لا يبرز ولَيْس كذلك، بل يجوز في الصفة إذا جَرَتْ عَلَى منْ هي له إبراز الضمير
وعدم إبرازه"^(٦).

فأبو حيَّان يقول بجواز إبراز الضمير وعدم إبرازه إذا جرت الصِّفَةُ عَلَى مَنْ هي له وأنَّ كلام ابن مالك هنا لا يُشعر بذلك، وذلك غير صحيح، أمَّا الأشموني فشعر بغير ذلك، إذ أورد في شرحه لهذا البيت تنبيهان، وقال في "الثاني": قد عرفت أنَّه لا يجب الإبراز في زيد هند ضاربته، ولا هند زيد ضاربها، ولا زيد عمرو ضاربه تزيد الإخبار بضاربته عمرو لجريان الخبر على مَنْ هو له، بل يتعمَّن الاستثار في هذِ الأخير؛ لِما يلزم على الإبراز من إيهام ضاربته زيد^(٧)، قوله: "لا يجب" بمعنى أنَّه يجوز.

ولا خلاف في جواز إبرازه وعدمه؛ إذ قال الأنباري: "وأجمعوا على أنَّ الضمير في اسم الفاعل إذا

(١) من الطَّوَيل، ولا يُعرف قائله، المساعد على تسهيل الفوائد، لبهاء الدين بن عقيل، تحقيق: مجده كامل برّكات، جامعة أم القرى، ط١، ١٤٠٢ هـ، ٤ مجلّدات، ٢٢٥/١.

(٢) شرح التسهيل ٣٠٤/١.

(٣) المصدر السَّابق ٣٠٤/١، ٣٠٥.

(٤) التَّذَبِيل والثَّكَمِيل ١٠٤/٤.

(٥) ألفية ابن مالك ٢٥.

(٦) منهاج السَّالك في الكلام ١٤١/١.

(٧) منهاج السَّالك للأشموني ٩٣.

جرى على من هو له لا يحب إبرازه^(١).

مسألة: الابتداء بالنكارة:

قال ابن مالك^(٢):

وَلَا يَجُوزُ الْأَبْتِدَاءُ بِالنَّكَرَةِ مَا لَمْ تُفْذِدْ كَعْنَدَ رَيْدَ نَمِرَةِ

قال أبو حيَان: "جعل المسوغ لجواز الابتداء بالنكارة هو الإفادةُ ويردُ عليه مثل: رجل في الدار، فإنَّ فائدته وفائدة: في الدار رجل سواء، وقد أجمعَت العرب والنحاة على منع: رجل في الدار، وعلى جواز: في الدارِ رَجُلٌ"^(٣).

قال الأَزْهَري: "وَظَاهِرُ كَلَامِه أَنَّ التَّقْدِيمَ لِه دُخُولُ فِي التَّسْوِيغِ. وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ المسوغ للابتداء بالنكارة أَنْ يَخْبُرَ عَنْهَا بِظَرْفٍ مُخْتَصٍ، وَالتَّقْدِيمُ إِنَّمَا هُوَ لِرْفَعِ إِلَبَاسِ الْخَبْرِ بِالصَّفَةِ"^(٤)، ثُمَّ قال: "وَلَا يَجُوزُ: رَجُلٌ فِي الدار؛ لِفَوَاتِ الْإِخْتِصَاصِ وَالْتَّقْدِيمِ مَعًا"^(٥).

قال الأَشْمُونِي: "وَلَمْ يُشْرَطْ سَيِّبوُهُ وَالْمُتَقْدِمُونَ لِجَوازِ الْأَبْتِدَاءِ بِالنَّكَرَةِ إِلَّا حَصُولُ الْفَائِدَةِ"^(٦)، قال الصَّبَّانُ: "أَيْ عِلْمٌ حَصُولُهَا، إِذْ نَفْسُ الْحَصُولِ مَتَّأْخِرٌ عَنِ الْأَبْتِدَاءِ، وَالشَّرْطُ مَقَارِنٌ"^(٧).

مسألة: حذف الخبر وجوباً في نص اليمين:

قال ابن مالك^(٨):

وَيَعْدَ لَوْلَا غَالِبًا حَذْفُ الْخَبْرِ حَتَّمْ وَفِي نَصِّ يَمِينٍ ذَا اسْتَقْرَرَ

قال أبو حيَان: "وَقُولُهُ: "وَفِي نَصِّ يَمِينٍ ذَا اسْتَقْرَرْ؟" أَيْ: هَذَا الْحَذْفُ الَّذِي هُوَ مَتَّحِظٌ استقرَ في نص اليمين مثل ذلك: يَمِينُ اللَّهِ لِأَخْرَجْنَ، أَمَانَةُ اللَّهِ لِأَخْرَجْنَ، أَيْمَنُ اللَّهِ لِأَخْرَجْنَ، لِعُمْرَكِ لِأَخْرَجْنَ، تَقْدِيرُهُ: يَمِينُ اللَّهِ قَسْمِي وَكَذَلِكَ باقيها.

وَهُذَا الَّذِي ذَكَرَ لَيْسَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ، بَلْ أَجَازُوهُ فِي مَثَلِ هَذَا أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأ مَحْذُوفُ الْخَبْرِ كَمَا قَرَرَ هَذَا النَّاظِمُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا مَحْذُوفًا الْمُبْتَدَأ، التَّقْدِيرُ: قَسْمِي يَمِينُ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَازُوهُ الْوَجْهُيْنِ

(١) الإنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافِ .٥٨/١

(٢) الْأَفْيَةُ بْنُ مَالِكٍ .٢٦

(٣) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .١٥١/١

(٤) شَرْحُ التَّصْرِيفِ .٢٠٩/١

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ .٢٠٩/١

(٦) مِنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ .٩٥

(٧) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ .٢٩٩/١

(٨) الْأَفْيَةُ بْنُ مَالِكٍ .٢٧

ابن عصفور ولذلك لم يذكر هذا الموضع فيما يجب حذفه^(١).

وعقب ابن عقيل على ابن مالك^(٢)، ورد الحقيق محمد محيي الدين على هذا الاعتراض قال: "إن كان من غرض الشارح الاعتراض على الذين ذكروا هذا المثال لحذف الخبر وجوباً لكون المبتدأ نصاً^(٣) في اليمين اليمين فلا محل لاعتراضه عليهم بأن ذلك يحتمل أن يكون المذوف هو المبتدأ، وذلك من وجهين: أولهما: أن المثال يكفي فيه صحة الاحتمال الذي جيء به من أجله، ولم يقل أحد إنه يجب أن^(٤) يتعين فيه الوجه الذي جيء به له.

وثانيهما: أن الغرض من كلامهم أننا إن جعلنا هذا المذكور مبتدأً كان خبره مذوفاً وجوباً، أما حذفه فل تكون ذلك المبتدأ نصاً في اليمين، وأما الوجوب فلأن^(٥) جواب اليمين عوض عنه، ولا يجمع بين العوض والمعوض منه".^(٦)

أمّا ابن هشام فقال: "وزعم ابن عصفور أنه يجوز في نحو: لَعْمُرُكَ لَأَفْعَلَنَّ، أن يقدر لقسمي عمرك، فيكون من حذف المبتدأ".^(٧)

قال الأزهري في التصريح: "وال الأول أولى؛ لأنَّه إذا دار الحذف بين أن يكون من الصدور الأوائل أو من الأعجاز الآخر فالحمل على الآخر أولى؛ لأنَّها هي محل التغيير غالباً؛ ولأنَّ دخول اللام على شيء واحد لفظاً وتقديراً أولى من جعلها داخلة في اللفظ على شيء وفي التقدير على شيء آخر".^(٨)

مسألة: ما تدخل عليه كان وأخواتها من المبتدآت:

قال ابن مالك^(٩):

تَرَفَعُ كَانَ الْمُبْتَدَا اسْمًا وَالْجَرْ
تَنْصِيبَهُ كَانَ سَيِّدًا عَمْرًا

علق أبو حيّان بقوله: "ذكر أنَّ كان وأخواتها ترفع المبتدأ اسمًا وتنصيب الجر، وهذا إنْ كَانَ عن بذلك بعض المبتدآت وبعضاً الأخبار، فكان يُنْبِئُنِي أنَّ يُبَيِّنُ ذلك البعض ويختصبه من سائر

(١) منهج السالك في الكلام / ١٦٧.

(٢) ينظر: شرح ابن عقيل / ١٢٤، ٢٣٥.

(٣) نصاً: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٤) أَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٥) أَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٦) فَلَأَنْ: وَرَدَتْ بِلا ضَبْطٍ.

(٧) حاشية شرح ابن عقيل (منحة الجليل) / ١٢٤، ٢٣٥.

(٨) أوضح المسالك / ٢٢٠.

(٩) شرح التصريح / ٢٢٧.

(١٠) ألفية ابن مالك / ٢٨.

المبتدآت والأخبار، وإنْ عَنِي بِذَلِكَ كُلَّ مُبْتَدَأ وَخَبَرٌ فَهُوَ خَطَا مُحْضٌ؛ لَأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُبْتَدَآتِ وَكَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا كَانٌ وَلَا أَخْوَاتِهَا كَامِلَيْتَهَا إِذَا كَانَ اسْمُ شَرْطٍ، وَالْخَبَرُ إِذَا كَانَ جَمْلَةً غَيْرَ خَبَرِيَّةً^(١).

والصواب في مراد ابن مالك ما قاله الشاطبي: "أَنَّ قَوْلَ النَّاظِمِ: "تَرْفَعُ كَانَ الْمُبْتَدَأَ اسْمًا وَالْخَبَرُ".." إلى آخره، ليست الألف واللام فيه لتعريف الجنس الذي يشمل كُلَّ مُبْتَدَأ بِحِيثِ يَرَادُهُ كُلُّ، بل أراد بالألف واللام العهد في الحقيقة المقدمة، فلا يعترض عليه بَأْنَ يَقُولُ: إِنَّ كَلَامَهُ يَقْتَضِي أَنَّ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا تَدْخُلُ عَلَى كُلِّ مُبْتَدَأ وَخَبَرٍ، وَذَلِكَ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ فَإِنَّ مِنَ الْمُبْتَدَآتِ مَا لَا يَصْحُ لِذَلِكَ؛ فَقَدْ ذُكِرَ فِي التَّسْهِيلِ مِنْ ذَلِكَ سَنَةً أَنْوَاعَ^(٢):

المبتدأ المخبر عنه بجملة طلبية نحو: زِيدٌ اضْرِبْ، وَعُمُرُو هُلْ أَكْرَمْتَهُ؟ وَالْمُتَضْمِنُ مَعْنَى الْاسْتِفَاهَمِ نحو: أَيُّ الْقَوْمُ أَفْضَلُ؟ أَوْ الشَّرْطُ نحو: أَيُّهُمْ يَأْتِي أَكْرَمْهُ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ مَقْتضَيَاتِ تَصْدِيرِ الْمُبْتَدَأِ. وَالْمُبْتَدَأُ الْلَّازِمُ الْحَذْفُ، كَمَلْقَدِرُ فِي النَّعْتِ الْمُقْطَعِ وَشَبَهِهِ، وَالْقَدِيمُ الْتَّصْرِيفُ، نحو: طَوَّيْ لَهُمْ، وَسَلَامٌ عَلَيْكُمْ، وَمَا لَزَمَ الْاِبْتِدَائِيَّةُ بِنَفْسِهِ نحو: نَوْلُكَ أَنْ تَفْعَلَ، أَيْ: يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَفْعُلَ. وَأَقْلَّ رَجُلٍ يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا زِيدُ. وَمَا لَزَمَ الْاِبْتِدَائِيَّةُ لِمَصْحُوبِ الْلَّفْظِ^(٣)، كَالوقوعُ بَعْدَ لَوْلَا وَإِذَا الْمَفَاجَأَةُ أَوْ الْمَصْحُوبُ مَعْنَوِي^(٤)، نحو: مَا أَحْسَنَ زِيدًا! وَلَهُ دَرْهَمٌ!

فَهَذِهِ أَنْوَاعٌ لَا يَصْحُّ مَعَهَا دُخُولُ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا؛ لَأَنَّ^(٥) نَقْوِلُ: إِنَّمَا قَصْدُ الْكَلَامِ عَلَى عَمَلِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ - عَلَى الْجَمْلَةِ - وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِتَعْمِيمِ جَمِيعِ الْمُبْتَدَآتِ فِي هَذَا الْحَكْمِ، فَكَلَامُهُ - عَلَى الْجَمْلَةِ - صَحِيحٌ. وَإِلَى هَذَا فَإِنَّ الْمُؤْلِفَ قَدْ ذَكَرَ فِي الشَّرْحِ^(٦) أَنَّ النَّحْوَيْنِ جَرَتْ عَادِلَتُهُمْ بِإِطْلَاقِ الْقَوْلِ فِي كُونِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ تَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَلَا يَبْلُوُنَ امْتِنَاعُ بَعْضِ الْمُبْتَدَآتِ مِنْ دُخُولِهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ فَهُوَ عَذْرٌ لَهُ فِي هَذَا النَّظَمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٧).

وَلَوْ لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لَعَقَّبَ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ شُرَّاحِ الْأَلْفَيَةِ كَمَا فَعَلَ أَبُو حَيَّانَ، وَذَلِكَ بَدْلِيلٌ فَهُمْ أَيْ جَيَّانٌ لَهُ كَمَا قَالَهُ الشَّاطِبِيُّ عَنِ ابنِ مَالِكٍ.

(١) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٧٥/١.

(٢) يَنْظُرُ: تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ ٥٢.

(٣) لَفْظِيٌّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) مَعْنَوِيٌّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) لَأَنَّ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٦) شَرْحُ التَّسْهِيلِ ١/٣٣٥.

(٧) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ ٢/١٤٩، ١٤٠.

مسألة: عمل (ليس) كـ(كان):

قال ابن مالك^(١):

كَانَ ظَلَّ بَاتَ أَضْحَى أَصْبَحَ

قال أبو حيَّان: "ذَكْرٌ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ" لَيْسَ وَهَا حَالَةٌ لَا تَعْمَلُ فِيهَا عِنْدَ بَعْضِ الْعَرَبِ، وَهُوَ إِذَا شَبَهَ بِهِ: "مَا" فَكَمَا أَنَّ: "مَا" إِذَا شَبَهَ بِهِ: "لَيْسَ" أَعْمَلَتْ بِالشُّرُوطِ الَّتِي سَتَذَكَّرُ فِي بَاهِكَاهَا؛ كَذَلِكَ: "لَيْسَ" إِذَا شَبَهَ بِهِ: "مَا" غَيْرُ الْعَامِلَةِ لَا تَعْمَلُ، وَذَلِكَ إِذَا أَوْجَبَ خَبْرُهَا بِإِلَّا نَحْنُ: لَيْسَ زَيْدٌ إِلَّا أَخُوكَ، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا زَيْدٌ إِلَّا أَخُوكَ، فَكَمَا أَنَّ: "مَا" إِذَا أَوْجَبَ خَبْرَهَا لَا تَعْمَلُ فَكَذَلِكَ: "لَيْسَ" وَرُوِيَّ عَنِ الْعَرَبِ: لَيْسَ الطِّيبُ إِلَّا الْمِسْكُ؛ أَيِّ: مَا الطِّيبُ إِلَّا الْمِسْكُ"^(٢).

قال سَبِيُّوهُ: "وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ لَيْسَ بِتَحْكُمِ كُلِّهِ، وَذَلِكَ قَلِيلٌ لَا يَكُادُ يُعْرَفُ، فَهَذَا يُجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ: لَيْسَ حَلَقَ اللَّهُ أَشْعَرَ مِنْهُ، وَلَيْسَ قَالَهَا زَيْدٌ... هَذَا كُلُّهُ سُيَّعٌ مِنَ الْعَرَبِ. وَالْوَجْهُ وَالْحَدَّ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى أَنَّ فِي لَيْسٍ إِضْمَارًا وَهَذَا مُبْتَدَأٌ، كَقُولَهُ: إِنَّهُ أَمْأَةُ اللَّهِ ذَاهِبٌ. إِلَّا أَكْثَمُ زَعَمُوا أَنَّ بَعْضُهُمْ قَالَ: لَيْسَ الطِّيبُ إِلَّا الْمِسْكُ، وَمَا كَانَ الطِّيبُ إِلَّا الْمِسْكُ"^(٣)، وَهُوَ الصَّوَابُ.

مسألة: النَّقْصُ فِي (فتى، وزال، وليس):

قال ابن مالك^(٤):

وَمَا سِوَاهُ نَاقِصٌ وَالنَّقْصُ فِي فَتَى لَيْسَ زَالَ دَائِمًا قُبِيٌّ^(٥)

قال أبو حيَّان: "وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ النَّاظِمُ مِنْ أَنَّ: "فَتَى، وزَالَ، وَلَيْسَ" فِيهِنَّ النَّقْصُ فِي ذَلِكَ نَظَرٍ، وَقَدْ ذَكَرَهُ وَغَيْرُهُ أَنَّ: "فَتَىً" تَسْتَعْمِلُ ثَامِنَةً، وَذَكَرَ غَيْرُهُ - أَيْضًا - أَنَّ: "زَالَ" تَكُونُ ثَامِنَةً، وَمَضَارِعُ التَّائِمَةِ يَزُولُ، وَمَضَارِعُ النَّاقِصَةِ: يَزَالُ، وَسُيَّعٌ فِيهِ - أَيْضًا - يَزِيلُ"^(٦).

قال الصَّبَّانُ: "قُولَهُ: "فِي فَتَىٰ؟ أَيِّ لَا بَفْتَاحِ التَّاءِ أَمَا مَفْتُوحَهَا فِي جِيَءٍ تَائِمًا بِعْنَى كَسْرٍ وَأَطْفَاءً، يَقَالُ: فَتَأْتِهِ عَنِ الْأَمْرِ كَسْرَتِهِ، وَالنَّارُ فَتَأْتِهَا أَطْفَأَهَا، حَكَاهُ الْمُصنَفُ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ"^(٧) عَنِ الْفَرَاءِ، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٨.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٧٥/١.

(٣) الْكِتَابُ ١٤٧/١.

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٩.

(٥) لَمْ يَذْكُرْ أَبُو حَيَّانُ هَذَا الْبَيْتَ بِلِ تَضَمَّنَهُ فِي شَرْحِهِ، وَذَكَرَ ذَلِكَ الْمُحَقَّقُ فِي الْحَاشِيَةِ.

(٦) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٩٦/١.

(٧) يَنْظَرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ ٣٤٣/١.

صاحب القاموس^(١)، ثم قال عن ابن مالك في كتابه جمع اللغات المشكلة وعزاه للفراء وهو صحيح وغلط أبو حيّان وغيره في تغليطه^(٢).

وقال الأزهري في قول ابن هشام "إلا ثلاثة أفعال فإِنَّا أَلْزَمْتُ النَّفْعَ؛ وهي: فتى، وزال، وليس"^(٣):
وليس^(٤): "وَمَا أَوْهَمَ خَلَافَ ذَلِكَ يَقُولُ"^(٤).

مسألة: حذف النون من مضارع (كان) المجزوم:

قال ابن مالك^(٥):

وَمِنْ مُضَارِعٍ لِكَانَ مُنْجَزٌ حُذِفَ نُونٌ وَهُوَ حُذِفَ مَا اسْتَرِمْ

قال أبو حيّان: "وأطلق الناظم جواز حذف النون من مضارع كان المجزوم، وفيه تفصيل، وهو أَنَّا إِمَّا أَنْ تلتقي ساكنًا أو لا، إِنْ لقيت ساكنًا نَحْوَ: لَمْ يَكُنْ ابْنَكَ قَائِمًا، وَلَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مُنْطَلِقًا، فَفِي حذفها خلاف، أَجَازَ ذَلِكَ يُونَسٌ^(٦) وَمَنْعَهُ سِيبُويهُ^(٧)".

وإن لم تلق ساكنًا جاز حذفها نحو: لَمْ يَكُنْ زِيدَ قَائِمًا، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: مَنْجَزٌ بِحَذْفِ الْمُضَارِعِ احْتِرَازًاً مِنْ أَنْ يَكُونَ مَنْجَزًا بِحَذْفِ النُّونِ فَإِنَّهُ إِذَا ذَاكَ لَا يَجُوزُ الْحَذْفُ"^(٨).

وقول ابن مالك في شرح التسهيل: "فَإِنْ وَلِيَ سَاكِنٌ امْتَنَعَ الْحَذْفُ عِنْدَ سِيبُويهِ، وَلَمْ يَمْتَنَعْ عِنْدَ يُونَسَ، وَبِقُولِهِ أَقُولُ"^(٩).

وحجّته في ذلك "لأنَّ هذه النون إِنَّما حذفت للتخفيف، وتقلُّ اللفظ بشبوكها قبل ساكن أشد من ثقله بشبوكها دون ذلك، فالحذف حينئذ أولى". إلا أنَّ الثبوت دون ساكن ومع ساكن أكثر من الحذف، فلذلك جاء القرآن بالثبوت مع الساكن في قوله تعالى: ﴿أَرَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرَ﴾

(١) ينظر: القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق: التراث بإشراف محمد نعيم العرسوسي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط٨ ، ١٤٢٦ هـ ، ٤٨.

(٢) حاشية الصبيان /١٣٤٧.

(٣) أوضح المسالك /١٢٤٨.

(٤) شرح التصريح /١٢٥٠.

(٥) ألفية ابن مالك /٢٩.

(٦) قال سيبويه: "وزعم يونس أَنَّا لَغَةً كثيرة في العرب حيّدة". الكتاب ٢٠٥/٢.

(٧) ينظر: الكتاب /٤١٨٤.

(٨) منهج السالك في الكلام /١٢١٥.

(٩) شرح التسهيل /١٣٦٦.

لَهُمْ^(١)، وفي قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(٢) وقد استعملت العرب الحذف قبل الساكن كثيرةً، ومنه قول الشاعر^(٣):

لَمْ يَكُنِ الْحَقُّ سِوَى أَنْ هَاجَةٌ
رَسْمٌ دَارٌ قَدْ تَعَفَّى بِالسَّرَّزْ
وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ^(٤):

فَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْمَرْأَةُ أَبْدَاثُ وَسَامَةٌ
فَقَدْ أَبْدَاثُ الْمَرْأَةُ جَبَهَةٌ ضَيْعَمْ
وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخِرِ^(٥):

إِذَا لَمْ تَكُنِ الْحَاجَاتُ مِنْ هَمَّةِ الْفَتَى
فَلَيْسَ بِمُغْنٍ عَنْهُ عَقْدُ الرِّثَائِمِ
وَلَا ضَرُورةٌ فِي هَذِهِ الْأَيَّاتِ، إِلَمْ كَانَ أَنْ^(٦) يُقَالُ فِي الْأُولَى: لَمْ يَكُنْ حَقُّ سَوَى أَنْ^(٧) هَاجَهُ، وَفِي
الثَّالِثِ: فَإِنْ^(٨) تَكُنِ الْمَرْأَةُ أَخْفَتُ وَسَامَةً، وَفِي الْأَلْيَاتِ: إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ هَمَّةِ الْمَرْءِ مَا نَوَى"^(٩).

قال ابن هشام: "وهذا مبني على تفسيره للضرورة، وقد مضى رده"^(١٠).
كما أنَّ ابن مالك ناقض رأيه، وقال في شرح الكافية: "فإِنْ وَصَلَتْ بِسَاكِنَ رَدَتْ نُونُهَا، كَقُولَهُ
تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾^(١١).

ولَا يجيز سيبويه سقوط النون عند ملاقة ساكن، وقد أجازه يونس، وهو قليل"^(١٢).

وقال ابن النَّاظِمَ في شرح الألفية: "هذا إن لم يلها ساكن، نحو: لَمْ يَكُنْ زِيدَ قَائِمًا.

فَإِنْ وَلِيَاهَا سَاكِنَ كَمَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ: لَمْ يَكُنْ ابْنَكَ قَائِمًا، امْتَنَعَ الْحَذْفُ، إِلَّا عِنْدَ يُونَسَ"^(١٣).

(١) سورة التَّسَاءَ آية: ١٣٧.

(٢) سورة الْبَيْتَةَ آية: ١.

(٣) مِنَ الرَّمَلِ، لحسيل بن عرفطة، الدُّرُرُ اللَّوَامِعُ وَفِيهِ (تَعَفَّتْ) لَا (تَعَفَّى) ٢٣٧/١.

(٤) مِنَ الطَّوَّيلِ، لأبي صخر الأَسْدِيِّ، الدُّرُرُ اللَّوَامِعُ ٢٣٧/١، ٢٣٨.

(٥) مِنَ الطَّوَّيلِ، فِي الدُّرُرِ اللَّوَامِعِ وَهُوَ فِيهِ بِ(الْتَّمَائِمِ) لَا (الرِّثَائِمِ) ٢٣٨/١، وَهُوَ غَيْرُ مَنْسُوبٍ فِيهَا.

(٦) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) فَإِنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) شرح التَّسْهِيلِ ٣٦٧/١.

(١٠) تخلص الشواهد ٢٦٨.

(١١) سورة الْبَيْتَةَ آية: ١.

(١٢) شرح الكافية ٤/٢٣.

(١٣) شرح ابن النَّاظِمَ ١/١٠٢.

مسألة: في تسمية أفعال المقاربة^(١):

قال أبو حيَان: "أطلق النَّاظِمُ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَفْعَالًا وَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ مُجْمَعٌ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ وَهُوَ مَا عَدَ: "عَسِيٌّ".

وَقِسْمٌ مُخْتَلِفٌ فِيهِ وَهُوَ: "عَسِيٌّ"، فَمَذَهَبُ الْجُمَهُورِ أَنَّهَا فَعْلٌ، وَذَهَبَ بَعْضُ النَّحُوَيْنَ إِلَى أَنَّهَا حَرْفٌ، وَيُنْسَبُ إِلَى أَبي بَكْرِ بْنِ السَّرَّاجِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ حَيْيَى نَصَّاً نَقْلَهُ عَنْ غَلَامِهِ أَبُو عَمْرُو الزَّاهِدِ"^(٢).

"وَمِلْحَصُ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: عَسِيٌّ حَرْفٌ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ وَاسْتَدِلُوا عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّهَا دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى لِعْلٍ، وَبِأَنَّهَا لَا تَتَصَرَّفُ كَمَا أَنَّ لِعْلَهُ كَذَلِكَ لَا تَتَصَرَّفُ، وَمَا كَانَتْ لِعْلَهُ حَرْفًا بِالْإِجْمَاعِ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ عَسِيٌّ حَرْفًا مِثْلُهَا، لِقُوَّةِ التَّشَابِهِ بَيْنَهُمَا"^(٣).

قال ابن عَقِيلٍ: "وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا فَعْلٌ بِدَلِيلِ اِتِّصَالِ تَاءِ الْفَاعِلِ وَأَخْوَاهَا بِهَا، نَحْوٌ "عَسِيَّتُ، وَعَسِيَّتَ، وَعَسِيَّتُمَا، وَعَسِيَّتُمْ، وَعَسِيَّتُمْ"^(٤).

وَوُضِّحَ ذَلِكَ الْحَقِيقَ مُحَمَّدُ حَيْيِ الدِّينِ فِي حَاشِيَتِهِ قَالَ: "وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ (عَسِيٌّ) عَلَى ضَرِيبٍ:

الضرب الأول^(٥): يُنْصَبُ الْأَسْمَاءُ وَيُرْفَعُ الْخَبْرُ مُثْلِ إِنَّ وَأَخْوَاهَا، وَهُوَ حَرْفٌ تَرْجِعُ إِلَيْهِ مِنْ شَوَاهِدِهَا قَوْلُ صَخْرِ بْنِ الْعُودِ الْحَضْرَمِيِّ^(٦):

فَقُلْتُ: عَسَاهَا نَأْرُ كَأْسِي، وَعَلَّهَا شَكَّيْ فَآتَيْتُهَا نَحْوَهَا فَأَعْوَدُهَا

والضرب الثاني^(٧): يُرْفَعُ الْمُبْتَدَأُ وَيُنْصَبُ الْخَبْرُ - وَهُوَ الَّذِي نَتَحدَثُ عَنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَهُوَ مِنْ أَفْعَالِ الْمَقَارِبَةِ - وَهُوَ فَعْلٌ ماضٌ، بِدَلِيلِ قَبْولِهِ عَلَمَةُ الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَّةِ، كَتَاءُ الْفَاعِلِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿فَهَلْ عَسِيَّتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾^(٨)

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنُ مَالِكٍ . ٣٠

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٢٤٣/١

(٣) تَرْجِعٌ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٤) مِنْهَجُ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شِرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ . ٢٩٧/١

(٥) شِرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ . ٢٩٧/١

(٦) الضربُ الأول: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٧) مِنْ الطَّوَيْلِ، الدُّرُرُ الْلَّوَامِعُ . ٢٧٨/١

(٨) الضربُ الثاني: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٩) سُورَةُ مُحَمَّدٍ آيَةٌ: ٢٢

فلا يخرجنا عن الفعلية، وكم من فعل يدل على معنى يدل عليه حرف، وهو مع ذلك جامد، ولم يخرجه ذلك عن فعليته، أليست حاشا وعدا وخلا دالة على الاستثناء وهي جامدة، وقد جاءت حروف بالفاظها ومعانيها، فلم يكن ذلك موجباً لحرفيتها؟ وهذا الذي ذكرناه - من أنَّ (عسى) على ضربين، وأنَّها في ضرب منهما فعل، وفي الضرب الآخر حرف - هو مذهب شيخ النحو سيبويه^(١).

قال ابن هشام في معنى الليب: "(عسى) فعل مطلقأً، لا حرف مطلقأً خلافاً لابن السراج وثعلب، ولا حين يتصل بالضمير المنصوب كقوله^(٢):

... يَا أَبْنَا عَلَّكَ أَوْ عَسَاكَا

خلافاً لسيبويه، حكا عنه السيرافي، ومعناه الترجمي في المحبوب والإشراق في المكروه، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَن تَكُرُّهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾^{(٣)(٤)}.

مسألة: في تحصيص شبه (كاد وعسى) بـ (كان):

قال ابن مالك^(٥):

كَانَ كَادَ وَعَسَى لِكِنْ نَدَرْ غَيْرِ مُضَارِعِ لِهَذَيْنِ حَبَرْ

قال أبو حيَّان: "كان على قسمين: ناقصة وتأمة، قاصرة ومتعلقة وزائدة، فكان ينبغي إذا شبه بها: "عَسَى وَكَادَ" أن يبين بأي أقسامها شبههما إذ لا يصح أنهما مثلاهما فيما ذكرنا؛ لأنَّ "عَسَى وَكَادَ" لا يزدان ولا تكون كاد تامة قاصرة، لا يقال: كاد الأمر، ولا كاد قيام زيد، إنما تأتي متعلقة نحو: كاد زيد عمراً، لكن مضارعهما يأتي على يفعل فهو يكيد، ومضارع هذه المذكورة في هذا الباب يكاد، وأما "عَسَى" فقد ادعى بعض النحويين أنها تكون متعلقة إلى مفعول به في بعض الأحوال على ما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى، وقد ذكروا - أيضاً - أنها تأتي تامة وسنين ذاك، فهذا التشبيه الذي ذكره الناظم كان ينبغي أن يعينه، وإنما يعني أنها مثلاها في رفع الاسم ونصب الخبر فقط"^(٦).

كما لم يتحرَّر منه ابن مالك في الكافية، وقال في شرحها: "الأفعال التي تسمى أفعال المقاربة

(١) مِنْحَةُ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ / ٢٩٧ ، ٢٩٨ .

(٢) مِنْ الرَّجَزِ ، لِرَؤْيَةِ بْنِ دِيَوْنَهِ ، دِيَوْنَ رَؤْيَةِ بْنِ الْعَجَاجِ ، لِرَؤْيَةِ بْنِ الْعَجَاجِ ، تَحْقِيقُ : وَلِيمَ بْنِ الْوَرْدِ الْبَرْوَسِيِّ ، دَارُ ابْنِ قَتْبَيَةِ ، الْكَوْيِتُ ، ١٨١ ، وَالدُّرُرُ الْلَّوَامُ / ٢٧٧ .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ آيَةُ: ٢١٦ .

(٤) مُعْنَىُ الْلَّبَيْبِ / ١٥١ / ١ .

(٥) أَلْفَيَةُ ابْنِ مَالِكٍ / ٣٠ .

(٦) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ / ٢٤٤ / ١ .

مساوية لـ (كان) وأخواتها في النصان، واقتضاء، اسم مرفوع، وخبر منصوب^(١).

قال الصَّبَّان: "ولمَا كانت عبارة المصنف توهم عمل كاد في كل ما تعمل فيه كان دفع ذلك بالاستدراك"^(٢)، وذلك باستدراك الشرح في بيان الشبه بين (كان) و (عسى وكاد).

وقد يكون تخريج ذلك بآنَّ المشابهة في العمل "لا في كل أحکامها وذلك بقرينة آنَّ المقام مقام بيان العمل"^(٣) كما قاله الغرسى^(٤).

مسألة: استعمال المضارع من (أوشك):

قال ابن مالك^(٥):

وَاسْتَعْمَلُوا مُضَارِعاً لِأُوْشَكَ

قال أبو حيَّان: "ويَظُهُرُ فِي كَلَامِ النَّاظِمِ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْأَرْجُوزَةِ آنَّ استعمال المضارع من أُوشَكَ قليلاً"^(٦).

لم نجد في كتب ابن مالك الظاهرة لنا شيئاً مما قاله أبو حيَّان وكذا قال محقق الكتاب^(٧)، إذ قال ابن ابن مالك في شرح الكافية: "وأفعال هذا الباب كلها ملزمة للفظ الماضي، إلَّا (قاد) و (أوشك) فإِنَّما استعملما بلفظ الماضي، والمضارع كثيراً. واستعمل منها اسم فاعل قليلاً"^(٨).

وقال في شرح التَّسْهِيلِ: "ولا زمت أفعال هذا الباب لفظ الماضي إلَّا (قاد) و (أوشك) فإِنَّما اختصا باستعمال مضارعهما، وشدَّ استعمال اسم فاعل (أوشك) في قول الشاعر^(٩):

فُوشِكَةُ أَرْضَنَا أَنْ تَعُودَا خلاف الأنبياء وحوشاً يَابَا^(١٠)

(١) شرح الكافية ٤٥٠/١.

(٢) حاشية الصَّبَّان ٣٨٠/١.

(٣) التَّحْقِيقُ: اتَّ الْوَقِيَّةُ بِمَا فِي الْبَهْجَةِ الْمَرْضِيَّةِ ١٥٦.

(٤) سبقت ترجمته صفحة ١٤٢.

(٥) أَلْفَيَّةُ ابن مالك ٣١.

(٦) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٥٢/١.

(٧) ينظر: في حاشية منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٥٢/١.

(٨) شرح الكافية ٤٥٩/١.

(٩) من المتقارب، لأبي سهم المذلي تخلص الشواهد ٣٣٦، والدُّرُرُ اللَّوَامُعُ ٢٦٤/١.

(١٠) شرح التَّسْهِيلِ ٤٠١، ٤٠٠/١.

مسألة: من مواضع فتح همزة (إن):

(١) قال ابن مالك:

وَهَمَرَ إِنَّ افْتَحْ لِسَدِّ مَصْدَرَ مَسَدَّهَا وَفِي سِوَى ذَاكَ اكْسِرِ
 قال أبو حيَّان: "قوله: "وَفِي سِوَى ذَاكَ اكْسِرِ"، أي: وفي مكان سِوَى سَدَّ مَصْدَرِ مَسَدَّهَا، وهذا
 الَّذِي قال لَيْسَ بِصَحِيحٍ عَلَى الاطْلَاقِ؛ لَأَنَّ وَجَدْنَاهَا تَفْتَحْ حَيْثُ لَا يَسْدُّ الْمَصْدُرُ مَسَدَّهَا، وَلَا
 تَكْسِرُ، وَذَلِكَ فِي مَوَاضِعِ"

أَحَدُهَا: مَحِيَّهَا بَعْدَ: "مَا" التَّوْقِيَّةُ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: لَا أَصْبَحُكَ مَا أَنَّ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا.

الثَّانِي: مَحِيَّهَا بَعْدَ ظَنِنْتُ وَأَخْوَاهَا، فَإِنَّهَا تَفْتَحْ وَلَا يَسْدُّ الْمَصْدُرُ مَسَدَّهَا، وَذَلِكَ نَحْوُ: ظَنِنْتُ أَنَّ
 زَيْدًا قَائِمٌ عَلَى مَذْهَبِ سَبِيُّوهِ، فَلَا يَصْحُ: ظَنِنْتُ قِيَامَ زَيْدٍ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونُ حَبْرُهَا جَامِدًا نَحْوُ: عَرَفْتُ أَنَّ هَذَا حَجَرٌ، فَلَا يَسْدُّ الْمَصْدُرُ هُنَا مَسَدَّهَا.

الرَّابِعُ: مَحِيَّهَا بَعْدَ: "لَوْ أَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ لَقُمْتُ، وَلَا يَصْحُ: لَوْ قِيَامَ زَيْدٍ لَقُمْتَ" (٢).

في الموضع الأول والموضع الرابع قال الحَقِيقُ مُحَمَّدُ مُحَيَّيُ الدِّينِ: "ولَا فرق بين أن يكون الفعل ظاهرًا كما في هذه الأمثلة، وبين أن يكون الفعل مقدراً، وذلك بعد (ما) المصدرية نَحْوُ قَوْلِهِمْ: لَا أَكْلَمَهُ مَا أَنَّ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا، وَقَوْلِهِمْ: لَا أَفْعَلُ هَذَا مَا أَنَّ حَرَاءَ مَكَانَهُ، التَّقْدِيرُ: لَا أَكْلَمَهُ مَا ثَبَّتَ كُونَ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، وَلَا أَفْعَلَهُ مَا ثَبَّتَ كُونَ حَرَاءَ فِي مَكَانَهُ، وَبَعْدَ (لو) الشَّرْطِيَّةِ فِي مَذْهَبِ الْكَوْفَيْنِ، وَذَلِكَ كَمَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ﴾ (٣)، أي لو ثبت صبرهم (٤)، وكذا قال الصَّبَّانُ (٥).

وقد عَدَ ابن مالك في التَّسْهِيلِ الموضع الأول والثالث (٦) ممَّا يلزمُه تأویلُ المَصْدُرِ، قال في الموضع
 الأول: "ولِزُومِ تأویلِ المَصْدُرِ لِزَمِنِ الْفَتْحِ بَعْدَ (ما) التَّوْقِيَّةِ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ: لَا أَكْلَمَهُ مَا أَنَّ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا،
 وَلَا أَفْعَلُ مَا أَنَّ حَرَاءَ مَكَانَهُ". الأول عن يعقوب (٧)، الثاني عن الْلَّهِيَّانِي (٨)، والتَّقْدِيرُ: مَا ثَبَّتَ أَنَّ فِي

(١) أَلْفَيَّةُ بْنُ مَالِكٍ . ٣٢

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٢٦٦/١

(٣) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ آيَةُ: ٥.

(٤) مِنْحَةُ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ . ٣٢٢/١

(٥) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ . ٤٠٢/١

(٦) يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ . ٢١/٢

(٧) يَعْقُوبُ بْنُ السَّكِيْتِ، ت ٢٣١ هـ.

(٨) عَلَيْ بْنِ حَازِمِ الْلَّهِيَّانِيِّ.

السماء نجماً، وما ثبت أنَّ حراءً مكانه^(١).

أما الموضع الثالث الذي ذكره أبو حيَّان فقد قال الصَّبَّان مُبَيِّنًا ما يُردُ ذلك قال: "قوله: "لَسَدَّ مصدر" هو مصدر خبرها إنَّ كان مشتقاً والكون إنَّ كان جامداً^(٢).

أمَّا الموضع الرابع مُحِيطاً بعده (ظُنْنَ) فقد "تساهموا في أنَّ المصدر الصريح لا يكون في هذا الموضع والمؤول منه كاف" ^(٣).

مسألة: حال همزة (إنَّ) في الابتداء:

قال ابن مالك^(٤):

فَأَكْسِرْ فِي الْأَبْتِدَا وَفِي بِدْءِ صِلَةِ وَحِينَ إِنَّ لِيمِينٍ مُكْمِلَةً

قال أبو حيَّان: "وفي بِدْءِ صِلَةِ" لا يصحُّ هذا على الاطلاق، وقد بيَّنا ذلك قبْلُ في قوله: لا أَصْبَحُكَ مَا أَنَّ فِي السَّمَاءِ نجماً، فقد فُتَحَتْ وهي في بِدْءِ صِلَةِ، فلا بُدُّ من تَقْيِيدِ يُخْرِجُ هذه المسألة، فتقول في بِدْءِ صِلَةِ اسْمٍ نحو: جاءَ الَّذِي إِنَّ وَجْهَهُ حَسَنٌ، وذلك احترازٌ من أن يكون في بِدْءِ صِلَةِ حَرْفٍ^(٥).

وقد أخرج ابن هشام ذلك في شرحه بكونه خلاف هذا الموضع، إذ قال: "بخلاف الواقعية في حشو الصلة، نحو: جاءَ الَّذِي عَنْدِي أَنَّهُ فاضلٌ، وقولهم: لا أَفعَلُهُ ما أَنَّ حراءً مكانه، إذا التقدير ما ثبت ذلك، فليست في التقدير تالية للموصول"^(٦)، وكذا فسَّره ابن النَّاظم في شرحه^(٧).

قال الصَّبَّان في توضيح ذلك: "قوله: "بخلاف حشو الصلة" أي بحسب اللُّفْظِ، فلا ينافي كونها في الصدر باعتبار الرتبة في: جاءَ الَّذِي عَنْدِي أَنَّهُ فاضلٌ، والمراد باللُّفْظِ: ما يشمل المقدر ليدخل في الحشو: لا أَفعَلُهُ ما أَنَّ في السماءِ نجماً^(٨).

(١) شرح التَّسْهيل ٢٢/٢.

(٢) حاشية الصَّبَّان ٤٠٢/١.

(٣) قاله محقق الكتاب في الحاشية ٢٦٦/١.

(٤) ألفية ابن مالك ٣٢.

(٥) منهاج السَّالِكِ في الكلام ٢٦٧/١.

(٦) أوضح المسالك ٣٢٢/١، ينظر: منهاج السَّالِكِ للأَشْمُونِي ١٣٧، ١٣٨.

(٧) ينظر: شرح ابن النَّاظم ١١٨.

(٨) حاشية الصَّبَّان ٤٠٥/١.

مسألة: حكم همزة (إن) بعد القسم:

قال ابن مالك^(١):

بَعْدَ إِذَا فُجَاءَةٍ أَوْ قَسْمٍ لَا لَامَ بَعْدَهُ بِوَجْهِينِ نُمِيٍّ

قال أبو حيَّان: "وهذا الذي اختار بعْدَ القَسْمِ من جواز الوجهين غير مختار، والمذهب في ذلك

أربعةً:

إِحْاجَرَتُهُمَا وَاخْتِيَارُ الْفَتْحِ وَهُوَ مَذْهَبُ الْكَسَائِيِّ وَالْبَغْدَادِيِّينَ.

وَإِحْاجَرَتُهُمَا وَاخْتِيَارُ الْكَسْرِ.

وَوُجُوبُ الْفَتْحِ وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَاءِ.

وَوُجُوبُ الْكَسْرِ، وَهُوَ الَّذِي صَحَّحَهُ أَصْحَابُنَا، وَهُوَ الْقِيَاسُ، وَبِهِ وَرَدَ السَّمَاعُ وَهُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ"^(٢).

ثم قال: "وقوله: "بِوَجْهِينِ نُمِيٍّ" يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَرْوِيٌّ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بل السَّمَاعُ إِنَّما وَرَدَ بِالْكَسْرِ وَمَمْ يُبَيِّنُ النَّاظِمُ مَا الْمُخْتَارُ مِنْهُمَا"^(٣).

اختار ابن مالك الكسر في شرح التَّسْهيل، قال: "روي بالكسر على عدم التأويل بمصدر، وبالفتح على تأويل أنَّ ومعهومها بمصدر مرفوع بالابتداء، والخبر ممحوف. والأول أول لأنَّه لا يحوج إلى تقدير ممحوف"^(٤).

وكذا اختار ابنه الكسر في شرحه لهذا البيت، قال: "أنْ تقع بعد (إذا) الفجائية، نحو: خرجت فإذا أنَّ زيداً واقف: والكسر هو الأصل، لأنَّ (إذا) الفجائية مختصة بالجمل الابتدائية، فـ(إن) بعدها واقعة في موقع الجملة، فتحققها الكسر. ومنهم من يفتحها يجعلها وما بعدها مبتدأ ممحوف الخبر"^(٥).

أمَّا في قول ابن مالك: "بِوَجْهِينِ نُمِيٍّ" قال الأشموي: "أي نسب نظراً لوجب كل منهما صلاحية المقام لهما على سبيل البدل؛ فمن الأول قوله^(٦):

إِذَا إِنَّهُ عَبْدُ الْقَفَا وَاللَّهَ ازْ

يروى بالكسر على معنى: فإذا هو عبد القفا، وبالفتح على معنى: فإذا العبودية أي حاصلة، كما

(١) أُلفيَّة ابن مالك .٣٢

(٢) منهاج السَّالِكِ في الْكَلَامِ .٢٧٠/١

(٣) منهاج السَّالِكِ في الْكَلَامِ .٢٧١/١

(٤) شرح التَّسْهيل .٢٢/٢

(٥) شرح ابن النَّاظِمِ .١١٩

(٦) مِنْ الطَّوِيلِ، وهو بلا نسبة في تخلص الشواهد ،٣٤٨، والدرر اللوامع /١ .٢٩١

تقول: خرجت فإذا الأسد^(١).

مسألة: مواضع دخول لام الابتداء على خبر (إن):

قال ابن مالك^(٢):

وَبَعْدَ ذَاتِ الْكَسْرِ تَصْحُبُ الْخَبْرُ
لَامُ ابْتِدَاءٍ نَّحْوُ إِنِّي لَوْزَ
وَلَا مِنَ الْأَفْعَالِ مَا قَدْ نَفِيَا

قال أبو حيَان: "وذكر النَّاظِمُ أَنَّ لام الابتداء تَصْحُبُ الْخَبْرَ: "إِنَّ" مُطْلَقاً إِلَّا ما استثناه من ذلك، وهو أَنْ يكون الخبر مَنْفِيَّا، أو يكون الخبر فعلاً متصرفاً لم تدخل عليه: "قد..." وهذا الذي استثناه لَيْسَ بِشَامِلٍ، وفيه - أيضاً - تَعْقُبٌ، أَمَّا كونه لَيْسَ بِشَامِلٍ فَلَأَنَّ لَنَا صوراً - أيضاً - لا تدخل اللَّامَ عَلَى الْخَبْرِ فِيهَا عَلَى خَلَافَ في بَعْضِهَا نَذْكُرُهُ:

أحدُها: إِذَا دَخَلَتْ اللَّامُ عَلَى الفَصْلِ فِيَّا لَا تَدْخُلُ عَلَى الْخَبْرِ نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا هُوَ الْقَائِمُ، إِذَا أَعْرَبْنَا: "هُوَ" فَصَلَّاً، فَهَذِهِ صُورَةٌ لَا تَدْخُلُ اللَّامَ فِيهَا عَلَى الْخَبْرِ.

الثانية: أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ جُمْلَةً شَرْطِيَّةً نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا مَنْ يُكْرِمْهُ أَكْرِمُهُ، فَلَا تَدْخُلُ اللَّامُ عَلَى جُمْلَةِ الشَّرْطِ وَلَا عَلَى جُمْلَةِ الْجَزَاءِ.

الثالثة: أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ مُسْتَفْتَحًا بِسَوْفَ أَوْ بِالسِّينِ نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا سَيَقُومُ، وَسَوْفَ يَقُومُ، خِلَافًا لِمَنْ قَالَ بِجُوازِ ذَلِكَ فَيَقُولُ: إِنَّ زَيْدًا لَسَوْفَ يَقُومُ.

الرابعة: أَنْ تُغْنِي عَنِ الْخَبْرِ الْوَاوُ الْمُصَاحِبُ الَّتِي بَعْنِي: "مع" نَحْوُ: إِنَّ كَلَّ رَجُلٍ وَضَيَعَتْهُ، خِلَافًا لِلْكَسَائِيِّ فِي إِحْزاَتِهِ: إِنَّ كَلَّ رَجُلٍ لَوَضَيَعَتْهُ.

الخامسة: أَنْ تَسْدِدَ الْحَالُ مَسْدَدَ الْخَبْرِ، نَحْوُ: إِنَّ أَكْلِي التَّفَاحَةَ نَضِيَجَةً، فَلَا يَجُوزُ: إِنَّ أَكْلِي التَّفَاحَةَ لَنَضِيَجَةً، خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ فِي إِحْزاَةِ ذَلِكَ، وَفِي هَذِهِ الصُّورَةِ، وَالَّتِي قَبْلَهَا لَيْسَ ذَلِكَ خَبْرًا حَقِيقَةً.

السادسة: أَنْ يَكُونَ مَعْمُولُ الْخَبْرِ قَدْ دَخَلَتْ عَلَيْهِ اللَّامُ فَلَا يَجُوزُ إِذْ ذَاكَ دُخُولُهَا عَلَى الْخَبْرِ نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا لَطَعَامَكَ آكِلٌ، فَلَا يَجُوزُ: "لَا كِلٌّ" خِلَافًا لِلْمُبَرَّدِ فِي جُوازِ ذَلِكَ.

السابعة: أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ مُقَدَّمًا عَلَى الاسم فَلَا يَجُوزُ: إِنَّ لَفِي الدَّارِ زَيْدًا، وَلَا: إِنَّ لَعْنَدَكَ عَمَراً. فقد اتَّضحَ بِهَذِهِ الصُّورَةِ الَّتِي أَبْدَيْنَاهَا أَنَّ قَوْلَ النَّاظِمِ: إِنَّ لام الابتداء تَصْحُبُ الْخَبْرِ مَا لَمْ يَكُنْ مَنْفِيًّا وَلَا فَعْلًا مُتَصَرِّفًا ماضِيًّا غَيْرَ مَصْحُوبٍ بِقَدْ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، وَأَمَّا التَّعْقُبُ الَّذِي فِيهِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ:

(١) منهج السالك للأشموني ١٦٨.

(٢) ألفية ابن مالك ٣٢، ٣٣.

وَلَا يَلِي ذِي الَّامِ مَا قَدْ نَفِيَ

إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَكْثَرِ ، وَقَدْ تَدْخُلُ مَنْفِيًّا بِهِ: "مَا" قَلِيلًا يُجُوزُ: إِنَّ زَيْدًا لَمَّا يَخْرُجُ" ^(١).

فِي حِينَ نَجْدَهُ قَدْ فَصَّلَ فِي التَّسْهِيلِ فَقَالَ: "وَلَا تَدْخُلُ عَلَى حَرْفِ نَفِي إِلَّا فِي نَدْوَرٍ، وَلَا تَدْخُلُ عَلَى أَدَاءِ شَرْطٍ، وَلَا فَعْلٌ مَاضٌ مَتَصْرُفٌ خَالٌ مِنْ قَدْ، وَلَا عَلَى مَعْمُولِهِ الْمُتَقْدِمِ خَلَافًا لِلْأَخْفَشِ". وَرَبِّمَا دَخَلَتْ عَلَى خَبْرِ (كَانَ) الْوَاقِعَةِ خَبْرًا لِ(إِنَّ)، وَلَا عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ خَلَافًا لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، وَلَا عَلَى وَاوِ الْمَاصِبَةِ الْمَغْنِيَةِ عَنِ الْخَبْرِ خَلَافًا لِلْكَسَائِيِّ" ^(٢).

وَاحْتَلَفَتْ هَذِهِ الصُّورَ الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو حَيَّانٌ مَا بَيْنَ صُورٍ تَضَمَّنَهَا الْبَيْتُ بَعْدَهُ وَبَيْنَ صُورٍ لَمْ يَتَطَرَّقْ لَهُ، فَفِي الصُّورَةِ الْأُولَى الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو حَيَّانٌ نَجَدَ أَنَّ ابْنَ مَالِكَ قَدْ ذَكَرَهَا فِي الْبَيْتِ بَعْدَهُ مَمَّا تَدْخُلُ عَلَيْهِ لَامُ الْابْتِداءِ، قَالَ ^(٣):

وَتَصْبِحُ الْوَاسِطَةُ مَعْمُولَ الْخَبْرِ وَالْفَصْلُ وَاسْمًا حَلَّ قَبْلَهُ الْحَبْرُ

فِي حِينَ أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ أَبُو حَيَّانٌ لِهَذِهِ الصُّورَةِ فِي هَذَا الْبَيْتِ وَلَمْ يُوضَعْ فِيهِ شَيْئًا، كَمَا أَنَّهُ فِي التَّذَكِيرِ وَافَقَ ابْنَ مَالِكَ فِيهِ وَأَوْرَدَ مَا قَالَهُ ابْنُ مَالِكَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ، إِذَا قَالَ ابْنُ مَالِكَ: "وَجَازَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ لَأَنَّهُ مَقْوِيٌّ لِلْخَبْرِ، بِرَفْعِهِ تَوَهَّمُ السَّامِعُ كَوْنَ الْخَبْرِ تَابِعًا، فَنَزَلَ مَنْزَلَةِ الْجُزْءِ الْأُولَى مِنَ الْخَبْرِ، فَحَسِنَ دُخُولُهَا عَلَيْهِ لِذَلِكَ" ^(٤).

أَمَّا الصُّورَةُ الثَّالِثَةُ فَهِيَ مَمَّا اسْتَثْنَاهُ ابْنُ مَالِكَ فِي التَّسْهِيلِ وَالْكَافِيَّةِ، قَالَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ: "ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ الْخَبْرَ إِذَا كَانَ جَمْلَةً شَرْطِيَّةً لَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهِ الْلَامُ لَا فِي صَدْرِهِ وَلَا فِي عَجْزِهِ، وَنَبَهَتْ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرَ الْأَنْبَارِيَّ أَجَازَ دُخُولُهَا عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ، وَالْمَانِعُ مِنْ دُخُولِهَا عَلَى أَدَاءِ الشَّرْطِ خَوفُ التَّبَاسِهَا بِالْمَوْطِئَةِ لِلْقَسْمِ فِيَّهَا تَصْبِحُ أَدَاءُ الشَّرْطِ كَثِيرًا" ^(٥)، وَلَمْ يَسْتَثْنَهُ فِي الْأَلْفِيَّةِ.

أَمَّا الصُّورَةُ الْثَّالِثَةُ فَقَدْ أَجَازَهَا ابْنُ مَالِكَ فِي التَّسْهِيلِ قَالَ: "وَاجَازَ الْبَصْرِيُّونَ: إِنَّ زَيْدًا لَسُوفَ يَقُومُ، وَلَمْ يَجِزْ الْكَوْفِيُّونَ، وَلَا مَانِعٌ مِنْ ذَلِكَ فَجَوازُهُ أَوْلَى" ^(٦)، وَقَدْ يَكُونُ لِلْخَتْلَافِ سَبِيلًا لِعَدَمِ ذَكْرِهَا هُنَّا.

أَمَّا الصُّورَةُ الرَّابِعَةُ فَهِيَ مَمَّا اسْتَثْنَاهُ ابْنُ مَالِكَ - أَيْضًا - فِي التَّسْهِيلِ وَالْكَافِيَّةِ قَالَ الْكَافِيَّةَ ^(٧):

(١) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٧٩/١ - ٢٨١.

(٢) شَرْحُ التَّسْهِيلِ ٢٥/٢.

(٣) أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٣٣.

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ٢٧/٢.

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ٢٨/٢.

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ٢٩/٢.

(٧) شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٤٨٩/١.

لشاهد حكى ابن كيسان جلي ووصله واو (مع) ارتضى على وقال في شرح الكافية: "أُجاز - أيضًاً - على الكسائي دخولها على الواو التي يعني (مع) وسمع: إنَّ كل ثوب لو ثمنه، حكاه ابن كيسان في المهدب"^(١).

وذلك لم يستثنه في الألفية.

أمَّا الصُّورَةُ الْخَامِسَةُ فَقَدْ قَالَ ابْنُ مَالِكَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ: "وَقَدْ تَقْدَمَ فِي أُولَئِكَ الْكِتَابِ هَذَا أَنَّ لَامَ الْابْتِدَاءِ لَا تَخْتَصُ بِالْحَالِ، وَإِنَّمَا الْأَكْثَرُ كُونَ مَصْحُوكَهَا حَالًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْلَامِ، بَلْ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْجَمْلَةَ الْمُجَرَّدَةَ مِنْ دَلِيلٍ مُضِيٍّ وَاسْتِقْبَالٍ أَكْثَرُ مَا يَكُونُ مَضْمُونُهَا مَرَادًا بِهِ الْحَالِ"^(٢).

أمَّا الصُّورَةُ السَّادِسَةُ فَهِيَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَقِيلَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَهُ:

وَتَصْبِحُ الْوَاسِطَةُ مَعْمُولُ الْخَبْرِ وَالْفَصْلُ وَاسْمًا حَلَّ قَبْلَهُ الْخَبْرُ
"وَأَشَعَرَ قَوْلَهُ بِأَنَّ الْلَامَ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمَعْمُولِ الْمُتَوَسِّطِ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْخَبْرِ، فَلَا تَقُولُ: إِنَّ زِيدًا لَطَعَامَكَ لَا كَلْ، وَذَلِكَ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ خَصَصَ دُخُولَ الْلَامِ بِعُمُولِ الْخَبْرِ الْمُتَوَسِّطِ، وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ قَلِيلًا، حَكَى مِنْ كَلَامِهِمْ: إِنِّي لِيَحْمِدُ اللَّهَ لِصَالِحٍ"^(٣).

وَكَذَا فِي الصُّورَةِ السَّابِعَةِ يَقُولُ ابْنُ مَالِكَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَهُ:

وَتَصْبِحُ الْوَاسِطَةُ مَعْمُولُ الْخَبْرِ وَالْفَصْلُ وَاسْمًا حَلَّ قَبْلَهُ الْخَبْرُ
إِذْ قَالَ الْمَرَادِيُّ: "قَلْتُ: اشْتَرَاطَ ذَلِكَ فِي الْاِسْمِ مِنْهُ عَلَى اشْتَرَاطِهِ فِي الْخَبْرِ، إِذْ الْعَلَةُ وَاحِدَةٌ"^(٤)، فِيمَا أَنَّ الْلَامَ تَصْبِحُ الْاِسْمَ إِذَا تَأْخَرَ عَنِ الْخَبْرِ؛ وَهَذَا دَلِيلٌ بِأَنَّمَا لَا تَصْبِحُ الْخَبْرُ إِذَا تَقْدَمَ.
أمَّا التَّعْقِبُ الَّذِي قَالَ بِهِ أَبُو حَيَّانَ فِي كَوْنِ الْلَامِ تَدْخُلُ عَلَى مَا لَمْ يَنْفَيْ هُوَ الْأَكْثَرُ وَأَنَّمَا قَدْ تَدْخُلُ مِنْهُ قَلِيلًا فِي رِيَاضِ ابْنِ مَالِكٍ بِنْدُرَتِهِ مَمَّا لَا يَدْعُوا إِلَى ذِكْرِهِ هُنَّا؛ حِيثُ قَالَ فِي التَّسْهِيلِ: "وَلَا عَلَى حَرْفِ نَفِي إِلَّا فِي نَدْوَرٍ"^(٥)، وَقَالَ ابْنُ هَشَامٍ^(٦) بِشَذْوَذِ ذَلِكَ.

(١) المصدر السابق .٤٩١، ٤٩٠/١

(٢) شرح التَّسْهِيل .٣٢/٢

(٣) شرح ابن عقيل ١/٣٤٠

(٤) توضيح المقاصد .٥٣٣/١

(٥) تسهيل الفوائد .٦٤

(٦) أوضح المسالك .١/٣٣٥

مسألة: دخول لام الابتداء على معمول الخبر:

قال ابن مالك^(١):

وَتَصْحِبُ الْوَاسِطَةُ مَعْمُولُ الْخَبْرِ وَالْفَضْلُ وَاسْمًا حَلَ قَبْلَهُ الْخَبْرُ

قال أبو حيَّان: "ولا خُصُوصيَّةٌ لِمَا ذَكَرَ النَّاظِمُ بِأَنْ يَكُونَ مَعْمُولُ الْخَبْرِ، بل تَصْحِبُ - أَيْضًا - مَا تَوَسَّطُ بَيْنَهُمَا مِنْ مَعْمُولٍ إِلَّا الْمُتأخِّرُ نَحْنُ: إِنَّ فِي الدَّارِ لِيسْوَطٍ ضَارِبًا، وَإِنَّ عِنْدَكَ لِيسْوَطٍ ضَارِبًا، وَإِنَّ فِي الدَّارِ لِطَعَامَكَ آكِلًا"^(٢).

يريد أبو حيَّان أَنَّهَا قد تَصْحِبُ وَاسْطَ مَعْمُولُ الاسمِ إِذَا تَأَخَّرَ، وهذا غير صحيحٌ إِذْ يَقُولُ فِيهِ الشَّاطِئِيُّ: "إِذَا كَانَ الْوَاسِطَةُ مَعْمُولَاتُ لِغَيْرِ الْخَبْرِ، نَحْنُ: إِنَّ عِنْدِي لِفِي الدَّارِ زِيدًا، وَإِنَّ هَذَا لِقَائِمًا صَاحِبَكَ؛ فَنَحْنُ هَذَا غَيْرُ جَائزٍ؛ قَالَ ابْنُ خَرْوَفَ: لِتَعْلُقِ الظَّرْفِ وَالحَالِ بِمَا قَبْلُ الْأَسْمَاءِ وَالْخَبْرِ"^(٣). كما أَنَّ أَبَا حَيَّانَ فِي كِتَابِهِ التَّذَكِيرَ لِمَ يُشَرِّرُ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ بِعَدِمِ تَخْصِيصِ كَوْنِ الْوَاسِطَةِ مَعْمُولُ الْخَبْرِ، بِمَا أَنَّ التَّذَكِيرَ أَوْسَعُ وَأَشْلَفُ مِنْ كِتَابِهِ هَذَا فَقْدَ يَكُونُ غَيْرَ رَأِيهِ فِي ذَلِكَ.

قال أبو حيَّان: "وَأَطْلَقَ النَّاظِمُ فِي قَوْلِهِ: "مَعْمُولُ الْخَبْرِ" وَلَيْسَ الْاَطْلَاقَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ مَعْمُولَ الْخَبْرِ إِذَا كَانَ حَالًا لَمْ تَدْخُلِ الْلَّامُ عَلَيْهِ نَحْنُ: إِنَّ زِيدًا لَعُرْيَانًا قَائِمٌ، فَلَا يَجُوزُ هَذَا وَلَمْ يُسْمَعْ مِنْ لِسَانِهِمْ، وَنَصَّ الْأَئْمَةُ عَلَى مَنْعِهِ، وَإِنَّ كَانَ الْقِيَاسُ عَلَى: إِنَّ زِيدًا لَطَعَامَكَ آكِلٌ يَقْتَضِيهِ".

فِإِنْ كَانَ الْمَعْمُولُ مَصْدِرًا أَوْ مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ نَحْنُ: إِنَّ زِيدًا لَقِيَامًا قَائِمٌ، وَإِنَّ زِيدًا لِإِحْسَانًا يَزُورُكَ، فَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ، وَلَا أَذْكُرُ جَوازَ ذَلِكَ نَصَّاً عَنْ أَحَدٍ إِلَّا أَنَّ جَوازَ ذَلِكَ مُنْدَرِجٌ فِي عُمُومِ قَوْلِهِمْ، إِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى مَعْمُولِ الْخَبْرِ"^(٤).

فِي اشتراطِ كَوْنِ مَعْمُولِ الْخَبْرِ غَيْرِ حَالٍ فَهَذَا اشْتَرَطَهُ أَيْضًا ابْنُ هَشَامٍ^(٥) وَابْنُ عَقِيلٍ^(٦) وَكَذَا الأَشْمُونِيُّ^(٧).

فِي حِينِ أَنَّ السُّيُوطِيَّ حَكَى بِجَوازِ ذَلِكَ قَالَ: "إِنْ كَانَ حَالًا، أَوْ مَفْعُولًا بِهِ فَقِيلَ: يَجُوزُ إِجْراؤُهُمَا

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ . ٣٣

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٨٤/١

(٣) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ ٣٥٦/٢

(٤) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٨٤/١

(٥) يَنْظَرُ: أَوْضَحَ الْمَسَالِكَ ٣٣٧/١

(٦) يَنْظَرُ: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ ٣٤٠/١

(٧) يَنْظَرُ: مِنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُونِيِّ ١٤٢

مجرى الظرف، نحو: إِنَّ زِيداً لَضَاحِكًا مُقْبِلٌ، وَإِنَّ زِيداً لَطَعَامَكَ آكِلٌ^(١).

ثم قال: "وَحَكَى صَاحِبُ الْبَسِيطِ فِي الْخَلَافِ بِلَا تَرْجِيحٍ، وَقَالَ: مَنْ رَاعَى أَنَّهُ فَضْلَةً كَالظَّرْفِ أَجَازَ، وَمَنْ رَاعَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ خَبْرًا بِخَلَافِ الظَّرْفِ لَمْ يَجُوزُ، ثُمَّ قَالَ: وَيَنْبَغِي أَلَّا يَجُوزُ فِي الْمَفْعُولِ اتْهَمِي"^(٢). فَمَا كَانَ فِيهِ خَلَافٌ أَوْ عَدْمٌ إِجْمَاعٌ فَلَا يَسْتَوْجِبُ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ ذِكْرُهُ فِي النَّظَمِ.

مسألة: عمل (إن) إذا حُفِفت:

قال ابن مالك^(٣):

وَحُفِّقْتُ إِنْ فَقَلَ الْأَلَامُ إِذَا مَا تُهْمَلَ

يقول فيها أبو حيّان: "وَأَطْلَقَ النَّاظِمُ أَنَّهَا إِذَا حُفِفتَ قَلَ عَمَلُهَا. وَيَنْبَغِي أَنْ يُقَيِّدَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ أَصْلًا إِذَا كَانَ بَعْدَهَا مُضْمِرٌ، وَإِنَّمَا تَعْمَلُ عِنْدَ مَنْ أَجَازَ إِعْمَالَهَا فِي مُظْهَرٍ، فَإِنْ وَلِيهَا مُضْمِرٌ وَجَبَ اِنْفَسَالُهُ مَرْفُوعًا وَوَجَبَ إِهْمَالُهَا"^(٤).

وقد اشترط ابن مالك ذلك في شرح التسهيل حيث قال: "ومذهب البصريين أنَّ إِنَّ تَحْفَفَ فِي قَالَ فِيهَا إِنْ، فَيُطْلَلُ اِخْتِصَاصُهَا بِالْأَسْمَاءِ، وَيَجُوزُ عِنْدَهُمْ إِعْمَالُهَا إِذَا وَلِيهَا اسْمٌ"^(٥).

وفيها يقول ابن عصفور: "إِنْ أَعْمَلْتَ فَإِنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْمَشَدَّدِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، إِلَّا أَنَّ اسْمَهَا لَا يَكُونُ مُضْمِرًا إِلَّا فِي ضَرُورةٍ، فَتَقُولُ: إِنْ زِيدًا لَقَائِمٌ، وَلَا تَقُولُ: إِنْكَ لَقَائِمٌ، تَرِيدُ: إِنْكَ لَقَائِمٌ، لَأَنَّ الْمُضْمِرَ كَمَا تَقْدِيمُ يَرُدُّ الْأَشْيَاءَ إِلَى أُصْوَلِهَا"^(٦).

قال أبو حيّان: "وقول الناظم: "وَتَلْزُمُ الْأَلَامُ إِذَا مَا تُهْمَلَ" لَيْسَ هَذَا عَلَى إِطْلَاقٍ؛ لَأَنَّ الْحَبْرَ إِذَا كَانَ مَنْفِيًّا فَلَا تَدْخُلُهُ الْأَلَامُ"^(٧).

في هذه الحالة تكون قد دَلَّتْ عَلَيْهَا قَرِينَةً وقد احْتَرَزَ مِنْهَا ابْنُ مَالِكٍ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ بَقْوَلِهِ^(٨):

**مَا نَاطِقٌ أَرَادَهُ مُعْتَمِدًا
وَرُبَّمَا اسْتَغْنَى عَنْهَا إِنْ بَدَا**

(١) مع الهوامع ٥٠٤/١.

(٢) المصدر السَّابِقُ ٥٠٤/١.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٣٣.

(٤) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٩٤/١.

(٥) شرح التسهيل ٣٣/٢.

(٦) شرح جمل الرَّجَاجِيِّ ٤٣٨/١.

(٧) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٢٩٥/١.

(٨) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٣٣.

ولابن هشام فيها قولٌ بآحَدٍ: "قد تُعْنِي عنها قرينةٌ لفظية، نحو: إِنْ زَيْدٌ لَنْ يَقُولُمْ"^(١)، وبه قال الأشموني^(٢):

مسألة: حكم المعطوف على اسم (لا) من دون تكرارها:

قال ابن مالك^(٣):

لَهُ بِمَا لِلنَّعْتِ لَا اخْحَمَا
وَالْعَطْفُ إِنْ لَمْ تَتَكَرَّرْ لَا اخْحَمَا

قال أبو حيَان: "وَأَطْلَقَ النَّاظِمُ أَنَّكَ إِذَا عَطَفْتَ وَلَمْ تُتَكَرِّرْ: 'لَا' فِإِنَّهُ يَجُوزُ وَجْهَانَ فِي الْمَعْطُوفِ: الرَّفعُ وَالنَّصْبُ؛ كَمَا مَثَلَنَا كَحَالِ النَّعْتِ إِذَا فَصَلَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَنْعُوتِ وَلَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ لَأَنَّ الْمَعْطُوفَ إِذَا كَانَ مَعْرِفَةً فَلَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا الرَّفعُ عَلَى الْمَوْضِعِ، سَوَاءً أَتَكَرَّرَتْ لَا أَمْ لَمْ تَتَكَرَّرْ، نَحْوُ: لَا رَجُلٌ وَلَا عَمْرُو فِي الدَّارِ؟، وَلَا رَجُلٌ وَعَمْرُو'"^(٤).

وهذا يدخل فيما لا يصلح لعمل (لا)، قال الأشموني: "وَمَا ذَكَرَهُ فِي الْمَعْطُوفِ يَصْلُحُ لِعَمْلِ (لا)؛ فَإِنْ لَمْ يَصْلُحْ تَعْيِنَ رَفْعَهُ، نَحْوُ: لَا رَجُلٌ وَهِنْدٌ فِيهَا"^(٥).

وَكَذَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ مُفْسِرًا ذَلِكَ: "وَكَذَا يَجِبُ الرَّفْعُ مَعَ تَكْرَارِ (لا) فِي الْمَعْطُوفِ الَّذِي لَا يَصْلُحُ لِعَمْلِ (لا)، نَحْوُ: لَا امْرَأَ فِيهَا وَلَا زَيْدٌ لَأَنَّ (لا) الْجِنْسِيَّةُ لَا تَعْمَلُ فِي مَعْرِفَةٍ"^(٦).

وبه قال ابن مالك في التَّسْهِيلِ: "فَإِنْ لَمْ يَصْلُحْ لِعَمْلِهَا تَعْيِنَ رَفْعَهُ، وَكَذَا الْمَعْطُوفُ نَسْقاً"^(٧).

مسألة: الوجوب والجواز في تعليق عمل (ظنٌّ) وأخواتها:

قال ابن مالك^(٨):

فِي مُوْهِمِ إِلْغَاءِ مَا تَقْدِمَا
وَالْتَّرِيمِ التَّعْلِيقَ قَبْلَ تَفْيِي مَا
كَذَا وَالْاسْتِفْهَامُ ذَا لَهُ الْخَتَمُ

عَقَبُ أبو حيَانِ فِي لَامِ الْقَسْمِ قَائِلًا: "وَأَكْثَرُ أَصْحَابِنَا لَمْ يَذَكُرُوا لَامَ الْقَسْمِ فِي أَسْبَابِ التَّعْلِيقِ

(١) أوضح المسالك .٣٥٢/١

(٢) ينظر: منهاج السالك للأشموني .١٤٥

(٣) ألفية ابن مالك .٣٥

(٤) منهاج السالك في الكلام .٣١٦/١

(٥) منهاج السالك للأشموني .١٥٣

(٦) شرح التَّصْرِيفِ .٣٥٢/١

(٧) تسهيل الفوائد .٦٩

(٨) ألفية ابن مالك .٣٦

وهو الصَّحِيف، وذلك أَنَّ الجملة المُعلَّقَ عنها الفعل لها مَوْضِعٌ من الإعراب، والجملة الَّتِي تقع جواباً للقسم لا مَوْضِعٌ لها من الإعراب فَتَدَافَعَا^(١).

"قد ذهب إلى أَنَّ لام القسم معلقة للفعل عن العمل في لفظ الجملة - مع بقاء الفعل على معناه - قوم: منهم الأعلم الشنتمري، وتبعه الناظم، وابنه، وابن هشام الانصاري في أغلب كتبه، ومثلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اسْتَرْلَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾^(٢) وبقول الشاعر^(٣):

ولَقَدْ عَلِمْتُ لَتَائِينَ مَنِيَّتِي
لَا بَعْدَهَا حَوْفٌ عَلَيَّ وَلَا عَدَمٌ
وَبِقُولِ لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةِ^(٤):

وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَائِينَ مَنِيَّتِي
إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيشُ سِهَامَهَا
وَذَهَبَ سِيبُويَهُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَتَبَعَهُ الْحَقْقَى الرَّضِيَّ، وَجَمِيعُ النُّحَادَةُ، إِلَى أَنَّ "عَلِمَ" فِي هَذِهِ الشَّوَاهِدِ كُلُّهَا
قَدْ خَرَجَتْ عَنْ مَعْنَاهَا الْأَصْلِيِّ، وَنَزَّلَتْ مَنْزَلَةَ الْقُسْمِ، وَمَا بَعْدَهَا جَمَلَةٌ لَا مَحْلٌ لَّهَا مِنَ الْإِعْرَابِ جَوابَ الْقُسْمِ
الَّذِي هُوَ عَلِمْتُ، وَحِينَئِذٍ تَخْرُجُ عَمَّا نَحْنُ بَصِدِّهِ، فَلَا تَقْتَضِي مَعْمُولاً، وَلَا تَنْتَصِفُ بِإِلَغَاءِ وَلَا تَعْلِيقِ وَلَا
إِعْمَالٍ، قَالَ سِيبُويَهُ: "قَالَ لَبِيدٌ^(٥):

وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَائِينَ مَنِيَّتِي
إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيشُ سِهَامَهَا
كَأَنَّهُ قَالَ: وَاللهِ لَتَائِينَ، كَمَا قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ لَعَبْدَ اللهِ خَيْرًا مِنْكَ، وَقَالَ: أَظُنُّ لَتَسْبِقُنِي، وَأَظُنُّ
لِيَقُومَنَّ، لِأَنَّهُ بِمَنْزَلَةِ عِلْمِتُ^{(٦)(٧)}.

علق الصَّبَّانُ عَلَى ذَلِكَ قَائِلًا: "قِيلَ الصَّحِيفُ أَنَّهُ لَيْسَ بِقِيدٍ لَكِنَّ فِي الْمَعْنَى مَا يُظْهِرُ بِهِ وَجْهُ التَّقيِيدِ؛

(١) منهج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٣٩/١.

(٢) سورة البقرة آية: ١٠٢.

(٣) قال فيه ابن هشام في تخلص الشَّوَاهِدِ ٤٥٤/١: "وجاء بيت يشبه هذا فالتبس به على الواحدِيِّ، فقال في تفسير البسيط: أَنْشَدَهُ سِيبُويَهُ: [الْكَامِلُ]

وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَائِينَ مَنِيَّتِي
لَا بَعْدَهَا حَوْفٌ عَلَيَّ وَلَا عَدَمٌ
وَإِنَّمَا الْذِي فِي كِتَابِ سِيبُويَهِ الْبَيْتُ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ" يُريدُ الْبَيْتُ الَّذِي جَاءَ بَعْدَهُ هَذَا.

(٤) مِنَ الْكَامِلِ، وَرَدَ عِجزُهُ فِي دِيْوَانِ لَبِيدٍ بِغَيْرِ صِدْرَهُ، دِيْوَانُ لَبِيدٍ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ، لَبِيدٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكٍ الْعَامِرِيِّ، تَحْقِيقُ: حَمْدُ طَمَّاسٍ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، ط١، ١٤٢٥هـ، ١١١، وَيُنَظَّرُ: شَرْحُ الْمَعْلُوقَاتِ السَّبْعِ، لَهُ حَسْنُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّوْزَنِيُّ، دَارُ إِحْيَاءِ الثُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، ط١، ١٤٢٣هـ، ١٨٧.

(٥) تَقدِّمَ تَخْرِيجَهُ.

(٦) الْكَتَابُ ١١٠/٣.

(٧) مِنْحَةُ الْجَلِيلِ ٤٠٠/١.

حيث نقل فيه أنَّ الذي اعتمد سببويه أنَّ (لا) النافية إنما يكون لها الصدارة حيث وقعت في صدر جواب القسم. وقال في محل آخر (لا) النافية في جواب القسم لها الصدر حلولها محل ذات الصدر كلام الابتداء و (ما) النافية. أ. هـ. وإنَّ كـ (لا). قوله: علمت والله إنَّ زيد قائم، جواب القسم مع الفعل المقدر، وهو أقسم في محل نصب سد مسد المفعولين. وقولهم جواب القسم لا محل له، إذا لم يضم إلى غيره كما هنا ولا يضر وقوع المعلق بالكسر في غير صدر الجملة المعلقة^(١).

مسألة: اتباع الفعل بفاعل وحذفه:

قال ابن مالك^(٢):

وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٌ فَإِنْ ظَهَرَ فَهُوَ وَإِلَّا فَضَمِيرٌ اسْتَتَرَ

قال أبو حيَّان: "قوله: "وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٌ" ليس على إطلاقه؛ لأنَّه إذا استعمل الفعل زائداً فلا يكون بعده فاعل لا ظاهر ولا مضمر، خلافاً لمن قال: إذا زيدَتْ كان ففاعلها مضمر، أيَّ كان الكونُ.

وكذلك إذا استعمل الفعل في معنى الحرف، نحو: قلَّما في أحد القَوْلَيْنِ، إذا كانت للفعل ووليهما الأفعال نحو: قلَّما يكون كذا، أي: ما يكون كذا، وكذلك إذا جيء بالفعل توكيداً للفعل نحو: قام قام زيد^(٣).

ورَدَ المرادي على ذلك بقوله: "فإن قلت: ليس قوله: "وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٌ" على إطلاقه، فإنَّ بعض الأفعال لا يرفع فاعلاً فليس بعده فاعل، وذلك الفعل الزائد نحو: (كان) الزائد، خلافاً لمن قال فيها ضمير المصدر.

والمستعمل استعمال الحرف، نحو: (قلَّما) المراد بها النفي في الأشهر، والمؤكَّد في نحو: (قام قام زيد) في أحد الأوجه، وللمبني للمفعول نحو: (ضرب زيد).

قلت: المراد بقوله: "وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٌ" أنَّ الفاعل يكون بعد الفعل لا قبله، وليس المراد أنَّ كل فعل يكون بعده فاعل فيلزم ما ذكرت^(٤).

قال أبو حيَّان: "وقوله "وَإِلَّا فَضَمِيرٌ اسْتَتَرَ" فيه تعقبان:

أحدُهُما: قوله: "وَإِلَّا فَضَمِيرٌ"، ولا يلزم إذا لم يكن الفاعل ظاهراً أنَّ يشتغل الفعل بضمير؛ إذ ثمَّ حالة أخرى، وهي الحذف، وقد قال بذلك بعض الْكُوفَّيْنَ فأجاز أنْ يُحذَفَ الفاعل إذا دلَّ على

(١) حاشية الصَّبَانَ ٤١/٢، وينظر: شرح التَّصْرِيفِ ٣٧١/١، ٣٧٢.

(٢) ألفية ابن مالك ٣٨.

(٣) منهج السَّالِكِ في الكلام ٦/٢.

(٤) توضيح المقاصد ٥٨٤/٢.

حذفه المعنى.

وقال البصريون - أيضاً - بجواز حذفه وإقامة شيء مقامه وذلك في باب المفعول الذي لم يُسَمَّ فاعله على قاعدتهم في أنه حَوْل من باب الفاعل وليس صيغةً مُسْتَقْلَةً.

وقال أكثرهم - أيضاً - بجواز حذفه مع المصدر... وقال بعضهم - أيضاً - إنه يجوز حذفه في باب التَّعْجِب...
والتعقب الثاني: قوله: "فَضَمِيرٌ اسْتَتَرْ" لا يلزم أن يكون مستترًا بل قد يكون بارزاً نحو: قمت

وقلت^(١).

في التعقب الأول قال المرادي في رد ما قد يرد عليه: "إِنْ قَلْتَ: مقتضى قوله: "وَإِلَّا فَضَمِيرٌ اسْتَتَرْ" أَنَّ الْفَاعِلَ إِمَّا ظَاهِرٌ وَإِمَّا ماضِمُرٌ مُسْتَتَرٌ، وبقيت حالة أخرى، وهو أن يكون ضميراً مخدوفاً في باب النيابة، وباب المصدر، وباب التَّعْجِب.

قلت: قد ذكر ذلك في باب النيابة، وباب التَّعْجِب، وأمّا المصدر فلا يرد هنا؛ لأنَّه إِنَّما تكلم على فاعل الفعل على أنَّ في التَّعْجِب والمصدر خلافاً، وقد ذهب الكسائي إلى جواز حذف الفاعل مطلقاً^(٢).

أمّا في التعقب الثاني فيبطل لأنَّ الضَّمِيرَ البارز يدخل ضمن قول ابن مالك: "إِنْ ظَاهِرٌ فَهُوَ" ، شرحه ابن النَّاظِم قال: "يعني: فإنَّ ظهرَ بعد الفعل ما هو مسند إليه في المعنى فهو الفاعل، سواء كان اسمًا ظاهراً، نحو: قام زيد، أو ضميراً بارزاً، نحو: الزيدان قاما"^(٣).

قال المرادي: "إِنْ قَلْتَ: قوله: "وَإِلَّا فَضَمِيرٌ اسْتَتَرْ" ليس بجيد؛ لأنَّ الْفَاعِلَ قد يكون ضميراً بارزاً، نحو: فعلت.

قلت: الضمير البارز شمله قوله: "إِنْ ظَاهِرٌ" ، فإنَّ المراد بالظاهر هنا الملفوظ به، لا مقابل الضمير^(٤).

مسألة: أحوال تقديم المفعول على الفاعل:

قال ابن مالك^(٥):

وَقَدْ يُجَاءُ بِخَلَافِ الْأَصْلِ وَقَدْ يُحِيِّي الْمَفْعُولَ قَبْلَ الْفِعْلِ

قال أبو حيَّان: "قوله: "وَقَدْ يُجَاءُ بِخَلَافِ الْأَصْلِ" أي يقدم المفعول ويؤخر الفاعل، وأتي بلفظ:

(١) منهاج السالك في الكلام ٦/٢ - ٨.

(٢) المصدر السابق ٥٨٥/٢.

(٣) شرح ابن النَّاظِم ١٨٥.

(٤) توضيح المقاصد ٥٨٥/٢.

(٥) ألفية ابن مالك ٣٩.

"قد" الذي يشعر بالتلليل وليس كذلك، بل هذا على ثلاثة أقسام:

قسم يجب فيه تقديم الفاعل وتأخير المفعول.

قسم يجب فيه تقديم المفعول وتأخير الفاعل.

ويمكن أن يجوز فيه الوجهان.

ونحن نستدرك عليه ما فاته عند ذكره ما ذكر من هذه الأقسام.

وقوله: "وَقَدْ يَجِيِّي الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ" أي يتقدم المفعول على العامل، وأتى بلفظ: "قد" المشعر بالتلليل، وهذا على ثلاثة أقسام:

قسم يجب فيه تقديم المفعول على العامل.

ويمكن أن يجوز فيه تقديم العامل على المفعول.

ويمكن أن يجوز فيه الوجهان.

إذا كان فيه هذا التقسيم فكيف يقال فيه: "وَقَدْ يَجِيِّي الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ"؟^(١).

فسر ذلك الشاطبي في المقاصد الشافية قال: "فالحاصل أنه قدّم أصلين أحدهما مرتب على الآخر، فالالأصل الأول ذكر فيه مرتبة الفاعل والمفعول في الأصل. وهذا أصل قياسي. والأصل الثاني: جواز المخالفة في ذلك الأصل، وهو أصل استعمالي، فإن عرض لزوم في تقديم الفاعل على المفعول، فهو على خلاف الأصل. وإن عرض لزوم في تقديم المفعول على الفاعل فهو على خلاف الأصل أيضاً، إلا أنَّ الأول خروج عن الأصل من وجه واحد، والثاني خروج عنه من وجهين".^(٢)

كما فسر الصبان (قد) بأمرین قال: "أفاد بقد أمرین: أنَّ ذلك قليل وأنَّه قد لا يجيء المفعول قبل الفاعل، وعدم مجئه قبله إنما للاقتصار على أحد الجائزتين أو لكونه ممتنعاً كما في أكرمتک. فقول الشارح وقد يمتنع ذلك أي تقدم المفعول على الفاعل ليس من زيادته على المتن، والحاصل أنَّ ارتكاب الأصل قد يكون واجباً، نحو: أكرمتک، وقد يكون جائزاً، نحو: ضرب زيد عمراً، وقد يكون ممتنعاً، نحو: ضربني زيد، ومخالفة الأصل في الأول ممتنعة، وفي الثاني جائزة، وفي الثالث واجبة".^(٣)

مسألة: حصر الفاعل أو المفعول به (إلا) أو (إنما):

قال ابن مالك^(٤):

وَمَا بِإِلَّا أَوْ بِإِنَّمَا إِنْحَصَرَ أَخِرٌ وَقَدْ يَسْبِقُ إِنْ قَصْدٌ ظَهَرٌ

(١) منهج السالك في الكلام .٢٢/٢

(٢) المقاصد الشافية .٥٩٧/٢

(٣) حاشية الصبان .٧٨/٢ ، ٧٩

(٤) ألفية ابن مالك .٣٩

قال أبو حيَان: "يقول: ما حُصر من فاعل أو مفعول بِالْأَلَا أو بِإِنَّمَا أخْرَه ... وإذا ظهر قَصْدُ حُصر الفاعل أو حُصر المفعول من غير الأداة كان تقديم الفاعل المخصوص وتقديم المفعول المخصوص. وهذا الذي قاله فيه خلاف وتفصيل..."

فِإِنْ كَانَ بِإِنَّمَا فَأَجْمَعَ النُّحَادَةُ عَلَى وجوب تأخير المخصوص منهما وتقديم غير المخصوص ...

فِإِنْ كَانَ الْحُصْرُ بِحِرْفٍ نَفِي وَإِلَّا فَثَلَاثَةُ مَذَاهِبٍ:

ذهب البصريُون والفراءُ وابن الأنباري إلى أنَّه إِنْ كَانَ الفاعلُ هو المقوَّون بِالْأَلَا وَجَبَ تأخيره، وإنْ كَانَ المفعولُ جاز تأخيره.

وذهب قومٌ منهم أبو موسى والأستاذ أبو علي إلى أنَّه ما قرنَ منها بِالْأَلَا وَجَبَ تأخيره.

وذهب الجزوئي إلى أنَّه ما حُصرَ منها بِالْأَلَا جاز تأخيره كحاله لو لم يكن مخصوصاً.

والذِّي قاله النَّاظِمُ لِيُسْ شَيْئاً مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ الْثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّهُ سُوِّيَ بَيْنَ الْمُحْصُورِ بِالْأَلَا أَوْ بِإِنَّمَا مِنْ فاعل أو مفعول في التَّاخِيرِ^(١).

قال ابن مالك في شرح الكافية: "كل ما قصد حصره استحق التأخير. فاعلاً كان أو مفعولاً، أو غيرهما، سواء كان الحصر بـ(إنما) أو بـ(إلا)"^(٢)، ثم قال: "وأجاز الكسائي - وحده - تقديم المخصوص بـ(إلا) لأنَّ المعنى مفهوم معها قدَّم المقتن بـها أو أخْرَه"^(٣).

وفي بيان قصد أبي حيَان بِأنَّ ابن مالك ليس من هذه المذاهب الثلاثة، وذلك حين قال: "وَقَدْ يَسْبِقُ إِنْ قَصْدُ ظَهَرْ" ، قال الشَّاطِئي في المقاصد الشَّافِعِيَّةِ: "وَكَانَ النَّاظِمُ أَخَذَ بِمَذَهَبِ رَابِعٍ، وَهُوَ جَوَازُ تَقْدِيمِ الْمُحْصُورِ عَلَى قَلْلَةِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: "وَقَدْ يَسْبِقُ إِنْ قَصْدُ ظَهَرْ" فَضَمِيرُ يَسْبِقٍ عَائِدٌ عَلَى مَا حُصُرَ، يَعْنِي أَنَّ الْمُحْصُورَ قَدْ يَتَقدِّمُ إِنْ ظَهَرَ قَصْدَ الْكَلَامِ وَتَبَيَّنَ الْمُنْحَصَرُ مِنْ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ فِي الْحُصْرِ بِالْأَلَا نَحْوُ: مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرًا زِيدًا، وَمَا ضَرَبَ إِلَّا زِيدًا عَمْرًا. وَوَجَهَ مَا رَأَى النَّاظِمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْقِيَاسَ لَا يَمْنَعُ بِإِطْلَاقِهِ، وَالسَّمَاعِ يُعَضِّدُ الْقَوْلَ بِهِ"^(٤)، ثم قال: "فَلَمْ يُطْلَقِ الْقَوْلُ بِالْقِيَاسِ كَمَا أَطْلَقَهُ الْكَسَائِيُّ، وَلَا بِالْمَنْعِ كَمَا أَطْلَقَهُ الْجَمَهُورُ، فَأَجَازَهُ عَلَى ضَعْفٍ، وَهُوَ سَادُّ مِنَ النَّظَرِ، فَقَالَ: "وَقَدْ يَسْبِقُ إِنْ قَصْدُ ظَهَرْ" ، فَأَتَى بِقَدْ المُشَعَّرَةِ بِالتَّعْلِيلِ وَالضَّعْفِ، وَقَيَّدَ الْجَوازَ بِعَدَمِ الْلِبَسِ تَحْرِيزًا مِنْ إِنَّمَا"^(٥).

(١) منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٣٥/٢، ٣٦.

(٢) شَرْحُ الْكَافِيَّةِ ٢/٥٩٠.

(٣) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ٢/٥٩٠.

(٤) الْمَقَاصِدُ الشَّافِعِيَّةُ ٢/٦٠٥.

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ٢/٦٠٦، ٦٠٧.

مسألة: حَدَّ الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمِّ فَاعِلَهُ وَنُوْعَهُ:

قال ابن مالك^(١):

يُنُوبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ فِيمَا لَهُ كَنِيلَ حَيْرُ نَائِلٍ

يقول أبو حيَّان: "وقوله ينوب يُشُّعِرُ بِأَنَّ الْأَصْلَ هُوَ الْفَاعِلُ، وَأَنَّ هَذَا نَائِبُ عَنْهُ، وَهَذَا فِيهِ خَلَفٌ فِي مَذَهَبِ جَمِيعِ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ الْأَصْلَ هِيَ جَمْلَةُ الْفَعْلِ وَالْفَاعِلِ، وَأَنَّ الْفَاعِلَ حُذِفَ وَأُقِيمَ مَقَامُهُ أَحَدُ مَا يَذَكُّرُ وَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِصِيغَةٍ مُسْتَقْلَةٍ بَلْ مُغَيْرَةٌ مِنْ بَابِ الْفَاعِلِ، وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ وَالْمَبْرُدُ إِلَى أَنَّهَا مُسْتَقْلَةٌ غَيْرُ مُغَيْرَةٍ مِنْ بَابِ الْفَاعِلِ وَقَدْ نَسَبَ هَذَا إِلَى سَبِيبِيَّهُ"^(٢).

وَفِي التَّدَبِّيلِ يَقُولُ: "هَذَا الاصْطِلاحُ فِي بَابِ الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمِّ فَاعِلَهُ بِالنَّائِبِ لَمْ أَرَاهُ لَغَيْرِ هَذَا الْمَصْنَفِ، وَإِنَّمَا عَبَارَةُ النَّحْوِيِّينَ فِيهِ أَنَّ يَقُولُوا: بَابُ الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمِّ فَاعِلَهُ، وَلَا مُشَاحَةُ فِي الاصْطِلاحِ"^(٣)، فَلَمْ يَرَ خَلَافًا فِي ذَلِكَ.

فِي حِينِ أَنَّ الصَّبَّانَ رَأَى بِأَنَّهَا - عَبَارَةُ النَّائِبِ عَنِ الْفَاعِلِ - أَوْلَى مِنْ غَيْرِهَا قَالَ: "النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ: هَذِهِ الْعَبَارَةُ أَوْلَى وَأَخْصَرُ مِنْ قَوْلِ كَثِيرٍ الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمِّ فَاعِلَهُ؛ لِصَدْقَهُ عَلَى دِينَارٍ مِنْ أَعْطَى زِيدَ دِينَاراً، وَعَدَمِ صَدْقَهُ عَلَى الظَّرْفِ وَغَيْرِهِ مَمَّا يَنْوِبُ عَنِ الْفَاعِلِ، وَإِنَّ أَجِيبَ بِأَنَّ الْمَفْعُولَ الَّذِي لَمْ يُسَمِّ فَاعِلَهُ صَارَ كَالْعِلْمِ بِالْغَلْبَةِ عَلَى مَا يَنْوِبُ مِنْ بَابِ الْفَاعِلِ مِنْ مَفْعُولٍ وَغَيْرِهِ"^(٤).

وَكَذَا قَالَ ابْنُ حَمْدُونَ بِأَنَّ عَبَارَةَ النَّاظِمِ (النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ) أَفْضَلُ مِنْ عَبَارَةِ النَّحْوِيِّينَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجَهٍ: أَخْصَرُ، وَجَامِعَةُ، وَمَانِعَةُ^(٥).

مسألة: مَا يَنْوِبُ عَنِ الْفَاعِلِ فِيمَا تَعَدَّى فَعْلَهُ إِلَى اثْنَيْنِ:

قال ابن مالك^(٦):

وَبِاتِّفَاقٍ قَدْ يُنُوبُ الشَّانِ مِنْ بَابِ كَسَّا فِيمَا التَّبَاسَهُ أَمِنْ

قال أبو حيَّان: "وَذَكَرَ النَّاظِمُ أَنَّ هَذَا بِاتِّفَاقٍ جَائزٌ، وَهَذَا فِيهِ تَفْصِيلٌ، وَبَعْضُ اخْتِلَافٍ فَنَقُولُ: إِذَا لَمْ يَلْبِسْ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الشَّانِ مَعْرِفَةٌ أَوْ نَكْرَةٌ إِنْ كَانَ مَعْرِفَةً جَازَ إِقَامَتُهُ، وَالْأَوْلَى عِنْدَنَا إِقَامَةُ الْأُولَى، وَأَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَيَتَسَاوِيُونَ عِنْدَهُمْ".

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٤٠

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤٠ / ٢

(٣) التَّدَبِّيلُ وَالْتَّكَمِيلُ .٢٢٥ / ٦

(٤) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ .٨٧ / ٢

(٥) يَنْظُرُ: حَاشِيَةُ ابْنِ حَمْدُونَ .٢١٧ / ٢

(٦) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٤١

وإن كان نكرة فتقبح إقامته عند الكوفيين، ولا تقبح عند البصريين^(١).

كما قال ابن مالك بالاتفاق في التسهيل^(٢) والكافية^(٣)، فكذا كان رأي ابن مالك، في حين يرى ابن هشام^(٤)، وابن عقيل^(٥) رأي أبي حيّان، وكذا الأشموني؛ حيث قال: "تنبيه: فما ذكره من الاتفاق نظر، فقد قيل بالمنع إذا كان نكرة والأول معرفة حتى ذلك عن الكوفيين، وقيل بالمنع مطلقاً، وقوله: وقد ينوب الإشارة بقدر إلى أن ذلك قليل بالنسبة إلى إنابة الأول. أو أَنَّا للتحقيق أ.ه"^(٦).

ولعل ابن مالك لم يظهر له هذا الخلاف، وأشار إلى ذلك الفوزان في شرحه فقال: "اعتراض بعض الشرح على ابن مالك في نقل الاتفاق على جواز إنابة الثاني من باب (كسا) إذا أمن اللبس؛ لأنَّ الكوفيين يوجبون إنابة الأول إذا كان معرفة، نحو: أُعطي خالد كتاباً، ويحاب عنه بأنَّه لم يطلع على هذا الخلاف؛ لأنَّه نقل الاتفاق في كتابه التسهيل، وهو كتاب اعتمى فيه بالخلاف، والله أعلم"^(٧).

مسألة: نوع المشغول بالضمير وشرطه إذا كان فعلاً:

قال ابن مالك^(٨):

إِنْ مُضْمَرُ اسْمِ سَاقِ فِعْلًا شَغَانْ عَنْهُ بِتَصْبِ لَفْظِهِ أَوْ الْمَحَلِّ

قال أبو حيّان: "وليس هذا الحكم مختصاً بالفعل، بل قد يكون ذلك في الاسم، نحو: زَيْدًا أنا ضاربُهُ غَدًا أو الآن، وَزَيْدًا أنا مَارِّ بِهِ"^(٩).

هذا وقد ذكر ابن مالك مما قد يكون في غير الفعل في آخر الباب، قال الشاطبي: "كما أنَّه تكلم هنا على مسائل الفعل، وترك حكم غير الفعل إلى آخر الباب فقال:

وَسَرِّيِّ ذَا الْبَابِ وَصَفِّيِّ ذَا عَمَلِ بِالْفِعْلِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَائِعٌ حَصَانْ

لأنَّ الفعل هو الأصل، وما عداه جاري مجراه"^(١٠).

(١) منهاج السالك في الكلام .٥٦/٢.

(٢) ينظر: شرح التسهيل .١٢٩/٢.

(٣) ينظر: شرح الكافية .٦١٠/٢.

(٤) ينظر: أوضح المسالك .١٣٣/٢.

(٥) ينظر: شرح ابن عقيل .٤٦٥/١.

(٦) منهاج السالك للأشموني .١٨٥/١.

(٧) دليل السالك [في الحاشية] .٣٥٣/١.

(٨) ألفية ابن مالك .٤١.

(٩) منهاج السالك في الكلام .٦١/٢.

(١٠) المقاصد الشافية .٧٤/٣.

قال أبو حيَان: "وإذا كان المشغول بالضمير فعلاً فليس - أيضاً - على إطلاقه، بل شرطه أن يكون ممَّا يمكن عملُه في الاسم لو لم يشغله بالضمير، أو عمله في اسم آخر في موضعه"^(١). وهذا - أيضاً - كما قال الشاطبي: "قد استدركه بعد بقوله:

وَصَنْلُ مَشْغُولٍ بِحَرْفِ جَرٍ أَوْ بِإِضَافَةٍ كَوْصِنْلٍ يَسْجُرِي
في أحد الوجهين فيه؛ لأنَّه إذا دخل فيه: زيداً ضربتُ أخاه، وليس الضمير منصوب بالفعل لا لفظاً، ولا مثلاً، فكذلك يدخل له: زيداً أكرمتُ راغباً فيه، وما أشبه ذلك"^(٢).

قال أبو حيَان: "وعلى ما يفهم من كلام النَّاظِم يكون هذا ممَّا يجوز فيه الاشتغال؛ لأنَّه قد شغل الفعل ضمير اسم سابق وهو لا يجوز بإجماع"^(٣).

قال المرادي: "فإن قلت: يرد على كلامه كما قيل نحو: زيد ما أحسنه، فإنَّه فعل اشتغل بضمير اسم سابق وليس من الباب بإجماع.
قلت: لا يرد؛ لأنَّ الضمير لا يشغل عن الاسم السابق؛ لأنَّ فعل التعجب لا يعمل فيما قبله فخرج بقوله: "عنه"^(٤).

قال محقق الكتاب معلقاً على ذلك: "وعلتَه أنَّ ما التَّعْجِبَيَّةُ لا يَعْمَلُ مَا بَعْدَهَا فِيمَا قَبْلَهَا وَمَا لَا يَعْمَلُ لَا يَفْسِرُ عَامِلًا، وَلَا مَحْلٌ لَمَا يَأْخُذَهُ أَبُو حِيَانُ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ لِأَنَّ ابْنَ مَالِكَ إِنَّمَا يَتَحدَّثُ فِيمَا يَطْرُدُ وَيَكْثُرُ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ"^(٥).

مسألة: أحوال الاسم السابق في الاشتغال:

قال ابن مالك^(٦):

وَاحْتِيَزْ نَصْبَ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلْبٍ وَبَعْدَ مَا إِيَالَوْهُ الْفِعْلَ غَلَبَ

قال أبو حيَان: "ولا اختصاص لهذا الحكم بالفعل بل الاسم الذي في معنى فعل الأمر والدعاء يجري في ذلك مجرِّي الفعل نحو: زيداً أضراباً إيه، فلو قال: قبل عامل ذي طلب لكان أعمَّ من قوله: "قبل فِعْلٍ"^(٧).

(١) منهج السالك في الكلام .٦١/٢

(٢) المصدر السابق .٧٤/٣

(٣) منهج السالك في الكلام .٦١/٢

(٤) توضيح المقاصد .٦١٢/٢

(٥) منهج السالك في الكلام .٦١/٢

(٦) ألفية ابن مالك .٤٢

(٧) منهج السالك في الكلام ./٢

تعقبه هنا ينافق كلامه في التَّدْبِيل والَّذِي قال فيه شارحاً: "واحتذر بقوله فعل أمرٍ منْ أَنْ يكون اسم فعل أمر، نحو: زيدٌ مَنَاعَه، فإِنَّه لا يجوز فيه النصب، ويتعين الرفع لأنَّه لا يعمل فيه متقدماً، فلا يجوز أَنْ يُقْسِرَ. وسواء في ذلك الأمر المراد بما قبله العموم أو الخصوص، نحو قولك: اللَّذِينَ يأتِيَنَّكَ اضْرِبْهُمَا، وزيداً اضْرِبْهُ، هذا مذهب س^(١)، نَصَّ عليه في كتابه"^(٢)، فدعَمَ كلامه برأي سيويه، وبذلك يبطل هذا التَّعَقُّبُ الدَّيْنِي يقول به، فما قال به في التَّدْبِيل هو الصواب.

وفي تعقب آخر قال أبو حيَّان: "وليس كل فعل ذي طلب يختار النصب قبله كما ذكر، بل إذا كان ذلك في معرض العموم اختيار فيه الرفع، نحو قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا﴾^(٣)، و: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَئَادُوهُمَا﴾^(٤)، وإنما اختيار الرفع هنا تشبيهاً له بالشرط لما دخله من العموم والإهمام هكذا قال بعض أصحابنا".

هذا وقد قال في التَّدْبِيل: "وزعم ابن باشاذ وأبو محمد بن السيد أنَّ الأمر الذي يراد بما قبله العموم يختار فيه الرفع، نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَئَادُوهُمَا﴾^(٥)، ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا﴾^(٦)، قال: "فهذا القسم يختار فيه الرفع لشبهه بالشرط لما دخله من العموم والإهمام، والأمر الذي يراد به الخصوص يختار فيه النصب، نحو: زيداً اضربه"^(٧).

وعند س^(٨) أنَّ الآيتين متأولتان على إضمار، وأنَّ الكلام في ذلك جملتان، وأنَّ التقدير: "فيما فرض فرض عليكم حُكْم السارق والسارقة، فاقطعوا أيديهما"، و"في الفرائض الزنانية والزاني، فاجلدوا"، ونحو ذلك"^(٩).

فكلامه هنا يريد تعقبه.

(١) يقصد سيويه، ينظر: الكتاب ١٣٩/١.

(٢) التَّدْبِيل والتَّكْمِيل ٣١٧/٦.

(٣) سورة المائدة آية: ٣٨.

(٤) سورة النساء آية: ١٦.

(٥) سورة النساء آية: ١٦.

(٦) سورة المائدة آية: ٣٨.

(٧) إصلاح الخلل الواقع في الجمل للزجاجي، لابن السيد البطليوسى، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م، ١٣١.

(٨) سيويه في الكتاب ١٤٢/١، ١٤٣.

(٩) التَّدْبِيل والتَّكْمِيل ٣١٧/٦.

مسألة: حال العطف في الاشتغال:

قال ابن مالك^(١):

وَبَعْدَ عَاطِفٍ بِلَا فَصْلٍ مُسْتَقِرٌ أَوْلًا

قال أبو حيَّان مُعَيْبًا على شيءٍ مما ورد في غير هذا النَّظَم: "وقد توهَّم - أيضًا - هذا النَّاظِم في غير هذه الأرجوحة أنَّ العطف إِنَّما يختارُ فيه النَّصب لكون العامل في الجملة السابقة ناصِبًا نحو: ضربت زيداً، فتوهَّم أنَّ النَّصب الذي يكون في: وعَمْرًا أَكْرَمْتُه إِنَّما هو لأجل نصب زيد في: ضربت زيداً، وهذا ليس بشيء"^(٢).

وقال ابن مالك في شرح التَّسْهيل في مرجحات النَّصب: "ومنها أن يلي الاسم حرف عطف قبله جملة فعلية، متعدِّيًا كأن فعلها أو غير متعد، فالمتعدِّي نحو: لقيت زيداً وعمرًا كلامته، وغير المتعدِّي نحو: جاء سعد وسعیداً زرته، فنصب عمرو وسعید راجح على رفعهما، لأنَّك في نصبهما عاطف جملة فعلية على جملة فعلية، وأنَّت في رفعهما عاطف جملة ابتدائية على جملة فعلية، والمشاكلاة في عطف الجمل راجحة"^(٣).

وفي شرح الكافية قال: "ومن الأسباب المرجحة للنصب أن^(٤) يلي الاسم عاطفًا قبله معمول فعل، منصوبًا كأن المعمول أو غير منصوب، نحو: قام زيد وعمرًا ضربته، ولقيت بشراً، وخالداً كلامته. وإنَّما رجح النَّصب هنا؛ لأنَّ المتكلِّم به عاطف جملة فعلية على جملة فعلية. والرافع عاطف جملة اسمية على جملة فعلية.

وتشاكل الجملتين المعطوف إحداهما على الأخرى أحسن من تخالفهما"^(٥).

وهذا ما قاله النَّاظِم في غير هذه الأرجوحة مما يخالف ما قاله عنه أبو حيَّان.

مسألة: نوع التابع الذي تحصل به العلقة:

قال ابن مالك^(٦):

وَعُلْقَةٌ حَاصِلَةٌ بِتَابِعٍ كَعْلَقَةٌ بِنَفْسِ الْاسْمِ الْوَاقِعِ

قال أبو حيَّان: "وأطلق التابع وينبغي أنْ يُقَيِّدَه؛ لأنَّه لَيْسَ كُلُّ تابع يحصل به العلقة في هذا

(١) ألفية ابن مالك ٤٢.

(٢) منهاج السَّالِكِ في الكلام ٧٤/٢.

(٣) شرح التَّسْهيل ١٤٢/٢.

(٤) أَنْ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٥) شرح الكافية ٦٢٠/٢.

(٦) ألفية ابن مالك ٤٢.

الباب، بل التابع هنا إما نعتٌ، وإما عطفٌ بيان، وإما عطفٌ نسقٌ^(١).

وكذا قال المرادي^(٢) بإطلاق ابن مالك للتابع، هذا وقد قيد ابن مالك في التسهيل قال: "وملاسة الضمير بنعت أو معطوف بالواو غير معاً معه العامل كملابسته بدونهما؛ وكذا الملاسة بالعلف في غير ذا الباب"^(٣).

أجاب عن ذلك الشاطبي قال: "إما التوكيد فعدم دخوله بين؛ إذ العلقة لا تحصل به البته؛ لأنَّ الضمير المتعلق به عائد على المؤكَّد أبداً، وألفاظ التوكيد ممحورة، وعلى طريقة لا تتعدّى، فإنَّما تحصل صورة المسألة حيث يكون ثمَّ تابع تعلق به ضمير عائد على الاسم السابق، والتوكيد لا يكون فيه ذلك"^(٤)، وهذا وهذا لا خلاف فيه.

إما البدل ففيه خلاف قال: "فحكمي ابن عصفور الخلاف في جريانه في هذا الباب مجرى النعت، وارتضى القول بالمنع محتاجاً لأنَّ البدل على تقدير تكرار العامل، فصار مثل تكراره نصاً، وهذا فيه نظر؛ فإنَّ تقدير تكرار العامل ليس في البدل كاللفظ به، وإنَّما هو تقدير معنوي، ويستوي معه في ذلك العطف؛ إذ هو أيضاً على تقدير تكرار العامل، ألا ترى أنَّك تقول: يا عبد الله وزيد، كما تقول: يا عبد الله زيد، ومع ذلك فلم يمتنع أن تقول: أزيداً رأيت عمراً وأخاه؟ فكذلك لا يمتنع أن تقول: أزيداً رأيت عمراً أخيه؟ وأيضاً فلو كان البدل على تقدير تكرار العامل حقيقة لم يكن من بدل المفرد بل من بدل الجملة من الجملة، وذلك باطل بالاتفاق، وإذا كان كذلك جرى في الحكم مجرى المعطوف، وهو ظاهر إطلاق الناظم"^(٥).

ثم بَرَّ لاختلاف هذا مع ما جاء في التسهيل حين قال: "ولا حجَّةٌ في اختياره لغير ذلك في التسهيل؛ فإنَّه قد نصب نفسه منصب المجتهدين في العربية، وقد تختلف اقوال المجتهدين كثيراً في المسألة الواحدة بحسب الأوقات والأنظار"^(٦).

هذا وقال ابن هشام في البدل: "(زيداً ضربت عمراً أخيه) فإنَّ قدرت الأخ بدلاً بطلت المسألة رفعت أو نسبت، إلَّا إذا قلنا عامل البدل والمبدل منه واحد صح الوجهان"^(٧).

مسألة: ما ينتصب على الظرفية:

(١) منهاج السالك في الكلام .٨٢/٢

(٢) ينظر: المصدر السابق .٦١٩/٢

(٣) تسهيل الفوائد ،٨١ ،٨٢ .

(٤) المقاصد الشافعية /٣ .١٢٠

(٥) المصدر السابق /٣ ،١٢١ ،١٢٠ .

(٦) المصدر السابق /٣ .١٢١

(٧) أوضح المسالك .١٥٢/٢

قال ابن مالك^(١):

يَقْبَلُهُ السَّمَكَانُ إِلَّا مُبْهَمًا
وَكُلُّ وَقْتٍ قَابِلٌ ذَاكَ وَمَا

قال أبو حيَّان: "وَظَاهِرُ كَلَامُ هَذَا النَّاظِمِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُبْهَمٍ لَا يَنْتَصِبُ ظَرْفًا عَلَى الإِطْلَاقِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ أَوْصَلَتْ: "دَخَلَ" بِغَيْرِ وَاسْطَةٍ: "فِي" إِلَى كُلِّ ظَرْفٍ مَكَانٍ مُخْتَصٍ، فَتَقُولُ: دَخَلْتُ السَّوقَ، وَالْمَسْجَدَ، وَمَكَّةَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الظَّرُوفِ الْمَكَانِيَّةِ الْمُخْتَصَّةِ.

إِلَّا أَنَّهُ ذَهَبَ فِي: "دَخَلْتُ" إِلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ وَالْجَرْمِيِّ، فَإِنَّمَا زَعَمَا أَنَّ دَخَلْتُ مُتَعَدِّيَةً إِلَى مَفْعُولِهِ، فَإِذَا قَلْتَ: دَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَالْبَيْتُ لَيْسَ مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ ظَرْفٌ إِنَّمَا هُوَ مَنْصُوبٌ نَصْبُ المَفْعُولِ بِهِ"^(٢).

في بيان انتصارها قال ابن هشام: "دخلت الدار، و: سكنت البيت، فانتصارهما إنما هو على التوسع بإسقاط الخافض، لا على الظرفية، فإنه لا يطرد تعدى الأفعال إلى الدار والبيت على معنى (في) لا تقول: صليت الدار، ولا: نمت البيت"^(٣).

وهذا فيه اختلاف بين النَّحْوَيْنِ، قال المرادي: "وفي نصب المختص من المكان بعد دَخَلَ ثلاثة مذاهب:

أحدُها: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ نَصْبُ المَفْعُولِ بِهِ بَعْدَ إِسقاطِ الْخَافِضِ توسيعًا كَمَا سبقَ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَارَسِيِّ وَالْمَصْنَفِ، وَنَسْبَهُ إِلَى سَيِّبوِيهِ.

والتَّانِي: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ تَشْبِيهًا لِهِ بِالْمَبْهَمِ، وَنَسْبَهُ الشَّلْوَبِينَ إِلَى سَيِّبوِيهِ وَنَسْبَهُ إِلَى الْجَمْهُورِ.

والتَّالِثُ: أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ وَدَخَلُ، تَارَةً يَتَعَدِّي بِنَفْسِهِ وَتَارَةً بِحُرْفِ الْجَرِّ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ"^(٤).

ورد العكريِّ رأيَ الجرميِّ بِأَرْبَعَةِ أَمْرَوْرَ، قَالَ: "تَقُولُ دَخَلْتُ الْبَيْتَ بِغَيْرِ (في) وَاخْتَلَفَ النَّحْوَيْنُ فِيهِ، فَقَالَ سَيِّبوِيهُ: هُوَ لَازِمٌ وَإِنَّمَا حُذِفتَ (في) تَحْفِيظًا لِكَثْرَةِ الْاسْتِعْمَالِ وَقَالَ الجرميُّ: هُوَ مُتَعَدِّيٌّ مُثْلًا (بنَيَّتْ) وَ(عَمِرتْ) وَنَحْوُ ذَلِكَ.

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ مُتَعَدِّيًّا هُنَا لَكَانَ مُتَعَدِّيًّا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ صَحِّ مَعْنَاهُ فِيهِ وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: دَخَلْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَلَوْ قَلْتَ: دَخَلْتُ الْأَمْرَ لَمْ يَسْتَقِمْ مَعَ أَنَّ مَعْنَاهُ لَا يَسْتَقِمُ الْأَمْرُ وَوَلِيَّتُهُ.

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٤٧.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٦١/٢.

(٣) أَوْضَحُ الْمَسَالِكَ ٢٠٨/٢.

(٤) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ٦٥٧/٢، ٦٥٨.

والوجه الثاني: لأنَّك تقول: دَخَلْنَا في شهر كذا و (في) هنا غير زائدة لَأَنَّمْ لم يستعملوه بغير (في) ولأنَّ الأصل أَلَا يُرَادُ حرف الجرِّ.

والثالث: أنَّ مصدر دخلت (الدُّخُولُ) وكلَّ مصدر كان على (فعول) ففعله لازم كالجلوس والقعود.

والرابع: أنَّ نظيره (غُرْثُ وَغُصْثُ وَغَبْثُ) وكلها لازم ونقضيه (خرجت) وهو لازم أيضاً وذلك يُؤْنِسُ بِكُونِ (دخلت) لازماً^(١).

مسألة: ما يدخل في المهمات من ظرف المكان:

قال ابن مالك^(٢):

وَشَرْطُ كُونِ ذَاهِبًا مَقِيسًا أَنْ يَقْعُدْ طَرْفًا لِمَا فِي أَصْلِهِ مَعَهُ اجْتَمَعْ

قال أبو حيَّان: "إِدْرَاجُ النَّاظِمِ مُخْتَصُّ الْمَكَانِ الْمَصْوُغِ مِنَ الْعَامِلِ فِي الْمُبْهَمِ لَيْسَ بِجَيْدٍ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْمُبْهَمَاتِ"^(٣).

نبَّهَ الأَشْمُوِيُّ عَلَى ذَلِكَ قَائِلاً: "ظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْمُبْهَمِ، وَظَاهِرُ كَلَامِهِ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ أَنَّهُ مِنَ الْمُخْتَصِّ، وَهُوَ مَا نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُهُ"^(٤).

إِذْ قَالَ ابْنَ مَالِكَ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ: "وَأَمَّا الْمَكَانُ فَلَا يَكُونُ مِنْ أَسْمَائِهِ طَرْفًا صَنَاعِيًّا إِلَّا مَا كَانَ مِبْهَمًا أَوْ مِشْتَقًا مِنْ اسْمِ الْحَدِيثِ الَّذِي اشْتَقَ مِنْهُ عَامِلُهُ"^(٥).

وَفِي بِيَانِ تَفْصِيلِ ذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: "وَأَمَّا مَا صَبَّعَ مِنَ الْمُصْدِرِ فَيَكُونُ مِبْهَمًا، نَحْوُ جَلَسَتْ مجلسًا، وَمُخْتَصًّا، نَحْوُ جَلَسَتْ مجلسَ زِيدٍ"^(٦).

وَذَكَرَ الصَّبَّانُ عَلَى إِثْرِ قَوْلِ الأَشْمُوِيِّ تَوجِيهًا فِي قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: "وَقَدْ يُوجَهُ ظَاهِرُ النَّظَمِ بِأَنَّ أَرَادَ بِالْمُبْهَمِ: مَا يَشْمَلُ الْمُبْهَمَ حَكْمًا كَمَا مَرَّ، وَهَذَا مِنْهُ؛ لَأَنَّ: مجلسَ زِيدٍ، مَثَلًاً وَإِنْ تَعِينَ بِالإِضَافَةِ فَهُوَ مِبْهَمٌ مِنْ جَهَةِ اخْتِلَافِهِ بِالاعتِبارِ وَعَدْمِ كَوْنِهِ مُحَدَّدًا"^(٧).

(١) الْبَابُ فِي عَلَلِ الْبَنَاءِ وَالْإِعْرَابِ، لِأَبِي الْبَقاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسِينِ الْعَكْرَبِيِّ، تَحْقِيقُ: عَبْدِاللَّهِ الْبَهَانِ، دَارُ الْفَكْرِ، دَمْشَقُ، طِّ١، ١٤١٦هـ، جَزَآنُ، ٢٧٣/١، ٢٧٤.

(٢) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٤٨.

(٣) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١٧٥/٢.

(٤) مِنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمُوِيِّ ٢٢٠/١.

(٥) شَرْحُ الْكَافِيَةِ ٦٧٦/٢.

(٦) شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ ٥٣١/١.

(٧) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ ١٩١/٢.

مسألة: الاستثناء وحكم الاتباع فيه:

قال ابن مالك^(١):

وَبَعْدَ نَفِيِّ أَوْ كَنْفِيِّ اتْخِبْ
إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ وَانْصِبْ مَا انْقَطَعْ

قال أبو حيّان: "وتَرِدُ على قوله: "وَبَعْدَ نَفِيِّ أَوْ كَنْفِيِّ اتْخِبْ إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ" مسائل لا ينتخب فيها الإتباع: إحداها: ما يجب فيها الإتباع، والثانية: ما يستوي فيها الإتباع والنصب على الاستثناء، والثالثة: ما يتزوج فيها الاستثناء على الإتباع.

فالذى يجب فيه الإتباع ولا يجوز النصب على الاستثناء قولك: ما أعطيت أحداً شيئاً إلا عمر درهماً لا يجوز هنا الاستثناء ولا في الموجب أيضاً لو قلت: أعطيت القوم المال إلا زيداً درهماً وإنما لم يجز ذلك لأنَّ الحروف المؤدية معنى عمل العامل إلى المعمول لا يوصل واحد منها إلا إلى معمول واحد... .

والذي يتساوى فيه الإتباع والنصب على الاستثناء: هو ما يكون المستثنى فيه منصوباً، نحو: ما رأيت القوم إلا زيداً لا يجوز فيه النصب ونصبه من ثلاثة أوجه: الصفة، وهو أضعفها؛ لأنَّ (إلا) لم تُستحِكم في الوصف. والثانى: النصب على الاستثناء. والثالث: النصب على البدل وهم مستويان في الحُسْن... .

والذى يتزوجُ فيه الاستثناء على البدل هو إذا كان المستثنى منه منصوباً بلا النافية... .
ومع وجود هذه المسائل كيف يصحُّ قول الناظم "وَبَعْدَ نَفِيِّ أَوْ كَنْفِيِّ اتْخِبْ إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ"؟ فما ذكره إطلاق في مكان التقييد جرياً على عادته^(٢).

ممَّا أفاده قول ابن مالك: "وَبَعْدَ نَفِيِّ أَوْ كَنْفِيِّ اتْخِبْ إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ" عدّة مسائل استنتاجها الشَّاطِئيَّ من إطلاق ابن مالك لها، قال: "إحداها: أنَّ قوله: "اتْخِبْ إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ" أطلق في القول، ولم يقيِّد فدَّلَ على ارتضائه مذهب الجماعة، وخلاف قول القائل: إنَّ المستثنى إن تباعد من المستثنى منه رجح النصب، كقولك: ما ثبت أحدٌ في الحرب ثباتاً ينفع الناس إلا زيداً... .

والثانية: أنَّ لما أجاز الوجهين من غير تقييد دَلَّ على مخالفته من لازم النصب حيث يقدر ما قبل الاستثناء مستقلاً... .

والثالثة: أنَّ إطلاقه في جواز الوجهين دليل على مخالفته للفراء^(٣) القائل بأنَّ المستثنى منه إنْ كان

(١) ألفية ابن مالك ٤٩.

(٢) منهج السالك في الكلام ٢١١/٢ - ٢١٣.

(٣) ينظر: معاني القرآن للفراء ١/٢٣٤.

معرفة فالوجهان، وإن كان نكرة فلا يجوز النصب...

والرابعة: أنه بإطلاقه قائل بجواز الوجهين كان المنفي مما يصلح في الإيجاب أو لا ممن قال من القدماء^(١): إنَّ المَنْفَيَ إِذَا صَلَحَ أَنْ يَقُولَ فِي الإِيجَابِ فَلَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا النَّصْبُ، فيجوز عندهم أنْ يقول: ما قام أحدٌ إِلَّا زَيْدٌ، ولا يجوز أنْ يقول: ما قام القوم إِلَّا زَيْدٌ...

والخامسة: أنه بإطلاقه أيضاً أنَّ الاتبع جائز كان المستثنى منه مفرداً، أو جمعاً، خلافاً للفراء^(٢).

مسألة: تكرار (إلا):

قال ابن مالك^(٤):

وَأَلْغِي إِلَّا ذَاتَ تَوْكِيدِ كَلَا مَرْزِبِهِمْ إِلَّا الْفَتَى إِلَّا الْعَلَاءِ

قال أبو حيَان: "يقول: إذا كَرَرْتَ إِلَّا وَكَانَ مَعْنَاهَا التَّوْكِيدُ جَعَلَتْهَا كَائِنَةً زَائِدَةً لَمْ تُذَكَّرْ... وأَطْلَقَ النَّاظِمُ فِي مَكَانٍ تَقِيِّيدٍ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا كَرَرْتَ إِلَّا وَأَفَادَتْ مَعْنَى التَّأكِيدِ، فَإِنَّكَ تُبْدِلُ مَا بَعْدَهَا مَمَّا قَبْلَهَا إِذَا كَانَ مُغْنِيًّا عَنْهِ... فَلَوْ كَانَ لَا يُغْنِي عَنْهُ عَطْفَتْ بِالْوَاوِ"^(٥).

قال به ابن مالك في التَّسْهِيل: "تُكَرَّرْ (إِلَّا) بَعْدَ الْمَسْتَثْنَى بِهَا تَوْكِيدًا فَيُبَدِّلُ مَا يَلِيهَا مَمَّا تَلِيهِ إِنْ كَانَ مُغْنِيًّا عَنْهُ، وَإِلَّا عَطَفَ بِالْوَاوِ"^(٦)، كما قال بذلك في الكافية^(٧).

وقصد ابن مالك هنا في تكرار (إلا) إذا كان معناها التوكيد بائحاً تكون زائدة وتُلغى عملها فكائناً لم تُذَكَّرْ، وبذلك يُعرَب ما بعدها على حسب موقعه من الإعراب وكأنَّه لم تدخل عليه (إلا)، فيكون ما بعدها بدلاً إنْ كَانَ مُغْنِيًّا عَنْهُ وَإِلَّا عَطَفًا بِالْوَاوِ، فَلَا يَحْتَاجُ ذَلِكَ إِلَى التَّقِيِّيدِ وَالإِشَارَةِ إِلَيْهِ، وفي تمثيل ابن مالك بـ"لَا مَرْزِبِهِمْ إِلَّا الْفَتَى إِلَّا الْعَلَاءِ" إشارة إلى ذلك في البَدْلِ بِكَوْنِهِ مُغْنِيًّا عَمَّا قَبْلَهُ، فَلَمْ يَقُلْ (إِلَّا الفتى وَإِلَّا العَلَاءِ).

مسألة: حكم المستثنى بـ(غير) وـ(سوى):

قال ابن مالك^(٨):

(١) ينظر: الكتاب ٣١١/٢، وينظر: شرح جمل الرَّحَّاجِي ٢٥٦/٢.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ١٦٦/١.

(٣) المقاصد الشافعية ٣٥٤/٣ - ٣٥٧.

(٤) ألفية ابن مالك ٤٩.

(٥) منهاج السالك في الكلام ٢٢٥/٢.

(٦) تسهيل الفوائد ١٠٤.

(٧) شرح الكافية ٧١٠/٢.

(٨) ألفية ابن مالك ٥٠.

وَلِسْوَى سُوَى سَوَاءٍ اجْعَلَاهُ عَلَى الْأَصَحِّ مَا لِغَيْرِ جِعْلَاهُ

قال أبو حيّان: "معناه أنَّ الأَصْحَ مِنْ مَذَاهِبُ النُّحَاةِ أَنَّ حَكْمَ سِوَى سِوَى حَكْمٍ غَيْرِ فَلَا تَكُونُ ظَرْفًا وَثَلَاثَتُهَا عِنْدِ غَيْرِهِ مَنْصُوبَةٌ عَلَى الظَّرْفِ، لَا يَجُوزُ أَنْ تُسْتَعْمَلْ غَيْرَ ظَرْفٍ إِلَّا فِي الشِّعْرِ وَهُوَ مَذَهَبُ سَبِيُّهِ وَالْفَرَاءِ وَغَيْرِهِمَا^(١)..."

قال الناظم ناصراً مذهبة: الظرف في العَرْفِ ما ضُمِّنَ معنى في من أسماء الزمان والمكان، وسوى
ليس كذلك فليست بظرف حقيقة، وإذا أطلق عليها ظرف إذا وصل الموصول بها فذلك على طريق
الجاز وهو ساعٌ مع أنها تحتمل التأويل إذا وصل بها الموصول^(٢)، ثم ذكر شواهد ابن مالك مذهبة ثم
قال: وإنما كثُرَ النَّاظِمُ الشَّوَاهِدُ لِأَنَّهُ ذَهَبَ مَذْهَبًا قَلَّ أَنْ يَتَبعَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ مُسْتَقْرِئٌ لِلْغَةِ وَعِلْمِ النَّحْوِ،
لَا يَكُادُ أَحَدٌ مِنْهُمْ ذَهَبَ إِلَى مَقَالَتِهِ يَا هُمْ عَنْهُمْ مِنْصُوبَةٌ عَلَى الظَّرْفِ^(٣)، هَكُذا نَصَّ النَّاسُ^(٤) :

وفي هذا خلاف فمنهم من قال بظرفيتها^(٥)، ومنهم من قال بأنها تستعمل ظرفاً وستعمل اسماً غير ظرف على سواء^(٦)، ومنهم من قال تستعمل ظرفاً غالباً وكـ(غير) قليلاً^(٧).

رد الأنباري قول الكوفيّين وابن مالك بأنّ ما أنشدوه إنما جاز ذلك لضرورة الشعر وهي لا خلاف في جوازها ضرورة، وما رواه عن العرب فهـي رواية تفرد بها الفراء، فلا يكون فيها حجـة^(٨).

قال المرادي موجهاً لهذا الخلاف: "ولسائل أن يقول: ما استدل به لا ينهض دليلاً على دعوه".

أَمّا مَا ذُكِرَهُ مِنْ إِجْمَاعٍ أَهْلَ الْلُّغَةِ فَغَيْرُ مُسْلِمٍ لِمَا نَقَلَهُ سَيِّدُوهُ عَنِ الْخَلِيلِ، وَقَدْ تَقدَّمَ.

وأَمّا مَا استشهد به من النَّظم فلَا حِجَّةٌ فِيهِ؛ لِأَنَّ سِيبُويْهُ وَمَنْ وَافَقَهُ مُعْتَرِفٌ بِتَصْرِيفِهِ فِي الشِّعْرِ، وَقَدْ أَنْشَدَ سِيبُويْهُ بَعْضَهُ^(٩) وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ تَصْرِيفِهِ فِي النَّثْرِ إِلَّا جُرْهَ بِ(مَنْ) فِي الْحَدِيثِ^(١٠)، وَقَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ: (أَتَانِي سُواكَ) وَحْكَاهُ الْفَرَاءُ.

وأماماً الجر بـ(من)، فقد تقدم أنه لا يعتد به في إخراج الظرف عن عدم التصرف.

(١) ينظر: الكتاب /١، ٣٢، ٣١، وتمهيد القواعد /٥٢٢٦.

(٢) منهج السالك في الكلام

(٣) ينظر: الكتاب /١، ٣٢، ٣٥٠ /٢، وينظر: الأصول في التّحوم /٣٤٩، ٣٥٠.

(٤) منهج السالك في الكلام ٢٤٥/٢

(٥) وهم الخليل، بن أحمد وسيبوه وجمهرة البصريين.

(٦) وهم الكوفيون وتبعهم ابن مالك.

(٧) وهو الرمانى والعقبرى. ينظر: عدّة السالك ٢٧٨/٢، ٢٧٩.

^(٧) ينظر: الانصاف ٢٩٧، ٢٩٨.

الكتاب / ١٣٥٠ (٩)

(١٠) قوله عليه الصلاة والسلام: "دعوت ربى لأن يسلط على أمتي عدواً من سوى أنفسها ...".

وأمّا (أتاني سواك)، فهو أقوى ما احتج به.

قال في البسيط: قال البصريون: هذا من الشاذ.

قلت: وكلام حاكية- أعني الفراء- يدل على قلته، فإنّه قال في (سواك ومكانك وبذلك ونحوك دونك): لا تستعمل أسماء مرفوعة.

ثم قال: وربما رفعوا. قال أبو ثروان^(١): (أتاني سواك)، وأثنا تجويفه كون (سواك) بعد الموصول خبر مبتدأ مضمر ضعيف؛ لأنّ فيه حذف صدر الصلة من غير طول، ولو كان كذلك لجاز في (غير) فصيحاً كما جاز في (سوى)، وأيضاً فقولهم: (رأيت الذي سواك) بالنصب يضعفه.

وأمّا ادعاء بنائه لإبهام وإضافته إلى مبني بعيد، وقد ضعف في باب الإضافة من شرح التسهيل القول بمثل ذلك.

وأمّا تقدير: ثبت فلا يخفى بعده، وقد اتضح بذلك صحة القول بالظرفية إلا أنّ الظاهر هو عدم لزومها؛ لكثره تصرفه في الشعر، ولما حكاه الفراء، فهو إذاً ظرف متصرف مستعمل ظرفاً كثيراً وغير ظرف قليلاً^(٢).

قال ابن هشام^(٣): "وقال الرماني والعكيري: تستعمل ظرفاً غالباً، وك(غير) قليلاً، وإلى هذا أذهب"، "أذهب"، وكذا قال الأشموني^(٤): "وهذا أعدل. ولا ينهض ما استدلّ به الناظم حجة؛ لأنّ كثيراً من ذلك أو أو بعضه لا يُخرج الظرف عن اللزوم، وهو الجر، وبعضه قابل للتأويل"^(٥).

مسألة: حكم اسم (ليس) و (لا يكون):

قال ابن مالك^(٦):

وَاسْتَشْنِ نَاصِبًا بِلَيْسَ وَخَلَا وَيَعْدَا وَيَكُونُ بَعْدَ لَا

قال أبو حيّان: "وكونُ اسم ليس ويكونُ مضمراً عائداً على البعض المفهوم من معنى الكلام السَّابِق هو مذهب البصريين.

وذهب النَّاظِم إلى أنه محنوف ملتزم الحذف، وليس كذلك؛ لأنّ من قواعدها أنّ اسم كان

(١) هو: علي بن ثروان بن الحسن الكندي، أبو الحسن.

(٢) توضيح المقاصد ٦٨١/٢، ٦٨٢.

(٣) ينظر: الباب ٣٠٩/١.

(٤) أوضح المسالك ٢٤١/٢.

(٥) منهاج السالك للأشموني ٢٣٦/١.

(٦) ألفية ابن مالك ٥٠.

وأخواتها لا يُحذف لأنَّه مشبه بالفاعل والفاعل لا يحذف فكذلك ما شُبِّه به^(١).
 هذا وقد ردَّ ناظر الجيش ذلك قائلاً: لا يلزم من تشبيهه بالفاعل في بعض الأحوال أن يشبهه في كل ما له، كما ذكر أنَّ عدم حذف الاسم في باب (كان) لا يمنع أن يحذف هنا لدليل^(٢).
 كما أنَّ تشبيه أبي حيَّان لاسم كان وأخواتها بالفاعل وأنَّه لا يُحذف غير دقيق، فهو لا يُشَبِّه في كل ما له كما قال ناظر الجيش، فالفاعل يُحذف وينوب عنه نائب الفاعل في حين أنَّ اسم كان وأخواتها لا يُحذف، وإنما التشبيه في عملها.

مسألة: أوصاف الحال:

قال ابن مالك^(٣):

وَكَوْنُهُ مُنْتَقِلاً مُشْتَقًا يَغْلِبُ لَكِنْ لَيْسَ مُسْتَحْفَأً

قال أبو حيَّان: "وقول النَّاطِم" يَغْلِبُ أي يغلب كون الحال منتقلًا مشتقاً ويدلُّ أنَّ هذين الوصفين معاً يغلبان في الحال وأنَّ ثُوَجَد الحال عارية عنهما، وهذا الذي ذكره فيه إيهام، ونحن نوضح القول في ذلك، فنقول:

الحال قسمين^(٤): مُبَيِّنَةٌ وَمُؤَكِّدَةٌ، فالمبَيِّنة: لابد أن تكون مُنتقلة أو مُشَبَّهة بالمنتقلة...
 والمُؤَكِّدة: يجوز أن تكون غير مُنتقلة...

ولا يجوز أن تكون الحال غير منتقلة ولا شبَّهَهُ بالمنتقلة إلا إذا كانت مُؤَكِّدة...^(٥).

اختلَفتُ الآراء في هذه المسألة ما بين مؤيد ومخالف، فعرَضَها الشَّاطِئي في شرحه مؤيداً رأي ابن مالك فيها يقول: "وقال الشَّلوبين ليس من شرط الحال الانتقال إلا أن تكون غير مُؤَكِّدة، فإنَّما إن كانت مُؤَكِّدة فقد تكون غير منتقلة، ثم أتى بقوله: ﴿وَيَوْمَ أُبَعِثُ حَيَا﴾^(٦) ﴿ثُمَّ وَلَيَتُمْ مُدْبِرِينَ﴾^(٧)، ثم بيَّنَ أنَّ المُؤَكِّدة على خلاف الأصل، فعدَمُ الانتقال على خلاف الأصل، فالاشترط صحيح. وما ذهب إليه الناظم أصوب فقد تقدَّم أمثلة ممَّا الحال فيه مُبَيِّنة، وهي مع ذلك غير منتقلة، وقد تأول ابن عصفور بعض هذه الأحوال التي هي غير منتقلة ورَدَّها إلى معنى الانتقال، وهو على بعده لا ينجيه من وجود الحال

(١) منهَج السَّالِكِ في الْكَلَامِ، ٢٤٩/٢، ٢٥٠.

(٢) ينظر: تمهيد القواعد ٤٥/٢٢١٤.

(٣) أَلْفَيَةُ ابْنِ مَالِكٍ، ٥١.

(٤) هكذا ورد.

(٥) منهَج السَّالِكِ في الْكَلَامِ، ٢٧٣/٢ - ٢٧٥.

(٦) سورة مريم آية: ٣٣.

(٧) سورة التَّوْبَةِ آية: ٢٥.

غير منتقلة، وكذلك أَوْلَوا ما جاء من الأحوال غير مشتقة، وصَحَّحوا لزوم الاشتراط. والإنصاف ما قاله الناظم؛ لكثرة ما جاء من ذلك، ولأنَّ التأويل فيها لا يخرجها أو أكثرها عن كونها جامدة^(١)، فبالاستناد إلى الأدلة وكثرة ما جاء منها يرجح ما ذهب إليه ابن مالك.

مسألة: تقديم الحال على عامله:

قال ابن مالك^(٢):

وَالْحَالُ إِنْ يُنْصَبْ بِيَغْعِلِ صُرَّافاً
أَوْ صِفَةً أَشْبَهَتِ الْمُصَرَّفَ
ذَا رَاحِلٍ وَمُخْلِصاً زَيْدَ دَعَا
فَجَائَرْ تَقْدِيمُهُ كَمْ سِرْعَا

قال أبو حيَان: "ويحتاج ما ذكره الناظم إلى تقييد، إذ ليس ذلك على إطلاقه فنقول: لا يجوز التقديم على العامل وإن كان كما ذكر في مسائل."

الأولى: إذا كان العامل صلة لأنْ ...

الثانية: إذا كان العامل صلة لحرف مصدرِيٍّ ...

الثالثة: إذا كان مصدراً ينحل لحرف مصدرِيٍّ والفعل ...

الرابعة: إذا كان مقويناً بلام القسم ...

الخامسة: إذا كان مقويناً بلام القسم الابتداء ...

السادسة: أَنْ تكون الحال جملة معها واو الحال ...".

قال ابن الناظم في تقييد ذلك: "وقوله:

فجائز تقديمها

يعني: إن لم يمنع مانع، ولكنه طوى ذكره اعتماداً على قرينة ما تقدم من نظائره^(٤).

وقال الشاطبي - أيضاً - فيما قد يرد هنا على تقديم العامل مما لا يجوز فيه بأنَّ هذه الأمور قد تقدم أمثلها في أبوابها بما عَرَضَ هنا من العوارض القادحة في الجواز ثُعُرَفَ ممَّا تقدم^(٥)، ثم قال: "لأنَّ امتناع تقدم ما في حِيز الصلة على الموصول مُبَيَّن في بابه، وحكم المقوون بـ (إلا) معروف من باب الابتداء والمفعول"^(٦)، وفيما يختص بالحال إذا كان جملة معها واو الحال قال: "ويُعذر عنه بأنَّ الواو هنا لها نظير تقدم، وهو واو المفعول معه، والمفعول معه قد تقدم أَنَّه لا يتقدم فكذلك لا يتقدم هنا الحال المصدر

(٦) المقاصد الشافعية ٤٢٧/٣.

(٢) ألفية ابن مالك ٥٢.

(٣) منهج السالك في الكلام ٣١٤/٢ - ٣١٦.

(٤) شرح ابن الناظم ٢٣٩.

(٥) المقاصد الشافعية ٤٧٠/٣.

(٦) المصدر السابق ٤٧٠/٣.

بِالْوَادِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

مسألة: حكم تمييز الذات:

قال ابن مالك^(٢):

وَالنَّصْبُ بَعْدَ مَا أُضِيفَ وَجَبَا إِنْ كَانَ مِثْلُ مِلْءِ الْأَرْضِ ذَهَبَا

قال أبو حيَّان: "وقوله: يُجب النَّصْبُ بعد الإضافة لَيْسَ بِصَحِيحٍ، بل يُجُوز النَّصْبُ وَيُجُوز الْجُرُّ
مِنْ فِتْنَوْلٍ: مِلْءُ الْأَرْضِ مِنْ ذَهَبٍ، وَقَدْ بَيْنَ النَّاطِمِ بَعْدَ فِي قَوْلِه: "وَاجْرُرْ بِمِنْ إِنْ شِئْتَ غَيْرَ ذِي
الْعَدْدِ وَالْفَاعِلِ الْمَعْنَى" وَذَهَبًا لَيْسَ بِعَدٍ وَلَا فَاعِلٍ فِي الْمَعْنَى، فَيُجُوز جُرُّه بِمِنْ فِإِذَا كَانَ يُجُوز الْجُرُّ بِمِنْ
فَكِيفَ يَقُولُ وَجْبَ النَّصْبِ؟"^(٣).

وَبَيْنَ الْأَشْمَوْيِيِّ ذَلِكَ مُنْتَهِيًّا إِلَى كُونِهِ فِي حَالٍ لَمْ يُرِدْ جَرَّهُ قَالَ: "تَبَيَّنَهُ: مُحَلٌّ مَا ذَكَرَهُ مِنْ وَجْبِ نَصْبٍ
هَذَا التَّمِيِيزُ هُوَ إِذَا لَمْ يَرِدْ جَرَّهُ بِ(مِنْ) كَمَا يَذَكُرُهُ بَعْدَ، وَقَدْ أُعْطِيَ ذَلِكَ أَيْضًا بِالْمَثَالِ ا.ه."^(٤).
وَفِيهِ يَقُولُ الْمَرَادِيُّ أَيْضًا فِي ذَلِكَ: "فَإِنْ قَلْتَ: كَيْفَ جَعَلَ النَّصْبَ بَعْدَ الْمَضَافِ الْمَذَكُورِ وَاجِبًا، وَقَدْ
ذَكَرَ بَعْدِهِ جَوَازَ جَرَّهُ بِ(مِنْ)؟".

قَلْتَ: يَعْنِي بِشَرْطِ خَلُوِّهِ مِنْ (مِنْ) وَذَلِكَ مَفْهُومٌ مِنْ قَوْلِهِ: "إِنْ كَانَ مِثْلُ مِلْءِ الْأَرْضِ ذَهَبَا" أَيْ: إِنْ
كَانَ كَالْمَثَالِ الْمَذَكُورِ فِي امْتِنَاعِ إِغْنَائِهِ عَنِ الْمَضَافِ إِلَيْهِ وَفِي تَجْرِيدِهِ مِنْ (مِنْ)".^(٥)

مسألة: حكم التَّمِيِيزِ بِ(أَفْعَلِ) التَّفْضِيلِ:

قال ابن مالك^(٦):

وَالْفَاعِلُ الْمَعْنَى اِنْصِبْنَ بِأَفْعَلِا مُفَضِّلًا كَأَنْتَ أَعْلَى مَنْزِلًا

فِيهِ يَقُولُ أَبُو حيَّان: "يَقُولُ: أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ مَا يَصْحُّ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا مِنْ حِيثُ
الْمَعْنَى فَإِنَّهُ يَنْتَصِبُ، كَقَوْلِهِ: أَنْتَ أَعْلَى مَنْزِلًا أَنْي عَلَا مَنْزِلُكَ، وَهَذَا عِنْدَهُ مَا هُوَ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى وَلَا يُسَمِّي
بِظَاهِرٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَلْتَ: زَيْدٌ أَحْسَنُ وَجْهًا، فَلَيْسَ الْمَعْنَى زَيْدٌ حَسْنٌ وَجْهٌ؛ لِأَنَّ أَفْعَلَ لَا يَتَقدَّرُ بِحَسْنٍ؛
لِأَنَّ حَسْنًا يَدْلُلُ عَلَى مُطْلَقِ الْحَسْنَى، وَأَحْسَنَ يَدْلُلُ عَلَى حُسْنٍ زَانِدَ عَلَى حُسْنٍ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَبْيُنُوا مِنْ
أَحْسَنَ فَعَلًا يَتَضَمَّنُ مَعْنَى أَحْسَنَ فَلَا يُجُوزُ أَنْ يُقَالُ: إِنَّهُ فَاعِلٌ مِنْ حِيثِ الْمَعْنَى، إِذَا لَفِعَلَ لَهُ مِنْ لَفْظِ

(١) المَصْدُرُ السَّابِقُ .٤٧١/٣.

(٢) الْأَفْيَةُ ابْنُ مَالِكٍ ٥٤.

(٣) مَنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤٠٢/٢.

(٤) مَنْهَجُ السَّالِكِ لِلْأَشْمَوْيِيِّ .٢٦٣/١.

(٥) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ .٧٣٠/٢.

(٦) الْأَفْيَةُ ابْنُ مَالِكٍ ٥٤.

أَحْسَنَ يُؤَدِّي مَعْنَى أَحْسَنَ فِي رُفْعِهِ، لِذَلِكَ ذَهَبَ بَعْضُ النَّحَاوِيِّينَ إِلَى أَنَّ هَذَا التَّمْيِيزَ لَيْسَ مَنْقُولًا مِنْ فَاعِلٍ وَإِنَّمَا مَنْقُولٌ مِنْ مَضَافٍ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قَلَتْ: زَيْدٌ أَحْسَنُ مِنْكَ وَجْهُهُ فَأَصْلُهُ: وَجْهٌ زَيْدٌ أَحْسَنُ مِنْ وَجْهِكَ^(١).

قال الصَّبَّانُ في بَيَانِ هَذَا الْلَّبَسِ: "وَمَعْنَى كُونِهِ فَاعِلٌ لِمَعْنَى أَنَّهُ الْمُتَصَفُّ بِالْمَعْنَى فِي الْحَقِيقَةِ، إِذَا مَتَصَفَّ بِالْأَحْسَنِيَّةِ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ الْوَجْهُ فِي قَوْلِكَ مَثَلًا: زَيْدٌ أَحْسَنُ وَجْهًا"^(٢).

وَأَجَابَ ابْنَ حَمْدُونَ فِي اعْتَرَاضٍ أَبِي حَيَّانَ بِكَوْنِ الْفَعْلِ الْمُقْدَرِ لَا يَدْلِلُ عَلَى التَّفْضِيلِ وَالزِّيَادَةِ، فَلَا يَصْحُّ جَعْلُهُ مَوْضِعَ اسْمِ التَّفْضِيلِ: بِأَنَّ الْمَعْنَى - فِي: أَنْتَ أَعْلَى مِنْزِلًا أَيْ عَلَا مِنْزِلِكَ - "أَنْتَ عَلَا مِنْزِلَكَ عَلَى كُلِّ مِنْزِلٍ، فَيُفِيدُ مَا أَفَادَهُ اسْمُ التَّفْضِيلِ"^(٣).

مَسَأَةُ: جُرُّ التَّمْيِيزِ بِ(مِنْ):

قال ابْنُ مَالِكَ^(٤):

وَاجْرُرْ مِنْ إِنْ شِئْتَ غَيْرَ ذِي الْعَدْدِ وَالْفَاعِلُ الْمَعْنَى كَطِبْ نَفْسًا تُفَدِّ

قال أَبُو حَيَّانَ: "يَقُولُ: كُلُّ تَمْيِيزٍ فِي أَنَّهُ يُجُوزُ أَنْ يُجَرَّ مِنْ إِلَّا إِذَا كَانَ عَدْدًا... وَإِلَّا إِذَا كَانَ فَاعِلًا فِي الْمَعْنَى... وَهَذَا الْاطْلَاقُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ مَنْقُولًا مِنْ الْمَفْعُولِ لَا يُجُوزُ جَرُّهُ مِنْ وَقْدَ أَثَبْتَ هُوَ الْمَفْعُولُ... وَكَذَلِكَ بَعْدَ أَفْعَلٍ فِي التَّعَجُّبِ إِذَا كَانَ التَّمْيِيزُ غَيْرَ الْاسْمِ الْأَوَّلِ"^(٥).

وَكَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكَ هُنَا فِي الْأَلْفَيَةِ قَالَ بِهِ فِي التَّسْهِيلِ وَشَرْحِهِ^(٦)، وَالْكَافِيَّةِ وَشَرْحُهَا^(٧)، فِي حِينَ أَنَّ أَبَا حَيَّانَ فِي شَرْحِهِ^(٨) لِلتَّسْهِيلِ لَمْ يُعَقِّبْ بِمَا عَقَّبَ بِهِ هُنَا، بَلْ اكْتَفَى بِشَرْحِ مَا قَالَهُ ابْنُ مَالِكٍ وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ قَالَ هُنَا بِأَنَّ ابْنَ مَالِكَ لَمْ يُعِيدْ الْمَنْقُولَ عَنِ الْمَفْعُولِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ وَهُوَ قَدْ أَثَبَهُ، وَذَلِكَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ إِذَا قَالَ: "وَقَدْ يَصْلَحُ لِإِيقَاعِ الْفَعْلِ عَلَيْهِ مَضَافًا إِلَى الْمَجْعُولِ مَفْعُولًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَفَجَرَنَا أَلْأَرْضَ عَيْوَنَاتًا﴾"^(٩)، فِي أَصْلِهِ وَفَجَرْنَا عَيْوَنَاتِ الْأَرْضِ"^(١٠).

(١) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤٠٣/٢.

(٢) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ .٢٩٤/٢.

(٣) حَاشِيَةُ ابْنِ حَمْدُونَ .٣٠٢/١.

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٥٤.

(٥) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤٠٩/٢.

(٦) يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ .٣٨٣/٢.

(٧) يَنْظُرُ: شَرْحُ الْكَافِيَّةِ .٧٧٤، ٧٧٣/٢.

(٨) يَنْظُرُ: التَّنْبِيلُ وَالتَّكْمِيلُ .٢٤٠ - ٢٣٨/٩.

(٩) سُورَةُ الْقَمَرِ آيَةُ .١٢.

وقال الأشموي: "كان ينبغي أن يستثنى - مع ما استثناه - الم Howell عن المفعول، نحو: غرست الأرض شجراً، و﴿وَفَجَرْنَا أَرْضَ عُيُونًا﴾^(٢)، وما أحسن زيداً أدبًا؛ فإنه يمتنع فيه الجر بـ(من)"^(٣)، وكذا زاد ابن هشام في هذه المسألة المنقول عن المفعول^(٤)، وقال المرادي في عدم استثناء ابن مالك المنقول عن المفعول: "فالظاهر وروده"^(٥)، أمّا ما كان بعد أ فعل في التعجب إذا كان التمييز غير الاسم الأول فلم يعقب به غير أبي حيّان والأشموي.

ففي المنقول عن المفعول خلاف، قال فيه السيوطي: "وتارة من المفعول بنحو: ﴿وَفَجَرْنَا أَرْضَ عُيُونًا﴾^(٦)، والأصل فجرنا عيون الأرض هذا مذهب المتأخرین وبه قال ابن عصفور^(٧) وابن مالك^(٨)، وقال الأبدی: هذا القسم لم يذكره النحویون، وإنما الثابت كونه منقولاً عن الفاعل أو المفعول الذي لم يسم فاعله، وقال الشلوین^(٩): (عيونا) في الآية نصب على الحال المقدرة لا التمييز، ولم يثبت كون التمييز منقولاً من المفعول، فينبغي ألا يقال به^(١٠).

مسألة: معانٍ حرف الجر (من):

قال ابن مالك^(١١):

بَعْضُ وَبَيْنُ وَابْتَدَئِ فِي الْأَمْكَنَةِ بِمِنْ وَقْدُ تَأْتِي لِيَدِ الْأَزْمَنَةِ

قال أبو حيّان: "وهذه المعانی الثلاثة التي ذكر ليس متفقاً عليها من النحوين"^(١٢).

قال المرادي فيما ورد فيه خلاف: "لم يختلفوا في أنَّ (من) تكون لابتداء الغاية، واختلفوا في التبعيض والتبين. أمّا التبعيض، فذهب إليه الجمهور وصححه ابن عصفور، ونفاه المبرد والأخفش الأصغر وابن

(١) شرح التسهيل ٣٨٤/٢.

(٢) سورة القمر آية: ١٢.

(٣) منهج السالك للأشموي ٢٦٤/١.

(٤) ينظر: أوضح المسالك ٣٠١/٢.

(٥) توضيح المقاصد ٧٣٢/٢.

(٦) سورة القمر آية: ١٢.

(٧) ينظر: شرح جمل الزجاجي ٤٢٥/٢.

(٨) ينظر: شرح التسهيل ٣٨٤/٢.

(٩) التوطنة ٣١٤ - ٣١٦.

(١٠) همع الموامع ٣٤١/٢.

(١١) ألفية ابن مالك ٥٥.

(١٢) منهج السالك في الكلام ٢٦/٣.

السراج، وطائفة من الحذاق والسهيلي^(١)، وقالوا: إنما هي لابتداء الغاية، وإن سائر المعاني التي ذكروها راجع إلى هذا المعنى.

وأما بيان الجنس، فمشهور في كتب العربين، وقال به جماعة من المتقدمين والتأخرين وأنكره أكثره المغاربة^(٢).

قال الشاطبي: "إِنْ قِيلَ: إِنَّ الْأُولَى أَيْضًا تَقْلِيلُ الْمَعْنَى، وَرُدُّهَا إِلَى أَقْلٍ مَا يُمْكِنُ، بِنَاءً عَلَى قَاعِدَةِ تَقْلِيلِ الْأَوْضَاعِ".

فالجواب: أن هذا يعارضه الحمل على الظاهر، فإذا تعارضت القاعدتان وجوب الرجوع إلى الترجيح، فمال الناظم إلى ترجيح قاعدة الظاهر، ومآل غيره إلى قاعدة تقليل الأوضاع^(٣).

فزاد ابن هشام معاني (من) إلى سبعة^(٤)، وزادها الأشموني إلى عشرة^(٥).

مسألة: مجيء (من) في نفي وشبهه:

قال ابن مالك^(٦):

وَزِيدَ فِي نَفْيٍ وَشَبَهِهِ فَجَرٌ نَكِرَةً كَمَا لَيَاغٍ مِنْ مَفْرٌ

قال أبو حيّان: "وأطلق في قوله: "في نفي" وإنما هو في أماكن مخصوصة من النفي، وأجمع في قوله: "وشبهه" فلا يدرِّي ما شبه النفي وإنما يعني به الاستفهام والنهي وليس ذلك أيضاً على إطلاقه"^(٧).

قال الشاطبي في ذلك: "إنما أراد بـ"شبهه" النفي ما اختص بخصوصية النفي، وذلك لأن يدخل على الأسماء المختصة بالنفي كـ"أخذٍ" وـ"عرِيبٍ" وـ"ذَيَارٍ" وـ"كتيعٍ" وـ"نحوها"، وذلك يختص بالاستفهام والنهي؛ لأن النهي إنما محصوله نفي الفعل، والاستفهام يُفهم هذا المعنى من حيث كان يستدعي الجواب بالنفي، ولذلك لا تدخل (من) مع كل أدلة استفهام، فلا تقول: أين قام من رجل؟ أو متى ضربت من رجل؟ وإنما تدخل مع هل، وما يكون مثلها؛ إذ كان؛ لأن متى، وأين، ونحوهما لا تستدعي نفي الفعل؛ بل تقتضي ثبوته، وأن الاستفهام إنما هو عن وصف من أوصاف الفعل الواجب، وليس الفعل واجباً مع هل، فقد

(١) السهيلي: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٢) توضيح المقاصد ٧٤٩/٢، ٧٥٠.

(٣) المقاصد الشافية ٣/٥٨٧.

(٤) ينظر: أوضح المسالك ٣/٢٢ - ٢٤.

(٥) ينظر: منهاج السالك للأشموني ٢/٢٨٨.

(٦) ألفية ابن مالك ٥٥.

(٧) منهاج السالك في الكلام ٣/٣٣.

تبين أنَّ غير الاستفهام ليس بشيءٍ بالنفي بهذا الاعتبار، فلا يشمله قول الناظم: "وشيءٌ" أصلًا^(١).

مسألة: حذف التنوين في الإضافة:

قال ابن مالك^(٢):

نُونًاً تَلِي الإِغْرَابَ أَوْ تَنْوِيَةً مِمَّا تُضِيفُ احْذِفْ كَطْوَرِ سِينَا

قال أبو حيَان: "وذكر المصنف أنك تحذف التنوين مما تضيفه يستدعي ثبوت تنوين، وقد جاء ما هو جائز الإضافة من المعرب الذي لا تنوين فيه نحو: مَرَرْتُ بِمَسَاجِدِكُمْ، وما هو لازم الإضافة من المعرب الذي لا تنوين فيه أيضًا نحو قوله: دُوْ مَالٍ، ومن المبني بناءً لازماً نحو: مِنْ لَدْنِ زَيْدٍ وَكَمْ رَجُلٍ على مذهب من جعل رجلاً مضافاً لا مجروراً بممن مضمرة، وعارضًا نحو: حَمْسَةَ عَشَرَ إِذَا أَضَفْتَهُ ولم تُعرِّبه نحو: هَذَا حَمْسَةَ عَشَرَكَ، فهذه أنواع أضيفت ولم يحذف منها تنوين"^(٣).

علق محقق الكتاب في هذا التعقب ردًا على ذلك قائلاً: "فيه تحامل من أبي حيَان على ابن مالك كما هي عادته؛ وذلك لأنَّ ابن مالك إنما يذكر القاعدة التي ينطبق عليها غالب الكلام والكثير منه، وأماماً ما ذكره من نحو: مساجدكم فهو من نوع من التنوين لعلة، وأماماً ذو مال، وكم رجل، وخمسة عشر، ولدن زيد فكلها أسماء استعملت مضافة ولا يدخلها التنوين لعدم تمكناها"^(٤).

وقال الصَّبَان: "قوله: "احذف" أي إن كان فيه ما ذكر وإنْ فلا حذف كما في لدن زيد إلا أن يقدر فيه التنوين وإن كان مبنياً والحسن الوجه إلا أن يدعى أنَّ الإضافة قبل دخول (أي)"^(٥).

مسألة: أحكام في إضافة (غير):

قال ابن مالك^(٦):

وَاضْصُمْ بِنَاءً غَيْرًا أَنْ عَدِمْتَ مَا لَهُ أَضِيفَ نَاوِيًّا مَا عَدِمَـا

قال أبو حيَان: "ومعنى قوله: "أنْ عَدِمْتَ مَا لَهُ أَضِيفَ" أي إنْ حذفَ ما له أضيف وقوله: "نَاوِيًّا مَا عَدِمَـا" ليس قيداً في الحذف؛ لأنَّ غيرًا من الأسماء الالزامية للإضافة فلا تُفرد عن الإضافة فإذا جاء مثل: قبضتْ عَشَرَةً ليس غيرًا عُرف أنَّ المضاف إليه محذفٌ مُراد... وقد ذكر هو أنَّ العرب لا تستعمل الحذف في (غير) إلا بعد ليس ولم يذكر ذلك هنا... وفيه إيهام أنَّ قوله: "نَاوِيًّا مَا

(١) المقاصد الشافعية ٦٠٤/٣.

(٢) ألفية ابن مالك ٥٧.

(٣) منهج السالك في الكلام ١١٤/٣.

(٤) المصدر السابق ١١٤/٣.

(٥) حاشية الصَّبَان ٣٥٦/٢.

(٦) ألفية ابن مالك ٦٠.

عِدِمًا" قَيْدٌ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَفِيهِ إِطْلَاقُ بَنَاءِ (غَيْرُهُ) عَلَى الضَّمِّ وَقَدْ ذَكَرَهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ لَيْسَ^(١).

قال ابن مالك في الكافية بيتاً كهذا، وقال في شرحه: "الحرف غير مستقل بالمفهومية، وغير مقصور المعنى على شيء دون شيء، ولا على موجود دون معهود، ولا على معنى دون عين.

و(غير): اسم يشابه الحرف في كل ما ذكر.

فمقتضى هذا الشبه أن تُبَنِّي (غير) أبداً.

إِلَّا أَنَّ هَذَا الشَّبَهُ عَارِضٌ لِإِضَافَتِهِ، وَالْوُصُوفُ بِهَا فَأَعْرَبَتْ مَا دَامَتْ إِضَافَتِهَا صَرِيحةً.

إِنَّمَا قَطَعَتْ عَنِ الإِضَافَةِ وَنَوَى مَعْنَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ دُونَ لَفْظِهِ بَنِيتْ لِزَوَالِ الْمُعَارِضِ، كَقَوْلِكَ: فِيهَا رَجُلٌ لَا غَيْرَ^(٢).

تعليق الشاطبي في ذلك: "أَنَّ غَيْرًا^(٣) أَصْلُهَا الإِضَافَةُ لِافتقارِهَا إِلَى أَصْلِ الْاسْتِعْمَالِ مَا يُبَنِّي مَعْنَاهَا، كَفَبْلُ وَبَعْدِ، وَكُلُّ وَبَعْضٍ، وَمَا جَاءَ فِيهَا مِنْ قَصْدِ التَّكْبِيرِ أَمْ طَارِئٌ عَلَيْهَا، عَلَى قَصْدِ تَنَاسِيِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، مَعَ أَنَّكَ تَجِدُهُ مَلْحُوظًا مِنْ طَرِفِ خَفْيٍ، لَكَنَّهُ أَهْلٌ فِي مَحْصُولِ الْاسْتِعْمَالِ، فَالْقِيَاسُ يَطْلُبُهُ وَالْقِيَاسُ يَلْغِيْهُ. وَإِنَّمَا تَعَارِضُ أَصْلِ الْقِيَاسِ وَأَصْلِ الْاسْتِعْمَالِ فَالْمُقْدَمُ أَصْلُ الْاسْتِعْمَالِ، فَبِهَذَا الْاسْتِعْمَالِ عُدَّ نَكْرَةً غَيْرَ مَنْوَى الإِضَافَةِ، وَإِلَّا فَلَا فَرْقٌ فِي الْقِيَاسِ يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيِّ فِي غَيْرِهِ، وَرِيمًا يَصْعُبُ فَهْمُ هَذَا التَّقْرِيرِ، وَلَكَنَّهُ وَاضْعَفَ فِي عِلْمِ الْأَصْوَلِ الْعَرَبِيِّ، مَقْرَرٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْأَصْلِ وَالْفَرعِ"^(٤).

قال أبو حيّان: "وَفِي هَذَا الْبَيْتِ أَنَّهُ حَكْمُ بَنَاءِ (غَيْرِهِ) عَلَى الضَّمِّ، وَلَيْسَ مُجْمِعًا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَفْصُلْ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْذِي هُوَ لَفْظُ (غَيْرِهِ) مَنْوَنًا أَوْ غَيْرَ مَنْوَنٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّهُ إِذَا كَانَ مَنْوَنًا كَانَ مَعْرِبًا"^(٥).

أَجَابَ عَنْ ذَلِكَ ابْنُ عَقِيلٍ قَالَ: "لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْمَصْنَفِ لِلْحَالَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ - أَعْنِي الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ - لِأَنَّ حَكْمَهُمَا ظَاهِرٌ مَعْلُومٌ مِنْ أَوْلِ الْبَابِ - وَهُوَ: الْإِعْرَابُ، وَسُقُوطُ التَّنْوِينِ - كَمَا تَقْدِمُ [فِي كُلِّ مَا يَفْعَلُ] بِكُلِّ مَضَافٍ مِثْلِهَا]^(٦).

وقال المرادي: "فَإِنْ قَلْتَ: لَمْ يَبْنِهِ عَلَى أَنَّهُ^(٧) إِذَا نَوَى لَفْظَهُ أَعْرَبَ، بَلْ ظَاهِرُ قَوْلِهِ: "نَأَوِيًّا مَا عُدِمَّا" يَقْنَصِي بَنَاءً.

(١) منهج السالك في الكلام .٢٠٥/٣

(٢) شرح الكافية .٩٦٢/٢ ، ٩٦٣

(٣) هكذا ورد.

(٤) المقاصد الشافعية .١٣٢/٤

(٥) منهج السالك في الكلام .٢٠٥/٣

(٦) شرح ابن عقيل .٧١/٢

(٧) أَنَّهُ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

قلت: إذا نوى لفظه صار كالمتوقع به، فكأنه ما عدم^(١).

قال أبو حيّان: "ولغير حالٌ في البناء غير ما ذكر المصنف لكنه ذكر هنا البناء على رُغمِه بالنسبة إلى باب الإضافة إذ هو بناءٌ عنده للقطع عن الإضافة لفظاً".

قال الشاطبي: "إن سُلِّمَ أَنَّ لها وجهين في الاستعمال، وهما الافتقار إلى الإضافة وعدمه، فالناظم إِنَّما تكلَّم على القسم اللازم لها، لِمَا يُبَيِّنُ له عليه من الأحكام، وترَك ذِكْرَ غيره بِأَنَّ أَخْرِجَه بالشرط الثاني"^(٢).

مسألة: اسم الفاعل العامل إذا تلاه المفعول:

قال ابن مالك^(٣):

وَانْصِبْ بِذِي الْإِعْمَالِ تِلْوًا وَاخْفِضْ

قال أبو حيّان: "وما ذُكره المصنف من أَنَّ اسْمَ الفاعل العامل إذا تلاه المفعول فِيَّا يجوز فيه النَّصْبُ والخُفْضُ ليس على إطلاقه، بل في ذلك تفصيل:

فنقول: اسْمُ الفاعل المُسْتَحْقُ العمل إِمَّا أَنْ يكون عارِيًّا من أَلْ أو مقوِّنًا بِهَا، إِنْ كَانَ عارِيًّا مِنْها، فَإِمَّا أَنْ يَتَّصلُ بِهِ المفعول أَوْ لَا يَتَّصلُ، إِنْ لَمْ يَتَّصلُ فَالنَّصْبُ... وَإِنْ اتَّصلَ فَإِمَّا أَنْ يكون المفعول ظاهِرًا، أَوْ مضمُورًا.

إِنْ كَانَ ظاهِرًا جازَ فِيهِ وجْهان: الإِعْمَالُ، وَالإِضَافَةُ...

وَإِنْ كَانَ مضمُورًا فَلَا يجوز إِلَّا حذف التَّنْوينِ، أَوْ التُّونِ وَالإِضَافَةُ...

وَإِنْ كَانَ اسْمُ الفاعل مقوِّنًا بِأَلْ فَإِمَّا أَنْ يكون المفعول يليه أَوْ لَا، إِنْ لَمْ يَكُنْ يَليه فَالنَّصْبُ... وَإِنْ كَانَ يَليه فَإِمَّا أَنْ يكون ظاهِرًا، أَوْ مضمُورًا، إِنْ كَانَ مضمُورًا فَتقول: جاءَ الضَّارِبُوكَ وَالضَّارِبُوكَ وَالضَّارِبُوكَ وَالضَّارِبُوكَ.

واختلفَ في محلِّ هذا الضَّمير إِذَا كَانَ اسْمُ الفاعل غَيْرَ مُثْنَىٰ وَلَا مُجْمُوعًا جَمِيعَ سَلَامَةٍ فِي المذَكُورِ...

وَإِمَّا إِذَا كَانَ مُثْنَىٰ أَوْ مُجْمُوعًا بِاللَّوْا وَالْتُّونِ ... فَيُجْزِي فِيهِ الوجْهانِ بِإِجمَاعٍ.

وَإِنْ كَانَ المفعول ظاهِرًا فَإِمَّا أَنْ يكون اسْمُ الفاعل مُثْنَىٰ أَوْ مُجْمُوعًا عَلَى حَدِّهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكِ فَإِنْ كَانَ مُثْنَىٰ أَوْ مُجْمُوعًا عَلَى حَدِّهِ فَإِمَّا أَنْ تُثْبِتِ التُّونُ أَوْ تُحَذِّفَهَا إِنْ أَثْبَتَهَا فَالنَّصْبُ نَحْوَ: جاءَ الضَّارِبُوكَ زِيدًا، وَالضَّارِبُوكَ زِيدًا؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَ التُّونِ يَنْعِي مِنَ الإِضَافَةِ كَمَا يَنْعِي إِثْبَاتَ التَّنْوينِ، وَإِنْ حَذَفْتَهَا وَقَدَرْتَ حَذْفَهَا لِلإِضَافَةِ فَالجُرُورُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ... وَإِنْ قَدَرْتَ حَذْفَهَا لِلطُّولِ تَخْفِيفًا نَصَبَتْ...

(١) توضيح المقاصد /٢٨١٨.

(٢) المقاصد الشافية /٤١٣٢.

(٣) ألفية ابن مالك /٦٣.

وإن كان اسم الفاعل المقوون بأُل غير مثُنٍ ولا مجموع على حِدِّه وذلك بِأَن يكون مفرداً كالضَّارب أو مُكَسِّراً كالضَّرَاب أو مجموعاً بالألف والثاء كالضَّاربات فإِنَّما أَنْ يكون معموله مقووناً بأُل نحو: الضَّارب الرجل أو مضافاً فالمضاف نحو: الضَّارب غلام الرجل أو لضمير يعود على مقوون بأُل أو غير ذلك إِنْ كان واحداً من الثلاثة جاز النَّصب وهو الأفصح وجاز الجر على ضعف ...
وإِنْ كان المعمول غير واحد من الثلاثة التي ذُكرت فلا يجوز فيه إِلا النَّصب".^(١)

قال المرادي: "وقد فهم من قوله: "تَلَوْا" أَنَّه إِنَّما يجوز الوجهان في المفعول الذي يليه، فلو فصل زيداً تعين نصبه به؛ ولذلك قال:

وهو لنصب ما سواه مقتضي^(٢)، فخرج بذلك ممَّا لم يتصل أو يلي اسم الفاعل.
وقال أيضاً: "ما ذكره من جواز الوجهين إِنَّما هو في الظاهر، وأَمَّا المضرر المتصل فيضاف إليه اسم الفاعل المجرد وجوباً، نحو: هذا مكرمك"^(٣)، وكذا قال الأشموني مُنْتَهِا في ذلك: "ما ذكره من جواز الوجهين هو في الظاهر، أَمَّا المضرر المتصل فيتعين جره بالإضافة، نحو: هذا مكرمك"، ثم قال: "وقد سبق بيانه في باب الإضافة"^(٤)، وبذلك خرج ما كان مُضْمِراً.

وعند الأشموني: "فهم من تقادمه النصب أَنَّه أولى وهو ظاهر كلام سيبويه؛ لأنَّه الأصل، وقال الكسائي: هما سواء، وقيل: بالإضافة أولى للخفة".^(٥)

أمَّا إذا ثبتت نون اسم الفاعل الظاهر المقوون بـ (أَل) المثنى، أو المجموع على حِدِّه والذي قال أبو حيان أَنَّ فيه النصب لأنَّ إثبات النون وكذا التنوين يمنع من بالإضافة، فهو إذَا ممَّا يقتضي نصبه.

مسألة: الفصل في التَّعْجُب بالظَّرْف والمحرور، وبعض أحكام التَّعْجُب:

قال ابن مالك^(٦):

مَعْمُولُهُ وَوَصْلَهُ بِهِ الْزَّمَا	وَفَعْلُ هَذَا الْبَابِ لَنْ يُقَدِّمَا
مُسْتَعْمَلُهُ وَالْخُلْفُ فِي ذَاكِ اسْتَقْرَ	وَفَصْلُهُ بِظَرْفٍ أَوْ بِحَرْفٍ جَرِّ

قال أبو حيَّان: "وأطلق النَّاظِم في الظَّرْف والمحرور وينبغي أَنْ يُقَيِّد ذلك بِأَنْ يكون الظَّرْف والمحرور معمولين لفعل التَّعْجُب وهو الَّذِي وقع فيه الخلاف فإنْ كان أحدهما معمولاً لغير الفعل نحو: ما أَحْسَنَ آمِراً بِمَعْرُوفٍ وَمَا أَقْبَحَ ضَاحِكًا في الصَّلَاةِ لَا يجوز: ما أَحْسَنَ بِمَعْرُوفٍ آمِرًا وَلَا: مَا أَقْبَحَ في

(١) منهاج السَّالِكِ في الْكَلَامِ .٣٢٦/٣ - ٣٢٧/٣

(٢) توضيح المقاصد .٨٥٩/٢

(٣) المصدر السَّابِقِ .٨٥٩/٢

(٤) منهاج السَّالِكِ لِلأشْمُونِيِّ .٣٤٤/٢

(٥) المصدر السَّابِقِ .٣٤٤/٢

(٦) أَفْيَةُ ابْنِ مَالِكٍ .٦٩

الصلةِ ضاحكاً^(١).

قال الشَّاطِئِي: "وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ مِنَ الْفَصْلِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ قَبْلِ مَا تَقْدَمَ مِنَ الشَّوَاهِدِ، مَمَّا يَفْسَدُ الْفَاصِلَةَ فِيهِ مَتَّعِّلٌ بِفَعْلِ التَّعْجِبِ لَا بِغَيْرِهِ، فَكَانَ إِطْلَاقُهُ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِمَرَادِهِ، فَكَانَ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، وَلِأَجْلِ هَذَا قَالَ فِي التَّسْهِيلِ: وَلَا يَلِيهِمَا غَيْرُ الْمُتَعَجِّبِ مِنْهُ إِنْ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِمَا^(٢)، وَلَمْ أَجِدْ لِلآنِ لِهِ فِي هَذَا عَذْرًا، فَلَوْ قَالَ عِوْضَ ذَلِكَ:

وَفَصْلٌ مَعْمُولٌ لَهُ ظَرْفًا وَمَا
ضَاهَى أَجِزٌ وَالْخُلْفُ فِيهِ عُلَمَاءُ
أَوْ مَا أَعْطَى هَذَا الْمَعْنَى لَصَحَّ، وَيَكُونُ ضَمِيرُ (لَهُ) عَائِدًا إِلَى الْفَعْلِ فِي قَوْلِهِ: "وَفِعْلٌ هَذَا الْبَابِ لَنْ يُقَدِّمَا" ، وَ(ظَرْفًا) حَالٌ؛ أَيْ أَجِزٌ أَنْ يَفْصِلَ مَعْمُولَ فَعْلِ التَّعْجِبِ حَالَةً كَوْنِهِ ظَرْفًا أَوْ مَا ضَاهَاهُ، وَهُوَ المَجُورُ^(٣).

(١) منهاج السالك في الكلام ٤/٣٥.

(٢) تسهيل الفوائد ١٣١.

(٣) المقاصد الشافية ٤/٥٠٥.

المبحث الثاني

التعقيبات على الآراء الصرفية

مسألة ١ : شروط جمع الاسم والصفة:قوله^(١):

سَالِمٌ جَمِيعُ عَامِرٍ وَمُذْنِبٍ وَارْفَعْ بِوَوِا وَبِيَا اجْرُزْ وَانْصِبْ

قال أبو حيَّان معيقاً: "ولا ينحصر ما يرفع بالواو والئون من الجموع في عامِرٍ ومُذْنِبٍ، بل تمَّ قسم وهو اسم الجنس إذا كان مذكُوراً عاقلاً وصُغراً نحو: رُجَيْلٌ تصغير رَجُلٌ، فإنه يجوز جمعه بالواو والئون فتقول: رُجَيْلُون، ورُجَيْلَيْن، وليس داخلاً في: عَامِرٍ وَمُذْنِبٍ، ولا فيما بعدهما وقد أهمله النَّاظِم"^(٢).

وقال ابن مالك في شرح التَّسْهيل فيما إذا كان الاسم مذكُوراً عاقلاً وصُغراً: "ويقوم مقام الوصفية التَّصْغِير كقولك: غَلِيمٌ وغَلِيمُون، لأنَّ التَّصْغِير وصف في المعنى"^(٣).

كما نبه على ذلك الأشموني في شرحه حيث قال: "يقوم مقام الصِّفة التَّصْغِير فنحو: رُجَيْلٌ، يقال فيه: رُجَيْلُون"^(٤).

وقال ابن عقيل: "فلا يقال في (رَجُل) رَجُلُون، نعم إذا صُغِّرَ جاز ذلك نحو: (رُجَيْلٌ، ورُجَيْلُون) لأنَّه وصف"^(٥).

فاعتبره ابن مالك وشراحه قائماً مقام الوصف لا قسماً ثالثاً، كما أنَّ أبا حيَّان في التَّذليل والتَّكْمِيل^(٦) شرح قول ابن مالك (أو مُصغراً): "يعني أنه إذا اجتمعت الشُّروط، وكان مصغراً، فإنه يجمع بالواو والئون ولا تُشترط العلمية".

فابن مالك لم يذكر هذا في أقويته قسماً مستقلاً، لكنه أشار إليه في التَّسْهيل.

(١) أَلْفَيَةُ ابْنِ مَالِكٍ . ١٥

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ . ٣٧/١

(٣) شرح التَّسْهيل ٧٩/١، خلا هذا النص من الضبط وضبطه من عندي (غَلِيمٌ وغَلِيمُون).

(٤) مِنْهَجُ السَّالِكِ . ٣٥/١

(٥) شرح ابن عقيل ٦١/١ .

(٦) ينظر: التَّذليل والتَّكْمِيل ٣٠٩/١

مسألة ٢ : حكم (الألف والتاء) في جمع المؤنث السالم:قوله^(١):

وَمَا بِتَا وَالْأَلْفِ قَدْ جُمِعَأً يُكْسَرُ فِي الْجَرِ وَفِي النَّصْبِ مَعًا

يقول أبو حيّان: "يَرِدُ عَلَى قَوْلِهِ: "وَمَا بِتَا وَالْأَلْفِ قَدْ جُمِعَأً" قَوْلُهُمْ: أَبْيَاتٌ جَمَعَ بَيْتٍ، وَفُضْلَةٌ جَمَعَ قَاضٍ، فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ جَمَعَ بِالْأَلْفِ وَتَاءً، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِعْرَابُهُ بِالْفُتْحَةِ فِي النَّصْبِ فَتَقُولُ: رَأَيْتُ أَبْيَاتًا وَفُضْلَةً، فَلَا بَدَّ أَنْ يُرَادُ فِي ذَلِكَ: وَمَا بِتَا وَالْأَلْفُ مُزِيدَتَيْنِ فَإِنَّ التَّاءَ فِي أَبْيَاتٍ أَصْلِيَّةٍ، وَالْأَلْفُ فِي قَضَاءٍ مُنْقَلَبَةٌ عَنْ أَصْلِهِ"^(٢).

خالفة الرأي الأشموني حين قال: "وَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ نَحْوُ أَبْيَاتٍ وَفُضْلَةٍ لَأَنَّ الْأَلْفَ وَالتَّاءَ فِيهِمَا لَا دُخُلٌ لَهُمَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْجَمِيعَةِ"، قال الصَّبَّانُ مُوضِّحًا: "بَلِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْجَمِيعَةِ فِيهِمَا بِالصِّيغَةِ"^(٣). كما ردَّ المرادي في توضيح المقاصد على من قال بأنَّ ابنَ مالِكَ لَمْ يُقِيدِ الْأَلْفَ وَالتَّاءَ بِكُونِهِمَا زَائِدَتَيْنِ، قال: "فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ يُقِيدِ الْأَلْفَ وَالتَّاءَ بِكُونِهِمَا زَائِدَتَيْنِ؟

قُلْتُ: تَعْلِيقُ الْبَاءِ بِقَوْلِهِ جَمَعٌ يَعْنِي عَنِ التَّقْيِيدِ؛ إِذْ مَرَادُ مَا دَلَّ عَلَى جَمِيعِهِ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ، "وَنَحْوُ أَبْيَاتٍ مَمَّا تَأْوِهُ أَصْلِيَّةٌ وَفُضْلَةٌ مَمَّا أَلْفُهُ مُنْقَلَبَةٌ عَنْ أَصْلِهِ"

قال ابن عقيل موضحاً هذا اللبس: "وَمَرَادُ مِنْهُ مَا كَانَتِ الْأَلْفُ وَالتَّاءُ سَبِيلًا فِي دَلَالِهِ عَلَى الْجَمِيعِ، نَحْوُ (هِنْدَاتٍ) فَاحْتَرَزَ بِذَلِكَ عَنْ نَحْوِ (فُضَّلَةٍ، وَأَبْيَاتٍ) فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَمَعٌ مُتَنَبِّسٌ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ، وَلَيْسَ مَمَّا نَحْنُ فِيهِ، لَأَنَّ دَلَالَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْجَمِيعِ لَيْسَ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالصِّيغَةِ، فَاندَفَعَ بِهِذَا التَّقْرِيرِ الاعتراضُ عَلَى الْمَصْنُوفِ بِمَثَلِ (فُضَّلَةٍ، وَأَبْيَاتٍ) وَعْلَمَ أَنَّهُ لَا حَاجَةٌ إِلَى أَنْ يَقُولَ: بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ مُزِيدَتَيْنِ، فَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: "بِتَا" مُتَعَلِّقَةٌ بِقَوْلِهِ "جَمِيعٌ"

وَبِعِرْفَةِ مَرَادِ ابْنِ مَالِكٍ وَمَقْصِدِهِ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَطْلُبُ قَوْلُ أَبِي حَيَّانَ فِي لَزُومِ زِيَادَةِ (مُزِيدَتَيْنِ) فِي نَظَمِهِ.

(١) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ١٦.

(٢) مِنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ٤٠/١.

(٣) حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ ١٣٨/١.

(٤) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ ٣٣٩/١.

(٥) شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ ٧٤/١.

مسألة: جزم الفعل المعتل الآخر:

قال ابن مالك^(١):

وَأَيُّ فِعْلٍ آخِرٌ مِنْهُ أَلْفٌ
أَوْ وَأَوْ أَوْ يَاءُ فَمُعْتَلًا عُرِفَ

قال أبو حيَّان: "وقد أطلق النَّاظم في أَنَّ ما آخره ألف أو واو أو ياء يجذف في الجزم وليس كذلك، وذلك أَنَّ المضارع الذي في آخره ألف أو واو أو ياء، كما ذكرنا لا يخلو أَنْ يكون مَمَّا رُفع بالثُّون^(٢)، وقد مضى حكمه أو لم يُرفع بها وهو على قسمين:

القسم الأوَّل: أن يكون حرف العَلَة بدلًا من همزة، والآخر ليس كذلك، فالأَوَّل لم يتعرض له النَّاظم، وذلك نحو: يقرأ في يقرئ، ويُوضَّو في يوضئ، وهذا للعرب فيه مذهبان للجزم: أحدهما: حذف حرف العَلَة للجازم، فتقول: لم يقر، ولم يوضئ، إجراء له مجرى لم يُحْشَى، ولم يَرْمَ، ولم يَغْزَ، واعتباراً لما آلت إِلَيْه لَمَّا أَبْدَلَت همته حرفاً يناسب حركة ما قبلها.

والثَّانِي: إبقاء حرف العَلَة، فتقول: لم يقرأ، ولم يقرئ، ولم يوضئ إجراء له مجرى الهمزة التي هذه الحروف بدل منها، فكما لا يجوز حذف الهمزة في: لم يقرأ، ولم يقرئ، ولم يوضئ، كذلك لا يجوز حذف ما كان بدلًا منها".^(٣).

ذكر ابن هشام تنبئهاً لذلك في أثناء شرحه البيت قال: "إذا كان حرف العَلَة بدلًا من همزة كيقرأ ويُقرئ ويُوضَّو، فإن كان الإبدال بعد دخول الجازم فهو إبدال قياسي، ويعتبر حينئذ الحذف لاستيفاء الجازم مُقتضاه، وإن كان قبله فهو إبدال شاذ، ويجوز مع الجازم الإثبات والحدف، بناء على الاعتداد بالعارض وعدمه وهو الأَكْثَر".^(٤).

ووضح السُّيوطي المسألة بقوله: "المهموز من الأفعال، كيقرأ، ويقرئ، ويُوضَّو، يجوز تسهيل همزه. ونصَّ سيبويه والفارسيّ وابن جني على أَنَّه لا يجوز إِبْدَاله لِيَنَا مَحْضًا إِلَّا في الضرورة. ويرى الخضراوي^(٥) أَنَّه: وَمَا حَكَى الْأَحْفَشُ مِنْ: قَرِيتْ، وَتَوَضَّيْتْ، وَرَفَوتْ لُغَةً ضَعِيفَةً، فَإِذَا دَخَلَ الْجَازِمُ عَلَى الْمُضَارِعِ فِي هَذِهِ الْلُّغَةِ لَمْ يَجِزْ حَذْفُ الْآخِرَةَ، لِأَنَّ حَكْمَهُ حَكْمُ الصَّحِيحِ وَيَقْدِرُ حَذْفُ الْجَازِمِ

(١) أَفْيَةُ ابن مالك ١٦.

(٢) المبتدأ يُرفع بالابتداء لا بالضمّة، ومن الأخطاء الشائعة أَنْ نقول برفعه بالضمّة ونصبه بالفتحة وجِه بالكسرة، فهذه علامات لا عوامل.

(٣) منهج السَّالِكُ فِي الْكَلَامِ ٥٠/١، ٥١.

(٤) أوضح المسالك ٩٦/١.

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ هَشَامٍ الْخَضْرَوِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْمُعْرُوفُ بِابْنِ الْبَرْذُعِيِّ: عَالَمٌ بِالْعَرَبِيَّةِ، أَنْدَلَسِيٌّ، مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ الْخَضْرَاءِ الْخَضْرَاءِ تَوَفَّى بِتُونِسَ، ٥٧٥ - ٦٤٦ هـ، الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ ١٣٨/٧.

الضمَّةُ مِنَ الْمَهْمَزةِ، قَالَ^(١):

عجَبْتُ مِنْ لَيْلَكَ وَانْتِيابِهَا
مِنْ حَيْثُ زَارْتَنِي وَلَمْ أُورَأْ بَهَا
أَيِّ: وَلَمْ أُورَأْ، أَيِّ: لَمْ أَشْعِرْ بَهَا وَرَائِي.

وَأَجَازَ ابْنُ عَصْفُورَ^(٢) حَذْفَهُ إِعْطَاءً لِهِ حُكْمَ الْمُعْتَلِ الْأَصْلِيِّ، كَقُولِهِ^(٣):
وَإِلَّا يُبَدِّلَ بِالظُّلْمِ يَظْلِمُ

وَأَجِيبَ بِأَنَّهُ ضَرُورةٌ أَوْ عَلَى لُغَةِ بَدَا يَدَا كَبْقَى يَقْنِي"^(٤).
وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِهِ ابْنُ مَالِكَ لِأَنَّهُ تَفْصِيلٌ غَيْرُ مَشْهُورٍ فِي بَعْضِهِ شَاذٌ، وَبَعْضُهُ ضَعِيفٌ.

مَسَأَلَةُ (أَلْ): التَّعْرِيفُ.

قَالَ ابْنُ مَالِكَ^(٥):

أَلْ حَرْفُ تَعْرِيفٍ أَوْ الْلَّامُ فَقَطْ فَنَمَطٌ عَرَفْتَ قُلْ فِيهِ النَّمَطْ

قال أبو حيَّان: "ظَاهِرُ كَلَامِهِ يَقْتَضِي أَلْ أَوْ الْلَّامُ حَرْفُ تَعْرِيفٍ، أَيِّ: وَحْدَهَا، فَيُجُوزُ أَنْ
يَكُونَ أَلْ وَأَنْ يَكُونَ الْلَّامُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُما قُولَانِ النَّحْوَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: الْلَّامُ وَحْدَهَا وَهُوَ مَذْهَبُ سِبْبُوِيَّهِ.

الثَّانِي: أَنَّهَا أَلْ وَأَنَّهَا مَوْضِوَّةٌ عَلَى حَرْفِيْنِ بَعْنَزَلَةٍ قَدْ وَهَلْ".^(٦).

يُرِيدُ أبو حيَّانُ أَنَّ ابْنَ مَالِكَ جَمِيعَ بَيْنِ الْقُولَيْنِ وَأَجَازَهُمَا جَمِيعًا لَمْ يَفْرَقْ فِي كَوْنِهِمَا قُولَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، فِي
حِينَ أَنَّ ظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ مَالِكَ أَنَّهُ أَشَارَ فِي ذَلِكَ إِلَى الاختِيَارِ بَيْنِ قُولَيْنِ؛ إِذَا قَالَ: "أَوْ الْلَّامُ فَقَطْ"، فَ(أَوْ)
لِلتَّخْيِيرِ لَا لِلجمعِ بَيْنِ الْأَمْرَيْنِ؛ أَيِّ إِنْ أَرَدْتَ قَلْتَ بِقُولِ هَؤُلَاءِ، وَإِنْ أَرَدْتَ قَلْتَ بِقُولِ هَؤُلَاءِ، قَالَ
الشَّاطِئِيُّ: "إِنَّمَا سَاقَ ذَلِكَ مَسَاقَ التَّخْيِيرِ؛ لِتَسْتَرِ أَنْتَ فِي مَدَارِكِ الْقُولَيْنِ".^(٧).

كَمَا أَنَّهُ تَلْخُصُ فِي الْمَسَأَلَةِ ثَلَاثَةَ مَذَاهِبٍ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمَعْرِفَ (أَلْ)، وَالْأَلْفُ أَصْلٌ. وَالثَّانِي: أَنَّ
الْمَعْرِفَ (أَلْ)، وَالْأَلْفُ زَائِدَة. وَالثَّالِثُ: أَنَّ الْمَعْرِفَ الْلَّامُ وَحْدَهَا.

(١) مِنَ الرَّجَزِ، بِلا نِسْبَةٍ، فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، لِجَمَالِ الدِّينِ ابْنِ مَنْظُورِ الْأَنْصَارِيِّ، دَارُ صَادِرٍ، بَيْرُوتُ، طِّبْرَانِيَّةٍ، ١٤١٤هـ، ١٥ جَزِءًا، ١٩٤/١ (وَرَأِي)، الْكِتَابُ ٥٤٤/٣.

(٢) يَنْظُرُ: الْمُقرِبُ لِابْنِ عَصْفُورِ ١/٥٠، شِرْحُ جَمِيلِ الرَّجَاحِيِّ لِابْنِ عَصْفُورِ ٢/١٨٩.

(٣) مِنَ الطَّوَّيلِ، لِزَهِيرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى، دِيْوَانُ زَهِيرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى ٢٤.

(٤) هَمْعُ الْهَوَامِعِ ١/٢٠٧، ٢٠٦/١.

(٥) الْأَفْيَةُ ابْنُ مَالِكٍ ٢٣.

(٦) مَنْهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١/١١٤.

(٧) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ ١/٥٥١.

وأسقط مذهبًا رابعًا وهو: أنَّ المعرف المهمزة وحدها، واللام زائدة؛ للفرق بينها وبين همزة الاستفهام، وهو مذهب المبرد^(١)، ولكل منهم حجة تعصبه^(٢).
وفي قول آخر للصَّبَّان في حاشيته: "أو اللام" (أو) لتنوع الخلاف وتفصيله إلى قولين، لا للتخيير، وخبر اللام مخدوف؛ أي: حرف تعريف^(٣).

مسألة: في أصلية لام التعريف في بعض الأسماء:

قال ابن مالك^(٤):

وَقَدْ ثُرَّازُ لَازِمًا كَالَّاتِ وَالآنَ وَالَّذِينَ ثُمَّ الَّاتِ

قال أبو حيَّان: "وَأَمَّا الْآن" فقالت العرب: من الآن أُوْمِل قصدك، ففتحوا نون الآن على كلِّ
حالٍ، وهو مبنيٌّ، و (أَل) فيه للحضور عِنْدَنا، لا زائدة، بخلاف ما رأى النَّاظِم^(٥).

رد ذلك ابن هشام في المغني، قال: "وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ لِشَاتِمِ رَجُلٍ بِحَضْرَتِكَ: لَا تَشْتَمُ الرَّجُلَ، فَهَذِهِ لِلْحُضُورِ فِي غَيْرِ مَا ذَكَرَ، وَلِأَنَّ الَّتِي بَعْدَ إِذَا لَيْسَتْ لِتَعْرِيفِ شَيْءٍ حَاضِرَ حَالَةُ التَّكْلِيمِ، فَلَا تُشْبِهِ مَا يَكُلُّ فِيهِ، وَلِأَنَّ الصَّحِيحَ فِي الدَّاخِلَةِ عَلَى الْآنِ أَكْمَاهَا زائدة؛ لِأَكْمَاهَا لازمةً، وَلَا يَعْرِفُ أَنَّ الَّتِي لِتَعْرِيفِهِ وَرَدَتْ لازمةً، بخلاف الرَّائِدَةِ"^(٦).

قال أبو حيَّان: "وَأَمَّا الَّذِينَ وَاللَّاتِي" فَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْمُؤْصَلَاتِ أَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ الْمَذَهِبِينَ أَنَّ الْأَلْفَ وَاللامِ فِي الَّذِي وَنَحْوِهِ هِيَ الْمَعْرِفَةُ فَلَيْسَ بِزَائِدَةٍ فَإِنْ قَلْتَ: الدَّلِيلُ عَلَى زِيادَتِهِ أَنَّهُ رَبِّا حَذَفَتْ، فَقِيلَ: لَذِيِّي، وَلَذِيِّنَ.

قلت: هذا نحو ما روَى^(٧) من حذفها في قوله: سلامُ عَلَيْكُمْ، بغير تنوين، يزيد: السلام عَلَيْكُمْ، وَجَعْلُ النَّاظِمِ أَلْ^(٨) في "الَّذِينَ وَاللَّاتِي" مَا يَزَادُ لَازِمًا لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ قد حذفت كما قلنا إِلَّا إِنْ أَرَادَ لَازِمًا بِالنَّظَرِ إِلَى غَالِبِ الْكَلَامِ، وَأَمَّا أَكْمَاهَا زائدة فِيهَا الْخَلَافُ كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ^(٩).

ورَدَ ذلك أبو البقاء قال: "وَالْأَلْفُ وَاللامُ فِي (الَّذِي) زَائِدَتَانِ لِتَعْرِيفِهِ؛ لِوَجْهَيْنِ:

(١) ينظر: المقتضب ١/٨٣ - ٨٥.

(٢) شرح التَّصْرِيفِ ١/١٧٩.

(٣) حاشية الصَّبَّانِ ١/٢٥٧.

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٢٣.

(٥) منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١/١١٥.

(٦) مَغْنِيُّ الْلَّبِيبِ ١/٥٠.

(٧) رُوِيَ: وَرَدَتْ بِلَا ضَبْطٍ.

(٨) منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ ١/١١٦.

أحدهما: أنَّ تعريف (الذِّي) بالصلة؛ بدليل تعرف (من) و (ما) بها، إذ لا لام فيهما، وما يُعرف في موضعٍ بشيءٍ، يُعرف في موضع آخر بذلك الشيءِ.

والثاني: أنَّ الألف واللام لو حصلا التعريف لكان الاسم مستعملاً بدوئهما نكرة، إذ جميع ما تدخل عليه لام التعريف كذلك، فإن قيل: لو كانا زائدين لجاز حذفهما، قيل: من الرَّوَادِ ما يلزم كالفاء في قوله: خرجت فإذا زيد، ونحوها^(١).

مسألة: دخول (أَل) التعريف للملحق الصفة:

قال ابن مالك^(٢):

وَبَعْضُ الْأَغْلَامِ عَلَيْهِ دَخَلَ
لِلْمَحِ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نُقَالَ
كَالْفَصْلِ وَالْحَارِثِ وَالْتَّعْمَانِ
فَذِكْرُ ذَا وَحْدَفُهُ سِيَانِ

قال أبو حيَّان: "وقوله: "فَذِكْرُ ذَا وَحْدَفُهُ سِيَانِ" يعني أنَّ حذفَ أَلَّ التي للملحق الصفة وعدم حذفها سواء وليس كما ذكر وغَرَّه في ذلك ما يوجد في كتب النحوين أنَّ أَل لا تلزم بل تقول: الحارت وحارت.

وذلك لأنَّ إذا سميت بهذه الأسماء التي هي صفات في الأصل أو يجوز الوصف بها، إما أنْ تُريد بما أنَّ تكون أسماء يعلم بها المسمون من غير أن تلحظ فيها معنى صفة، أو تلحظ في ذلك معنى الصفة فيكون قد سميت حارثاً تفاؤلاً بالعيش حتى يحرث أي يكسب، وكذلك: عباس، ومالك؛ تفاؤلاً بأَنْ يعيش حتى يملك أو يعيش لعداه.

فإن لم تلحظ معنى الصفة لم تدخلها وإن لحظتها أدخلتها، فاتضح بهذا أنَّ الحذف والاثبات ليسا سواء، بل هما معنيان مقصودان^(٣).

يريد ابن مالك أَنَّما سِيَانَ في العَلْمَيَةِ الَّتِي ثُمِيدَ التَّصْرِيفُ^(٤)، وفسر ذلك المرادي في توضيح المقاصد المقاصد قال: "إِنْ قَلْتَ: كَيْفَ قَالَ سِيَانُ، وَالْوَجْهَانُ مَرْتَبَانُ عَلَى مَقْصِدَيْنِ، إِنْ قَصَدَ لِمَحَ الصَّفَةَ جِيءَ بِأَلِّ، وَإِنْ لَمْ يَقْصُدْ اسْتَدِيمَ تَحْرِيدَهِ.

قلت: إما كونهما مرتبين على مقصدرين ف صحيح، وهو مفهوم مرضي من قوله: "دخل الملح ما قد كان عنه نقاً".

(١) الْلُّبَابُ / ٢، ١١٥، ١١٦.

(٢) الْفَيَّةُ ابن مالك ٢٤.

(٣) منهجه السَّالِكُ فِي الْكَلَامِ / ١، ١١٨، ١١٩.

(٤) ينظر: حاشية منهجه السَّالِكُ فِي الْكَلَامِ / ١، ١١٩ / ١، دليل السَّالِكُ / ١، ١٥٦.

وقوله: "سِيَانٌ" يعني من جهة التعريف كما قررته^(١).

قال الأشموني: "فليسا بسيئين؛ لما يترب على ذكره من الفائدة، وهو لمح الأصل، نعم هما سِيَان من حيث عدم إفاده التعريف، فليحمل كلامه عليه"^(٢).

مسألة: المفرد الجامد:

قال ابن مالك^(٣):

وَالْمُفْرَدُ الْجَامِدُ فَارِغٌ وَإِنْ يُشْتَقَ فَهُوَ دُوْضَمِيرٌ مُسْتَكِنٌ

قال أبو حيَان: "قوله: "فَارِغٌ" لا يدرى من ماذا؟ وإنما يعني فارغاً من الضمير ، أي لا يتحمل الضمير نحو: هذا حجر، وذهب الكسائي والرماني وجماعة إلى أنَّ الجامد يتحمل الضمير، وعندنا أنَّ الجامد إذا أول بالمشتق تحمل الضمير فقوله: "وَالْمُفْرَدُ الْجَامِدُ فَارِغٌ" ليس على إطلاقه، ومثال تحمل الجامد المؤول بالمشتق الضمير: زَيْد حجر، أي صلب، أضمرت في: حجر ضمير زَيْد.

وقوله: "وَإِنْ يُشْتَقَ" ظاهره أنَّ الفاعل الذي هو منوي في يشتق ضمير يعود على قوله: "وَالْمُفْرَدُ الْجَامِدُ" ولا يصح حمله على المفرد بقيد الجمود بل هو عائد على المفرد لا بقييد الجمود.

وقوله: "فَهُوَ دُوْضَمِيرٌ مُسْتَكِنٌ" ليس على إطلاقه، بل لا يكون فيه ضمير وإن كان مُشْتَقاً وذلك إذا رفع الظاهر، نحو: زَيْد قَاتِمُ أَخْوَه.

وإطلاق القول بـ"المُشْتَقَ" يتحمّل ضميراً ليس بـ"جيده"؛ لأنَّ المشتق إما أنْ يكون جرى مجرّى الفعل أو لا، إن جرى مجرّى الفعل تحمل الضمير، وإن لم يجّر مجرّى الفعل كأسماء الآلات نحو: مِكْسَر، وأسماء الأماكن والأزمنة نحو: مَرْمَى إذا أردت به مكان الرَّمْي أو زَمَانَه فلا يتحمّل الضمير، وإن كان مِكْسَرٌ مُشْتَقاً من الـكَسْرِ وـمَرْمَى مُشْتَقاً من الرَّمْي"^(٤).

فهذه عِدَّة تَعْقِباتٍ عَقَبَ بها أبو حيَان على ابن مالك في هذا البيت، وقد بسطها المرادي وردَ عليها إذ قال: "فإن قلت: هذا البيت غير محّرر، وذلك من خمسة أوجه:

الأول: أنَّ الجامد ليس فارغاً من الضمير مطلقاً، بل إذا لم يقول بمشتق فإن أول به تحمل الضمير.

والثاني: أنَّ قوله: "فارغ" ليس مبيناً لمراده، إذ لا يدرى من ماذا؟.

الثالث: أنَّ قوله: "وَإِنْ يُشْتَقَ" ظاهره أنَّ فاعل يشتق ضمير المفرد الموصوف بالجمود، وذلك غير مستقيم.

(١) توضيح المقاصد ٤٦٨/١.

(٢) منهاج السالك للأشموني ١/٨٦.

(٣) ألفية ابن مالك ٢٥.

(٤) منهاج السالك في الكلام ١/١٣٩، ١٤٠.

الرابع: أَنَّهُ أَطْلَقَ أَيْضًاً فِي الْمُشْتَقِ، وَمِنَ الْمُشْتَقِ مَا لَا يَتَحَمَّلُ الضَّمِيرُ كَأَسْمَاءِ الْآلَةِ، وَالزَّمَانِ، وَالْمَكَانِ.

الخامس: أَنَّهُ أَطْلَقَ فِي قَوْلِهِ: "فَهُوَ ذُو ضَمِيرِ مُسْتَكْنٍ" وَهُوَ مُقِيدٌ بِأَلَّا يَرْفَعُ ظَاهِرًاً، فَإِنْ رَفَعَ الظَّاهِرَ لَمْ يَتَحَمَّلْ ضَمِيرًاً، نَحْوَ: "زَيْدٌ قَائِمٌ أَبُوهُ".

قلتُ: الجوابُ عَنِ الْأَوَّلِ: أَنَّ مَا أُولَئِكُمْ بِالْمُشْتَقِ يَنْزَلُ مِنْزَلَتِهِ وَأَعْطَى حُكْمَهُ، فَذَكَرَ حُكْمَ الْمُشْتَقِ يَغْنِي عَنْ ذِكْرِهِ فِي مَقَامِ الْإِخْتِصارِ.

وَعَنِ الْثَّانِي: أَنَّ قَوْلَهُ فِي الْمُشْتَقِ: "فَهُوَ ذُو ضَمِيرِ مُسْتَكْنٍ" عَلِمَ مِنْهُ أَنَّ الْمَرَادَ فَارِغًاً مِنَ الضَّمِيرِ، لِأَنَّهُ مُقَابِلُهُ.

وَعَنِ الْثَّالِثِ: أَنَّ الضَّمِيرَ عَائِدٌ عَلَى الْمُوصَفِ لَا يَقِيدُ صَفْتَهُ، وَلَذِلِكَ نَظَائِرُ.

وَعَنِ الْرَّابِعِ: أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمُشْتَقِ هُنَا مَا ذُكِرَ فِي شِرْحِ التَّسْهِيلِ^(١)، قَالَ: وَالْمَرَادُ بِالْمُشْتَقِ هُنَا مَا دَلَّ عَلَى مُتَصَّفٍ مَصْوَغًاً عَنْ مُصْدِرِ مُسْتَعْمَلٍ أَوْ مَقْدِرٍ.

وَاسْمُ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْآلَةِ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْمُشْتَقِ، وَهَذَا اسْتِعْلَاحٌ.

وَعَنِ الْخَامِسِ: أَنَّ الْبَيْتَ الَّتِي يَقِيدُهُ كَمَا سَيَّأَتِي، ثُمَّ قَالَ:

وَأَبْرَزَنَّةُ مُطْلَقاً حَيْثُ تَلَاءِ مَالِيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحَصَّلَا

أَمْرٌ بِإِبْرَازِ الضَّمِيرِ إِذَا جَرِيَ عَلَى غَيْرِ مَنْ هُوَ لَهُ مُطْلَقاً، أَيْ: سَوَاءٌ خِيفُ الْلِّبْسِ أَمْ أَمْنٌ، مَثَلُ مَا يَخَافُ فِيهِ الْلِّبْسُ: زَيْدٌ عُمَرُو ضَارِبُهُ هُوَ، وَمَثَلُ مَا لَا لِبْسٍ فِيهِ: زَيْدٌ هَنْدٌ ضَارِبُهُ هُوَ.

وَأَجَازَ الْكَوْفِيُونَ اسْتِتَارَهُ إِنْ أَمْنَ الْلِّبْسَ كَالْمَثَالِ الْأَخِيرِ، وَوَافَقُوهُمُ النَّاظِمُونَ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ^(٢).

وَمِنْ مُنْصُورِ جَرِيَانِهِ عَلَى غَيْرِ صَاحِبِهِ: أَنْ يَرْفَعُ ظَاهِرًاً، نَحْوَ: زَيْدٌ قَائِمٌ أَبُوهُ، فَقَائِمٌ خَبْرُ زَيْدٍ وَهُوَ لِلْأَبِ.

فَيَجِبُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ أَيْضًاً إِبْرَازُ الضَّمِيرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَرْفَعُ شَيْئِينَ ظَاهِرًاً، وَمُضْمِرًاً، فَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ "أَبُوهُ" هُوَ الضَّمِيرُ الَّذِي كَانَ مُسْتَكْنًا، وَهَذَا هُوَ الْجَوابُ عَنِ الْوَجْهِ الْخَامِسِ.^(٣)

مَسَأَلَةُ: تَحْرِيدِ الْفَعْلِ:

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ^(٤):

وَجَرِيدُ الْفَعْلِ إِذَا مَا أُسْنِدَ لِاثْنَيْنِ أَوْ جَمِيعِ كَفَازِ الشُّهَدَاءِ

قال أبو حيَّان: "وَلِيْسَ الَّذِي ذَكَرَ النَّاظِمُ خَصُوصًا بِهِمَا، بَلْ إِذَا أُسْنِدَ لِمُفْرَدِ كَانَ - أَيْضًاً -

(١) يَنْظَرُ: شِرْحُ التَّسْهِيلِ ١/٤٠٣.

(٢) يَنْظَرُ: تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ ٤٨.

(٣) تَوْضِيْحُ الْمَقَاصِدِ ١/٤٧٧، ٤٧٨.

(٤) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ ٣٨.

عُجَدًا؟ أي: لا عالمة تلحقه، فنقول: قَامَ زَيْدٌ^(١).

قال المرادي في بيان سبب ذلك: "إِنْ قَلْتَ: لَا فَائِدَةٌ فِي تَخْصِيصِهِ ذَلِكَ بِالاثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ؛ لِأَنَّ
الْمَسْنَدَ إِلَى الْمَفْرَدِ مُجْرَدٌ أَيْضًا."

قلت: لم تختلف العرب في فعل المفرد، وإنما اختلفوا في فعل الاثنين والجمع، فنبه على مواضع
الخلاف^(٢).

مسألة: شرط جواز بناء الفعل المبني للجهول:

قال ابن مالك^(٣):

فَأَوَّلَ الْفِعْلِ اضْمَمْنَ وَالْمُتَّصِلُ بِالآخِرِ أَكْسِرُ فِي مُضِيِّ كُوْصِلٍ

قال أبو حيَان: "وقوله: "وَالْمُتَّصِلُ بِالآخِرِ أَكْسِرُ فِي مُضِيِّ" ليس هذا على إطلاقه؛ لأنَّ الفعل
إذا كان مضاعفًا فيه تفصيل، فمنه ما يكون مكسور ومنه ما يكون غير مكسور بل مدغماً^(٤).

قال المرادي في بيان ذلك "إِنْ قَلْتَ: فَنَحْوُ: "قَبْلٌ" وَ"رَدٌ" لَا يَكْسِرُ مَا قَبْلَ آخِرٍ.

قلت: بل كسر تقديرًا، كما سبق في ضم أوله"^(٥).

مسألة: وزن الفعل الماضي المفتتح بهزة وصل المبني للمجهول:

قال ابن مالك^(٦):

وَثَالِثُ الَّذِي هَمْزَ الْوَصْلُ كَالْأَوَّلِ اجْعَلْنَاهُ كَاسْتُخْلِي

قال أبو حيَان: "وَلَا يَصْحُ إِطْلَاقُ النَّاظِمِ فِي أَنَّ ثَالِثَ الْمَاضِي الْمُفْتَتَحُ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ يُضْمَنُ كَأُولَهِ؛
أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَفْصَحَ فِي: اْنْقَادٍ وَاحْتِارَ: اْنْقِيدٍ وَاحْتِيرَ بِكَسْرِ الثَّالِثِ، وَالضَّمُّ قَلِيلٌ ضَعِيفٌ"^(٧).

في هذا أجاب عنه المرادي قال: "إِنْ قَلْتَ: لِيسَ ذَلِكَ عَلَى إِطْلَاقِهِ؛ لِأَنَّ الْأَفْصَحَ فِي (احْتِارَ
وَانْقَادَ) أَنْ يَقَالَ: (احْتِيرَ وَانْقِيدَ) وَسِيَذْكُرُهُ.

قلت: الجواب عنه كاجلوب عن كسر (قبيل)، وقد تقدم^(٨) إذ قال فيها أَنَّهُ لَمْ يَكْسِرْ إِلَّا بعد تقدير

(١) منهج السالك في الكلام .٩/٢

(٢) المصدر السابق .٥٨٦/٢

(٣) ألفية ابن مالك .٤٠

(٤) منهج السالك في الكلام .٤٣/٢

(٥) توضيح المقاصد .٥٩٩/٢

(٦) ألفية ابن مالك .٤٠

(٧) منهج السالك في الكلام .٤٥/٢

(٨) المصدر السابق .٦٠٠/٢

تقدير ضمة كما سيأتي، والأصل: (فُول) و(رُودَ)^(١).

وفي بيان أصل (فُول) قال الصَّبَانُ: "وَأَصْلُ قِيلَ فُولَ نَقْلَتْ كَسْرَةُ الْوَوْ لِاستِقْنَاصِهَا عَلَيْهَا إِلَى الْقَافِ بَعْدَ سَلْبِ حَرْكَتِهَا فَانْقَلَبَتْ الْوَوْ يَاءً لِسَكُونِهَا وَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا"^(٢).

مسألة: بناء ما عينه حرف علة من الثلاثي للمجهول:

قال ابن مالك^(٣):

وَأَكْسِرُ أَوْ أَثْمِمُ فَأَ ثَلَاثِيٌّ أَعْلَى عَيْنًا وَضَمٌ جَاهِنْجَرُ وَأَحْتَمِلُ

قال أبو حيَّانُ: "قوله: "فَأَ ثَلَاثِيٌّ أَعْلَى عَيْنًا" نحو: قِيلَ وَبِعَ، ففي: "قِيلَ" عَمَلٌ، وفي: "بِعَ" عمل واحد، وما قاله ليس على إطلاقه، لأنَّ هذا على قسمين:

قسم صَحٌّ فيه حرف العلة، نحو: عُورَ وصَيْدٌ، فإذا بَيَّنْتَ مثل هذا للمفعول قلت: عُورٌ في المَكَانِ وصَيْدٌ فِيهِ، ولا يَجِيءُ فِيهِ الْلُّغَاتُ التَّلَاثُ.

وَقَسْمٌ لَمْ يَصُحْ فِيهِ حِرْفُ الْعُلَلَةِ، نحو: قَالَ وَبَاعَ، وَفِيهِ الْلُّغَاتُ التَّلَاثُ"^(٤).

نبَّهَ في ذلك المرادي لبيان ما قد يَرِدُ عَلَى بَيْتِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: "تَبَيَّنَهُ: وَإِنَّمَا قَالَ: "أَعْلَى" دُونَ اعْتَلَ"; لِيُخْرِجَ مَا عِينَهُ حِرْفُ الْعُلَلَةِ وَلَمْ يَعْلَمْ، نحو: "عُورٌ فِي الْمَكَانِ" وَصَيْدٌ فِيهِ، فَإِنَّ حُكْمَهَا حُكْمٌ الصَّحِيحُ"^(٥).

هذا وقد ذَكَرَ الْحَقِيقَ أَنَّ هَنَالِكَ اعْتَرَاضًا مَذَكُورًا عَلَى هَامِشِ إِحْدَى النُّسُخِ وَنَصُّهُ: "الاعْتَرَاضُ الْمَذَكُورُ مُنْدَفِعٌ عَنِ الْمُؤْلِفِ بِقَوْلِهِ: أَعْلَى، لَأَنَّهُ بَعْدَ خَرْجِ مَا عِينَهُ حِرْفُ الْعُلَلَةِ وَلَمْ يَعْلَمْ، نحو: عُورٌ وَصَيْدٌ، وَإِنَّمَا يَتَجَهُ عَلَيْهِ الاعْتَرَاضُ لَوْ قَالَ: اعْتَلَ"^(٦).

مسألة: بناء ما خِيفَ اللِّبَسُ فِيهِ لِلْمَجْهُولِ:

قال ابن مالك^(٧):

وَإِنْ بِشَكْلٍ خِيفَ لَبْسُ يُجْتَنِبُ وَمَا لِبَاعَ قَدْ يُرَى لِنَحْوِ حَبٍّ

قال أبو حيَّانُ: "وَظَاهِرُ كَلَامِ النَّاظِمِ أَنَّهُ مَنْتَ خِيفَ لَبْسٌ اجْتَنَبَ الضَّمُّ، نحو قولك: سَامِنِي زَيْدٌ

(١) منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٥٩٩/٢.

(٢) حاشية الصَّبَانِ .٩٠/٢.

(٣) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٤٠.

(٤) منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤٦/٢.

(٥) توضيَحُ الْمَقَاصِدِ .٦٠٢/٢.

(٦) يَنْظَرُ: منهَجُ السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٤٦/٢.

(٧) أَلْفَيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ .٤٠.

فتقول: سُمِّيَ فتكسر السين وتحتسب الضم ولا تقول: سُمِّيَ لالتباسه بالفاعل، وقد ذكرنا أنَّ ذلك ليس بحتم وأنَّه يجوز ضم السين اتكالاً على فهم المعنى^(١).

قال الأشنوي مُنَبِّهاً لذلك "تنبيه: ما ذكره من وجوب اجتناب الشكل الملبس على ما هو ظاهر كلامه هنا وصرح به في شرح الكافية^(٢) لم يتعرض له سيبويه، بل ظاهر كلامه جواز الأوجه الثلاثة مطلقاً، ولم يلتفت للالتباس لحصوله في نحو: مختار، وتضار. نعم الاجتناب أولى وأرجح"^(٣)، وبه قال المرادي^(٤).

مسألة: مصدر الفعل الثلاثي المتعدي:

قال ابن مالك^(٥):

فَعْلٌ قِيَاسُ مَصْدَرِ الْمُعَدَّى مِنْ ذِي ثَلَاثَةِ كَرَدَ رَدًا

قال أبو حيَان: "فذكر في هذا البيت أنَّ مصدر الفعل الثلاثي المتعدي قياسه فَعْلٌ.

وظاهر كلامه أنَّه سواء أكان على وزن فَعَلَ نحو: ضَرَبَ، أو وزن فَعِلَ، نحو: لَقِمَ، فقياس المصدر منها أنَّ يكون على وزن فَعِلٍ، ولم يقييد ذلك إلَّا بكونه ثلاثياً متعدياً وذَكَرَ في بعض تصانيفه^(٦) أنَّ قياس المتعدي الذي على وزن فَعَلَ مطلقاً فَعْلٌ وكذا قياس ما كان على وزن فَعَلَ مكسور العين ممَّا يقتضي عملاً بالفم نحو: زَرَدَ زَرْدًا وَبَلَعَ بَلْعًا وَلَقَمَ لَقْمًا وَسَرَطَ سَرْطًا فزاد هذا الشرط في فَعَلَ المتعدي وهو أنَّ يكون عملاً بالفم، والذِّي عليه نصوص النحوين أنَّ ينقاس فَعَلٌ في مصدر الثلاثي^(٧).

قال المرادي في ذلك: "وظاهره أنَّ مقياس فيما بلا قيد" ثم قال: "ولم يقيده سيبويه أو الأخفش، بل أطلقها^(٨)".

وعلى محقِّق الكتاب على ذلك قائلاً: "قال أبو حيَان في التذليل (باب مصادر الثلاثي) وتقيد المصنف في فَعَلَ المتعدي بكونه مفهوماً عملاً بالفم مخالف لقول سيبويه والأخفش؛ لأنَّ سيبويه لم يقييد بل قال: إنَّ مصدر فَعَلَ بكسر العين مصدر المقيس فعل ولا يلزم من تمثيله ولا من تمثيل الأخفش فعل بما

(١) منهج السالك في الكلام .٤٧/٢.

(٢) شرح الكافية .٦٠٦/٢.

(٣) منهج السالك للأشنوي .١٨٢/١.

(٤) ينظر: توضيح المقاصد .٦٠٣/٢، وينظر: أوضح المسالك .١٣٦/٢.

(٥) ألفية ابن مالك .٦٣.

(٦) ينظر: شرح التسهيل .٤٧١، .٤٧٠/٣.

(٧) منهج السالك في الكلام .٣٤٧/٣.

(٨) توضيح المقاصد .٨٦٢/٢.

يفهم عملاً بالفم أن يكون ذلك قيداً في فعل^(١).

مسألة: مصدر ما افتتح بهمزة الوصل ماضيه من غير الثلاثي:

قال ابن مالك^(٢):

وَمَا يَلِي الْآخِرُ مُدَّ وَافْتَحَا
بِهِمْزٍ وَصَلٍ كَاصْطَفَى وَضُمَّ مَا

قال أبو حيَّان: "ذَكَرَ أَنَّ مَا افتتح بهمزة الوصل ماضيه فإنَّ مصدره يكسر منه الثالث ويُفتح منه ما يلي الآخر ويمد أي يزاد بعده ألف فتقول: استخْرُج استخْرَاجاً... وهذا الحكم الذي ذكره ليس عاماً في مصدر كل فعل افتتح بهمزة الوصل لأنَّ لنا من الأفعال ما يفتح بهمزة الوصل ولا يثبت مصدره ما ذَكَرَ وذلك نحو: اطَّايرَ واطَّيرَ، فإنه يصدق عليهما أنَّهما افتتحا بهمزة وصلٍ ومصدرهما ليس حكمه كما ذَكَرَ بل مصدرهما اطَّايرَ واطَّيرَ وذلك أنَّ أصلهما تطَّايرٌ وتطَّيرٌ وإذا أذْعِمت التاء في الطاء احتاج إلى تسكينها فسكت لأجل الإدغام واجتنبت همزة الوصل؛ لأنَّه لا يمكن النطق بساكن فقيل اطَّايرَ واطَّيرَ فكان ينبغي للمصنف ولمن قال مثل قوله أنَّ يُقيِّد ما ذَكَرَ بكون الفعل وليس أصله تَفَاعُل ولا تَفَعَّل"^(٣).

قال الصَّبَّانُ في ذلك: "قد يقال: مراد الناظم ما افتتح بهمزة وصل أصالة ولهمة فيما ذكر مجتبة لعارض فلا استثناء قاله الدمامي"^(٤).

وعَلَّقَ مُحَمَّدُ الْكَاتِبُ عَلَى ذَلِكَ: بِأَنَّ "ما ذَكَرَهُ أَبُو حَيَّانَ مِنْ افتتاحِ اطَّيْرَ بِهِمْزَةِ وَصَلٍ أَمْرٌ طَارِئٌ عَلَى مَادَةِ الْفَعْلِ، فَلَا يَنْبغيُ الاعتراضُ بِهَا، فَقَدْ جَاءَ الْمَصْدُرُ فِيهِ عَلَى أَصْلِ الْفَعْلِ"^(٥).

مسألة: مَا يجوز أَنْ يتوصلَ بِهِ لِلتَّعْجِبِ وَلَا يجوز أَنْ يتوصلَ بِهِ لِلتَّفْضِيلِ:

قال ابن مالك^(٦):

صُغْ مِنْ مَصْوَغِ مِنْهُ لِلتَّعْجِبِ
أَفْعَلَ لِلتَّفْضِيلِ وَأَبَ اللَّذِي
وَمَا بِهِ إِلَى تَعْجِبٍ وَصِلٍ
لِمَانِعٍ بِهِ إِلَى التَّفْضِيلِ صِلٍ

قال أبو حيَّان: "وقوله: "ومَا بِهِ إِلَى تَعْجِبٍ" يقول: يتوصَّلُ إلى التَّفْضِيلِ فيما يمتنع أَنْ يُبنيَ منه

(١) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٤٧/٣

(٢) أَلْفَيَةُ ابْنِ مَالِكٍ .٦٥

(٣) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٦١، ٣٦٠/٣

(٤) حاشية الصَّبَّانَ .٤٦٥/٢

(٥) منهاج السَّالِكِ فِي الْكَلَامِ .٣٦١/٣

(٦) أَلْفَيَةُ ابْنِ مَالِكٍ .٧٠

أَفْعَلَ التَّفْضِيلَ بِالَّذِي تَوَصَّلَ بِهِ إِلَى التَّعْجُبِ، حِينَ امْتَنَعَ ذَلِكَ مِنَ الْفَعْلِ الَّذِي أَرْدَتَ أَنْ تَتَعَجَّبَ مِنْهُ، وَيَنْتَصِبُ بَعْدَهُ تَمِيزًا مَصْدِرَ ذَلِكَ الْفَعْلِ الَّذِي لَا يُبَيِّنُ مِنْهُ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ، فَتَكُونُ: هُوَ أَسْوَأُ عَوْرًا مِنْ زَيْدٍ وَأَكْثَرُ اسْتِخْرَاجًاً وَأَسْرَعُ انْطِلَاقًاً وَأَنْصَعُ بِيَاضًا.

وَفِي قَوْلِ النَّاظِمِ تَعْقِبُ: إِنَّ بَعْضَ الْأَفْعَالِ لَا يُبَيِّنُ مِنْهُ فَعْلَ التَّعْجُبِ، نَحْوَ: يَدْرُرُ وَيَدْعُ وَنَحْوَ الْفَعْلِ الْمُبْنَىِ لِلْمَفْعُولِ نَحْوَ: ضُرِبَ زَيْدٌ، لَكِنْ يَتَوَصَّلُ إِلَى التَّعْجُبِ بِجَعْلِ ذَلِكَ الْفَعْلِ صَلَةً لِمَا الْمَصْدِرِيَّةِ، وَتَكُونُ مَا مَعَ الْفَعْلِ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْمَفْعُولِ وَيُؤْتَى بِمَا يَصْوُغُ التَّعْجُبَ مِنْهُ فَتَقُولُ: مَا أَكْثَرَ مَا يَدْرُرُ زَيْدُ الشَّيْءَ وَمَا أَكْثَرَ مَا ضُرِبَ زَيْدٌ وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ لَا تَقُولُ: زَيْدٌ أَكْثَرُ مَا يَدْرُرُ الشَّيْءَ مِنْ عَمْرِو وَلَا زَيْدٌ أَكْثَرُ مَا ضُرِبَ مِنْ عَمْرِو".^(١)

وَاسْتَشْنَى الصَّبَّانُ مِنْ ذَلِكَ أَمْرِينِ قَالَ فِيهِمَا: "يَسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ فَاقِدَ الصَّوْغِ لِلْفَاعِلِ وَفَاقِدَ الْإِثْبَاتِ، إِنَّ أَشَدَّ يَأْتِي هُنَاكَ وَلَا يَأْتِي هُنَاهُ؛ لِأَنَّ الْمَؤْوِلَ بِالْمَصْدِرِ مَعْرِفَةٌ وَتَمِيزٌ وَاجِبٌ التَّنْكِيرُ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ الْمَوْضِعُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا إِسْتِنَاءٌ عِنْدَ مَنْ يَجُوزُ تَعْرِيفُ التَّمِيزِ مِنَ الْكُوفَيْنِ، عَلَى أَنَّهُ كَمَا قَالَ اسْمَاعِيلُ بْنُ عَمَّارٍ تَوَصَّلَ بِنَحْوِهِ: أَشَدُ إِلَى التَّفْضِيلِ مِنَ الْمُبْنَىِ لِلْمَفْعُولِ الَّذِي لَا لَبْسُ فِيهِ بِالْمُبْنَىِ لِلْفَاعِلِ؛ لِصَحَّةِ الْإِتِيَانِ بِالْمَصْدِرِ الصَّرِيحِ حِينَئِذٍ عَلَى أَنَّهُ مَصْدِرَ الْمُبْنَىِ لِلْمَفْعُولِ، وَإِنْ كَانَ بِصُورَةِ مَصْدِرِ الْمُبْنَىِ لِلْفَاعِلِ، وَمِنْ فَاقِدِ الْإِثْبَاتِ إِذَا أَضَيَّفَ الْعَدْمُ أَوِ الْإِنْفَاءَ إِلَى الْمَصْدِرِ الصَّرِيحِ كَمَا مَرَّ فِي التَّعْجُبِ".^(٢)

(١) منهج السالك في الكلام، ١١٥/٤، ١١٦.

(٢) حاشية الصبان، ٣/٦٤.

الفصل السادس

التقويم

وفيه :

المبحث الأول : المحسن.

المبحث الثاني : المأخذ على التّعقبات.

المبحث الثالث : أثر تعقباته في من بعده.

المبحث الأول

الخاتمة

لا شك أننا نخرج من تعقيبات أبي حيّان أو غيره من واقع بحثنا بمحاسن عدّة، منها ما أفادني أنا باحثة في تعقيبات الرجال عامّة ومدى صحتها أو صدقها بعد استقصاء تلك التعقيبات بوجه عام وعلى تعقيبات أبي حيّان بوجه خاص حيث استنتجت منها:

- توسيع الدراسات حول تلك التعقيبات في مجالات عدّة: في النحو والصرف، وفي اللغة واختيار الألفاظ والتراكيب، بله وفي مجال النظم والشعر وهو توسيع لا شك - أثرى المكتبة العربيّة سواء على مستوى العموم أو على مستوى تعقيبات أبي حيّان على وجه خاصٍ.
- تجلّى فائدة هذه التعقيبات بوجه عام في جهود تبيان الحق والصواب، والكشف عن حقيقة الشكوك والظُّنون، وهذا ما قصده أبو حيّان في تعقيباته وذكره في مقدمة الكتاب.
- ظهر لنا التعقيبات والنقاوشات العلميّة بين العلماء عامّة وبين شرّاح الألفيّة خاصةً مدى تباين الآراء والأفكار ووجهات النظر التي طالت نظم ابن مالك بوجه خاص.
- أظهرت لنا بعض تعقيبات أبي حيّان المقوّات التي وقع فيها ابن مالك ونبهتنا إليها.
- نبهنا التعقيبات بعد التّمحيق في أفيّة ابن مالك وبعد البحث في مفراداتها وألفاظها وما فيها من أحكام وقواعد نحوية وصرفية ما كنّا نغفل عنه.
- استدركت ما فات من أحكام، أو شروط، أو حدود غفل عنها ابن مالك وهي ليست قليلة: منها ما غفل عنها ابن مالك حقاً، ومنها ما استغنى عنه بالتمثيل، ومنها ما تركه قصدأً لضيق المجال لذكره.

والتعقيبات بوجه عام تولد ملكة النقد لدى المنشغلين بالعلم والباحثين في خبایاه؛ تعرّز وتحفّز، فالسّابق لأغوار التعقيبات، السّابع في بحارها، الحلق في آفاقها، المطالع لمرووثها العلمي الكبير يجد نفسه بلا تردد متأثراً بها، ومكتسباً لثقافتها. وهذه فائدة تعود على العلم وأهله والتي تغرس ثقافة التعقيب، وتنمي ملكة النقد لدى المبتدئين وغيرهم.

ولا شك أنّ التعقيبات أنتجت مساراً علمياً بارزاً للباحثين بنهم والمنقبين عن كل جديد في هذا العلم أو غيره، والتعامل مع ما بناه الأقدمون بتهذيبه والزيادة فيه من غير نقض أو إبادة.

المبحث الثاني

الماخذ على التعقيبات

التعقيبات بقدر ما فيها من محسن فهي لا تخلو من مأخذ، ففي تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك في منهج السالك ظهر لي بعض منها:

- محاولة الخطُّ من مكانة ابن مالك وأفiciته وهو ذلك العالم الجليل ذو المكانة والقدر في العربية، وقد انتشرت أفiciته وذاع صيتها بأفضل مما ذاعت به محاولات غيره في هذا المجال.
- أمّا بالنسبة إلى نظم ابن مالك فقد أبرزت فيه التعقيبات بعضًا من التغرات، إذ جعلَ من لا يُخطئ، ولكنْ أبو حيّان كشفها لنا في تعقيباته لنظم الألفية وألفاظها.
- أجد في تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك بعضَ تطاولٍ في نقهءه، حيث استخدم ألفاظًا لا تليق وأسلوبًا قسي فيه أحيانًا ولم يكتفِ فيه بالموضوعية والتوازن، وجدتُ ذلك ظاهراً في شرحه للألفية إذ كان أكثر حدةً وتقصيًّا لفوائد ابن مالك منه في شرحه للتسهيل.
- أغفل أبو حيّان طبيعة النّظم وضرورة الاجمال فيه بعين الاعتبار ولم يأخذ بذلك، فتعقبَ ابن مالك دون أنْ يُرِّز له بضورة أو اضطرار.

المبحث الثالث

أثر تعقيباته في مَنْ بعده

لمعرفة أثر تعقيبات أبي حيّان في كتابه منهج السالك لابد مِنْ معرفة أثر منهج السالك في كتب النحو التي جاءت بعده وقد كان ضئيلاً، ويعود - لعله - إلى قلة نسخ هذا الكتاب وطغيان كتاب التذليل والتكامل على كتب الرجل الأخرى، حيث اكتفى بعض العلماء بالتأذليل، نهلوا منه كثيراً واستفادوا، وظهر أثره في كتب النحو بعده وفي شروح التسهيل الأخرى وشروح الألفية وأضحاها، فهذا أبو الحسن المرادي في شرحه للتسهيل يكاد يكون قد نقل شرح أبي حيّان للتسهيل واختصره في كتابه.

أمّا منهج السالك فلا يظهر أثره في كتب النحو التي جاءت بعده، وكما يقول محقق الكتاب: "تصفحت كتب البغدادي المطولة كخزانة الأدب وشرح أبيات معنى اللبيب وشرح التحفة الوردية وحاشيته على شرح بانت سعاد، وكلها كتب مطولة نقل البغدادي نصوصها من كتب النحو وغيرها، ومع ذلك فلم أجده نصاً واحداً من منهج السالك في هذه الكتب، وقد وجدت نصوصاً كثيرة فيها من التذليل والتكامل. وكما لم أجده أثراً لمنهج السالك في كتب البغدادي لم أجده له أثراً في كتب أخرى وعلماء آخرين كالسيوطى في كتاب هم مع الهوامع وشرح أبيات معنى اللبيب"^(١)، وهذا يفسّر لنا طغيان شرح التسهيل لأبي حيّان واكتفاء العلماء واستغناؤهم به عن شرح الألفية.

وقد خلت شروح التسهيل وشروح الألفية وكثير من كتب النحو من نقول أو تأثر بمنهج السالك لأبي حيّان، إلّا ما ظهر من التّقول القليلة في تمهيد القواعد وهو شرح التسهيل لناظر الجيش، ودفاعه عن ابن مالك لهجوم أبي حيّان بنصوص ونقول من كتب أبي حيّان نفسه.

كما ظهر نقل آخر للمرادي^(٢) في شرحه على الألفية المسمى بتوضيح المقاصد والمسالك من منهج السالك عند منع حذف حرف الجر مع أنَّ وأنَّ عند حصول اللبس في قوله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾^(٣)، كما ظهر هذا التّقل نفسه أيضاً في كتاب التّصریح بمضمون التّوضیح للشيخ خالد الأزهري^(٤) في الموضع نفسه.

(١) قاله محقق الكتاب في المقدمة .٦٤ ، ٦٣/١

(٢) ينظر: توضیح المقاصد ٢/٦٢٥

(٣) سورة النساء آية: ١٢٧

(٤) ينظر: شرح التّصریح ١/٤٦٩

وعلى كثرة ما يرد الشاطبي في كتابه المقاصد الشافية على أبي حيّان، لكنني أجده يُحيل أقوال أبي حيّان إلى كتبه الأخرى كالتدليل والتكميل وارتشاف الضرب، ولم يجعل شيئاً منها إلى كتابه منهج السالك، فالتعقيبات التي وجدت فيها ردّاً على أبي حيّان من ردّ به الشاطبي في كتابه المقاصد الشافية أجدها تتكرر في كتابه التدليل والتكميل، فأخيل أنّ تعقيبات الشاطبي جاءت في منهج السالك نجدها في التدليل والتكميل. ولماذا لم يشتهر الكتاب ولا نكاد نرى له أثراً في مصنّفات النحوين، لا شارحي الألفية ولا غيرهم، حتى إنّا نرى أبو حيّان نفسه قلماً يُشير إليه، ولعل الإجابة "تنحصر في سببين":

الأول: أنّ الكتاب من أوائل مصنّفات أبي حيّان.

والثاني: أنه لم يكتمل، وأنّ المصيّفين اجترأوا بمصنّفاته الأخرى الكبيرة التامة كالارشاف والتدليل والبحر المحيط، وغيرها، على ما فيها من تفصيل واستطراد. هذا فيما يخص القدماء، أمّا المحدثون فأمرهم بين، فالكتاب لم يظهر لهم بصورته التي يتبعها أن يظهر عليها، كسائر كتب أبي حيّان^(١).

(١) معلم منهج أبي حيّان الأندلسي في كتابه (منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك)، ليس محمد بن أبو الهيجاء، مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية، السنة السادسة، العدد ٧١، ١٤٣٨هـ، ٣٦٠.

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وفي الختام اذكر أهم النتائج، وهي:

١/ مع كثرة تعقيبات أبي حيّان على ابن مالك فقد تبيّن لي عدم دقة الغالب منها وذلك لأسباب منها:

- أنَّ أبا حيّان قد فهم بعض الأبيات خلاف مقصد ابن مالك.
- طبيعة النَّظم الَّتي لا تُحتمل حَكْمَتُ على ابن مالك السُّكوت عن التَّوسيع، التَّفصيل والإسهاب ولم يكن ذلك لِغفْلَةٍ كما ادعى أبو حيّان.
- لعلَّ اختلاف منهج الرَّجلين في الْدِرَاسَة النَّحوِيَّة دفع أبا حيّان لِكثرة تعقب ابن مالك ولم يكن بعضها لقصورٍ من ابن مالك.

٢/ تنوَّعت تعقيبات أبي حيّان لابن مالك فلم تقتصر على النَّحو أو الصَّرف بل شملت النَّظَم والشِّعر.

٣/ بدا لي أبو حيّان مُتحاملاً في نقاده على ابن مالك، ودليلي على ذلك كثرة تعقيباته الَّتي قاربت المائتين، واستخدامه لِألفاظٍ تشي أحياناً بما يُشعر بالتأليل من فضل الرَّجل مُتشكِّكاً في علمه.

٤/ تعقيبات أبي حيّان في الموضوعات النَّحوِيَّة كانت الأكثر ولعلَّ مردَ ذلك أنَّ أبا حيّان لم يُكمل شرح الألفية وقد جاءت أغلب موضوعات الصَّرف مثلاً في آخرها.

٥/ اختلف أسلوبُ أبي حيّان وطريقته في تعقيباته على ابن مالك كثرةً وحدَّةً عن أسلوبه وطريقته في تعقيباته على غيره أمثال: الزَّمخشري، أبي البقاء، ابن عصفور، وابن عطية.

هذا ووقفنا الله وإياكم لما يحبُّ ويرضى، وما كان فيه من صواب فمنْ فضل الله عزَّ وجلَّ وما كان فيه خطأ فمنْ نفسي والشَّيْطَان، وصلَّى الله وسلَّمَ على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس

وتشمل:

- فهرس الآيات.**
- فهرس الأحاديث.**
- فهرس الأشعار.**
- فهرس الأعلام.**
- فهرس المصادر والمراجع.**
- فهرس الموضوعات.**

فهرس الآيات

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٨٨	١٣	البقرة	﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْسُّفَهَاءُ﴾
١٠٦	١٧	البقرة	﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِتُورِهِمْ﴾
٢٣٤	١٠٢	البقرة	﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَنَهُ مَا لَهُ وَفِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾
١٠١	١٠٤	البقرة	﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ﴾
٢٢٣	٢١٦	البقرة	﴿وَعَسَىٰ أَن تَكُرُّهُوْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾
٢٤٢	١٦	النِّسَاء	﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَكَادُوهُمَا﴾
٢٧٨	١٢٧	النِّسَاء	﴿وَتَرْغِبُونَ أَن تَنْكِحُوهُنَّ﴾
٢٢١	١٣٧	النِّسَاء	﴿ثُمَّ أَرْدَادُوا كُفُرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ﴾
٢٤٢	٣٨	المائدة	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوْا أَيْدِيهِمَا﴾
٢١٢	١٥٤	الأَنْعَامُ	﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾
٨١	٢٦	الأَعْرَافُ	﴿وَلِبَاسُ النَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾
١٦٩	١٦٠	الأَعْرَافُ	﴿أَثْنَقَ عَشْرَةً أَسْبَاطًا﴾
١٨٦	١٩٤	الأَعْرَافُ	﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أُمَّالُكُمْ﴾
٢٥١	٢٥	التَّوْبَةُ	﴿ثُمَّ وَلَيْسَ مُدْبِرِينَ﴾
٨٩	٦٢	يونس	﴿أَلَا إِنَّ أُولَيَاءَ اللَّهِ﴾
١٥٣	٣٢	يوسف	﴿لَيُسْجَنَنَّ وَلَيُكُوْنَنَّ﴾
١٨٠	٤٦	يوسف	﴿لَعَلَّيُ أَرْجُعُ إِلَى الْثَّالِثِ﴾
١٩٤	٤٧	الحجر	﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍ إِخْوَنَا﴾
١٩٤	١٢٣	التَّحْلِيلُ	﴿أَنِ اتَّبَعَ مِلَّةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾
١٨١	٧٦	الكهف	﴿قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِي عُدْرًا﴾
٢٥١	٣٣	مريم	﴿وَيَوْمَ أَبْعَثُ حَيَاً﴾
٥٤	٧٧	طه	﴿لَا تَخَفْ دَرَّكَ وَلَا تَخْشِي﴾
١٩٠	٨٩	طه	﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَا يَرْجِعُ﴾
٩٨	١٠٩	الأنبياء	﴿وَإِنْ أَدْرِي أَفَرِيبٌ أَمْ بَعِيدٌ مَا تُوعَدُونَ﴾
٩٨	١١١	الأنبياء	﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ وَفِتْنَةً لَكُمْ﴾
١٩٦	٤٠	المؤمنون	﴿عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَذِيرًا﴾

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٢١٣	٤١	الفرقان	﴿ أَهَنَّا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴾ ^(٦)
١٩٧	٤	الرُّوم	﴿ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدٍ ﴾
١٠٩	٣١	سبأ	﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَا مُؤْمِنِينَ ﴾
١١٠	٣	ص	﴿ وَلَاتِ حِينَ مَنَاصِ ﴾ ^(٢)
١٨٠	٣٦	غافر	﴿ لَعَلَّيْ أَبْلُغُ الْأَسْبَبَ ﴾ ^(٣)
٩٨	١٧	الشورى	﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾ ^(١٧)
١٤٦	٤	محمد	﴿ فَضَرَبَ الْرِّقَابَ ﴾
٢٢٢	٢٢	محمد	﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾
٨٩	١	الفتح	﴿ إِنَّا فَتَحَنَّا لَكَ ﴾
٢٢٥	٥	الحجرات	﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخُرُّجَ إِلَيْهِمْ ﴾
٢٥٥ ، ٢٥٤	١٢	القمر	﴿ وَفَجَرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا ﴾
١٧٧	٤٩	القمر	﴿ إِنَّا كُلُّ شَئٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ ﴾ ^(٤)
١٨٤	١٠	الحديد	﴿ وَكُلُّ وَعْدَ اللَّهِ الْحَسِنَى ﴾
٩٨	١	الطلاق	﴿ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أُمْرًا ﴾ ^(٥)
٨١	٢٠١	الحاقة	﴿ الْحَاقَةُ ١ مَا الْحَاقَةُ ﴾ ^(٦)
٩٨	٣	الحاقة	﴿ وَمَا أَدْرِنَاكَ مَا الْحَاقَةُ ﴾ ^(٧)
٢٠١	٧	الحاقة	﴿ كَانُوكُمْ أَعْجَازٌ نَحْنُ خَلُّ حَاوِيَةٍ ﴾ ^(٨)
١٩٠	٣	القيامة	﴿ أَيْخَسَبُ الْإِنْسَنُ أَنْ لَنْ يَجْمَعَ ﴾
٩٨	٣	عبس	﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ وَيَرَكَ ﴾ ^(٩)
١٩٦	١٩	الانشقاق	﴿ لَتَرْكَبُنَ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ ﴾ ^(١٠)
١٩٠	٧	البلد	﴿ أَيْخَسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ وَأَحَدٌ ﴾ ^(١١)
٢٢١	١	البيتنة	﴿ لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾
٩٨	٣	القارعة	﴿ وَمَا أَدْرِنَاكَ مَا الْقَارِعَةُ ﴾ ^(١٢)
٨٣	١	الإخلاص	﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ^(١٣)

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
١٨٧	أثـٰر عن عمر - <small>رضي الله عنه</small> - وهو: "مَا كِدْتُ أَصْلِيَ الْعَصْرَ حَتَّىٰ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرِبَ".
١٣١	قول ابن عباس - رضي الله عنهما -: "فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً".
١٨١	"قَطْنِي قَطْنِي" و"قَطْنِي قَطْنِي".
٩٥	قوله صلى الله عليه وسلم: "لَا أَحَدَ أَعْيُرُ مِنَ اللَّهِ".
٢٤٩	قوله عليه الصلاة والسلام: "دعوت ربِّي ألا يسلط على أمتي عدواً من سوى أنفسها ...".
١٩١	قوله عليه الصلاة والسلام: "أَسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْيَّ ما حَشِّا فَاطِمَةً".

فهرس الأشعار

الصفحة	القائل	البحر	البيت
قافية الباء			
٢٢٤	أبو سهم المذلي	المتقارب	فمُوشَكَةُ أرضنا أن تعودا خلاف الأنئس وحُوشَا ييابا.
١٩٥	العجاج	الرجز	حَلَى الدَّنَابَاتِ شَمَالًا كَثَبَا وَمُمْ أَوْعَالٍ كَهَا أَوْ أَفْرَبَا
٨١	الحارث بن خالد المخزومي	الطوبل	فَأَمَّا القِتَالُ لَا قِتَالَ لَدِيْكُمْ وَلِكَنَّ سَيِّرًا فِي عِرَاضِ الْمَوَكِبِ.
١٣١	بلا نسبة	الوافر	وقد جعلت قلوص بني سهيل من الأكوار مرتعها قريب.
قافية التاء			
١٨٣	رجل مِنْ طيء	الطوبل	حَبِيرُ بَنُو هَبِيرٍ فَلَا تَلُكْ مُلْغِيًّا مَقَالَةً لَهِيًّا إِذَا الطَّيْرُ مَرَّتِ.
٢٠٧	سنان بن الفحل	الوافر	فَإِنَّ الْمَاءَ مَاءُ أَبِي وجَدِي وَبِغْرِي دُوْ حَفَرْتُ وَدُوْ طَوَيْتُ.
قافية الدال			
١٨٨	كثير عَرَة	الطوبل	أَمْوَاثُ أَسَى يَوْمَ الرِّجَامِ، وَإِنَّى يَقِينًا لَرَهْنٌ بِالَّذِي أَنَا كَائِنُ.
١٨٢	حميد بن مالك بن رباعي	الرجز	قَدِينِي مِنْ نَصْرِ الْخَبِيبِينِ قَدِي لَيْسَ الْإِمَامُ بِالشَّحِيقِ الْمَلْحِدِ.
١٨٦	عمرو بن أبي ربيعة	الطوبل	إِذَا اسْوَدَ جُنْحَ اللَّيْلِ فَلَتَأْتِ وَلَتَكُنْ حُطَّاكَ خَفَافًا إِنَّ حُرَّاسَنَا أَسْدا.
٧٥	زهير بن أبي سلمى	الطوبل	تَبَدُّلُ الْأُلَى يَأْتِيَنَّا مِنْ وَرَائِهَا وَإِنْ تَقْدَمْهَا الطَّوَارِدُ تَصْطَدِ.
قافية الراء			
١٩٨	الأعشى	الوافر	وَلَسْتَ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حَصَى وَإِنَّمَا الْعِزَّةُ لِلْكَافِرِ.
١٨٤	امرأة القيس	المتقارب	فَأَقْبَلْتُ رَحْفًا عَلَى الرَّجَبَتِينِ فَثُوبُ نَسِيثُ وَثُوبُ أَجْرَ.
٢١٤	أبو النَّجْمِ العَجْلِي	الرجز	أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي لِلَّهِ دَرِّي مَا يُجِنُّ صَدْرِي.
٢١٤	بلا نسبة	البسط	مَا مَسْتَفِرُ الْهَوِي مُحَمَّدُ عَاقِبَةُ وَلَوْ أَتَيْتُ لَهُ صَفْوَ بِلَا كَدْرِ.
٢٢١	حسيل بن عرفطة	الرَّمَل	لَمْ يَلِكُ الْحَقُّ سَوَى أَنْ هَاجَهُ رَسْمُ دَارٍ قَدْ تَعَنَّى بِالسَّرَّ.
قافية العين			
٢١١	ذو الخير الطهوي	الطوبل	يَقُولُ الْخَنَا وَأَبْعَضُ الْعُجْمِ نَاطِقًا إِلَى رَبِّنَا صَوْتُ الْحِمَارِ الْيَجْدَعُ.
قافية القاف			
٥٤	رؤبة	الرجز	إِذَا العَجُورُ عَضِبَتْ فَطْلِقِي وَلَا تَرْضَاهَا وَلَا تَمْلِقِ.

الصفحة	القائل	البحر	البيت
قافية الكاف			
٢٢٣	رؤبة بن العجاج	الرَّجُز	تَقُولُ بِنْتِي: قَدْ أَنِي أَنَا كَأَا يَا أَبَتَا عَلَّكَ أَوْ عَسَاكَا.
قافية اللام			
١٩١	الأختعل	الوافر	رَأَيْتُ النَّاسَ مَا حَاشَا قُرْيَا شَا فَإِنَا نَحْنُ أَفْضَلُهُمْ فِعَالًا.
٢١١	الفرزدق	البسيط	مَا أَنْتَ بِالْحَكْمِ التُّرْضِيِّ حُكْمَتُهُ وَلَا الْأَصْبِيلُ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ.
١٩٦	امرأة القيس	الطَّوَيْل	وَتُضْحِي فَتَبَيْثُ الْمِسْكُ فَوْقَ فَرَاشَهَا نَؤُومُ الصَّحْيِ لَمْ تَنْطِقْ عَنْ تَفْضِيلِ.
١٩٥	العجاج	الرَّجُز	وَلَا تَرَى بَعْلًا وَلَا حَلَائِلاً كَهُو وَلَا كَهُنَّ إِلَّا حَاظِلًا.
١٩٦	العجاج	الرَّجُز	وَمِنْهُلِ وَرَدْتُهُ عَنْ مِنْهُلِ فَقْرِيَةُ الْأَعْطَانَ لَمْ تَسْهَلْ.
٢١٥	رجل مِنْ طيء	الطَّوَيْل	خَلِيلِي خَلِيلِي دُونْ رَبِّ وَرَبِّيَا أَلَّا إِنْرُوْ قَوْلًا فَظُنْ خَلِيلًا.
١٧٤	أبو أسود الدؤلي	المتقارب	فَأَلْفِيَتِهِ غَيْرِ مُسْتَعْتَبٍ وَلَا ذَاكِرُ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا.
قافية الميم			
٢٢١	بلا نسبة	الطَّوَيْل	إِذَا لَمْ تَكُنْ الْحَاجَاتُ مِنْ هِمَةِ الْفَتَنِ فَلَيْسَ بِمُعْنِ عَنْهُ عَقْدُ الرَّتَائِمِ.
٢٣٤	بلا نسبة	الكامل	وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَائِينَ مَنِيَّتِي لَا بَعْدَهَا حَوْفٌ عَلَيَّ وَلَا عَدَمٌ.
٢٢٧	بلا نسبة	الطَّوَيْل	وَكَنْتُ أَرَى زِيدًا كَمَا قَيْلَ سِيدًا إِذَا إِنَّهُ عَبْدُ الْقَفَا وَاللَّهَازِمِ.
٢٢١	أبو صخر الدوسي	الطَّوَيْل	فَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْمَرْأَةُ أَبْدَتْ وَسَامَةً فَقَدْ أَبْدَتْ الْمَرْأَةُ جَبَنَةً ضَيْعَمِ.
٢٦٥	زهير بن أبي سلمى	الطَّوَيْل	جَرِيٌّ مَّمَّ يُظْلَمُ يُعَاقِبُ بِظُلْمِهِ سَرِيعًا وَإِلَّا يُنْدِي بِالظُّلْمِ يُظْلَمِ.
قافية النون			
٧٩	حاتم الطائي	الوافر	وَمِنْ حَسَدِ يَجُوْرُ عَلَيَّ قَوْمِي وَأَيُّ الدَّهْرِ دُوْلَمْ يَحْسُدُونِي.
١٩٦	ذو الأصبع العدواني	البسيط	لَا هُوَ ابْنُ عَمِّكَ لَا أَفْضَلُتَ فِي حَسَبٍ عَنِي وَلَا أَنْتَ دَيَانِي فَتَحْزُرُونِي.
١٨٥	بلا نسبة	المنسج	إِنْ هُوَ مُسْتَوْلِيًّا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى أَصْعَفِ الْمَجَانِينِ.
قافية الهاء			
٢٦٥	بلا نسبة	الرَّجُز	عَجِبْتُ مِنْ لِيلَكَ وَانتِيَابَهَا مِنْ حَيْثُ زَارْتِنِي وَلَمْ أُورَا بَهَا.
٢٢٢	صخر بن العود الحضرمي	الطَّوَيْل	فَقُلْتُ: عَسَاهَا نَارُ كَأسِي، وَعَلَّهَا شَسَكَّي فَآتَيْتُهَا فَأَعْوَدَهَا.
١٤٢	الفرزدق	الطَّوَيْل	وَإِنِّي لَرَام نَظَرَةً قَبْلَ التِّي لَعَلَّيِ وَإِنْ شَطَّتْ نَوَاهَا أَزُورُهَا.
٢٣٤	لبيد بن ربيعة	الكامل	وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَائِينَ مَنِيَّتِي إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيشُ سِهَامَهَا.

فهرس الأعلام

الصفحة	العلم
	(أ)
١٣٣ ، ١١٠ ، ١٠٨ ١٥٠	أبو إسحاق إبراهيم بن السّيري، الزَّجاج.
٢٠	أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن بن سباع بن ضياء، الفزارى، ابن الفراكاح.
١٦	إبراهيم بن محمد بن إبراهيم القيسي، السَّفافُسى.
٢١	ابن قيم الجوزية، إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن أبى يوب الفقيه الحنفى التحوى.
١٢٤	إبراهيم بن محمد بن منذر، أبو إسحاق بن ملكون.
٦٢ ، ٥٧ ، ٥٦ ، ٥٣ ٦٧ ، ٦٥ ، ٦٤ ، ٦٣ ٨٣ ، ٧٧ ، ٦٩ ، ٦٨ ٩٠ ، ٨٩ ، ٨٧ ، ٨٤ ١٠٣ ، ١٠٢ ، ٩٣ ، ٩١ ١٠٨ ، ١٠٧ ، ١٠٤ ١١٣ ، ١١١ ، ١١٠ ١١٨ ، ١١٦ ، ١١٤ ١٢٣ ، ١٢٢ ، ١٢٠ ١٢٧ ، ١٢٦ ، ١٢٥ ١٣٣ ، ١٣٢ ، ١٢٩ ١٤٦ ، ١٤٣ ، ١٤٢ ١٥٦ ، ١٤٩ ، ١٤٧ ١٦٧ ، ١٦١ ، ١٥٨ ١٧٠ ، ١٦٩ ، ١٦٨ ١٨٢ ، ١٨١ ، ١٧٨ ١٩٧ ، ١٩٥ ، ١٩٠	أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الشَّاطِئي.

الصفحة	العلم
،٢٠٦ ،٢٠٢ ،٢٠١ ،٢١١ ،٢٠٩ ،٢٠٨ ،٢٣٧ ،٢٣١ ،٢١٨ ،٢٤١ ،٢٤٠ ،٢٣٨ ،٢٥١ ،٢٤٧ ،٢٤٤ ،٢٥٨ ،٢٥٦ ،٢٥٢ ،٢٦٥ ،٢٦١ ،٢٥٩ ٢٧٩	
٢٠	نور الدين إبراهيم بن هبة الله بن علي الحميري، الأسنوي.
١١	زين الدين أبو بكر بن يوسف المزيّ.
١٦ ،١٤	أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن الزبير الثقفي.
١٥	أبو جعفر أحمد بن سعد بن أحمد بن بشير الأنباري.
١٦	أحمد بن عبد القادر بن أحمد، ابن مكتوم.
١٦	أبو العباس أحمد بن علي بن خالص الأنباري الإشبيلي الرَّاهد.
١٣٠	أبو عبد الله أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي.
،١١١ ،١٠٢ ،٨٠ ،١٦٨ ،١٣٧ ،١٣٦ ،٢٣٩ ،١٧٥ ،١٧١ ٢٥٤	أحمد بن محمد بن حمدون بن الحاج، ابن حمدون.
١١	أحمد بن محمد بن هارون، أبو عبد الله الصيرفي.
١٥	أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، ابن حجر.
٩٦	أحمد بن قاسم العبادي.
١٨٤ ،٣٣	أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، النحّاس.
٤٦ ،٢٩ ،١٢ ،١١	أحمد بن محمد، المقرئ التلمساني.
١١	أبو العباس أحمد بن نوار.
٢٢٣ ،٩٨	أبو العباس أحمد بن يحيى، ثعلب.
١٦	شهاب الدين أحمد بن يوسف، السمين الحلبي.

الصفحة	العلم
١٦	أبو جعفر أحمد بن يوسف بن علي بن يوسف الفهري، اللبّيّ.
١٩١	أسامة بن زيد <small>رض</small> .
١٥	إسحاق بن عبد الرحيم بن محمد بن عبد الملك بن درباس.
١٨٩ ، ٦٤	أبو نصر إسماعيل بن حماد، الجوهريّ.
٣٣	إسماعيل بن القاسم البغداديّ، أبو علي القاليّ. (ب)
١١	قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة.
١٢٤	بركات هبود.
	(ت)
١١	تاج الدين التبريزيّ.
١٦	تقي الدين السبكيّ.
	(ث)
١١	ابن الطيلسان أبو الحسن، ثابت بن خيار.
١١ ، ١٠	ثابت بن محمد بن حيان الكلاعيّ.
	(ج)
٨١ ، ٧١ ، ٣٣ ، ٢١ ، ٩٢ ، ٩٠ ، ٨٧ ، ٨٣ ، ١١٩ ، ١١٨ ، ١٠١ ، ١٥١ ، ١٣٠ ، ١٢٩ ، ١٦٠ ، ١٥٩ ، ١٥٣ ، ١٦٥ ، ١٦٤ ، ١٦٢ ، ١٨٠ ، ١٧٨ ، ١٧٧ ، ١٨٩ ، ١٨٦ ، ١٨١ ، ٢٠٢ ، ١٩١ ، ١٩٠ ، ٢١٢ ، ٢١٠ ، ٢٠٥ ، ٢٢١ ، ٢٢٠ ، ٢١٧ ، ٢٣٠ ، ٢٢٦ ، ٢٢٣	ابن هشام جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاريّ.

الصفحة	العلم
، ٢٣٤ ، ٢٣٣ ، ٢٣١ ، ٢٤٥ ، ٢٤٤ ، ٢٤٠ ، ٢٥٦ ، ٢٥٥ ، ٢٥٠ ، ٢٦٦ ، ٢٦٤	
(ح)	
٧٩	حاتم الطائيّ.
١٥	أبو الحسن حازم بن محمد بن حازم الأنباريّ، القرطاجيّ.
١١	أبو صادق الحسن بن صباح.
١٥	القاضي أبو علي الحسن بن عبد العزيز بن أبي الأحوص القرشيّ.
، ١٨٣ ، ١٧٨ ، ١٠٨ ٢٢٣	أبو سعيد الحسن بن عبد الله المرباني، السيراني.
، ٥٧ ، ٥٥ ، ٥٤ ، ٢١ ، ٦٧ ، ٦٥ ، ٦٢ ، ٥٩ ، ٧٧ ، ٧٦ ، ٧٢ ، ٦٨ ، ٩٣ ، ٨٦ ، ٨١ ، ٧٨ ، ١٠٠ ، ٩٩ ، ٩٦ ، ٩٤ ، ١١٠ ، ١٠٥ ، ١٠٢ ، ١١٨ ، ١١٤ ، ١١٢ ، ١٣٨ ، ١٣٥ ، ١٢١ ، ١٤٤ ، ١٤١ ، ١٤٠ ، ١٥٩ ، ١٥٦ ، ١٥٥ ، ١٧٥ ، ١٦٦ ، ١٦٣ ، ١٨٧ ، ١٨٠ ، ١٧٦ ، ١٩٣ ، ١٩٢ ، ١٩١ ، ٢١٠ ، ١٩٨ ، ١٩٧ ، ٢٣٥ ، ٢٣٠ ، ٢١٤ ، ٢٤٣ ، ٢٤١ ، ٢٣٦	بدر الدين الحسن بن قاسم بن عبد الله بن علي، المرادي.

الصفحة	العلم
، ٢٥٣ ، ٢٤٩ ، ٢٤٥ ، ٢٦٠ ، ٢٥٨ ، ٢٥٥ ، ٢٧٠ ، ٢٦٧ ، ٢٦٣ ٢٧٨ ، ٢٧٢ ، ٢٧١	
، ١٠٢ ، ٩٨ ، ٣٤ ، ٣٣ ، ١٩٣ ، ١٧٣ ، ١٠٨ ٢٦٤ ، ٢٤٥	أبو علي الحسين بن أحمد بن عبد الغفار، الفارسيّ.
٧٤ ، ٢٨	أبو عبدالله الحسين بن أحمد، ابن خالوته.
٥٤ ، ١٨	حمزة القارئ.
(خ)	
٢٧٨ ، ٢٠٥ ، ١٥٦	خالد الأزهري.
١٠١	الخطاب القارئ
٢٤٩ ، ١٨٣ ، ١٣٣	خليل بن أحمد الفراهيديّ.
٩	صلاح الدين أبو الصفاء خليل بن أبيك بن عبد الله الألبكي الفاري، الصَّفديّ.
(ر)	
١٩٥	رؤبة بن العجاج.
(ز)	
١٣٣ ، ٧٥	زهير بن أبي سلمى
(س)	
٤٦	سعيد الأفعانيّ.
١٨٦	سعيد بن جبیر القارئ.
١١٠	أبو الحسن سعيد بن مساعدة، الأخفش الأوسط.
١١ ، ١٠	ابن الربيع سليمان بن أبي حرب الفارقيّ.
٢٠٤	أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان، السجستانيّ.
(ش)	
١١	شمس الدين بن جعوان.
١١	شهاب الدين محمود

الصفحة	العلم
١١	شهاب الدين بن غانم
	(ص)
٢٤٥ ، ٧٤	أبو عمر صالح بن إسحاق، الجرمي.
٢٢٢	صخر بن العود الحضرمي.
	(ط)
٢٤٢	أبو الحسن طاهر بن أحمد، ابن بابشاذ.
	(ع)
٤٦ ، ١٠	عبدالباقي اليماني
٢٨١ ، ٤ ، ٢	أبو محمد عبد الحق بن غالب، ابن عطية.
٤٦ ، ٢٠ ، ١٦ ، ١٤ ، ٢ ، ٧١ ، ٦٧ ، ٥٥ ، ٥٢ ، ١٣٤ ، ١٠٦ ، ٩٨ ، ١٦٦ ، ١٥٨ ، ١٣٥ ، ٢٥٥ ، ٢٣١ ، ١٩٤ ٢٧٨ ، ٢٦٤	أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي.
١٥٧	أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، الزجاجي.
٢٥٥ ، ١٠٠	أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدالله بن أحمد، السهيلي.
٦٧ ، ٦١ ، ٥٦ ، ٢١ ، ١٣٧ ، ١١٢ ، ٨٠ ١٧٥ ، ١٦٤ ، ١٤٥	عبد الرحمن بن علي بن صالح، المكودي.
١٦	جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي، الإسنوي.
٢٧٨	عبد القادر بن عمر البغدادي.
٧٤ ، ٢٨	أبو محمد عبد الله بن جعفر بن محمد، ابن دُرستونه.
١١	عبد الله بن الحسين، أبو المظفر.
١٨٤ ، ١٨	عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي، القارئ ابن عامر.
٥٧ ، ٥٢ ، ٣٣ ، ١٦ ، ٧٨ ، ٧٤ ، ٦٧ ، ٥٨	عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد القرشي الهمامي، بهاء الدين ابن عقيل.

الصفحة	العلم
،٩٦،٩٥،٨٧،٨٧ ،١٣٠،١١٨،١٠٠ ،١٤٣،١٤٠،١٣١ ،١٥١،١٥٠،١٤٩ ،١٨٧،١٧٧،١٥٤ ،٢١٢،١٨٩،١٨٨ ،٢٣٠،٢٢٢،٢١٧ ،٢٤٦،٢٤٠،٢٣١ ،٢٦٣،٢٦٢،٢٥٨	
١٤٥	عبدالله بن عمر.
،١٦٥،١٣١،١٢٩ ٢٤٠،١٧٤	عبدالله الفوزان.
١١،١٠	أبو عبدالله بن مالك المرشاني.
٢٤٢	أبو محمد عبد الله بن محمد، بن السعيد البطليوسى.
١٩٣	أبو القاسم عبدالواحد بن علي الأسدى، ابن برهان العكيرى.
٣٣	عبدالواحد بن علي الحلى، أبو الطيب اللعوى.
،١٧٩،٧٧،٥٣،٣٣ ٢٦٤	أبو الفتح عثمان، ابن جنى.
،١٦٢،٣٣،١٣،١١ ،١٧٣،١٦٧	أبو عمرو عثمان بن عمر، ابن الحاجب.
١١	أبو الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن سليمان بن سليمان، ابن العطار.
١٠٨،٣٤	علي بن أحمد بن خلف الأننصاري الغرناطي، بن الباذش.
١٨٨	أبو الحسن علي بن إسماعيل، ابن سيده.
٢٢٥،٣٤	علي بن حازم، اللحيانى.
،١٨٩،١٠٨،٨٧،١٨ ،٢٣٠،٢٢٧،٢١٣ ،٢٦٠،٢٣٨،٢٣٦	أبو الحسن علي بن حمزة، الكسائي.

الصفحة	العلم
٢٦٨	
٢٥٥	أبو الحسن علي بن سليمان بن الفضل، الأخفش الأصغر.
٣٤	علي بن عبد الرحمن بن مهدي بن عمران، أبو الحسن بن الأخضر.
١٧٢ ، ١٥٠ ، ١١٠	أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، الرّمّاني.
٢٦٨ ، ٢٥٠	
١٠٧ ، ٧٧ ، ٦٧ ، ٤ ، ٢	أبو الحسن علي بن مؤمن، ابن عصفور.
١٦٢ ، ١٤٩ ، ١٢٩	
١٩١ ، ١٩٠ ، ١٦٥	
٢٠٨ ، ٢٠٧ ، ٢٠١	
٢٣٢ ، ٢١٧ ، ٢١٢	
٢٥٥ ، ٢٥١ ، ٢٤٤	
٢٨١ ، ٢٦٥	
١٣ ، ١١	أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الأحد بن عبدالغاليب الهمداني، علم الدين السّحاوي.
٢٣١ ، ١٠٨	أبو الحسن علي بن محمد بن على الحضرمي الأندلسي الإشبيلي، ابن خروف.
١٦٩ ، ٣٤ ، ١٦	أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن يوسف الكتامي، ابن الصائع.
٢٥٥ ، ١٢٩ ، ١٦	أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن الحشني، الأَبْنَدِي.
٥٩ ، ٥٢ ، ٥٠ ، ٢١	أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى، الأشموني.
٧٨ ، ٧٧ ، ٧٦ ، ٦٢	
٨٩ ، ٨٧ ، ٨٣ ، ٨١	
٩٨ ، ٩٥ ، ٩٢ ، ٩٠	
١٠٥ ، ١٠٠ ، ٩٩	
١١٢ ، ١١٠ ، ١٠٦	
١١٩ ، ١١٨ ، ١١٤	
١٤١ ، ١٢٩ ، ١٢١	
١٥١ ، ١٤٤ ، ١٤٣	
١٥٨ ، ١٥٦ ، ١٥٣	

الصفحة	العلم
،١٧٧ ،١٧٥ ،١٧٠ ،١٨٨ ،١٨٦ ،١٨٥ ،١٩٤ ،١٩١ ،١٩٠ ،٢١٢ ،٢١٠ ،١٩٩ ،٢١٦ ،٢١٥ ،٢١٣ ،٢٣٣ ،٢٣١ ،٢٢٧ ،٢٥٠ ،٢٤٦ ،٢٤٠ ،٢٥٦ ،٢٥٥ ،٢٥٣ ،٢٦٣ ،٢٦٢ ،٢٦٠ ٢٧٢ ،٢٦٨	
٣١	عمر بن الخطاب.
،١٢٩ ،٩٨ ،١١ ،١٠ ٢٥٥ ،٢٥١ ،٢٤٥	أبو علي عمر بن محمد بن عمر، الشلوبين.
٢٢ ،٢١	أبو حفص زين الدين عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس، ابن الوردي.
،٢٨ ،١٧ ،١١ ،١٠ ،٤٨ ،٤٧ ،٣٣ ،٣٢ ،٨٤ ،٧٤ ،٧٣ ،٧٢ ،١٠٩ ،١٠٨ ،٩٢ ،٩٠ ،١١٤ ،١١٢ ،١١٠ ،١٣٥ ،١٣٣ ،١١٧ ،١٨٢ ،١٨١ ،١٧٨ ،١٨٥ ،١٨٤ ،١٨٣ ،١٩٠ ،١٨٩ ،١٨٦ ،١٩٥ ،١٩٢ ،١٩١ ،٢١٦ ،٢١٣ ،٢١١ ،٢٢١ ،٢٢٠ ،٢١٩ ،٢٣٤ ،٢٢٥ ،٢٢٣	أبو بشر عمرو بن عثمان، سيبويه.

الصفحة	العلم
٢٤٢ ، ٢٣٩ ، ٢٣٥ ، ٢٤٩ ، ٢٤٨ ، ٢٤٥ ، ٢٦٥ ، ٢٦٤ ، ٢٦٠ ٢٧٢	
٢٣٨ ، ١٢٩	عيسى بن عبد العزيز بن يَلْبَثْتُ، أبو موسى الجزوئيّ.
(غ)	
١٩١	غياث بن غوث بن الصلت، الأخطل.
(ف)	
١٩١	فاطمة بنت محمد <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> وَعَلَيْهِ <small>السَّلَامُ</small> .
٢١٥ ، ٢١٤	الفضل بن قدامة، أبو النَّجْمِ العَجْلَيِّ.
(ق)	
١٩٦	أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، الحريري.
٧٠	قدامة بن جعفر
(ل)	
٢٣٤	لبيد بن ربيعة.
(م)	
١٥	أبو الحكم مالك بن عبد الرحمن بن علي بن الفرح المالقي ابن المرخل.
٤٦ ، ٣٤ ، ٢٢ ، ١٦	أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن محمد بن نصر الحلبي، بهاء الدين ابن التحاس.
١٦	أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن يحيى بن عبدالله الهمذاني التطيلي.
٢٧٣ ، ٢٠٤ ، ١٠	بدر الدين محمد بن أبي بكر، الدمامي.
٢٠ ، ١١	أبو عبدالله محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل، شمس الدين البعلبي.
٢٣٠ ، ١٩٣ ، ١٩١ ، ٩٨	أبو الحسن محمد بن أحمد، ابن كيسان.
٢١	أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد المؤمن، ابن اللبان.
٣٤	محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبدالله بن أبي العافية.
٥٢ ، ٣٣ ، ٢٣ ، ٢٠ ، ٩ ، ٩٩ ، ٩٥ ، ٧٩ ، ٧٣	محمد بدر الدين بن مالك، ابن الناظم.

الصفحة	العلم
، ١٢٨ ، ١٢٢ ، ١٠٦ ، ١٤٦ ، ١٣٥ ، ١٢٩ ، ١٥٨ ، ١٥٥ ، ١٥٣ ، ١٨١ ، ١٨٠ ، ١٦٠ ، ٢٢١ ، ٢١٣ ، ٢٠٢ ٢٥٢ ، ٢٣٦ ، ٢٢٦	
٩	الأسد محمد تقى الدين بن مالك.
، ١٦٢ ، ١٤٩ ، ٥٣ ، ٢٠٨ ، ٢٠٤ ، ١٧٣ ٢٣٤	محمد بن الحسن الأستراباذى، الرضي.
، ٢٠٨ ، ١٨٥ ، ٧٦ ٢٥٥ ، ٢٢٣ ، ٢٢٢	أبو بكر محمد بن سهل، ابن السراج.
٢٢٤ ، ١٣٤	محمد بن صالح بن أحمد، الغرسى.
٢٥٠ ، ٢٤٥ ، ٤	محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله، أبو البقاء العكبرى.
٧٤ ، ٢٨	محمد بن عبدالله، ابن شاهویه.
١٧٢	أبو الحسن محمد بن عبدالله بن العباس، ابن الوراق.
الغلاف، وفي جميع صفحات البحث إلا القليل منها	محمد بن عبدالله بن مالك الطائى الجياني، ابن مالك.
٢٢٢	محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم البغدادى، أبو عمرو الزاهد.
، ٦٩ ، ٥٩ ، ٥٨ ، ٥٢ ، ٩٨ ، ٩٦ ، ٧٨ ، ٧٦ ، ١١٢ ، ١١١ ، ١٠٦ ، ١٣٥ ، ١٢١ ، ١١٩ ، ١٦٧ ، ١٥٣ ، ١٣٧ ، ٢٠٤ ، ١٩٧ ، ١٧٠ ، ٢٢٤ ، ٢١٩ ، ٢١٦	أبو العرفان محمد بن علي، الصبان.

الصفحة	العلم
، ٢٣٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٥ ، ٢٤٦ ، ٢٤٠ ، ٢٣٧ ، ٢٦٣ ، ٢٥٧ ، ٢٥٤ ٢٧٤ ، ٢٧٣ ، ٢٧١	
٢١	أبو أمامة شمس الدين محمد بن على بن عبد الواحد بن يحيى الدكالي، ابن النقاش.
، ٢١٥ ، ١٩٣ ، ٣٣ ٢٤٩ ، ٢٣٨ ، ٢٢٩	أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، الأنباري.
١١ ، ١٠ ، ٩	جمال الدين محمد بن محمد بن أبي علي ابن أبي سعد، ابن عمرون.
٢٣٤ ، ١٦	أبو الفضل محمد بن محمد بن سعدون الفهري، الشنتمري.
١٦	أبو عبدالله محمد بن محمد بن زيون المالقي.
٤٦ ، ٢٢	محمد بن محمد بن فخر الدين الرازي، الأفسياني.
١٥٠	محمد محيي الدين عبدالحميد
١٤	محمد بن عيسى بن نجيح، أبو جعفر بن الطباع.
، ١٠٩ ، ١٠٨ ، ٩٨ ، ٧٢ ، ١٨٦ ، ١٨٥ ، ١١٧	أبو العباس محمد بن يزيد، المبرد.
٢٦٦ ، ٢٥٥ ، ٢٣٩	
٢٦٤	محمد بن يحيى بن هشام، ابن البرذعي الخضراوي.
٢٠	أبو عبدالله شمس الدين محمد بن يوسف بن عبد الله بن محمود، الجزري.
الغلاف، وفي جميع صفحات البحث إلا القليل منها	أثير الدين محمد بن يوسف بن علي، أبو حيان
٢٨١ ، ٢٠١ ، ٣٣ ، ٤ ، ٢	أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد جار الله، الزمخشري.
٣٤	مصعب بن أبي بكر الخشنبي
١١	مكرم بن أبي الصقر.
١١	موسى بن محمد بن أبي الحسين اليونيني.
١٤٩ ، ١٠ ، ٩	أبو البقاء موقف الدين يعيش بن علي، ابن يعيش.
١٢٤	أبو منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر بن الحسن، الجواليني.

الصفحة	العلم
(ن)	
١١	ناصر الدين بن شافع.
،١١٥،٤٨،٤٥،١٦ ،٢٥١،٢٥٠،١٨٤ ٢٨٧	ناظر الجيش.
٧٤،٢٨	نزوبيه.
٧٤،٢٨	نفوبيه.
٤	نورة بنت سليمان البقعاويّ.
١١	النّوويّ
(ه)	
٣٤	أبو علي هارون بن زكريا، الهجريّ.
(ي)	
،١٨٤،١١٠،٧٦،٧٥ ،٢٠٨،١٩٦،١٨٥	أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله، الفراء.
،٢٣٨،٢٢٧،٢١٩ ٢٥٠،٢٤٩،٢٤٨	
١٩	ابن معطي زين الدين يحيى بن عبد النور الزواوي الجزائريّ.
١٦٧	يس الحمصي العليميّ.
١٨٨	أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، ابن السّكّيت.
٢٢١،٢٢٠،٩٢،٣٤	يونس بن حبيب.

فهرس المصادر والمراجع

(أ)

- أبو حيّان النَّحوي، لخديجة الحديشي، مكتبة النَّهضة، بغداد، ط١، ١٣٨٥ هـ.
- اختلاف آراء ابن مالك النَّحويَّة من خلال شرح الأشمونيِّ للألفيَّة، لحفوان بن صالح القرني، جامعة أم القرى، ١٤٢٨ هـ.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيّان الأندلسي، تحقيق رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٨ هـ، ٥ أجزاء.
- إرشاد السالك إلى حلِّ ألفيَّة ابن مالك، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد، تحقيق محمد عوض بن محمد السهلي، أضواء السَّلَف، الرياض، ط١، ١٣٧٣ هـ.
- الأزهريَّة في علم الحروف، لعلي بن محمد الهروي، تحقيق عبد المعين الملوحي، مجمع اللغة العربية، دمشق، ط٢، ١٤١٣ هـ.
- أسرار العربية، لأبي البركات عبدالرحمن بن محمد الأنباري، دار الأرقام، ط١، ١٤٢٠ هـ.
- الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطى، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٥ هـ.
- إشارة التَّعيين وترجمة التُّحاة واللغويين، لعبدالباقي بن عبدالمجيد اليماني، تحقيق عبدالمجيد دياب، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١، ١٤٠٦ هـ.
- إصلاح الخلل الواقع في الجمل للرَّجاحي، لابن السيد البطليوسى، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣ م.
- الأصول في النحو، لابن السَّرَّاج أبي بكر محمد بن السنرى، تحقيق عبدالحسين الفتلى، مؤسسة الرِّسالة، بيروت، ٣ أجزاء.
- إعراب القرآن، لأبي جعفر النَّحَّاس، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ.
- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٥، ٢٠٠٢ م.
- الإعلان بالتوبيخ لمن ذمَّ أهل التَّارِيخ، لمحمد بن عبد الرحمن السَّخاوي، فرانز روزنثال، ترجمة صالح أحمد العلي، مؤسسة الرِّسالة، بيروت، ط١.
- الاقتراح في أصول التَّحْوِيَّة وجده، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطى، تحقيق محمود فجال، وسمى شرحه (الإاصلاح في شرح الاقتراح)، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٠٩ هـ.
- ألفيَّة ابن مالك في النحو والصرف مع إعراب مفرداتها، لمحمد بن عبد الله بن مالك الأندلسيّ،

دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤١٤ هـ.

- أُفْيَةِ ابنِ مَالِكَ مِنْهُجَّهَا وَشَرْوَحَهَا، لغَرِيبِ عَبْدِ الْجَمِيدِ نَافِعِ، مجلَّةُ الجامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ، الجزءُ ٦٥، ٧٣ هـ.

- أمالي ابن الشَّجَرِيِّ، لابن الشَّجَرِيِّ ضياء الدِّين أبو السَّعادَاتِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدٍ الطَّاحِيِّ، مكتبة الحانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٣ هـ.

- الإنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافِ، لأبي البرَّاكَاتِ الأَنْبَارِيِّ، وَمَعَهُ كِتَابٌ: الْإِنْصَافُ مِنْ الْإِنْصَافِ، لَمَحَمَّدِ مُحَبِّي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، دارُ الْبَازِ، مَكَّةُ الْمُكَرَّمَةُ، جَزْءٌ ٢.

- أَوْضَحُ الْمَسَالِكَ إِلَى أَفْيَةِ ابنِ مَالِكٍ، لابنِ هَشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ يُوسُفِ الشَّيخِ مُحَمَّدِ الْبَقَاعِيِّ، دارُ الْفَكْرِ، ١٤٢٠ هـ، ٤ أَجْزَاءٍ، وَمَعَهُ كِتَابٌ: مَصْبَاحُ السَّالِكِ إِلَى أَوْضَحِ الْمَسَالِكِ، لِبَرَّاكَاتِ يُوسُفِ هَبَّودِ.

- الإِيْضَاحُ فِي عَلَلِ النَّحْوِ، لأبي القاسمِ الزَّجَاجِيِّ، تَحْقِيقُ مازنِ الْمَبَارِكِ، دارُ التَّقَائِسِ، ط٥، ١٩٨٦.

(ب)

- الْبَحْرُ الْحَيْطُ فِي التَّقْسِيرِ، لأبي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، تَحْقِيقُ صَدْقِيِّ مُحَمَّدِ جَمِيلِ، دارُ الْفَكْرِ، بَيْرُوتُ، ١٤٢٠ هـ، ١٠ أَجْزَاءٍ.

- بُعْيَةُ الْوَعَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْلُّغَويِّينَ وَالنُّحَاهَ، لعبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا، جزءان.

- الْبَهْجَةُ الْمَرْضِيَّةُ (شَرْحُ السُّيُوطِيِّ عَلَى أَفْيَةِ ابنِ مَالِكٍ)، جلال الدين السيوطي، مع حاشيته التَّحْقِيقَاتُ الْوَفِيَّةُ بِمَا فِي الْبَهْجَةِ الْمَرْضِيَّةِ مِنِ النِّكَاتِ وَالرُّمُوزِ الْخَفِيَّةِ، لَمَحَمَّدِ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدِ الْغَرَسِيِّ، دارُ السَّلَامِ، الْقَاهِرَةُ، ط١، ١٤٢١ هـ.

(ت)

- تَخْلِيصُ الشَّوَاهِدِ وَتَلْخِيصُ الْفَوَائِدِ، لِجَمَالِ الدِّينِ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُوسُفِ بْنِ هَشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ عَبَاسِ مُصطفَىِ الصَّالِحِيِّ، دارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، ط١، ١٤٠٦ هـ.

- تَذَكِّرَةُ النُّحَاهَ، لأبي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، تَحْقِيقُ عَفِيفِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَؤْسَسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ، ط١، ١٩٨٦ م.

- التَّذَدِيلُ وَالتَّكَمِيلُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّسْهِيلِ، لأبي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، تَحْقِيقُ حَسَنِ هَنْدَاوِيِّ، دارُ الْقَلْمَنْ، دَمْشَقُ، ط١، ١٤١٩ هـ، ٥ أَجْزَاءٍ، أَمَّا جَزْءُهُ الْسَّادِسُ، كُنُوزُ إِشْبِيلِيَا، ط١، ١٤٢٦ هـ.

- تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد، لـ محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسبي، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي، ١٣٨٧هـ.
- تعقيبات أبي حيّان التّحويّة لجبار الله الزمخشري في البحر المحيط، لـ محمد حمّاد القرشي، لنيل درجة الدكتوراه في النحو والصرف، جامعة أم القرى، ١٤١٤ - ١٤١٥هـ.
- تعقيبات أبي حيّان لأبي البقاء العكّري، لمعوضة بن محمد الحكمي، لنيل درجة الماجستير في النحو والصرف، جامعة أم القرى، ١٤١٧هـ.
- تعقيبات أبي حيّان الأندلسبي على ابن عصفور في كتاب ارتشاف الضرب من لسان العرب، لمني غازي الثقفي، لنيل درجة الماجستير، جامعة أم القرى، ١٤٣٤هـ.
- تعقيبات أبي حيّان الأندلسبي على ابن عطيّة في باب القراءات من خلال تفسيره للبحر المحيط، لأحمد قواسم، جامعة الجزائر، ٢٠١٥م.
- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لأبي بكر بن عمر الدمامي، تحقيق محمد بن عبد الرحمن المفدي، ط١، ١٤٠٣هـ، ٤ أجزاء.
- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لناصر الجيش محمد بن يوسف بن أحمد، تحقيق علي أحمد فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ، ١١ جزءاً.
- تحذيب اللّغة، لأبي منصور الأزهري الهروي، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م، ١٥ جزءاً.
- التوطئة، لأبي علي الشّلوبيني، تحقيق يوسف أحمد المطوع، الكويت، ط٢، ١٤٠١هـ.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، لبدر الدين حسن المرادي، تحقيق عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٨هـ، ٣ أجزاء.
- التّوطئة، لأبي علي الشّلوبين، تحقيق يوسف أحمد المطوع، دار الكتب، الكويت، ١٩٨٨م.

(ج)

- الجمل في التّحوي، لأبي القاسم الزّجاجي، تحقيق، علي توفيق الحمد، دار الأمل، ط١، ١٤٠٤هـ.
- الجنى الدّاني في حروف المعاني، لحسن بن قاسم المرادي، تحقيق فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.

(ح)

- حاشية ابن حمدون بن الحاج على شرح المكودي لألفية ابن مالك، لأبي العباس ابن حمدون بن الحاج، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٤هـ، جزءان.

- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، وبالهامش شرح ابن عقيل، محمد الخضري، دار الفكر [مكان و تاريخ النشر بدون].
- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، لأبي العرفات محمد بن علي الصبان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧ هـ، ٣ أجزاء.
- الحجّة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، تحقيق بدر الدين قهوجي وبشير حويجاي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط٢، ١٤١٣ هـ، ٧ أجزاء.

(خ)

- خزانة الأدب، لعبدالقادر بن عمر البغدادي، تحقيق عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤، ١٤١٨ هـ، ١٣ جزءاً.
- الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٤.

(د)

- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط٢، ١٣٩٢ هـ، ٦ أجزاء.
- الدرر اللوامع على هم الهوامع، لأحمد الشنقيطي، تحقيق محمد باسل عيون السُّود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩ هـ، ٣ مجلدات.
- الدرر المنتور، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، بيروت، ٨ أجزاء.
- دليل السالك شرح ألفية ابن مالك، لعبد الله الفوزان، دار المسلم، ط١، ١٩٩٩ م، ٣ مجلدات.
- ديوان أبي أسود الدؤلي، صنعه أبي سعيد الحسن السُّكْرِي، تحقيق محمد حسن آل ياسين، دار ومكتبة الهلال، ط٢، ١٤١٨ هـ.
- ديوان أبي النّجم العجلاني، للفضل بن قدامة العجلاني، تحقيق محمد أديب عبدالواحد جران، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٢٧ هـ.
- ديوان الأعشى الكبير، للأعشى ميمون بن قيس، تحقيق محمد حسين، مكتبة الآداب بالجاميز.
- ديوان امرئ القيس، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ط٤، ١٩٨٤ م.
- ديوان رؤبة بن العجاج، لرؤبة بن العجاج، تحقيق وليم بن الورد البروسي، دار ابن قتيبة، الكويت.
- ديوان زهير بن أبي سلمى، تحقيق علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨ هـ.
- ديوان شعر حاتم الطائي وأخباره، ليحيى مدرك الطائي، تحقيق عادل سليمان جمال، مطبعة المدينة، دار صادر، ١٤٠١ هـ.

- ديوان الفرزدق، تحقيق علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٧ م.
- ديوان كثير عزّة، لإحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ١٣٩١ هـ.
- ديوان لبيد بن ربيعة العامري، للبيد بن ربيعة بن مالك العامري، تحقيق حمدو طمّاس، دار المعرفة، ط١٤٢٥ هـ.

(س)

- السبعة في القراءات، لأحمد بن موسى أبو بكر بن مجاهد البغدادي، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط٢، ١٤٠٠ هـ، مجلد واحد.

(ش)

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبدالحي بن أحمد العكري الحنفي، تحقيق محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٠٦ هـ، ١١ جزءاً.
- شرح ابن عقيل، لعبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٢٨ هـ، جزءان، ومذيل بحاشيته كتاب: منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، محمد محبي الدين عبد الحميد.
- شرح ابن النّاظم على ألفية ابن مالك، لابن النّاظم أبي عبد الله بدر الدين، تحقيق محمد باسل عيون السُّود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠ هـ.
- شرح ألفية ابن مالك، لأبي عبد الله أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، دروس صوتية قام بتفسيرها موقع الشيخ الحازمي، الكتاب مرمق آلياً ورقم الجزء هو رقم الدرس، ١٣٨ درساً.
- شرح التسهيل، محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي، تحقيق عبد الرحمن السعيد، محمد المحتون، دار هجر، ط١، ١٤١٠ هـ، ٤ مجلدات.
- شرح التسهيل للمرادي، تحقيق محمد عبد النبي محمد أحمد عبيد، مكتبة الإيمان، المنصورة، ط١، ١٤٢٧ هـ.
- شرح التَّصْرِيحُ عَلَى التَّوْضِيْحِ، للوقداد خالد بن عبد الله الأزهري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ، جزءان.
- شرح جمل الرّجّاجي، لعلي بن المؤمن المعروف بابن عصفور، تحقيق فواز الشّعّار، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩ هـ، ٣ أجزاء.
- شرح الرَّضِيِّ لِكَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ، لِرَضِيِّ الْإِسْتَرَابَادِيِّ، تَحْقِيقُ حَسْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَفْظِيِّ، إِدَارَةُ الْقَ ثَقَافَةِ وَالنَّسْرِ بِجَامِعَةِ الْإِيمَانِ، الرِّيَاضُ، ط١، ١٤١٤ هـ، قسمان في ٤ مجلدات.

- شرح شواهد المغني، لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق أحمد ظافر كوجان، مُذيل بتعليقات محمد محمود الشنقيطي، لجنة التراث العربي، ١٣٨٦هـ، جزءان.
- شرح الكافية الشافية، محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسبي، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ٥ أجزاء.
- شرح كتاب سيبويه، لأبي سعيد السيراني الحسن بن عبد الله بن المربان، تحقيق أحمد حسن مهدي و علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٨م، ٥ أجزاء.
- شرح المعلقات السبع، لحسين بن أحمد الرؤزني، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٣هـ.
- شرح المفصل للزمخشري، لموفق الدين أبي البقاء بن يعيش الموصلي، تحقيق إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ، ٦ أجزاء.
- شرح المكودي، لأبي زيد عبد الرحمن المكودي، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- شعر الحارث بن خالد المخزومي، ليحيى الجبوري، مطبعة النعمان، النجف، ط١، ١٣٩٢هـ.

(ص)

- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النّجا، ط١، ١٤٢٢هـ، ٩ أجزاء.
- الصِّحاح تاج اللُّغة وصحاح العريَّة، لأبي نصر إسماعيل الجوهرى الفارابي، تحقيق أحمد عبدالغفور عطَّار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ.

(ض)

- ضرائر الشِّعر، لابن عصفور الشيبيلي، تحقيق السَّيِّد إبراهيم محمد، دار الأندلس، ط١، ١٩٨٠م.
- الضَّرائر وما يسوغ للشَّاعر دون النَّاثر، لحمد شكري الألوسي، شرحه محمد بمحجة الأثري البغدادي، المكتبة العربية، بغداد، ١٣٤١هـ، جزء واحد.

(ع)

- علل النَّحو، لحمد بن عبدالله الوراق، تحقيق محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرُّشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
- علم اللُّغة العريَّة، ل Hammond فهمي حجازي، دار غريب، ١٩٩٦م.

(ف)

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، تحقيق محب الدين الخطيب، ١٣٧٩هـ، ١٣ جزءاً.
- الفهرست، لابن النديم، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- فهم نص سيويه بين ابن مالك وأبي حيان، لبدر محمد الجابري، مجلة جامعة أم القرى لعلوم اللغات وآدابها، العدد الرابع، ١٤٣١هـ.

(ق)

- القاموس الحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط٨ ، ١٤٢٦هـ.

(ك)

- الكافية في علم النحو، لعثمان بن عمر بي أبي بكر جمال الدين بن الحاجب، تحقيق صالح عبدالعظيم الشاعر، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط١ ، ٢٠١٠م.
- الكتاب، لسيويه أبي بشر عمرو بن عثمان، تحقيق عبد السلام محمد هارون، القاهرة، ط٣ ، ٤٠٨هـ، ٤ أجزاء.
- الكوكب الديري فيما يتخرج على الأصول التحويّة من الفروع الفقهية، لعبدالرحيم بن الحسن بن علي الإسنوبي الشافعي، تحقيق محمد حسن عواد، دار عمار، عمان-الأردن، ظ١ ، ١٤٠٥هـ.

(ل)

- الباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكري، تحقيق عبدالإله البهان، دار الفكر، دمشق، ط١ ، ١٤١٦هـ، جزان.
- لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور الانصاري، دار صادر، بيروت، ط٣ ، ١٤١٤هـ، ١٥ جزءاً.
- لغات القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق جابر عبدالله السريع، ١٤٣٥هـ.

(م)

- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، لأبي الفتح عثمان بن جتي، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٠هـ، جزءان.

- المدارس النحوية، لأحمد شوقي عبد السلام ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط٧.
- مسائل الخلاف النحوية بين ابن مالك وأبي حيّان، نورة بنت سليمان البقعاوي، جامعة الإمام، الرياض، نوقشت بتاريخ ٢٣/٦/١٤١٢ هـ.
- المساعد على تسهيل الفوائد، لبهاء الدين بن عقيل، تحقيق محمد كامل بركات، جامعة أم القرى، ط١٤٠٢ هـ، ٤ مجلدات.
- المطالع السعيدة في شرح الدرة الفريدة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق نبهان ياسين حسين، دار الرسالة، بغداد، ١٩٧٧.
- معالم منهج أبي حيّان الأندلسي في كتابه (منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك)، ليس محمد يس أبو الهيجاء، مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية، السنة السادسة، العدد ٧١، ١٤٣٨ هـ.
- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق أحمد يوسف النجاشي وآخرين، دار المصري للتأليف والتَّرجمة، مصر، ط١.
- معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لأبي عبدالله ياقوت الحموي، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ، ٧ أجزاء.
- معجم المؤلفين، لرضا عمر كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٥ جزءاً.
- مغني اللبيب عن كتب الأغاريب، لابن هشام الانصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، إحياء التراث العربي، بيروت، مجلدين.
- المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم الزمخشري، تحقيق علي بو ملحم، مكتبة الهاشمية، بيروت، ط١٩٩٣ م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق عبد الرحمن العثيمين وآخرين، معهد البحوث العلمية والتَّراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ، ١٠ أجزاء.
- المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية المشهور به (شرح الشواهد الكبرى)، لبدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني، تحقيق علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٣١ هـ، ٤ أجزاء.
- المفتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد البرد، تحقيق محمد عبدالحالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت، ٤ أجزاء.
- المقدمة الجزلية، لأبي موسى عيسى بن عبدالعزيز الجزلوي، تحقيق شعبان عبد الوهاب محمد، مطبعة أم القرى، راجعه حامد أحمد نيل، فتحي محمد أحمد جمعه.

- المقرب، لعلي بن المؤمن المعروف بابن عصفور، تحقيق أحمد عبدالستار الجواري، وعبدالله الجبوري، رفع المساهم، ط١، ١٣٩٢هـ، جزأين.
- من تاريخ النحو العربي، لسعيد بن محمد الأفغاني، مكتبة الفلاح.
- منهج السالك إلى ألفية ابن مالك، للأشموني علي بن محمد بن عيسى، تحقيق محمد محبي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٧٥هـ.
- منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق علي محمد فاخر، وأحمد محمد السوداني، وعبدالعزيز محمد فاخر، دار الطباعة الحمديّة، الأزهر، ط١، ١٤٣٥هـ، ٤ أجزاء.

(ن)

- نفح الطيب من غصن الأندرس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، لشهاب الدين المقرسي التلمساني، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٠٠م، ٢ - ٥ ١٩٦٨م، ٨ أجزاء.
- نقد الشعر، لأبي الفرج قدامة بن جعفر، مطبعة الجوائب، قسطنطينية، ط١، ١٣٠٢هـ.
- النوادر في اللغة، لأبي زيد الأنصاري، تحقيق محمد عبدالقادر أحمد، دار الشروق، ط١، ١٤٠١هـ.

(هـ)

- هع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي، تحقيق عبدالحميد هنداوي، المكتبة التّرقيفية، مصر، ٣ أجزاء.

(و)

- الواقي بالوفيات، لصلاح الدين خليل الصفدي، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٩ جزءاً.

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
١	المقدمة.
٨	التمهيد.
٨	أولاً: التعريف بابن مالك وأبي حيyan.
٨	ابن مالك.
١٤	أبو حيyan.
١٩	ثانياً: التعريف بآلية ابن مالك، وكتاب (منهج السالك).
١٩	آلية ابن مالك.
٢٣	كتاب (منهج السالك).
٢٦	• الفصل الأول: أسباب تعقيباته ومصادرها.
٢٧	المبحث الأول: أسباب تعقيباته.
٣٣	المبحث الثاني: مصادر تعقيباته.
٣٥	• الفصل الثاني: مسالكه في تعقيباته وطرائق التعبير عنها.
٣٦	المبحث الأول: مسالكه في تعقيباته على ابن مالك.
٤٢	المبحث الثاني: طريقة في ذكر التعقيبات.
٤٥	المبحث الثالث: أسلوبه في تعقيباته.
٤٩	• الفصل الثالث: التعقيبات على منهج الألفية ونظمها.
٥٠	المبحث الأول: التعقيبات على أسلوب ابن مالك في النظم.
٧١	المبحث الثاني: التعقيبات على ما في الألفية من إغفال.
١٢٨	المبحث الثالث: التعقيبات على ما في الألفية من اضطراب.
١٣٩	• الفصل الرابع: التعقيبات على الصناعة النحوية في الألفية.
١٤٠	المبحث الأول: التعقيبات على التمثيل.
١٤٨	المبحث الثاني: التعقيبات على الحدود.
١٧٢	المبحث الثالث: التعقيبات على التعليل.
١٨٠	المبحث الرابع: التعقيبات على الأصول النحوية.

رقم الصفحة	الموضوع
٢٠٠	• الفصل الخامس: التعقيبات على الآراء في الألفية.
٢٠١	المبحث الأول: التعقيبات على الآراء النحوية.
٢٦٢	المبحث الثاني: التعقيبات على الآراء الصرفية.
٢٧٥	• الفصل السادس: التقويم.
٢٧٦	المبحث الأول: الحasan.
٢٧٧	المبحث الثاني: المآخذ على التعقيبات.
٢٧٨	المبحث الثالث: أثر تعقيباته في مَنْ بعده.
٢٨٠	• الخاتمة.
٢٨٢	• الفهرس.
٢٨٣	- فهرس الآيات.
٢٨٥	- فهرس الأحاديث.
٢٨٦	- فهرس الأشعار.
٢٨٨	- فهرس الأعلام.
٣٠١	- فهرس المصادر والمراجع.
٣١٠	- فهرس الموضوعات.